



العامي

مجلة علمية محكمة

تصدر مرتين سنوياً عن النقابة العامة لأعضاء هيئة التدريس الجامعي

خريف 2020

العدد 32

رئيس هيئة التحرير

أ.د. النعمي السائح العالم

المشرف العام

أ.عبدالفتاح خليفة السائح

أعضاء الهيئة الاستشارية:

أ.د.عبدالكريم محمد احتاش - جامعة طرابلس - ليبيا

أ.د.عابدين الدردير الشريف - جامعة طرابلس - ليبيا

أ.د.المدني عبدالحفيظ - جامعة سبها - ليبيا

أ.د.أبوالقاسم محمد شلوف - الجامعة المفتوحة - ليبيا

أ.د.ماهر موسى درغام - الجامعة الإسلامية - غزة - فلسطين

أ.د.عبد الناصر إبراهيم نور - جامعة النجاح الوطنية - فلسطين

د.محمد أبوالقاسم زكري - جامعة لنكستر - المملكة المتحدة

أ.د.محمد بشير اسويسي - جامعة الزيتونة - ليبيا

أعضاء هيئة التحرير:

د.مفتاح محمد دياب

د.عبدالمجيد خليفة الكوت

د.محمد السائح الكوربو

سكرتير هيئة التحرير:

أ.أسامة سالم الرياني



اخراج وتنفيذ
مراجعة لغوية :
القيس للخدمات الإعلامية



الجامعة الجامعي

AL-JAMEAI

مجلة علمية محكمة نصف سنوية
تصدر مرتين سنوياً عن النقابة العامة لأعضاء هيئة التدريس الجامعي

ISSN: 2706 -5820 (PRINT)

رقم الإيداع الدولي:

ISSN: 2706 -5839 (ONLINE)

(931740/1993)

رقم الإيداع القانوني:

دار الكتب الوطنية - بنغازي



الرواد في قواعد المعلومات العربية

حقوق النشر والطبع محفوظة للمجلة الجامعي

العنوان

- المراسلات: باسم هيئة التحرير
- العنوان: مجلة الجامعي. النقابة العامة لأعضاء هيئة التدريس الجامعي - طرابلس - ليبيا
- رقم الهاتف 0918831843
- البريد الإلكتروني: university 2015aa@gmail.com
- info@aljameai.org.ly
- الموقع الإلكتروني: http://www.aljameai.org.ly

نبذة عن المجلة:

أنشئت مجلة الجامعي بموجب قرار النقيب العام لنقابة
أعضاء هيئة التدريس الجامعي رقم (4) لسنة 1993م
وتحمل الترخيم الدولي:
ISSN: 2706 -5820 (PRINT)
ISSN:2706 -5839 (ONLINE)

كما تحمل رقم الإيداع القانوني (931740 / 1993) دار الكتب الوطنية بنغازي وهي مجلة علمية محكمة نصف سنوية تصدر عن النقابة العامة لأعضاء هيئة التدريس الجامعي بدولة ليبيا، وتهتم بنشر البحوث والدراسات العلمية، باللغتين العربية والإنجليزية والفرنسية، إلى جانب عرض ملخصات الكتب والدوريات، والرسائل العلمية (المجستير والدكتوراه)، والتقارير الصادرة عن المؤتمرات والندوات، وورش العمل داخل ليبيا وخارجها.

الرسالة:

• نشر البحوث العلمية الجادة والمبتكرة في العلوم
الإنسانية والتطبيقية وفق المعايير العالمية للنشر

رؤية المجلة

• التميز والريادة والابتكار في
نشر البحوث العلمية المحكمة

أهداف المجلة:

■ تهدف مجلة الجامعي إلى:

- 1- دعم البحث العلمي وإثراؤه في كافة المجالات العلمية ذات العلاقة بالتخصصات العلمية في الجامعات الليبية.
- 2- الاهتمام بقضايا التنمية الشاملة في ضوء المتغيرات المحلية والإقليمية والدولية.
- 3- إتاحة الفرصة للباحثين لنشر بحوثهم ودراساتهم العلمية، ونقل أفكارهم العلمية من أجل توسعة دائرة المعرفة لدى الباحثين داخل ليبيا وخارجها.
- 4- خلق حوار علمي بناء بين الباحثين والمهتمين بالموضوعات المستجدة في كافة المجالات العلمية ذات العلاقة بالتخصصات الجامعية.

قواعد عامة للنشر

1. تنشر المجلة الدراسات الأصلية والبحوث المبتكرة الرصينة المكتوبة بأسلوب علمي منهجي ، على ألا تكون قد سبق نشرها أو قدمت للنشر في مطبوعات أخرى ، وغير مستلة من أطروحة علمية للمتقدم بالدراسة أو البحث .
2. تنشر المجلة المراجعات العلمية والنقدية للبحوث والدراسات ، وكذلك مراجعات وعروض الكتب ذات القيمة الفكرية والعلمية والثقافية .
3. تنشر المجلة أيضا وثائق المؤتمرات والندوات العلمية ونتائجها ، بما يحقق خدمة المجتمع الليبي، وتنمية أو رصد وقائع هذه المؤتمرات والندوات ومقرراتها تكميما للفائدة بين قرائها .
4. تكتب الدراسات والبحوث باللغة العربية ، ويقبل المکتوب منها باللغة الأجنبية شريطة تقديم ملخص لها باللغة العربية .
5. تقدر المجلة سلفاً الجهد العلمي المبذول في كتابة الدراسات والبحوث من قبل أصحابها ، وعلى هذا الأساس فإن الدراسات والبحوث المقدمة للنشر تخضع للتقييم والنقد من قبل مقومين اثنين متخصصين في الموضوع المراد نشره ، تختارهما هيئة التحرير على نحو سري .
6. تقبل المجلة الدراسات والبحوث المترجمة في مختلف ميادين العلم والمعرفة ذات المضامين العلمية ، أو تلك التي تتناول حاضر عالمنا العربي والإسلامي والأفريقي ومستقبله ، شريطة توفير الدقة في الترجمة والأمانة في العرض ومصحوبة بصورة من النص الأجنبي .
7. لا يحق لأصحاب الدراسات والبحوث نشر المادة في أي مجلة علمية أخرى ، كما لا يحق لهم استرجاعها سواء قبلت للنشر أو لم تقبل .

ضوابط ومواصفات الدراسات والبحوث المقدمة للنشر :

1. تقدم البحوث مطبوعة على وجه واحد من ورق مقاس (A4) ومرقمة ترقيماً متسلسلاً ، بما في ذلك الجداول والأشكال والصور واللوحات وقائمة المصادر والمراجع .
2. تحمل الصفحة الأولى اسم الباحث ثلاثياً ووظيفته ودرجته العلمية ، وجهة عمله وعنوان البحث .
3. يجب ألا يزيد عدد الصفحات على 20 صفحة مطبوعة ، بما في ذلك صفحات الجداول والصور والرسومات وغيرها .
4. التقيد بأصول البحث العلمي وقواعده وشكلياته من حيث أسلوب العرض والمصطلحات وتوثيق المصادر والمراجع في بيانات كاملة لنشرها .
5. الهوامش ينبغي أن ترد بأرقام متسلسلة في المتن وفقاً لترتيب ورودها .
6. تقدم الأوراق البحثية على قرص مضغوط (CD) مرفقة بثلاث نسخ ورقية .

- المجلة ترحب بما يرد إليها من دراسات وأبحاث علمية في مختلف التخصصات .
- كافة الآراء والأفكار التي تنشر بأسماء كتابها لا تعبر إلا عن آراء أصحابها .
- جميع حقوق الطبع محفوظة للنقابة العامة لأعضاء هيئة التدريس الجامعي، ويجوز إعادة طبع الدراسات والأبحاث بعد الحصول على موافقة كتابية من إدارة المجلة

الاشتراك السنوي

- لأعضاء هيئة التدريس والطلاب بليبيا 15 د.ل
- المؤسسات 20 د.ل
- الوطن العربي وخارجه 30 د.ل

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين
وبعد

هاهو العدد الثاني والثلاثين من مجلة الجامعي يجد طريقه إلى القارئ الكريم حافلاً بالدراسات الجادة والبحوث الرصينة التي تناولت قضايا وموضوعات مختلفة في مجال الفكر الإنساني، مؤكداً أنه لا سبيل إلى التقدم المنشود إلا بالبحث العلمي.

ويعتبر عضو هيئة التدريس الجامعي العنصر الفعال في تقديم المعرفة عامة والبحث العلمي خاصة، وهو أحد العناصر الأساسية في العملية التعليمية، إذ أن ما يملكه من مهارات ومعارف وخبرات تساعده على أن يقوم بدوره بجدارة في تنفيذ برامج وخطط العملية التعليمية ليتحقق من خلالها النتائج المرجوة.

وينبغي أن يكون دافعاً لهم على المشاركة في تطوير البحث العلمي بما يضمن تأهيلهم المستمر ومواكبتهم للتطورات العلمية في مجال تخصصاتهم، بحيث ينعكس ذلك على المهام العلمية التي يقومون بها ومساهماتهم في خدمة المجتمع.

وفي ضوء هذه الخطوط العريضة كانت خياراتنا والدراسات التي يضمها هذا العدد آملين أن يكون شاهداً على عطاء أعضاء هيئة التدريس وإسهاماتهم في مجالات العلم والمعرفة. وكلنا أمل أن يكون هذا العدد بالمستوى الذي يرضيكم، وفي الوقت نفسه نكرر الدعوة لكل الباحث في مختلف العلوم أن يسهموا ببحوثهم ودراساتهم من أجل المشاركة في نشر العلم والمعرفة.

راجين أن تجد محتويات هذا العدد من الرضى والقبول لديكم
والله ولي التوفيق

أ.د.النعمي العالم
رئيس هيئة التحرير

فهرس المحتويات

الطلاق البدعي وموقف الفقهاء منه

11 ■ د. محمد السائح الكوربو

أسباب اختلاف الحديث النبوي عند المحدثين

43 ■ د. فاتن محمد علي الجدي

إدارة الجودة الشاملة في النظام التعليمي

62 ■ أ. عبد الناصر علي المرهاق

الموقف المصري والإيطالي من هجرة السيد محمد هلال السنوسي

إلى مصر خلال الفترة (1924-1929م)

90 ■ أ. د. مفتاح بلعيد غويطة

الإنسان والثورة: محتملة أم مستبعدة

125 ■ د. احميد حمد بوضيع

الحق في الانتخابات

139 ■ أ. هشام إبراهيم الهيالي

الموقف الروسي من الأزمة في سوريا

150 ■ د. كمال سالم الشكري ■ أ. عبد السيد علي شرفان

إشكالية التأصيل المنهجي والمعرفي لمفهوم الهوية الليبية

181 ■ أ. د. النعمي السائح العالم

خطاب الكراهية وطبيعة الإخلالات المهنية في القنوات الفضائية الليبية أثناء
النزاعات المسلحة

- 201 ■ د. عرفات مفتاح معيوف ■ د. عادل بشير شعيب الزباني
-

دور الاتجاه الاستراتيجي في تحسين الأداء الوظيفي

- 223 ■ د. عبدالمنعم سالم المحروق ■ د. عبدالسلام عمر الاخضر
-

التأهيل العلمي والعملي للمراجع الخارجي وأثره على عملية المراجعة
(دراسة تطبيقية على مكاتب المحاسبة والمراجعة)

- 258 ■ د. نوري محمد سالم الكاسح ■ د. نعيم مصباح بلعيد
-

الإبلاغ المالي للالتزامات البيئية المحتملة
دراسة ميدانية على شركات إنتاج النفط الليبي

- 281 ■ د. فاطمة محمد أبوخريص
-

دور القطاع الزراعي في التنمية الزراعية في ليبيا وآفاقه المستقبلية
خلال الفترة (2000 - 2016 م)

- 305 ■ أ. صلاح الدين المهدي ترفاس ■ د. أسامة محمد بن حامد
-

تحليل لواقع الميزان التجاري للسلع الزراعية في ليبيا خلال الفترة
1991 - 2010

- 323 ■ د. الطاهر علي دابه
-

واقع قانون التعاون الزراعي في ليبيا.. وآفاق تطويره

- 344 ■ د. رياض شعبان ملموم
-

العوامل المؤثرة على صناعة العرض المسرحي الليبي

(دراسة تحليلية للعرض المسرحي المعاصر في مدينة طرابلس)

364 ■ د. عمر عبد السلام هندر ■ د. محمد محمد اقميع

الإضاءة وعلاقتها الوظيفية والجمالية بالتصميم الداخلي

394 ■ د. ايمان محمد فرج

الطلاق البدعي وموقف الفقهاء منه

■ د. محمد السائح الكوربو*

■ ملخص البحث

يتناول هذا البحث موضوع الطلاق وحكمه وحكمته وأقسامه عموماً، وأقسامه من حيث موافقته للسنة وعدمها، وهما الطلاق السني والطلاق البدعي، وأقسام الطلاق البدعي وموقف العلماء منه، حيث يستعرض هذا البحث رأي كل فريق والأدلة التي أوردها لإثبات صحة ما ذهب إليه، ثم يقوم الباحث بترجيح الرأي الذي ترجح لديه بناءً على قوة الأدلة التي أوردها.

■ Abstract:

This research deals with the issue of divorce, its ruling, wisdom its divisions in in general and its division in terms of its approval of the Sunnah and its lock thereof namely the Sunni divorce the innovation divorce and the scholars position on it.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد المبعوث رحمة للعالمين عليه أفضل الصلاة والتسليم. وبعد ،،،

لقد شرع المولى عز وجل الزواج لبناء النوع الإنساني، وأحاطه بسياج مقدس من التكريم والتقدير، وأقام الحياة الزوجية على أساس التفاهم والمحبة، قال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾⁽¹⁾، ولكن

*أستاذ مساعد بقسم الشريعة الإسلامية - كلية القانون - جامعة بني وليد

الحياة الواقعية والطبيعة البشرية عموماً أثبتت أن هناك أحوالاً لا يمكن معها استمرار الحياة الزوجية؛ لذلك شرع المولى عزَّ وجلَّ الطلاق كآخر حل من حلول تتقدمه إن لم تُجدِّ كل المحاولات، وذلك يكون في ظروف استثنائية ضرورية؛ حتى يتخلص الإنسان من شقاء محتم، وينقذه من مشكلة قد تحرمه السعادة.

والطلاق في الإسلام أبغض الحلال إلى الله كما أخبر الرسول الكريم عليه أفضل الصلاة والسلام؛ لأنَّ منه خراب البيوت وضياع الأسرة وتشريد الأولاد، ولكن قد يكون ضرورة لا بد منها، وقد أرشدتنا الشريعة الغراء إلى الاستعمال الحكيم لهذا العلاج؛ وذلك بالألَّا يُقدم عليه الإنسان إلا بعد درس وتمحيص وروية؛ لأنَّ الطلاق ما أبيض إلا علاجاً ليحقق الطمأنينة والسعادة للإنسان ويدفع عنه مرارة العيش.

ولكن ليس من السنة أن يطلق الرجل في كل وقت يريد، فليس له أن يطلق زوجته وهو راغب عنها في الحيض، وفي ذلك دعوى ليطمئن وألَّا يتسرع بفصل عرى الزوجية، ويتفكر في محاسن زوجته علَّها تغلب سيئاتها فتتغير القلوب، وتعود إلى نصابها بعد السحابة التي غشيت المودة التي يكنها كل منهما للآخر.

والطلاق يقع حيثما طلق في الوقت الذي بينه الشرع أو في غيره؛ لأنَّ فك الزوجية وهدم اللبنة الأولى للمجتمع ليس لعباً تلوكه الألسن في كل وقت وعند أدنى بادرة، بل هو الحد كل الحد فمن نطق به لزمته نتائجه قال رسول الله ﷺ: "ثلاث جدهن جد وهزلهن جد .. النكاح والطلاق والرجعة"⁽²⁾، ويكون المطلق الذي لم يراع ما أرشدنا إليه المولى عز وجل قد عصى مولاة جلت حكمته؛ لأنَّه لم يقف عند حدوده ويتبع تعاليمه؛ لأنَّ الله تعالى أمرنا بإحصاء العدة لضبط انتهائها ومعرفة أمدتها بدقة لعدم إطالتها على المطلقة والإضرار بها، ولكيلاً تنقص من مدتها بما لا يؤدي إلى المراد منها وهو التأكد من براءة رحم المطلقة من الحمل.

وبذلك صان المولى جلا وعلا كرامة المرأة ودفع عنها عدوان الزوج وطغيانه وحفظ لكل حقه، فلم يظلم المرأة ولم يفرط في حق الرجل.

ولأهمية موضوع الطلاق من حيث موافقته للسنة وعدمها، واختلاف العلماء حوله

من حيث إمكانية وقوعه وعدمه رأيت أن أتناوله بالدراسة في هذا البحث المتواضع وقد قسمته على النحو التالي:

● **المبحث الأول: وفيه مطلبان:**

المطلب الأول: تعريف الطلاق وحكمه وحكمته.

المطلب الثاني: أقسام الطلاق من حيث إمكانية وقوعه وأقسامه من حيث موافقته للسنة وعدمها.

● **المبحث الثاني: وفيه مطلبان أيضاً:**

المطلب الأول: آراء العلماء حول إمكانية وقوع الطلاق البدعي ورأي الفريق الأول وأدلته. المطلب الثاني: رأي الفريق الثاني وأدلته ، والترجيح بين الفريقين.

● **المبحث الثالث: وفيه مطلبان كذلك:**

المطلب الأول: طلاق الثلاث بلفظ واحد وآراء العلماء حوله «رأي الفريق الأول وأدلته» المطلب الثاني: رأي الفريق الثاني وأدلته ورأي الفريق الثالث، والترجيح بين الآراء. وقد ختمت هذا البحث بخاتمة بينت فيها خلاصته.

● **المبحث الأول**

المطلب الأول

■ **تعريف الطلاق وحكمه وحكمته**

● **تعريف الطلاق:**

تعريف الطلاق لغة: «الطلاق مشتق من الإرسال والترك بعد الإمساك، ويقال: طلقت البلاد فارقتها، وطلقت القوم تركتهم، كما يترك الرجل المرأة»⁽³⁾.

والطلاق لغة: بمعنى الإطلاق وكل منها رفع القيد سواء كان هذا حسياً أو معنوياً.

تعريف الطلاق اصطلاحاً: فقد تعددت تعريفاته بتعدد المذاهب الفقهية:

- أولاً: الأحناف: عرّف بأنه رفع قيد النكاح في الحال أو المآل بلفظ مخصوص.⁽⁴⁾
- ثانياً: المالكية: عرّف بأنه صفة حكمية ترفع حلية متعة الزوج بزوجه موجباً تكررها مرتين حرمتها عليه قبل زوج.⁽⁵⁾
- ثالثاً: الشافعية: عرّف بأنه حل عقد النكاح بلفظ الطلاق ونحوه.⁽⁶⁾
- رابعاً: الحنابلة: عرّف بأنه حل قيد النكاح أو بعضه بوقوع ما يملكه من عدد الطلاقات أو بعضها، أو تحريم بعد تحليل.⁽⁷⁾

● التعريف الجامع:

هو رفع قيد النكاح في الحال أو المآل بألفاظ مخصوصة موجباً تكررها مرتين حرمتها عليه قبل أن تتزوج غيره.

● الحكمة من مشروعية الطلاق:

إن الطلاق في الشريعة الإسلامية تشريع استثنائي لا يباح إلا عند الضرورة القصوى، ومثله كمثل مشروط الجراح إن استخدم في المكان اللائق به أتى بأطيب النتائج، وإن أسيء استعماله أو استخدم في الموضع الخطأ أتى بأسوأ النتائج، وليس العيب في المشروط وإنما العيب في طريقة استعماله.

وإن ما نراه مما يقدم عليه بعض الأزواج في حل رابطة الزوجية في أمور لا تدعو إلى ذلك كفضبة حمقاء أو شهوة طائشة أو طمع في مال أو منصب يلتمس من وراء زواج جديد، فهؤلاء آثمون وعليهم إثم ما يفعلون.⁽⁸⁾

ونستطيع أن نلخص الحكم من تشريع الطلاق وتندر استمرار الحياة الزوجية لسبب من الأسباب والتي هي على النحو الآتي:

1 - أن يكون استمرار الزواج يوقع أحد الزوجين في الحرام، مثل إضرار أحدهما بالآخر أو التقصير في حقه بسبب النفور؛ لعب خلقي أو خلقي، أو لعدم انسجام الطباع والأخلاق الأمر الذي لا تستطاع معه العشرة، ولا يقدر معه على إصلاح، ويكون استمرار الزواج نوع من العنت، وتتحول معه الحياة الزوجية إلى شقاء وبؤس يناقض المودة والرحمة التي هي من حكم الزواج وأهدافه.

يقول ابن القيم: وقد يكون الطلاق من أكبر النعم التي يفك بها المطلق الغلّ من عنقه والقيد من رجله، فليس كل طلاق نقمة، بل من تمام نعمة الله على عباده أن أمكنهم من المفارقة بالطلاق، إذا أراد أحدهم استبدال زوج مكان زوج... ثم كيف يكون نقمة⁽⁹⁾ والله تعالى يقول في كتابه: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمْ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ﴾⁽¹⁰⁾.

2 - ألا يحقق الزواج ما يرجى منه من نسل، وبذلك يفوت أهم مقاصده.

3 - قد يصاب أحد الزوجين بمرض لا يمكن معه العشرة بأي حال من الأحوال.

وقد يقول قائل: إن الطلاق علاجٌ لجُعلٍ لصالح الرجل؛ لأنه هو الذي يملكه إذا كان في الزوجة عيب خلقي أو خلقي، فكيف إذا كان ذلك العيب في الزوج وكرهته منه؟ ويجاب على هذا القول: بأن المرأة إذا كرهت الزوج في أمر شرع المولى عز وجل لها الخلع وهو افتداء نفسها بمال تدفعه للزوج تعويضاً عما أنفقته⁽¹¹⁾، قال تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يَقيَمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾⁽¹²⁾.

وقد ورد في السنة النبوية المطهرة، أن امرأة ثابت بن قيس أتت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله ثابت بن قيس لا أعتب عليه في خلق ولا دين، ولكن أكره الكفر بعد الإسلام، وفي رواية (ولكن لا أطيقه) فقال رسول الله ﷺ: أترددين عليه حديثه؟ قالت: نعم، قال رسول الله ﷺ: أقبل الحديقة وطلقها تطليقة.⁽¹³⁾

● حكم الطلاق:

ذهب الأحناف والمالكية أن الأصل في الطلاق هو الإباحة، وذلك لإطلاق الآيات فيه، قال تعالى: ﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾⁽¹⁴⁾، وقوله تعالى: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمْ النِّسَاءَ﴾⁽¹⁵⁾، وذكر جمهور المالكية والشافعية والحنابلة⁽¹⁶⁾، أن الطلاق من حيث هو جائز والأولى عدم الإقدام عليه لما فيه من قطع الألفة إلا لعارض، وتعتريه الأحكام الأربعة من حرمة وكرهة ووجوب وندب، والأصل أنه خلاف الأولى، والأدلة على ذلك هي:

أ - قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾⁽¹⁷⁾، ووجه الاستدلال أن الآية سيقت لبيان أحكام الطلاق وأفادت الإباحة بدلالة الإشارة؛ لأن القرآن لا يقدر حصول فعل محرم من دون أن يبين منعه.

ب - قوله تعالى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ﴾⁽¹⁸⁾، ووجه الاستدلال أن التخيير بين الإمساك والتسريح يدل على الإباحة.

ت - ما رُوِيَ أن رسول الله ﷺ طلق بعض نسائه، فعن أبي أسيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى الْجُونِيَةَ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهَا قَالَ: هَبِي نَفْسِكَ لِي، قَالَتْ: وَهَلْ تَهَبُ الْمَلِكَةَ نَفْسَهَا لِلسُّوقَةِ فَأَهْوَى بِيَدِهِ لِيَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا لِتَسْكُنَ، فَقَالَتْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، فَقَالَ: قَدْ عَذْتُ بِمَعَاذٍ، ثُمَّ خَرَجَ، فَقَالَ: يَا أَبَا أُسَيْدٍ أَكْسَهَا رَاذِفَتَيْنِ وَأَلْحَقَهَا بِأَهْلِهَا.⁽¹⁹⁾

ث - قوله ﷺ في حديث ابن عمر: "إن شاء أمسك وإن شاء طلق"⁽²⁰⁾.

وأما ما رُوِيَ أن النبي ﷺ قال: "أبغض الحلال إلى الله تعالى الطلاق"⁽²¹⁾، فإنه يثير إشكالاً؛ لأنَّ المباح ما استوى طرفاه وليس منه مبعوض ولا أشد مبعوضين، والحديث يقتضي ذلك؛ لأن أفعال التفضيل بعض ما يضاف إليه، والجواب عن ذلك: أن معنى الحديث أقرب الحلال للبغض الطلاق، فالمباح لا يبغض بالفعل لكن قد يقرب له إن خالف الأولى، والطلاق من أشد أفراد خلاف الأولى، فيكون الطلاق حلالاً إلا إنه خلاف الأولى، أي عدم ارتكابه أولى لما فيه من قطع الألفة⁽²²⁾، وقال ابن عابدين: «إن كونه مبعوضاً لا ينافي كونه حلالاً، فإن الحلال بهذا المعنى يشمل المكروه وهو مبعوض»⁽²³⁾.

وعلى هذا يكون الحديث خاصاً بالطلاق الذي يأتيه الزوج بداع من تلقاء نفسه بسبب ما يخلفه من بغض للمطلقة لمن طلقها، فلا يصدر من النبي ﷺ ابتداءً تجنباً من أن تبغضه المطلقة فيكون ذلك وبالاً عليها، وهذا ما لم يكن في طلاق النبي ﷺ للمرأة الجونية؛ لأنها باستعادتها سألته الطلاق.

والطلاق تعتريه الأحوال الخمسة تبعاً للظروف والأحوال التي تحيط به وهي على النحو التالي:

1 - الإباحة: في حالة وجود ما يدعو إليه كسوء خلق الزوجة وسوء عشرتها وتضرره منها.⁽²⁴⁾

2 - الوجوب: إذا وجدت أسبابه كما لو علم الزوج أن بقاء زوجته معه يوقعه في محرم من نفقة محرمة أو ضرب مبرح لها أو سب متحقق الوقوع بالفعل.

3 - الحرمة: وذلك إذا علم الزوج أنه لو طلقها وقع في الحرام كالزنا لتعلقه بها أو لعدم قدرته على زوج غيرها، وكذلك إذا طلق الرجل زوجته في الحيض أو في طهر جامعها فيه، أو طلقها ثلاثاً دفعة واحدة.

4 - الكراهة: وذلك كأن يطلق الرجل زوجته لغير سبب، أو أن الحاجة لم تكن تدعو إليه كثيراً أو أن يكون الزوج واهماً في أن زوجته ليست محل ثقة.

5 - الندب: وذلك عند تفريط الزوجة في حقوق الله تعالى الواجبة عليها مثل ترك الصلاة وترك الاغتسال من الجنابة، ولم يقدر الزوج على إجبارها، وأيضاً إذا كانت الزوجة غير عفيفة أو ترتكب المعاصي وعجز الزوج عن إصلاحها؛ وذلك لأن إمساكها مع إصرارها على المعاصي يدخل على الزوج نقصاً في دينه ويشين عرضه، قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: "لأن ألقى الله تعالى وصادقها في ذمتي خير من أن أعاشر امرأة لا تصلي"⁽²⁵⁾.

■ المطلب الثاني

● أقسام الطلاق

● أولاً: من حيث إمكانية الرجعة وعدمها:

ينقسم الطلاق من حيث الرجعة إلى طلاق رجعي، وطلاق بائن.

1 - الطلاق الرجعي: وهو الذي يملك الزوج فيه إعادة مطلقته إلى عصمته أثناء العدة دون الحاجة إلى عقد جديد ومهر جديد، رضيت بذلك أم لم ترض.

2 - الطلاق البائن: وهو الذي ينهي عقد الزواج حين وقوعه، ولا يملك المطلق مراجعة زوجته وهو نوعان:

أ - الطلاق البائن بينونة صغرى: وهو الذي ينهي رابطة الزوجية، الأمر الذي لا يكون للزوج إعادة زوجته إلى عصمته إلا بعقد جديد ومهر جديد على شرط رضا الزوجة.

ب - الطلاق البائن بينونة كبرى: وهو الذي ينهي الزوجية، بحيث لا يتمكن الزوج من

إعادة زوجته إلى عصمته إلا بعد انقضاء عدتها منه وتزوج رجلاً آخر ويدخل بها ثم يطلقها أو يموت عنها، ومن ثمَّ يكون للأول العقد عليها برضاها .

ولعل الحكمة من هذا التقسيم هي الإبقاء على الحياة الزوجية وأعطائها أكثر من فرصة للاستمرار، فكان وجود هذا التقسيم للطلاق رحمة بالزوج والزوجة على السواء، وإعطائها فرصة لاستئناف الحياة من جديد.⁽²⁶⁾

● ثانياً: الطلاق من حيث موافقته للسنة من عدمها:

لقد ثبت إجماع العلماء في المذاهب الإسلامية على تقسيم الطلاق إلى سني وبدعي⁽²⁷⁾:

1 - الطلاق السني: وهو أن يطلق الزوج زوجته طليقة واحدة إذا دعتة إلى الطلاق حاجة وهي طاهر من الحيض ولم يواقعها في هذا الطهر، دون أن يردف على تلك الطليقة طليقة أخرى.⁽²⁸⁾

2 - الطلاق البدعي: وهو ما كان في زمن الحيض أو كان في طهر واقعها فيه، أو كان أكثر من طليقة واحدة.⁽²⁹⁾

وللفقهاء في تحديد الطلاق السني والبدعي آراء، فمنهم من قال: هو سني وبدعي وهو الأضبط عند الشافعية⁽³⁰⁾، ومنهم من أضاف إلى ذلك وطلاق لا سنة فيه ولا بدعة كما عند الحنابلة، وهو طلاق الصغيرة والبائسة⁽³¹⁾، ومنهم من قسم السني إلى طلاق أحسن وطلاق حسن وهم الحنفية⁽³²⁾، فالأحسن طلاق ذوات القرء في طهر لم يجامعها فيه طليقة واحدة، والحسن طلاق الحامل التي استبان حملها واليائس والصغيرة طليقة واحدة، ومنهم من قسم السني إلى طلاق بائن ورجعي وطلاق العدة وهم الشيعة الإمامية، فمن البائن طلاق اليائس والصغيرة والمختلعة وغير المدخول بها والطلاق الرجعي ما يمكن للمطلق مراجعة زوجته فيه راجع أو لم يراجع، وطلاق العدة، ومحصلته طلاق الرجل امرأته ثم يراجعها قبل خروجها من العدة ويواقعها ثم يطلقها في طهر غير طهر الواقعة وهكذا ثلاث مرات، ومن ثم تحرم عليه تحريماً مؤبداً.⁽³³⁾

● أولاً: الطلاق السني:

اختلف في وجه تسمية هذا القسم بالسني، فقيل: لأنه أذنت في فعله السنة، ورد على

هذا القول بأن القرآن أذن فيه بقوله تعالى: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمْ النِّسَاءَ﴾⁽³⁴⁾، ثم إن السنة ليست في مقابلة القرآن، وقيل: لأن أحكامه علمت تفصيلاً من السنة، وإن كانت في الكتاب مجملة، وقيل: المراد بالسنة: الطريقة الشرعية التي هي في مقابلة البدعة، وعلى كل حال فليس المراد أنه سنة راجح الفعل كما قد يتوهم من إضافته إلى السنة.⁽³⁵⁾

● شروطه⁽³⁶⁾:

ليكون الطلاق سنياً لا بد أن يستوفي الشروط التالية:

- 1 - أن يكون طليقة واحدة لا أكثر، أي ما زاد على الواحدة بدعة، والدليل:
 - أ - قوله تعالى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾⁽³⁷⁾، ووجه الاستدلال أن الآية وردت لبيان سنة الطلاق، وهو التفريق؛ لأن الطليقتين إذا اجتمعتا لم يكن الطلاق مرتين.
 - ب - قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾⁽³⁸⁾، ووجه الاستدلال أن الآية توجب أن يكون الطلاق الواقع من الزوج موجباً لعدة في حال تعدد الزوجة منه، والطلاق الواقع ثانياً وثالثاً لا يوجب عدة، فكان ممنوعاً؛ لأنه واقع خلاف المأمور به.
 - ت - قوله تعالى: ﴿لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهُ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾⁽³⁹⁾، ووجه الاستدلال أن الأمر الذي لعل الله يحدثه هو الندم على الطلاق، وإرادة الرجعة، والطلاق الواقع ثلاثاً لا رجعة فيه، ولا يمكن تلافيه فيكون غير داخل تحت الآية.

2 - أن يكون طليقة كاملة لا بعض طليقة كنصف طليقة.

3 - أن يكون واقعاً في طهر، لا في حيض ولا نفاس.

4 - ألا يطق المطلق مطلقته في الطهر الذي طلق فيه، والدليل حديث ابن عمر وفيه قول رسول الله ﷺ: "مره فليراجعها فليمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر، ثم إن شاء أمسك وإن شاء طلق"⁽⁴⁰⁾.

5 - ألا يكون واقعاً في عدتها من طلاق رجعي قبل هذا الطلاق.

6 - أن يوقع المطلق الطلاق على جملة المرأة لا على بعضها كيدها.

فإن انتفت هذه الشروط جميعاً فهو طلاق بدعي.

● ثانياً : الطلاق البدعي:

وهو ما انتفى فيه شرط أو أكثر من الشروط المتقدمة في الطلاق السني، كأن يطلق الزوج زوجته وهي حائض أو نفساء أو في طهر مسها فيه، أو أن يطلقها أكثر من طلبة واحدة في مجلس واحد، إلا إنه يستثنى فيه طلاق غير المدخول بها من النساء، فللرجل أن يطلق غير المدخول بها متى شاء طلبة أو أكثر.⁽⁴¹⁾

● أنواعه:

أولاً : الطلاق في حال الحيض أو في طهر واقعها فيه: وهو أن يطلق الرجل زوجته في طهر واقعها فيه، وقد اتفق الجمهور على أنه يعد آثماً لمخالفته أمر الشارع الكريم، ولكن هل يقع هذا الطلاق ويحتسب أم لا؟

الرأي الأول: فقد ذهب الأئمة الأربعة وجمهور الفقهاء إلى القول بأن هذا الطلاق يقع مع الحكم بكراهته، وعلّة الكراهة في ذلك اختلف فيها، وقيل: لما في ذلك من التلبيس على المرأة في عدتها فلا تدري هل تعتد بالإقراء، أو بوضع الحمل، لاحتمال أن تكون قد حملت من ذلك الوطاء، فكره عليها اللبس في العدة، وأمر أن لا يطلقها إلا في موضع تعرف عدتها ما هي؛ لتستقبلها، وقيل: لخوف الندم على الفراق إن ظهرت حاملاً.⁽⁴²⁾

والرأي الثاني: بينما ذهب الشيعة الإمامية⁽⁴³⁾ وابن حزم الظاهري⁽⁴⁴⁾ أن الطلاق لا يقع وارتضى هذا القول ودافع عنه ابن تيمية وتلميذه ابن القيم.⁽⁴⁵⁾

● الطلاق في زمن الحيض والنفاس:

وهو أن يطلق الزوج زوجته وهي حائض أو نفساء، وقد أجمع الأئمة الأربعة وجمهور الفقهاء على وقوع هذا الطلاق، ويُعد آثماً فاعله وبجرمة هذا الفعل، وعلّة تحريم هذا

النوع هو تطويل العدة على المطلقة؛ لأن المطلق إذا طلق زوجته في الحيض يكون قد زادها في العدة أيام الحيض التي طلقها فيها، وهي لا تعدت بها في إقراءها فيكون في تلك المدة كالمعلقة لا هي معتدة ولا ذات زوج، ولا فارغة من زوج، وذلك إضرار بها وهو منهي عنه، فعن ثور بن زيد الديلمي أن الرجل كان يطلق امرأته ثم يراجعها ولا حاجة له بها ولا يريد إمساكها كما تطول بذلك العدة ليضارها فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾⁽⁴⁶⁾، فنهى الله تبارك وتعالى عن ذلك، وأمر أن يكون الطلاق في طهر تبدأ فيه المطلقة عدتها دون إضرار بها.⁽⁴⁷⁾

وقال بعض الفقهاء: أن النهي عن الطلاق في الحيض تعبدى غير معقول المعنى، وذهب الشيعة الإمامية⁽⁴⁸⁾ وابن حزم الظاهري⁽⁴⁹⁾، وتابعهم في ذلك ابن تيمية وتلميذه ابن القيم في القول بعدم وقوع الطلاق في الحيض أو النفاس.

■ المبحث الثاني

● المطلب الأول

● أقوال العلماء في الطلاق البدعي

● رأي الفريق الأول وأدلته:

ذهب الفريق الأول إلى القول بوقوع الطلاق في طهر واقع الزوج فيه زوجته مع كراهته، ووقوع طلاق المرأة في الحيض والنفاس مع القول بحرمتها، واستدل أصحاب هذا الرأي بالأدلة الآتية:

1 - قوله تعالى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾⁽⁵⁰⁾ ووجه الاستدلال بهذه الآية عامة في الطلاق، ولم يفرق المولى عز وجل بين الطلاق في الحيض وفي طهر جامعها فيه أو في غيره، فالطلاق في الحيض أو في طهر جامعها فيه داخل في العموم ولا يخرج من هذا العموم شيء إلا بنص أو إجماع.⁽⁵¹⁾

2 - عن نافع "أن عبد الله بن عمر طلق امرأته وهي حائض على عهد رسول الله ﷺ فسأل عمر بن الخطاب رسول الله ﷺ عن ذلك فقال: مره فليراجعها فليمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم إن شاء أمسك وإن شاء طلق قبل أن يمس، فتلك العدة التي أمر

اللَّهِ أَنْ يَطْلُقَ لَهَا النِّسَاءَ»⁽⁵²⁾، وفي رواية «فتغيظ رسول الله»⁽⁵³⁾، ووجه الاستدلال منه أمر النبي ﷺ ابن عمر بمراجعة زوجته حينما طلقها حائضاً، والمراجعة لا تكون إلا بعد الطلاق فدل على ذلك لزوم الطلقة؛ لأنه لا يقال لرجل زوجته في عصمته راجعها، ولو كانت غير لازمة لقال له: دعه فليس هذا بشيء، أو أمره فليمسكها ونحو ذلك.⁽⁵⁴⁾

3 - عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: حُسِبَتْ عَلَيَّ تَطْلِيقَةُ⁽⁵⁵⁾، ووجه الاستدلال: أن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لم يكن ليعتد بتلك الطلقة من غير أن يكون له فيها أمر النبي ﷺ.

4 - عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما: "أنه طلق امرأته وهي حائض فأتى عمر النبي ﷺ فذكر ذلك له فجعلها واحدة"⁽⁵⁶⁾، ووجه الاستدلال أن هذا نص في موضع الخلاف فيجب المصير إليه.⁽⁵⁷⁾

5 - عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: طَلَّقْتُ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: مُرْهُ فَلِيرَاجِعْهَا فَإِذَا طَهَّرْتَ فَلْيَطْلُقْهَا إِنْ شَاءَ، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَفْتَحْتَسِبُ تِلْكَ التَّطْلِيقَةَ، قَالَ: فَمَهْ⁽⁵⁸⁾، ووجه الاستدلال: أخبر النبي - عليه الصلاة والسلام - أن طلاق الحائض يحسب.

6 - عن نافع أن رجلاً طلق امرأته وهي حائض ثلاثاً فسأل ابن عمر فقال: عصيت ربك وبانت منك، لا تحل لك حتى تتكح زوجاً غيرك⁽⁵⁹⁾، ووجه الاستدلال: أن ابن عمر صاحب القصة بوقوع طلاق الحائض، فأفتى من طلق ثلاثاً في الحيض أنها لا تحل له ولو جاز أن تكون الطلقة الواحدة في الحيض لا يعتد بها فكانت الثلاث أيضاً لا يعتد بها، فلو أن النبي ﷺ لم يحسبها عليه طلقة، لم يُفْتِ بوقوع طلاق الحائض.⁽⁶⁰⁾

● الإجماع على طلاق الحائض في طهر مسها فيه:

يقول الإمام أبوالمعالى الجويني: «اتفق حملة الشريعة على أن الطلاق - وإن كان محرماً - نافذ ولا اكرات بمخالفة الشيعة في ذلك»⁽⁶¹⁾.

وقال الإمام الجصاص: «الاتفاق يوجب إيقاع الطلاق في الحيض وإن كانت معصية، وزعم بعض الجهال ممن لا يعتد خلافه أنه لا يقع إذا طلق في الحيض»⁽⁶²⁾.

وقال ابن عبد البر: «وعلى هذا جماعة فقهاء الأمصار وجمهور علماء المسلمين، وإن كان الطلاق عند جميعهم في الحيض بدعة غير سنة، فهو لازم عند جميعهم ولا يخالف في ذلك إلا أهل البدع والضلال والجهل، فإنهم يقولون بأن الطلاق لغير السنة غير واقع ولا لازم، وروي مثل ذلك عن بعض التابعين، وهو شذوذ ولم يعرج عليه أهل العلم، من أهل الصفة والأثر في شيء من أمصار المسلمين»⁽⁶³⁾.

وقال النووي: شذَّ بعض أهل الظاهر فقال لا يقع طلاقه... والصواب الأول وبه قال العلماء كافة.⁽⁶⁴⁾

وقال ابن قدامة: «وقع طلاقه في قول عامة أهل العلم، قال ابن المنذر وابن عبد البر: لم يخالف في ذلك إلا أهل البدع والضلال»⁽⁶⁵⁾.

قال ابن الملقن: «الطلاق في الحيض مكروه واقع عند جماعة الفقهاء، ولا يخالفهم في ذلك إلا طائفة مبتدعة لا يعتد بخلافها»⁽⁶⁶⁾، وقال: «شذَّ أهل الظاهر وابن عليّة ومن لا يعتد به من الخوارج والروافض فيه»⁽⁶⁷⁾.

● المطلب الثاني

● رأي الفريق الثاني وأدلته:

حيث ذهب أصحاب هذا الرأي إلى القول بعدم وقوع الطلاق في الحيض أو الطهر الذي واقع فيه الزوج زوجته، وقد استدلوا على ذلك بالأدلة التالية:

1 - قوله تعالى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ﴾⁽⁶⁸⁾، ووجه الاستدلال: لم يرد إلا المأذون فيه من الطلاق، فدلَّ على أن ما عداه ليس طلاقاً.⁽⁶⁹⁾

2 - قوله تعالى: ﴿فَإِمْسَاكُ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾⁽⁷⁰⁾، ووجه الاستدلال: لا أقبح من التسريح الذي حرّمه الله فهو منهي عنه فلا يصح.⁽⁷¹⁾

3 - قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾⁽⁷²⁾، وجه الاستدلال: المطلق في حال الحيض أو الطهر الذي واقع فيه ولم يستبن الحمل لم يطلق لتلك العدة التي أمر الله بتطبيق النساء لها كما صرح في حديث ابن عمر يطلق لتلك العدة التي أمر الله بتطبيق النساء لها كما صرح في حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وقد تقرر في الأصول أن الأمر بالشيء نهي عن ضده، والمنهي عنه لذاته أو

لجزئته أو لشرطه أو لوصفه اللازم يقتضي الفساد، والفساد لا يثبت حكمه وطلاق المرأة الحائض خلافه أمر الله وخلاف أمر رسوله ﷺ فيكون باطلاً.⁽⁷³⁾

الأدلة من السنة النبوية المطهرة:

1 - عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: "من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد"⁽⁷⁴⁾، وجه الاستدلال: الرد أي المردود، ولا شك في أن الطلاق حال الحيض مخالف لأمر الشارع فيكون مردوداً على صاحبه، ولا يترتب على المردود أثر.

2 - عن أبي الزبير أنه سمع عبدالرحمن بن أيمن يسأل ابن عمرو وأبوالزبير يسمع فقال: كنت ترى في رجل طلق امرأته حائضاً فقال: إن ابن عمر طلق امرأته على عهد رسول الله ﷺ، فقال عمر: يا رسول الله إن عبد الله طلق امرأته وهي حائض فقال الرسول ﷺ: ليراجعها ولم يرها شيئاً، فقال: فردها إذا طهرت فليطلق أو يمسك، قال ابن عمر: وقرأ النبي ﷺ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾⁽⁷⁵⁾، وجه الاستدلال: قوله ﷺ: لم يرها شيئاً، نص من كلام رسول الله ﷺ بعدم احتساب الطلاق في الحيض بخلاف الروايات الأخرى.

3 - ورد في بعض روايات حديث ابن عمر أنه طلقها ثلاثاً، وفي بعضها من غير بيان العدد فلو كان الطلاق في الحيض يقع لا ستفصل منه النبي ﷺ ليعرف هل له الرجوع أم لا، فلما لم يستفصل دل ذلك على عدم وقوع طلاق الحائض.⁽⁷⁶⁾

4 - إن الطلاق في حال الحيض أو الطهر الذي واقع الزوج فيه زوجته نهى الشارع عنه ولم يأذن فيه فلا يكون مملوكاً للزوج، فإذا أوقعه كان متصرفاً فيما لا يملك فلا يصح ولا يقع، فالوكيل بالطلاق إذا خالف أمر الوكيل طلاقه لا يقع، بل إن عدم الوقوع هنا أولى من عدم الوقوع في مسألة الوكيل؛ لأن مخالفة إذن الخالق أشد من مخالفة إذن المخلوق.

مناقشة أدلة الفريقين:

أولاً: مناقشة أدلة الفريق الأول:

1 - لقد ذهب الفريق الثاني إلى القول إن الاستدلال بقوله تعالى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ﴾ وهو

محل النزاع، في الطلاق البدعي يدخل في عموم النصوص أم لا، ولا يلزم من تسمية الشيء باسم شرعي أن يعفي حكمه، في حين إن الفريق الأول لم يقل إنها خاصة بالطلاق البدعي بل قال: إن الطلاق البدعي داخل في هذا العموم، ولا يخرج من هذا العموم شيء إلا بنص أو إجماع، وبالتالي فإن ما ساقه الفريق الثاني للرد على أدلة الفريق الأول هو تأكيد وإثبات لصحة ما ذهب إليه الفريق الأول، وهم يظنون أنه يدرون أدلتهم.

2 - ورد الفريق الثاني أيضاً على ما ساقه الفريق الأول من أقوال لبعض العلماء المعتبرين تؤكد الإجماع على وقوع طلاق المرأة في الحيض أو في طهر واقعها فيه زوجها، وإن كان محرماً، فقد أورد ابن حزم وابن القيم بعض الآثار لإثبات الخلاف عند السلف في هذا الموضوع وعدم صحة الإجماع عليه نذكر منها:

أ- عن عكرمة أنه سمع ابن عباس يقول: الطلاق على أربعة وجوه: وجهان حلال ووجهان حرام، فأما الحلال: إن يطلقها طاهراً من غير جماع أو حاملاً مستبيناً حملها، وأما الحرام إن يطلقها حائضاً، وحين يجامعها أيديري اشتمل الرحم على ولد أم لا. (77)

ووجه استدلالهم: أنه من المحال أن يجيز ابن عباس ما يخبر أنه حرام. (78)

ورد عليهم أصحاب الفريق الأول بالقول: إنه ليس كل محرّم لغو لا يترتب عليه حكم، فالظهار محرّم ويترتب عليه حكم، والطلاق البدعي في العدة يترتب عليه حكم، وابن عمر كما تقدم، بل النبي ﷺ اعتبر طلائق الحائض، وعلى كل حال فالأثر ضعيف.

ب- وعن الأعمش أن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: من طلق كما أمره الله فقد بين الله له، ومن خالف فإننا لا نطبق خلافه (79).

ووجه الاستدلال: أنه لو وقع طلاق المخالف لم يكن الإفتاء به من غير مكان لهم، ولم يكن للتفريق معنى إذا كان النوعان واقعين نافذين. (80)

وقد ردّ عليهم الفريق الأول بالقول: إن أبا زرعة العراقي قال هذه العبارة لا يفهم منها

شيء مما قاله ابن حزم⁽⁸¹⁾، بل إن الظاهر أن ابن مسعود يرى وقوع الطلاق إذا كان بدعيًا، فعن علقمة بن قيس قال: جاء رجل إلى عبد الله فقال: إني طلقتم امرأتي تسعاً وتسعين، قال عبد الله: فما قالوا لك؟ قال: قالوا: حرمت عليك، قال عبد الله: لقد أرادوا أن يشقوا عليك بانك منك بثلاث وسائرهن عدوان.⁽⁸²⁾

وهذا الطلاق بدعي في العدد، وأمضاه ابن مسعود، وهو لا يرد على ابن حزم؛ لأنه يرى وقوع الثلاث، ولكنه يرد على ابن تيمية وابن القيم.

● الترجيح:

مما تقدم يتبين ضعف ردود الفريق الثاني، ورجحان ما ذهب إليه الأئمة الأربعة وجمهور العلماء أصحاب الفريق الأول، وهو وقوع الطلاق في زمن الحيض أو في الطهر الذي واقع الزوج فيه زوجته، وإن ما ساقه الفريق الأول من أدلة أظهر وأوضح خاصة بعد أن دحضوا كل الأدلة التي سيقنت للرد عليهم فيما أوردوه من أدلة لإثبات صحة ما ذهبوا إليه من وقوع الطلاق في الحيض والنفاس، وفي الطهر الذي واقع فيه الزوج زوجته.

● ثانياً: مناقشة أدلة الفريق الثاني:

ذهب الفريق الثاني إلى القول بأن أمر النبي ﷺ لابن عمر بالرجعة المراد منه ردّها وليس مراجعتها، وبعد الطلاق فالرجعة تأتي أحياناً في غير رجعة المطلق في العدة، كما في قوله تعالى: ﴿فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّى تَتَكَبَّرَ زَوْجاً غَيْرَهُ﴾⁽⁸³⁾، فسمى نكاح الرجل من مطلقته بعد زوج رجعة، فالمراد بالرجعة في حديث ابن عمر المراجعة اللغوية - أي - رد المرأة، فالعادة من الرجل إذا طلق امرأته اعتزلها ببدنه واعتزلته ببدنها.⁽⁸⁴⁾

وردّ عليهم بالقول أن هذا التأويل لا يصح لوجوه⁽⁸⁵⁾:

أ - الرجعة بعد ذكر الطلاق تنصرف إلى ذكر الطلاق فيحل اللفظ على الحقيقة الشرعية لا اللغوية.

ب - هناك فرق بين المراجعة والتراجع، فالمراجعة من الزوج، والتراجع لا يكون إلا من اثنين فهو مفاعلة.

ت - ما ذكر في الحديث أنه أخرجها فيؤخر بردها، وإنما ذكر الطلاق فكان منصرفاً إلى رجعتها.

ث - إن المسلمين جعلوا طلاق ابن عمر أصلاً في طلاق الرجعة، وحكم العدة، ووقوع الطلاق في الحيض، ولم يتأولوا هذا التأويل.

ج - أن ابن عمر ذكر أن النبي ﷺ عدّها عليه طلقة، ويفتي بوقوع طلاق الحائض، وجعل الرجعة لغوية يخالف فهم صاحب القصة.

● الترجيح:

من خلال استعراض أدلة الفريقين وردود كل منهما على الآخر نخلص إلى القول: إن أدلة الفريق الأول القائل بوقوع الطلاق في الحيض أظهر وذلك لعدم وجود ما يعرف الألفاظ المقيدة للحكم من معناها الحقيقي إلى غيره، على الرغم من محاولة الفريق الثاني ذلك، ولكن تعدد الأدلة ووضوح عبارتها ونص الحكم فيها في موضع الخلاف هو ما أزال الاختلاف ورجح رأي الفريق الأول.

ما يترتب على الطلاق في الحيض أو النفاس أو في طهر واقع الزوج فيه:

1 - الوقوع: ومما تقدم يتبين لنا أن الذي ذهب إليه الأئمة الأربعة وجمهور الفقهاء القول بوقوع الطلاق الذي يكون في حال الحيض أو النفاس أو في الطهر الذي واقع الزوج فيه زوجته؛ وذلك لرجحان الأدلة التي ساقوها لإثبات ما ذهبوا إليه.

2 - إجبار الزوج على الرجعة إذا كان الطلاق رجعياً: اتفق الأئمة الأربعة⁽⁸⁶⁾ على أن الزوج يؤمر بمراجعة زوجته، حيث رأى السادة الأحناف والمالكية وجوب الرجعة على الزوج، بينما ذهب السادة الشافعية والحنابلة إلى أن الرجعة تكون استحباباً ولا تجب.

وأن على الزوج أن يرجع زوجته ثم يمسكها إلى أن تطهر من الحيض، ثم يمسكها إلى أن تطهر من الحيض مرة أخرى فإذا طهرت طلقها قبل أن يمسها إن شاء، وهذه المراجعة واجبة عند المالكية وكذلك عند الأحناف على الأصح، ويقول المالكية: إذا امتنع الزوج عن المراجعة أجبره الحاكم عليها بالحبس أو الضرب حتى يراجع، فإن لم يراجع ارتجعها عليه الحاكم،

ويكون لها حقوق الزوجية، بينما الأحناف لا يقولون بصحة الرجعة من الحاكم بل يقولون: «إذا راجع الزوج زوجته فقد أزال أثر المعصية التي ارتكبتها، وكانت الرجعة بمنزلة التوبة⁽⁸⁷⁾، وإن لم يرتجعها عاقبه الحاكم بما يراه زاجراً له ولأمثاله»⁽⁸⁸⁾.

● الأدلة على الإيجاب بالرجعة:

أ - قول النبي عليه الصلاة والسلام: «لا ضرر ولا ضرار»⁽⁸⁹⁾.

ووجه الاستدلال: أن النبي ﷺ أمر بإزالة الضرر وطلاق المرأة حال الحيض إضرار بها؛ لأنه يُطوّل عليها العدة، فيحب إزالته ولا طريق إلى ذلك إلا بالارتجاع.

ب - قوله عليه الصلاة والسلام في حديث ابن عمر المتقدم: «مره فليراجعها».

ووجه الاستدلال: أن الأمر في الحديث الوجوب وهو الأصل في الأوامر إذا لم يقترن به ما يصرفه عنه.

وأما إذا كان الطلاق لعسر الزوج بالنفقة، فإن مراجعته معتبرة ببسره، وكذلك الطلاق إذا كان بائناً كما لو كانت في خلع، فإنه لا يجبر على الرجعة، ولا يطلب منه ذلك، وينبى على التعليل المذكور في منع الطلاق في الحيض والنفاس والطهر الذي واقع فيه الزوج:

أ - جواز طلاق الحامل في الحيض، وذلك لحديث ابن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض، فذكر ذلك عمر رضي الله عنه للنبي ﷺ فقال: مره فليراجعها ثم يطلقها طاهراً أو حاملاً⁽⁹⁰⁾؛ لأن الحامل إذا طلقت تستقبل عدتها فوراً ولا يلتبس عليها الأمر.

ب - جواز طلاق غير المدخول بها في الحيض لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾⁽⁹¹⁾؛ لأن الآية واردة في اللاتي دخل بهن؛ لأن غير المدخول بهن لا عدة عليهن.

ت - جواز تطليق الصغيرة واليائسة لقوله تعالى: ﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾ ولأن طلاق الصغيرة واليائسة يجعلها تستقبل العدة حال وقوع الطلاق، ولأن طلاقها ليس فيه تطويل عدة، ولا إلباس فانعدمت علّة المنع.

■ المبحث الثالث

● المطلب الأول

ثانياً: طلاق الثلاث بلفظ واحد:

وهو أن يطلق الزوج زوجته ثلاثاً بكلمة واحدة، أو بكلمات متفرقة في مجلس واحد أو في طهر واحد فإن طلاقه هذا يكون بدعياً محظوراً، ويكون هو آثماً مستحقاً للعقوبة التي يراها القاضي عند جمهور الفقهاء.

ولقد اختلفت أقوال الفقهاء في الطلاق بلفظ الثلاث بكلمة واحدة على النحو التالي:

1 - القول الأول: قول الأئمة الأربعة وجمهور الفقهاء: حيث ذهب هذا الفريق إلى القول بأنه يقع به ثلاث طلاقات، وهو منقول عن أكثر الصحابة ومنهم الخلفاء الراشدين عدا سيدنا أبوبكر والعبادلة الأربعة (ابن عمر، وابن عباس، وابن عمرو، وابن مسعود) ومنقول عن أكثر التابعين.

2 - القول الثاني: وهو قول الشيعة الزيدية وبعض الظاهرية وابن إسحاق وابن تيمية وتمليذه ابن القيم، حيث يرون أنه تقع به طلقة واحدة، ولا تأثير للفظ فيه، وقد رجح هذا القول ابن رشد⁽⁹²⁾ الحفيد وابن عاشور⁽⁹³⁾ من المعاصرين من المالكية.

3 - القول الثالث: وهو قول الشيعة الإمامية: حيث يذهب أصحاب هذا الرأي إلى القول بأنه لا يقع به شيء أصلاً.

● الأدلة التي استدل بها كل فريق:

● أدلة الفريق الأول: القائلين بوقوع ثلاث طلاقات به:

أولاً: من الكتاب الكريم:

أ - قوله تعالى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ﴾⁽⁹⁴⁾، فهو يدل على وقوع الثلاث معاً مع كونه منهيماً عنه؛ لأن قوله تعالى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ﴾ تنبيهه إلى الحكمة من التفريق ليتمكن من المراجعة، فإذا خالف الزوج الحكمة وطلق اثنتين معاً صح وقوعهما؛ إذ لا تفريق بينهما.

ب - قوله تعالى: ﴿فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّى تَتَكَبَّ زَوْجاً غَيْرَهُ﴾⁽⁹⁵⁾، يدل على تحريمهما عليه بالثلاث بعد الاثنتين، ولم يفرق بين إيقاعها في طهر واحد أو في أطهار مختلفة.

ج - قوله تعالى: ﴿فَطَلَّقُوهُنَّ إِعْدَتِهِنَّ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾⁽⁹⁶⁾.

والطلاق المشروع ما يعنيه عدهن وهو منتفٍ في إيقاع الثلاث، ومنها دلالة على وقوع الطلاق لغير العدة، إذ لو لم يقع لم يكن ظالماً لنفسه بإيقاعه لغير العدة، ومن لم يطلق للعدة بأن طلق ثلاثاً مثلاً، فقد ظلم نفسه.⁽⁹⁷⁾

ثانياً: السنة النبوية المطهرة:

أ - ما رواه الإمام النسائي⁽⁹⁸⁾ عن محمود بن لبيد قال: أخبر رسول الله ﷺ عن رجل طلق امرأته ثلاث تطليقات جميعاً فقام غضبان، ثم قال: أيلعب بكتاب الله وأنا بين أظهركم حتى قام رجل وقال: يا رسول الله ألا أقتله؟

فإن هذا الحديث يدل على أن الطلاق إذا أوقع بلفظ الثلاث يكون ثلاثاً، ويلزم المطلق بها وإن كان عاصياً في إيقاع الطلاق، يدلنا على ذلك غضب رسول الله ﷺ من إيقاع الطلاق بلفظ الثلاث، إذ لو كان الطلاق المقترن بلفظ الثلاث لا يقع به شيء أصلاً، أو لا يقع به إلا طلقة واحدة لما كان هناك داعٍ إلى الغضب ممن طلق زوجته بهذا اللفظ؛ لأن الزوجية حينئذ لا تنتهي بهذا الطلاق، بل يكون في إمكان الزوج أن يعود إلى معاشرتها بدون احتياج إلى الرجعة إن لم يقع به شيء، وبالرجعة إن كان الواقع به طلاقاً رجعياً والعقد عليها إن كان الطلاق بائناً، كما يدلنا إلى ذلك عدم أمره ﷺ لمن طلق بمراجعة زوجته، ولو كان له مراجعتها بعد هذا الطلاق لبين الرسول الكريم هذا الحكم وأمره بالمراجعة، كما فعل مع عبدالله بن عمر حين طلق امرأته في حال الحيض تطليقة واحدة، فإنه ﷺ مع غضبه على ابن عمر أمره بمراجعتها.⁽⁹⁹⁾

وفي رواية أبوداود أنه قال: إني طلقت امرأتي سهيمة البتة، والله أردت إلا واحدة.

ب - عن ركانة قال أتيت النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله إني طلقت امرأتي البتة، فقال:

ما أردت بها؟ قلت: واحدة، قال: واللّه، قلت: واللّه، قال: فهو ما أردت.⁽¹⁰⁰⁾

وهذا الحديث من أصرح الأدلة وأوضحها في الدلالة على وقوع طلاق الثلاث بلفظ واحد وذلك لوجهين:

الأول: أن طلاق الثلاث بلفظ واحد، لو لم يكن واقعاً لما كان لاستحلاف رسول الله ﷺ لركانة معنى، فدل على أن الثلاث تقع بالكلمة الواحدة.⁽¹⁰¹⁾

الثاني: أن لفظ البتة ليس صريحاً في طلاق الثلاثة، بل يحتمل الثلاث ويحتمل غيرها من لفظ ثلاثاً صريح منه لا يحتمل معنى آخر، فإذا كان الطلاق يقع بلفظ البتة الذي ليس صريحاً فيه إذا قصد المطلق ذلك فأولى أن يقع بلفظ الثلاث الذي صرح فيه.

ثالثاً: الإجماع:

أجمع السلف على وقوع الطلاق الثلاث بلفظ واحد ثلاثاً، وممن حكى الإجماع على لزوم في الطلاق بكلمة واحدة أبو بكر الرازي والباقي، وابن العربي وابن رجب، حيث ذكروا إجماع الصحابة: لأنه مروى عن ابن عمر وعمران بن حصين وعبدالله بن مسعود وابن عباس وأبي هريرة والسيدة عائشة، ولا مخالف لهم.⁽¹⁰²⁾

رابعاً: الآثار:

نقل عن كثير من الصحابة رضوان الله عليهم أنهم أوقعوا الطلاق الثلاث ثلاثاً:

أ - ما جاء في الموطأ⁽¹⁰³⁾ أن رجلاً جاء إلى ابن مسعود فقال: إني طلقت امرأتى ثمانى تطبيقات، فقال: ما قيل لك؟ فقال: قيل لي: بانت منك، قال: هو مثل ما يقولون.

ب - وما جاء أن رجلاً جاء إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقال: إني طلقت امرأتى ألفاً فقال: بانت منك بثلاث.⁽¹⁰⁴⁾

خامساً: القياس:

قال القرطبي⁽¹⁰⁵⁾: وحجة الجمهور من جهة اللزوم ظاهرة جداً، وهو أن المطلقة ثلاثاً لا تحل للمطلق حتى تنكح زوجاً غيره، ولا فرق بين مجموعها ومفرقها لغة وشرعاً.

ونوقش بأن من قال: (أحلف بالله ثلاثاً) لا يعد حلفه إلا يميناً واحدة، فليكن المطلق مثله ورُدَّ عليه باختلاف الصيغتين فإن عدد الطلاق ثلاث وأما الحلف فلا أمد لعدد أيمانه فافترقا .

وقال ابن قدامة⁽¹⁰⁶⁾: إن النكاح ملك يصح إزالته متفرقاً فصح مجتمعاً كسائر الأملاك .

● رد الفريق الثاني على أدلة الفريق الأول:

1 - ردوا على ما ساقه الفريق الأول من آيات من الكتاب الكريم كدليل على وقوع الطلاق ثلاثاً بأن ما جاء في هذه الآيات بأنه عمومات مخصصة، واطلاقات مقيدة بما ثبت من الأدلة الدالة على المنع من وقوع ما فوق الطلقة الواحدة .

2 - كما ردوا على ما سيق من السنة النبوية المطهرة من أدلة بالآتي:

أ - ردوا على الحديث الذي أورده الإمام النسائي في السنن بأنه حديث مرسل؛ لأن محمود بن لبيد لم يثبت له سماع من رسول الله ﷺ، وإن كانت ولادته في عهده ﷺ⁽¹⁰⁷⁾.

ب - كما ناقشوا الحديث الذي رواه ركانة رضي الله عنه بأنه حديث ضعفه الإمام أحمد من جميع طرقه، كما ذكر المنذري وكذلك ضعفه الإمام البخاري وأن قصة ركانة أنه طلقها البتة لا ثلاثاً⁽¹⁰⁸⁾.

3 - أما ردهم على الإجماع، فقد ذهبوا إلى القول بأنه لم يثبت الإجماع، فقد روي عن أبي داود عن ابن عباس ، أنه يحتمل الثلاث واحدة، وأن طاووساً وعطاء قالوا : وإذا طلق الرجل امرأته ثلاثاً قبل أن يدخل بها فهي واحدة⁽¹⁰⁹⁾.

● المطلب الثاني

● أدلة الفريق الثاني القائلين بأن الطلاق الثلاث واحدة

أولاً من الكتاب الكريم:

قال تعالى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئاً إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ

اللَّهُ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّى تَتَكَحَّ زَوْجًا غَيْرَهُ ﴿١١٠﴾.

فإن هذه الآية تدل على أن الله تعالى شرع الطلاق مفزقاً مرة بعد مرة ولم يشرعه كله دفعة واحدة وما كان مشروعاً مرة بعد مرة لا يملك المكلف إيقاع مراته جملة واحدة، فإذا جمع الرجل الثلاث أو الطلقتين في عبارة واحدة لا يقع إلا واحدة، والمطلق بلفظ الثلاث مطلق بواحدة لا مطلق ثلاث. (110)

ثانياً: من السنة النبوية المطهرة:

أ - ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان الطلاق على عهد رسول الله ﷺ وسنتين من خلافة عمر رضي الله عنه؛ طلاق الثلاث واحدة فقال عمر بن الخطاب: "إن الناس قد استعجلوا في أمر كانت لهم فيه أناة، فلو أمضيها عليهم فأمضاه عليهم" (111).

فهو واضح الدلالة على جعل الطلاق الثلاث بلفظ واحد طلقة واحدة، وعلى أنه لم ينسخ لاستمرار العمل به في عهد أبي بكر رضي الله عنه وسنتين من خلافة عمر ولأن عمر أمضاه من باب المصلحة.

ب - ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما عن ركانة: أنه طلق امرأته ثلاثاً في مجلس واحد فحزن عليها حزناً شديداً، فسأله النبي ﷺ: كيف طلقتها؟ فقال: ثلاثاً في مجلس واحد فقال ﷺ: أما تلك واحدة فارتجعها. (112)

● رد الفريق الأول على الأدلة التي ساقها الفريق الثاني لإثبات ما ذهبوا إليه:

1 - ردوا بالقول أن الآيات القرآنية التي أوردت ترشد إلى الطلاق المشروع أو المباح، وليس فيها دلالة على وقوع الطلاق أو عدم وقوعه، إذا لم يكن مفزقاً، فيكون المرجع إلى السنة النبوية والسنة بينت أن الطلاق الثلاث يقع ثلاثاً.

ومما جاء في السنة قصة ابن عمر الذي طلق امرأته في أثناء الحيض، أنه قال: رأيت يا رسول الله أن طلقته ثلاثاً، أكان يحل لي أن أراجعها؟ قال: لا كانت تبين منك وتكون معصية. (113)

2 - وردوا على حديث ابن عباس الذي يذكر أن الطلاق كان في عهد رسول الله ﷺ وزمن أبي بكر...“ بأنه محمول على صورة تكرار لفظ الطلاق ثلاث مرات بأن يقول: (أنت طالق، أنت طالق، أنت طالق) فإنه يلزمه واحدة إذا قصد التوكيد، وثلاثاً إذا قصد تكرار الإيقاع، فكان الناس على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر رضي الله عنهما على صدقهم وصلاتهم وقصدهم في الغالب الفضيلة والاختيار، ولم يظهر فيهم خبث ولا خداع، وكانوا يصدقون في إرادة التوكيد، فلما رأى عمر في زمانه أموراً ظهرت وأحوالاً تغيرت وفشا إيقاع الثلاث جملة بلفظ لا يحتمل التأويل ألزمهم الثلاث في صور التكرير؛ إذ صار الغالب عليهم قصدها، وقد أشار إليه بقوله: إن الناس قد استعجلوا في أمر كانت لهم فيه أناة.⁽¹¹⁴⁾

وأيضاً يرد عليه بأن التفسير الذي ذهبوا إليه لا يصح لأمر:

الأول: أنه يترتب على هذا التفسير أن يكون هذا الحديث مخالفاً للأحاديث الصحيحة التي تدل على أن الطلاق بلفظ الثلاث يقع ثلاثاً، والأصل موافقة الأحاديث الصحيحة بعضها البعض.

الثاني: أن الثابت أن ابن عباس الذي نقل عنه هذا الحديث كان يفتي من سألته عن حكم الطلاق بلفظ الثلاث بأنه يقع ثلاثاً، ولو كان هذا التفسير صحيحاً، لكان عبد الله بن عباس مخالفاً في إفتائه لما حفظه عن النبي ﷺ وهو بعيد.

الثالث: أن هذا التفسير يترتب عليه أن عمر رضي الله عنه قد خالف سنة رسول الله ﷺ وخالف الإجماع الذي تقرر في زمن أبوبكر وأقره الصحابة على ذلك وهو بعيد كل البعد.

والاعتداد من ذلك من قبل المخالفين بأن عمر إنما فعل ذلك بناء على اجتهاد ومستند إلى المصلحة لا يقيد هنا، لأن الاجتهاد لا يسوغ إذا كان في المسألة التي يراد الاجتهاد فيها نص قاطع أو إجماع صريح، ثم إذا غير عمر رضي الله عنه ذلك كيف يقره الصحابة رضوان الله عليهم على هذا التغيير؟ وهم الذين كانوا يعارضون فيما هو أقل شأناً من ذلك، والمسألة مسألة تحليل وتحريم.⁽¹¹⁵⁾

ورد على حديث ابن عباس عن ركانة بأنه مخالف لفتوى ابن عباس، فإنه كان يفتي من سألته عن حكم الطلاق بلفظ الثلاث بأنه يقع ثلاثاً.

وأيضاً أن أبا داود رجح أن ركانة إنما طلق امرأته البتة، يمكن أن يكون من روى (ثلاثاً) حمل (البتة) على معنى الثلاث وفيه مخالفة للظاهر، والحديث نص في محل النزاع.⁽¹¹⁶⁾

ثالثاً: أدلة الفريق الثالث وهم الشيعة الإمامية القائلين إنه لا يقع به شيء أصلاً:

فقد استدلو بما استدلو به من أدلة لإثبات رأيهم في عدم وقوع الطلاق في حال الحيض؛ لأن كلاً منهما غير مشروع، وكذلك قوله تعالى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾⁽¹¹⁷⁾، على أن شرط وقوع الطلقة الثالثة أن تكون في حالة يصح من الزوج فيها الإمساك، وإذا لم يصح الإمساك إلا بعد المراجعة لم تصح الثالثة إلا بعد لما ذكر، وإذا لزم في الثالثة لزم في الثانية.⁽¹¹⁸⁾

● الترجيح:

من خلال دراسة قول كل فريق وأدلته التي أوردها لإثبات صواب ما ذهب إليه نخلص إلى القول برجحان قول الفريق الأول (الأئمة الأربعة وجمهور الفقهاء) القائلين بصحة وقوع طلاق الثلاث إذا قصد ثلاثاً، وذلك لأن حجتهم ظاهرة؛ ولأنه شهد صحيح السنة النبوية، وإجماع الصحابة رضوان الله عليهم والآثار من بعدهم وكذلك القياس الشرعي.

■ الخاتمة

إن الطلاق في الشريعة الإسلامية تشريع استثنائي لا يباح إلا عند الضرورة، ويجب ألا يلجأ إليه إلا عندما تصل الحياة الزوجية إلى طريق مسدود، وعندما لا يحقق الزواج الغاية المرجوة منه.

وحكم الطلاق في الأصل هو الإباحة، إلا إنه تعتريه الأحكام الأربعة من وجوب وندب وحرمة وكراهة، مع أن جمهور الفقهاء يذهبون إلى القول بأنه خلاف الأولى.

وينقسم الطلاق من حيث موافقته للسنة وعدمها إلى سني وبدعي، فالسني: هو أن يطلق الزوج زوجته طلقة واحدة إذا دعت إليه حاجة وهي طاهر من الحيض، ولم يواقعها فيه طلقة واحدة، بينما الطلاق البدعي: هو ما كان في زمن الحيض أو في طهر واقعها فيه أو كان أكثر من طلقة واحدة.

وقد ذهب الأئمة الأربعة وجمهور الفقهاء إلى القول بأن الطلاق في الطهر الذي واقع فيه يقع مع الحكم بكراهته؛ وعللوا ذلك لما له من دور في التلبيس على المرأة في عدتها فلا تدري هل تعتد بالإقراء أو بوضع الحمل؛ لاحتمال أن تكون قد حملت من ذلك الوطء، وأمر ألا يطلقها إلا في موضع تعرف عدتها، وكذلك بوقوع الطلاق في الحيض والنفاس مع القول بحرمته.

بينما خالفهم الشيعة الإمامية وابن حزم الظاهري في القول بأن الطلاق البدعي لا يقع وارتضى هذا القول ودافع عنه ابن تيمية وتلميذه ابن القيم.

وقد رجح الباحث ما ذهب إليه الأئمة الأربعة وجمهور الفقهاء القائلين بوقوع الطلاق في طهر واقع الزوج فيه زوجته أو الحيض أو النفاس؛ وذلك لأن ما ساقوه من أدلة أظهر وأوضح من حيث عبارتها في نص الحكم في موضع الخلاف، وهو ما أزال الالتباس ورجح قولهم.

وفي النوع الثاني من الطلاق البدعي وهو طلاق الثلاث بلفظ واحد اختلفت أقوال العلماء أيضاً، حيث ذهب الأئمة الأربعة وجمهور الفقهاء إلى القول بأنه يقع به ثلاث طلاقات وهو منقول عن أكثر الصحابة والتابعين.

بينما ذهب الفريق الثاني وهم الشيعة الزيدية وبعض الظاهرية وابن إسحاق وابن تيمية وتلميذه ابن القيم إلى القول بأنه تقع به طلاقة واحدة ولا تأثير للفظ فيه، وقد رجح هذا القول أيضاً ابن رشد الحفيد من المالكية وتابعه ابن عاشور صاحب التفسير من المعاصرين.

وقد ذهب فريق ثالث وهم الشيعة الإمامية بأنه لا يقع به شيء أصلاً.

وباستعراض آراء كل فريق وأدلته التي أوردها لإثبات صحة ما ذهب إليه خلصنا إلى ترجيح قول الأئمة الأربعة وجمهور الفقهاء القائلين بصحة وقوع طلاق الثلاث إذا قصد به ثلاث؛ وذلك لدلالة حجتهم.

■ الهوامش والمرجع

- 1 - سورة الروم الآية 21.
- 2 - أخرجه الترمذي في سننه ، حديث رقم (1184).
- 3 - لسان العرب لابن منظور، مادة : ط . ل . ق .
- 4 - بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، لأبي بكر الكاساني، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1986م، ج3 ص87.
- 5 - مواهب الجليل شرح مختصر خليل، أبو عبد الله الحطاب، دار الفكر، بيروت، لبنان، 1987م، ج4 ص18.
- 6 - مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، محمد الشربيني، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، 1958م، ج3 ص379.
- 7 - المغني، لابن قدامة المقدسي، دار عالم الكتب، بيروت، لبنان، لا ط ، لا ت ، ج7 ص96.
- 8 - الأحوال الشرعية في الأحوال الشخصية، زكي الدين شعبان، منشورات جامعة قاروينس، بنغازي، ليبيا، ط:4، 1988م، ص372 (بتصرف).
- 9 - زاد المعاد في هدى خير العباد، ابن قيم الجوزية، تحق: طه عبد الرؤوف طه، مكتبة مصطفى بابي الحلبي وأولاده، القاهرة، مصر، لا ت، 1970م، ج5 ص240.
- 10 - سورة البقرة الآية 236.
- 11 - مدونة الفقه المالكي وأدلته، الصادق الغرياني، منشورات مكتبة بن حمودة، زليطن ، ليبيا، ط:3، 2005م، ج2 ص645 (بتصرف).
- 12 - سورة البقرة الآية 229.
- 13 - صحيح البخاري حديث رقم 5273.
- 14 - سورة الطلاق الآية 1.
- 15 - سورة البقرة الآية 229.
- 16 - انظر: حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للدسوقي، ج2 ص631، والمهذب في فقه الإمام الشافعي للشيرازي، ج2 ص78، وكشف القناع على متن الإفتاع، منصور البهوتي، ج5 ص261، والمغني لابن قدامة المقدسي، ج7 ص97.
- 17 - سورة الطلاق الآية 1.
- 18 - سورة البقرة الآية 229.
- 19 - أخرجه البخاري في صحيحه، حديث رقم (5255).

- 20 - أخرجه مسلم في صحيحه، حديث رقم (1471).
- 21 - أخرجه أبو داود في السنن، حديث رقم (2177)، وأخرجه ابن ماجه في السنن، حديث رقم (2018).
- 22 - حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، ج 2 ص 361.
- 23 - رد المحتار على الدر المختار، ابن عابدين، ج 2 ص 371.
- 24 - المغني والشرح الكبير، لابن قدامة المقدسي، ج 3 ص 334.
- 25 - رد المحتار مع شرح المختار، لابن عابدين، ج 3 ص 229.
- 26 - الأحوال الشخصية، محمد أبوزهرة، مطبعة مخيمر، القاهرة، مصر، ط: 3، 1957م، ص 304 - 308 (بتصرف).
- 27 - بداية المجتهد ونهاية المقتصد، لابن رشد الحفيد، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، مصر، 1982م، ج 2 ص 52.
- 28 - مدونة الفقه المالكي، الصادق الغرياني، ج 2 ص 646.
- 29 - المرجع نفسه، ج 2 ص 648.
- 30 - مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج، للشرييني، ج 3 ص 307، والمذهب في فقه الإمام الشافعي، للشيرازي، ج 2 ص 79 - 80.
- 31 - كشف القناع على متن الإفتاع، للبهوتي، ج 5 ص 269، المغني لابن قدامة، ج 7 ص 113.
- 32 - بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين الكاساني، ج 3 ص 91 - 96.
- 33 - شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام، المحقق الحلبي، تحقيق: عبدالحسين محمد علي، دار الأضواء، بيروت، لبنان، ط: 2، 1983م، ج 3 ص 23 - 28.
- 34 - سورة البقرة الآية 229.
- 35 - الفقه المالكي وأدلته، الحبيب بن طاهر، دار المعارف، بيروت، لبنان، 2014م، ج 4 ص 26.
- 36 - المرجع نفسه، ج 4 ص 26 - 29 (بتصرف).
- 37 - سورة البقرة الآية 229.
- 38 - سورة الطلاق الآية 1.
- 39 - سورة الطلاق الآية 1.
- 40 - أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، حديث رقم (1471).
- 41 - بدائع الصنائع للكاساني، ج 3 ص 28، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، ج 2 ص 363، والمهذب

- للشيرازي، ج2 ص79، والمغني لابن قدامة، ج7 ص97.
- 42 - المقدمات الممهدة لبيان ما اقتضته رسوم المدونة من الأحكام أبو الوليد بن رشد (الجد) ج1 ص500، ومغني المحتاج، للشربيني، ج3 ص307 - 30، والمغني لابن قدامة المقدسي، ج2 ص97 - 98.
- 43 - الجامع للشرائع، يحيى بن سعيد الحلبي، ص465.
- 44 - المحلي، لابن حزم الظاهري، ج10 ص161 - 166.
- 45 - زاد المعاد في هدى خير العباد، لابن القيم، ج5 ص224.
- 46 - سورة البقرة الآية 231.
- 47 - المقدمات الممهدة، لابن رشد (الجد) ج1 ص500، الجامع لأحكام القرآن الكريم، القرطبي، ج3 ص156.
- 48 - شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام، المحقق الحلبي، ج3 ص2 - 24.
- 49 - المحلي لابن حزم الظاهري، ج10 ص161 - 173.
- 50 - سورة البقرة الآية 229.
- 51 - المنتقى شرح الموطأ، أبو الوليد الباجي، مطبعة السعادة، القاهرة، مصر، 1332هـ، ج5 ص375، والشرح الممتع على زاد المستنقع، محمد بن صالح العثيمين، دار ابن الجوزي، الرياض، السعودية، 2002م، ج3 ص47.
- 52 - أخرجه مسلم في صحيحه، حديث رقم (1471).
- 53 - أخرجه البخاري في صحيحه، حديث رقم (4908).
- 54 - أحكام القرآن للجصاص، ج1 ص530، المنتقى شرح الموطأ، للباجي، ج5 ص374، والحاوي الكبير في فقه الشافعية للماوردي، ج10 ص116، وشرح النووي على مسلم، ج10 ص29، وفتح الباري على صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني، ج9 ص353.
- 55 - أخرجه البخاري في صحيحه، حديث رقم (5253).
- 56 - السنن الكبرى للبيهقي، حديث رقم (14928).
- 57 - عمدة القارئ شرح البخاري، بدر الدين العيني، ج17 ص6، فتح الباري لابن حجر العسقلاني، ج9 ص353.
- 58 - أخرجه البخاري في صحيحه، حديث رقم (5252).
- 59 - فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، ج9 ص61.
- 60 - التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن حجر العسقلاني، ج15 ص58.

- 61 - نهاية المطلب في دراية المذهب، أبوالمعالى الجويني، تحقيق: عبدالعظيم الذيب، دار المنهاج، ط: I، 2007م، ج 14 ص 8.
- 62 - أحكام القرآن، لأبي بكر الجصاص، ج 1 ص 530.
- 63 - التمهيد، مرجع سابق، ج 15 ص 58.
- 64 - شرح النووي على صحيح مسلم، ج 10 ص 88.
- 65 - المغني لابن قدامة، ج 8 ص 337.
- 66 - التوضيح لشرح الجامع الصحيح، عمر بن علي بن أبي الملقن، تحقيق: خالد الرباط وآخرون، نشر وزارة الأوقاف القطرية، الدوحة، قطر، 2008م، ج 25 ص 197.
- 67 - الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، عمر بن علي بن أبي الملقن، تحق: عبدالعزيز المشيقح، دار نشر العاصمة، 1997م، ج 8 ص 38.
- 68 - سورة البقرة الآية 229.
- 69 - نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، محمد بن علي الشوكاني، مكتبة مصطفى بابي الحلبي، القاهرة، مصر، ج 6 ص 226.
- 70 - سورة البقرة الآية 229.
- 71 - زاد المعاد، لابن القيم، ج 5 ص 224، ونيل الأوطار، المرجع السابق، ج 6 ص 226.
- 72 - سورة الطلاق الآية 1.
- 73 - ينظر: المحلى لابن حزم، ج 10 ص 162، وتهذيب السنن، لابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد إسماعيل بن غازي، مكتبة المعارف، ط: 2007، ج 3 ص 99، وزاد المعاد، لابن القيم، ج 5 ص 224، والشرح الممتع، لابن العثيمين، ج 13 ص 48.
- 74 - أخرجه مسلم في صحيحه، حديث رقم (1718).
- 75 - أخرجه أبوداود في سننه، حديث رقم (2185) والإمام أحمد في مسنده، حديث رقم (5499)، وعبدالرزاق في مصنفه، حديث رقم (10960).
- 76 - الشرح الممتع على زاد المستقنع، لابن العثيمين، ج 13 ص 49.
- 77 - أخرجه عبدالرزاق في مصنفه، حديث رقم (10950)، والبيهقي في السنن 325/7.
- 78 - انظر المحلى لابن حزم، ج 10 ص 163.
- 79 - انظر: المحلى لابن حزم، ج 10 ص 163، وزاد المعاد لابن القيم، ج 5 ص 225.
- 80 - انظر: زاد المعاد، مرجع سابق، ج 5 ص 225.

- 81 - طرح التثريب في شرح التقريب، عبدالرحمن بن زين العراقي، تحقيق: أبوزرعة العراقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ج 7 ص 29.
- 82 - أخرجه الإمام مالك في الموطأ، حديث رقم (1158)،، والبيهقي في السنن الصغرى، حديث رقم (2091).
- 83 - سورة البقرة الآية 230.
- 84 - انظر: المحلى لابن حزم، ج 10 ص 166، ومجموع الفتاوى لابن تيمية، ج 33 ص 22، وتهذيب السنن، لابن القيم، ج 3 ص 96 - 100، وسبل السلام، للصنعاني، ج 3 ص 360.
- 85 - شرح النووي على مسلم، ج 1 ص 29، وطرح التثريب في شرح التقريب، زين الدين العراقي، ج 7 ص 88، وفتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر، ج 9 ص 353.
- 86 - شرح فتح القدير، لابن الهمام الحنفي، مكتبة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، القاهرة، مصر، ج 3 ص 35، وبداية المجتهد ونهاية المقتصد، لابن رشد الحفيد، ج 2 ص 78، ومغني المحتاج للشربيني، ج 3 ص 311، والمغني لابن قدامة، ج 2 ص 104.
- 87 - أصول الفقه الإسلامي، زكي الدين شعبان، منشورات جامعة قاريونس، بنغازي، ليبيا، ط: 6، 1996م، ص 327 - 328 (بتصرف).
- 88 - شرح فتح القدير، لابن الهمام الحنفي، ج 3 ص 28.
- 89 - أخرجه مالك في الموطأ، كتاب الأفضية، باب القضاء في المرفق حديث رقم (31)، وأخرجه ابن ماجه، كتاب الأحكام، باب من بنى في حقه ما يضر جاره، حديث رقم (2340).
- 90 - سبق تخريجه.
- 91 - سورة الطلاق الآية 1.
- 92 - بداية المجتهد ونهاية المقتصد، لابن رشد الحفيد، ج 2 ص 418.
- 93 - تفسير التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، الدار التونسية للنشر، تونس العاصمة، ج 2 ص 418.
- 94 - سورة البقرة الآية 229.
- 95 - سورة البقرة الآية 230.
- 96 - سورة الطلاق الآية 1.
- 97 - الفقه الإسلامي وأدلته، وهبة الزحيلي، ج 9 ص 6931.
- 98 - سنن النسائي الصغرى، للإمام النسائي، حديث رقم (3384).
- 99 - الأحوال الشرعية للأحوال الشخصية، زكي الدين شعبان، منشورات جامعة قاريونس، بنغازي، ليبيا، ط: 4، 1978م، ص 390.

- 100 - أخرجه الترمذي في السنن، حديث رقم (2196) ، والإمام أحمد في مسنده، حديث (2387).
- 101 - الإشراف على مسائل الخلاف، عبد الوهاب البغدادي، مطبعة الإرادة، تونس العاصمة، ج 2 ص 338.
- 102 - انظر: المنتقى الباجي، ج 4 ص 3 ، وأحكام القرآن ، لأبي بكر العربي، ج 1 ص 191 .
- 103 - أخرجه مالك في الموطأ، حديث قم (1119).
- 104 - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، حديث رقم (14293).
- 105 - فتح الباري، لابن حجر العسقلاني، ج 9 ص 365.
- 106 - المغني لابن قدامة، ج 3 ص 105 .
- 107 - انظر: الفقه الإسلامي وأدلته، وهبة الزحيلي، ج 9 ص 6932.
- 108 - انظر: الفقه الإسلامي وأدلته، وهبة الزحيلي، ج 9 ص 6933.
- 109 - انظر: الفقه الإسلامي وأدلته، وهبة الزحيلي، ج 9 ص 6933.
- 110 - أخرجه عبدالرزاق في مصنفه، حديث رقم (11080).
- 111 - أخرجه مسلم في صحيحه، حديث رقم (1472) ، وأخرجه أحمد في مسنده، حديث رقم (2875).
- 112 - أخرجه أبوداود في السنن، حديث رقم (296) ، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده ، حديث رقم (2387).
- 113 - الحديث سبق تخريجه في أقوال العلماء في الطلاق البدعي . انظر: الفقه الإسلامي وأدلته، وهبة الزحيلي، ج 9 ص 6929.
- 114 - المرجع نفسه، ج 9 ص 6930.
- 115 - الأحكام الشرعية للأحوال الشخصية، زكي الدين شعبان، ص 394 - 395 (بتصرف).
- 116 - الفقه الإسلامي وأدلته، وهبة الزحيلي، ج 9 ص 6931.
- 117 - سورة البقرة الآية 229.
- 118 - الفقه الإسلامي وأدلته، وهبة الزحيلي، ج 9 ص 6928.

أسباب اختلاف الحديث النبوي عند المحدثين

■ د. فاتن محمد علي الجدي*

■ ملخص البحث:

جاء هذا البحث لبيان الأسباب المؤدية إلى اختلاف الحديث النبوي اختلافاً ظاهرياً، وكيف تعامل معها العلماء، وأثر ذلك على اختلاف الأحكام الشرعية، وقد اشتمل على مقدمة وتمهيد ومبحثين، وقد استنتجت من خلال البحث أن أداء الرواة سواء كان برواية الحديث بالمعنى، أو باختصار الحديث، أو بإدراج زيادات من الراوي على متن الحديث، من أهم أسباب اختلاف الحديث وأقواها أثراً على اختلاف الأحكام الشرعية، وأن الحديث النبوي قد يختلف بسبب اختلاف حال السائل أو الوصف الشرعي للمسألة، أو بسبب اختلاف الزمان، وهذا من مرونة الشريعة الإسلامية وسماحتها، وهو محط عناية الفقهاء، لإبراز حكمة التشريع الإسلامي.

Abstract:

This research came to explain the reasons leading to the apparent difference in the prophetic hadith, and how scholars dealt with them, and the effect of that on the different Sharia provisions. It includes an introduction, a preface, and two subjects. I have concluded through this research that the performance of the narrators, whether by narrating the hadith in the sense, or by shortening the hadith, Or by the inclusion of increments from the narrator on the body of the hadith. One of the most important reasons for the difference in the hadith and the one having the strongest impact on the different Sharia provisions is that the prophetic hadith may differ due to the difference in the status of the questioner or the legal description of the issue, or because of the difference in time. This is part of the flexibility and tolerance of Islamic law, and it is the focus of the attention of scholars to highlight the wisdom of Islamic legislation.

* محاضر بقسم الدراسات الإسلامية - كلية التربية - قصر بن غشير - جامعة طرابلس

■ المقدمة

يعتبر علم مختلف الحديث من أهم فروع علوم الحديث، لما له من أثر بالغ في صحة فهم الحديث والعمل به، ودفع التعارض الظاهري بين بعض الأحاديث المروية عن رسول الله ﷺ، وقد شغل أذهان العلماء منذ بواكير العناية بالحديث النبوي، بل قبل أن تصنف المصنفات وتتقح الروايات، ولعل مرد ذلك حدوث بعض صور هذا الاختلاف منذ العهد النبوي، وتتبيه الرسول الكريم ﷺ إلى بعض أسباب حدوث ذلك، وحرصه على البيان كلما عرض سؤال أو استفهام من الصحابة، وقد نبّه المحدثون إلى صور هذا الاختلاف الظاهري، وأسباب حدوثه بدءاً بالإمام الشافعي ثم من تلاه، وصنفوا في ذلك الرسائل والكتب، وستعرض هذه الدراسة الموجزة عدداً من أسباب اختلاف الحديث عند المحدثين، موضحة بالأمثلة والشواهد ما اتسع لذلك المقام، مسترشدة بكتب السابقين والمعاصرين، مساهمةً من الباحثة في إحياء هذا العلم وتفعيل دوره في نبذ التعارض والاختلاف الظاهري في السنة النبوية، وتذويب الخلاف الذي قد ينشأ بين العاملين بالسنة النبوية من المسلمين في كل مكان ..

■ إشكالية البحث:

تدور إشكالية البحث حول الأسباب المؤدية إلى وجود اختلاف في المعنى الظاهري لبعض الأحاديث الثابتة الواردة في السنة النبوية. وكيف تعامل معها علماء الحديث ..

■ أهداف البحث:

تهدف الباحثة إلى التعريف بعلم مختلف الحديث، والتنبيه على الأسباب المؤدية إلى اختلاف الحديث عند المحدثين وبعض تطبيقاتها، وكيف تعامل معها العلماء، وأثر هذا الخلاف على الأحكام الشرعية عموماً.

■ منهج البحث:

اتبعت الباحثة في هذا البحث المنهج التكاملي، فاستخدمت المنهجين الاستقرائي والوصفي في تجميع المسائل وآراء العلماء، ثم المنهج التحليلي في دراسة التطبيقات والأمثلة.

■ خطة البحث:

جاءت خطة البحث في تمهيد ومبحثين، كان التمهيد عن كمال الشريعة الإسلامية وتوافقها، والتعريف بعلم مختلف الحديث، ثم جاء المبحث الأول عن أسباب اختلاف

الحديث الناشئة عن أداء الرواة في نقلهم للحديث النبوي، وقد حوى ثلاثة مطالب وهي: رواية الحديث النبوي بالمعنى، واختصار الرواة للحديث النبوي، وزيادات الرواة في الحديث النبوي، أما المبحث الثاني؛ فكان عن أسباب اختلاف الحديث بسبب اختلاف الأحوال، وقد جاء في ثلاثة مطالب هي: اختلاف حال السائل، واختلاف الوصف الشرعي، واختلاف زمن ورود الحديث النبوي، وحوث كل المطالب أمثلة تطبيقية لتوضيح المقصود منها، ثم ختم البحث بموازنة بين هذه الأسباب من حيث أثرها على الحكم الشرعي، ثم أهم النتائج والتوصيات.

● كمال شريعة الإسلام وعدم اختلافها

إن الله تعالى أرسل رسله إلى خلقه ليبينوا لهم دينه وشرعه، ليعبدوه حق عبادته على الوجه الذي شرعه، ومن مستلزمات هذا البيان الهداية وعدم الاختلاف أو التعارض، قال تعالى: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [النحل:64]، ومن كمال هذا الدين أن الله تعالى جعل فيه تبيان كل شيء يحتاج إليه الخلق في حياتهم، وأن النبي الكريم لم يمت حتى اكتملت الشريعة وأرسيت قواعدها، قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة:3]، والله تعالى قد أخبرنا عن عدم وجود أي اختلاف في القرآن الكريم بقوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء:82]، ولما كانت السنة النبوية الشريفة شارحة ومبينة للقرآن الكريم، كان لازماً أن تخلو من الاختلاف والتعارض فيما يخص الجانب التشريعي؛ ولذلك فوجود بعض الاختلافات بين نصوص السنة النبوية، مرده إلى عوارض التحديث والرواية، التي يحفظها القصور البشري، وتباين أحوال ورود الحديث واختلافها، وهو ما ستعرض الباحثة للحديث عنه باختصار في هذا البحث الموجز.

● تعريف مختلف الحديث:

الاختلاف لغةً: من "خلف): الخاء واللام والفاء أصول ثلاثة: أحدها أن يجيء شيء بعد شيء يقوم مقامه، والثاني خلاف قُدَّام، والثالث التغيُّر"⁽¹⁾. والمختلف مشتق من الاختلاف وهو ضد الاتفاق، يقال: "تخالف القوم واختلفوا، إذا ذهب كل واحد منهم إلى خلاف ما ذهب إليه الآخر"⁽²⁾.

وأما في الاصطلاح: فمُخْتَلَف الحديث اصطلاحاً: "هو الحديث المقبول المعارض بمثله، مع إمكان الجمع بينهما، أي هو الحديث الصحيح أو الحسن الذي يجيء حديث آخر مثله في المرتبة والقوة، ويناقضه في المعنى ظاهراً، ويمكن لأولي العلم والفهم الثاقب أن يجمعوا بين مدلوليهما بشكل مقبول"⁽³⁾.

ويتضح من التعريف السابق أنه لكي يدخل الحديث تحت مسمى مختلف الحديث يجب أن تتوفر فيه شروط أربعة:

الشرط الأول: أن يكون الحديث مقبولاً عند العلماء، أي يكون صحيحاً أو حسناً.

الشرط الثاني: أن يكون الحديث المعارض له في المعنى مقبولاً أيضاً، أي صحيحاً أو حسناً.

الشرط الثالث: وجود تعارض ظاهري في المعنى بين الحديثين المقبولين.

الشرط الرابع: أن يمكن درء هذا التعارض بين الحديثين بالطرق التي بيّنها العلماء، كالجمع أو الترجيح أو النسخ.

فإذا اجتمعت هذه الشروط الأربعة في الحديث دخل في مسائل علم مختلف الحديث، ولكن ما هي الأسباب المؤدية إلى وجود خلاف في المعنى الظاهري لبعض الأحاديث النبوية؟ ..

هذا ما ترغب الباحثة في بيانه في هذا البحث الموجز..

■ المبحث الأول:

أداء الرواة وأثره في اختلاف الحديث النبوي

لقد اجتهد الصحابة والتابعون وتابعوهم في نقل وتبليغ السنة النبوية الشريفة، وكانوا مع اجتهادهم حريصين على التثبت في قبول الأخبار والروايات، وكانوا يتورعون في رواية الحديث الشريف مخافة الزيادة أو النقصان، وذلك التزاماً بوصية الرسول ﷺ حينما قال: ((نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنْ شَيْئاً فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَ، فَرُبَّ مَبْلُغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ))⁽⁴⁾، وتحذيره من الكذب عليه، أو تقويله ما لم يقل عمداً، لكن الذي ينبغي التنبه عليه أن الصحابة الكرام ومن بعدهم من التابعين، كان الاعتماد الأكثر في عصرهم على الرواية

بالمشاهدة لعدم انتشار الكتابة والتدوين، وعرفت عنهم الرواية بالمعنى، ولكن مع ذلك فكثير منهم يغلب عليه ضبط المعنى، وليس بالضرورة أن يكون تغيير اللفظ مغيراً للمعنى، ولهذا نجد أن محمد بن سيرين، وهو من التابعين كان يتشدد في الرواية بالمعنى ولا يروي إلا كما سمع، ولكن نجده يشهد لمن سمع منهم من الصحابة وغيرهم بقوله: "كنت أسمع الحديث من عشرة المعنى واحد واللفظ مختلف"⁽⁵⁾.

فإن كان هذا مقبولاً من الصحابة لمعاصرتهم وفقههم، فالأمر مختلف فيمن جاء بعدهم، لتفاوت مداركهم وقدرتهم على الحفظ، وعلمهم بالفقه وغير ذلك، وقد تنبه العلماء لذلك ووضعوا له مناهجاً تضبط الروايات وتنقحها، وترجح بين الرواة تبعاً لحفظهم وإتقانهم بل وفقههم أيضاً، وفيما يلي بعض الأسباب التي أدت إلى اختلاف بعض الأحاديث بسبب عوارض التحديث، وكيف تعامل معها علماء الحديث.

● المطلب الأول:

رواية الحديث النبوي بالمعنى

ازدادت الحاجة إلى رواية الحديث النبوي بحلول عصر التابعين ومن بعدهم، وكان الاعتماد كبيراً على الحفظ لقلة انتشار الكتابة، مما نتج عنه الحاجة إلى الرواية بالمعنى عند الرواية والتبليغ، بسبب عوارض النسيان وطول الزمان، وقد أدى هذا إلى وقوع بعض الرواة في أوهام في ضبط المعنى، نتيجة تفاوتهم في الفقه والمدارك وقد تنبه النقاد لذلك، وميّزوا بين الرواة الذين يوثق بحفظهم وضبطهم، وبين الرواة الذين ثبت كثرة أوهامهم إذا رويوا من حفظهم، فتجنب النقاد ما خالفوا فيه أو لم يتابعوا عليه، والمنتقد في الرواية بالمعنى هو تغيير المعنى لا تغيير اللفظ، لأن اختلاف الألفاظ الواقع في متون الأحاديث الصحيحة، ولا يُخلُّ بالمعنى فهو لا يقدر في صحة الحديث لأنه يعبر عن معنى واحد.

تعريف الرواية بالمعنى:

المقصود برواية الحديث بالمعنى: أن يؤدي راوي الحديث بسنده ما تحمله بغير لفظه الذي رُوي به، بل بلفظ آخر بمعناه، فيتصرف فيه ويؤديه للناس بعبارته، سواء أكان هذا الراوي للحديث من الصحابة أو ممن بعدهم في زمن الرواية.⁽⁶⁾

فقد يغيب عن الراوي لفظ الحديث بسبب النسيان، أو طول المدة، أو طول متن

الحديث نفسه، وغير ذلك، ويبقى في ذهنه معنى الحديث فيرويه بألفاظ من عنده تعبر عن المعنى الذي فهمه.

● رأي العلماء في الأخذ برواية الحديث بالمعنى:

تباينت آراء العلماء ومذاهبهم في قبول رواية الحديث بالمعنى بين مجيزٍ ومانعٍ ومفصلٍ، والذي عليه جمهور العلماء هو جواز رواية الحديث بالمعنى في الأحاديث المرفوعة وغيرها إذا قطع بأن اللفظ الذي يروى به يؤدي المعنى الذي سمعه، قال الغزالي: "نقل الحديث بالمعنى دون اللفظ حرام على الجاهل بمواقع الخطاب، ودقائق الألفاظ، أما العالم بالفرق بين المحتمل، وغير المحتمل، والظاهر والأظهر، والعام والأعم، فقد جَوَّز له الشافعي ومالك وأبو حنيفة وجماهير الفقهاء أن ينقله على المعنى إذا فهمه"⁽⁷⁾.

ويتبين مما سبق أن العلماء القائلين بجواز الرواية بالمعنى، قد وضعوا شروطاً في الراوي الذي تُقبل روايته بالمعنى، يمكن إجمالها في النقاط التالية:

1. من حيث اللغة يجب أن يكون الراوي عالماً بمدلولات الألفاظ، مدركاً للفروق بينها في المعنى.

2. أن يكون استبدال اللفظ بما يرادفه ويحفظ للحديث النبوي معناه، بحيث يقوم مقام لفظ الرسول ﷺ بلا زيادة ولا نقصان.

3. أن لا تكون ألفاظ الحديث من الألفاظ المتعبد بها، فإن كان كذلك فلا يجوز نقله بالمعنى، بل لا بد من نقله بلفظه، كالتشهد والأذان بلا خلاف بين العلماء.

4. أن لا يكون الحديث من جوامع كلم الرسول ﷺ.

5. أن يكون الراوي فقيهاً، إذا كان الحديث يشتمل على حكم شرعي، حتى لا يحيل الحلال حراماً ولا الحرام حلالاً.⁽⁸⁾

ويتبين من الشروط السابقة أن العلماء قد تشددوا في قبول الرواية بالمعنى، حرصاً منهم على سلامة نصوص الحديث النبوي، وصحة الأحكام الشرعية المستنبطة منها.

● مثال على الرواية بالمعنى المقبولة عند العلماء:

حديث الواهبة نفسها المخرَج في الصحيحين وغيرهما، فإن مداره على أبي حازم، عن

سهل بن سعد، عن النبي ﷺ واختلف الرواة على أبي حازم، فقال مالك وجماعة معه: "فقد زوجتكها"⁽⁹⁾، وقال سفیان ابن عيينة: "فقد أنكحتكها"⁽¹⁰⁾ وقال ابن أبي حازم: "ملكته"⁽¹¹⁾، وقال أبو غسان: "أملكناكها"⁽¹²⁾، وهذه الروايات في الصحيحين، ومعلوم أن النبي ﷺ قد قال إحدى هذه الألفاظ، وعبر بقية الرواة بالمعنى، لكن هذا الاختلاف في اللفظ مقبول لأنه لا يؤدي إلى اختلاف في المعنى.

● مثال على الرواية بالمعنى المرفوضة عند العلماء:

ورد أن أم المؤمنين السيدة عائشة _ رضي الله عنها _ قد أنكرت على ابن عمر روايته لحديث: ((إن الميت يعدَّب بكاء أهله عليه)) فقالت: يغفر الله لأبي عبد الرحمن أما إنه لم يكذب، ولكنه نسي أو أخطأ، إن رسول الله ﷺ مر على يهودية يُبكي عليها، فقال: ((إنهم يَبْكُون، وإنها تُعدَّب في قبرها))⁽¹⁴⁾.

وقد استكرت أم المؤمنين عائشة _ رضي الله عنها _ على _ ابن عمر رضي الله عنهما _ روايته للحديث السابق بالمعنى؛ وذلك بسبب الخلل الحاصل في المعنى المراد من الحديث.

● المطلب الثاني:

اختصار الرواة للحديث النبوي

إن حاجة الناس لفهم الحديث وحاجة الصحابة لنشره جعلت كثيراً من الرواة يسعون إلى تبليغه بكل وسيلة أتاحت لهم. والصحابة والتابعون كان كثير منهم يغلب عليه ضبط المعنى، ولكن لاعتمادهم على الحفظ ظهرت حاجتهم إلى اختصار الحديث في مواطن معينة، قال الترمذي: "فأما من أقام الإسناد وحفظه وغير اللفظ فإن هذا واسع عند أهل العلم إذا لم يتغير المعنى"⁽¹³⁾.

والمقصود باختصار الحديث في اللغة: "اختصر الكلام: أوجزه"⁽¹⁵⁾، والاختصار: "تجريد اللفظ اليسير من اللفظ الكثير مع بقاء المعنى"⁽¹⁶⁾.

وفي الاصطلاح: "رواية بعض الحديث دون بعض أو الاتيان به بعبارة وجيزة"⁽¹⁷⁾.

أنواع اختصار الحديث:

يتنوع اختصار الحديث تبعاً لمراتب الرواة، وضبطهم للمعنى، إلى ثلاثة أنواع:

1. اختصار غير مُخَلِّ بالمعنى يرد من فقيه عارف بمواقع الألفاظ، بصير بدلالاتها، بحيث لا يجعل الحلال حراماً، ولا الحرام حلالاً.
2. اختصار مُخَلِّ بالمعنى يرد من راوٍ ضعيف في قدراته اللغوية، أو غير مدرك للمعنى المراد من الحديث على التمام، أو غير مدرك لسبب ورود الحديث.
3. اختصار مخل بالمعنى يقع من ثقة فقيه، خطأً أو نسياناً.

● رأي العلماء في اختصار الحديث النبوي:

إن المستقرئ لآراء العلماء في اختصار الحديث، يجدها قريبة لأراهم في الرواية بالمعنى عموماً، ولا يتسع المقام هنا لسردها بالتفصيل، لكن يمكن تلخيصها إلى ثلاثة أقوال:

القول الأول: منع اختصار الحديث مطلقاً.

القول الثاني: جواز اختصار الحديث على الإطلاق دون تفصيل.

القول الثالث: جواز اختصار الحديث لكن ليس على الإطلاق بل بقيود.⁽¹⁸⁾

والقول الثالث وهو ما عليه عمل جمهور المحدثين، قال الحافظ ابن حجر: "أما اختصار الحديث فالأكثر على جوازه بشرط أن يكون الذي يختصره عالماً؛ لأن العالم لا يُنقص من الحديث إلا ما لا تعلق له بما يبقيه منه بحيث لا تختلف الدلالة ولا يختلّ البيان حتى يكون المذكور والمحذوف بمنزلة خبرين، أو يدل ما ذكره على ما حذفه بخلاف الجاهل؛ فإنه قد يُنقص ما له تعلق كترك الاستثناء"⁽¹⁹⁾.

● مثال على الاختصار غير المخل بالمعنى:

من الاختصار غير المخل بالمعنى ما يقوم به أصحاب المصنفات، كالإمام مالك والبخاري ومسلم وغيرهم، الذين اتبعوا طريقة الاختصار في كتبهم، وهم على قدر بالغ من المعرفة بلغة العرب وما يحفظ المعنى ودلالات الألفاظ من التغيير، فضلاً عن أنهم أهل فقه وفطنة، ومن نقاد الحديث سنداً وممتناً، فهؤلاء يستطيعون التمييز بين الاختصار المُخَلِّ بالمعنى وغير المُخَلِّ بالمعنى، وهم احتاجوا للاختصار لأغراض التصنيف على أبواب الفقه، ولأغراض أخرى لا يتسع المقام لذكرها، ومن الأمثلة على ذلك ما يلي:

ما وقع في كتاب البخاري من اختصار لبعض الأحاديث، مثل قوله: حدثنا قتيبة، حدثنا

قال: فليحلف، قلت: إذا يحلف. فنزلت: (إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا) الآية⁽²⁵⁾، وقد وردت لهذا الحديث روايات مماثلة ومشابهة في بعض كتب الحديث الأخرى، إلا أن جرير بن عبد الحميد خالف جميع الرواة في لفظ الحديث، حيث رواه عن منصور، عن أبي وائل، عن الأشعث بن قيس، قال: "قال رسول الله ﷺ: شاهدك أو يمينه.." (26)

فالراوي هنا قد فسر البينة بالشاهدين، فاستبدل كلمة البينة بالشاهدين، وهذه الزيادة من الراوي، فالبينة في الحقيقة أعم من الشاهدين، حيث يدخل فيها الشاهدان، والشاهد واليمين، والشاهد والمرأتان، وغير ذلك مما تثبت به الحقوق. فهذه الزيادة تعتبر شاذة لأن الراوي خالف فيها كل رواة الحديث، فأتى بلفظ غير دقيق وغير مستوفٍ للمعنى.

2. ما ذكره الدارقطني في علله: "وسئل عن حديث الزهري، عن أنس، قال رسول الله ﷺ: ((لا تحاسدوا، ولا تباغضوا، ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث...))⁽²⁷⁾ الحديث. فقال: حدث به أبو يحيى الحماني، عن عبيد الله بن عمر، عن الزهري، عن أنس. وزاد فيه ألفاظاً، وهي قوله: يلتقيان، فيعرض هذا (...) قاله يعيش بن الجهم، عن أبي يحيى. وإنما يُعرف هذا من حديث عبد الله بن عمر، أخي عبيد الله، عن الزهري، بهذه الألفاظ، ويُقال: إنه وهم في هذه الزيادة، والمحفوظ: عن الزهري، عن أنس، كما رواه مالك، وابن عيينة، إلى قوله: ((ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث))⁽²⁸⁾، وقد رد الدارقطني هذه الزيادة مع عدم مخالفتها للمعنى العام؛ لعدم وجود قرائن مؤيدة لها.

■ المبحث الثاني:

اختلاف الأحوال وأثره في اختلاف الحديث النبوي

من أهم أسباب اختلاف الحديث النبوي اختلاف الأحوال التي ورد فيها ومن أجلها الحديث النبوي، كاختلاف حال السائلين عن حكم شرعي ما، أو اختلاف الوصف الشرعي للمسؤول عنه، بتغير ظرف من الظروف أو شرط من الشروط، كما يؤثر اختلاف زمن ورود الحديث في اختلاف الحديث، فكم من سنة سنها النبي ﷺ في زمن، ثم نسخها في

زمن لاحق استجابة للمتغيرات، وفيما يلي ذكر لبعض حالات اختلاف الحديث النبوي بسبب اختلاف الأحوال ..

● المطلب الأول:

اختلاف حال السائل

درج الصحابة الكرام على استفتاء النبي الكريم ﷺ في جميع ما يعرض لهم من أمور دينهم، والرسول ﷺ يجيبهم ويفتيهم كلُّ بما يناسب حاله وما يصلح له، فقد تجد أكثر من جواب للمسألة الواحدة، وما الاختلاف الحاصل في الإجابة إلا بسبب اختلاف حال السائل، الذي بُني عليه الحكم الشرعي، فقد كان من حكمته ﷺ أنه كان يتخذ لكل حال ما يلائمها ويناسبها.

ومن الأمثلة على ذلك ما رواه أبو هريرة: "أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن المباشرة للصائم فرخص له، وأتاه آخر فسأله فنهاه فإذا الذي رخص له شيخٌ، والذي نهاه شابٌ". (29)

● المطلب الثاني:

اختلاف الوصف الشرعي

قال الإمام الشافعي: "ويسن سنة في نص معناه فيحفظها حافظ، ويسن في معنى يخالفه في معنى ويجامعه في معنى سنة غيرها لاختلاف الحالين فيحفظ غيره تلك السنة، فإذا أدى كل ما حفظ رآه السامعين اختلافاً، وليس منه شيء مختلف". (30)

ومن الأمثلة على ذلك ما عُرف في السنة النبوية من النهي عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس، وبعد العصر حتى تغرب الشمس، ولكن جاء في الأحاديث المروية في ذلك اختلاف ظاهري كالآتي:

الحديث الأول: عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ قال: ((لا يَتَحَرَّى أَحَدُكُمْ فَيُصَلِّيَ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَلَا عِنْدَ غُرُوبِهَا)) (31)

الحديث الثاني: وجاء في حديث آخر عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال: ((مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا لَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ)) (32).

فوجه الاختلاف بين الحديثين السابقين أن حديث ابن عمر يدل على النهي عن الصلاة

في أوقات الكراهة، في حين دلَّ حديث أنس على إباحة قضاء الصلاة الفائتة في أي وقت. وأجاب العلماء عن ذلك بأن النهي عن الصلاة في أوقات الكراهة خاص بصلاة النافلة، أما قضاء فوائت صلاة الفريضة فهي جائزة في كل الأوقات، فصلاة النافلة وإن كانت تشترك مع صلاة الفريضة في المسمى والكيفية، إلا أن صلاة الفريضة تختلف عن النافلة في أنها فريضة واجبة يأثم تاركها، بينما صلاة النافلة على الاستحباب. (33)

مثال آخر عن اختلاف الوصف الشرعي للفعل المؤدي إلى اختلاف الحكم، مارواه أبو أيوب الأنصاري عن رسول الله ﷺ أنه قال: ((إِذَا أَتَيْتُمُ الْغَائِطَ فَلَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ، وَلَا تَسْتَدْبِرُوهَا وَلَكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا)). (34)

مع ما حدث به ابن عمر أنه قال: "لَقَدْ ارْتَقَيْتُ يَوْمًا عَلَى ظَهْرِ بَيْتِ لَنَا، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى لَبَتَيْنِ، مُسْتَقْبِلًا بَيْتَ الْمُقَدَّسِ لِحَاجَتِهِ". (35)

وما حدث به جابر بن عبد الله قال: "نهى نبي الله ﷺ أن يستقبل القبلة ببؤل فرأيته قبل أن يُقبَضَ بعامٍ يستقبلها". (36)

ووجه التعارض بين الحديث الأول والأثرين الآخرين، هو فعل الرسول ﷺ ما نهى عنه من قبل، وأشهر ما قاله العلماء في الإجابة عن هذا الاختلاف، وهو رأي الجمهور أيضاً، أن المنهي عنه عند قضاء الحاجة هو استقبال القبلة واستدبارها في الصحراء، وفي كل موضع ليس فيه بنيان، والمباح هو استقبال القبلة عند قضاء الحاجة في البنيان ونحوه. فاختلف الحال أدى الى اختلاف الحكم، فاستقبال القبلة متحقق في الفضاء، وغير متحقق في البنيان، لأن الجدران والأبنية اذا استقبلت أضيف إليها الاستقبال عرفاً. (37)

● المطلب الثالث:

اختلاف زمن ورود الحديث (الناسخ والمنسوخ)

من أسباب اختلاف الحديث النبوي أن يرد حديثان كل منهما قد صدر من رسول الله ﷺ في زمن مختلف عن الآخر، فهنا يكون احتمال النسخ وارداً، بأن يكون الحديث المتأخر زمناً قد نسخ الحديث الذي قبله، وقد أشار إلى ذلك الإمام الشافعي قائلاً: "ويسن السنة، ثم ينسخها بسنته، ولم يدع أن يبين كلما نسخ من سنته بسنته، ولكن ربما ذهب على الذي سمع من رسول الله بعض علم الناسخ، أو علم المنسوخ، فحفظ أحدهما دون الذي سمع من رسول الله الآخر". (38)

● مثال على اختلاف زمن ورود الحديث

ومن الأمثلة على ذلك اختلاف حديثين في صحة صوم من أصبح جنباً:

الحديث الأول: روي عن أبي هريرة _ رضي الله عنه _ أنه قال: «مَنْ أَصْبَحَ جُنْبًا فَلَا يَصُومُ». (39)

والحديث الثاني: روي عن عائشة رضي الله عنها: ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ كَانَ يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ وَهُوَ جُنْبٌ، مِنْ عَيْرِ حُلْمٍ، فَيَغْتَسِلُ وَيَصُومُ)). (40)

وقد اختلف العلماء في طريقة دفع التعارض بين الحديثين، والذي ذهب إليه جمهور العلماء، هو أنه من أصبح جنباً فصومه صحيح ولا قضاء عليه، ويدل على ذلك ما جاء صريحاً في رواية الإمام مسلم عن عائشة رضي الله عنها: أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَفْتِيهِ وَهِيَ تَسْمَعُ مِنْ وَرَاءِ الْبَابِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُدْرِكُنِي الصَّلَاةُ وَأَنَا جُنْبٌ، أَفَأَصُومُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((وَأَنَا تُدْرِكُنِي الصَّلَاةُ وَأَنَا جُنْبٌ فَأَصُومُ))، فَقَالَ: لَسْتُ مِثْلًا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَمَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، فَقَالَ: ((وَاللَّهِ، إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَحْشَاكُمُ لِلَّهِ وَأَعَلَمَكُمُ بِمَا أَنْتَقِي)) (41)

وهذا يقضي بنسخ الحديث الثاني للحديث الأول، لاختلاف زمن ورود كل منهما، قال الخطابي مبيناً وجه النسخ: "فأحسن ما سمعت في تأويل ما رواه أبو هريرة في هذا أن يكون ذلك محمولاً على النسخ؛ وذلك أن الجماع كان في أول الإسلام محرماً على الصائم في الليل بعد النوم كالطعام والشراب، فلما أباح الله الجماع إلى طلوع الفجر جاز للجنب إذا أصبح قبل أن يغتسل أن يصوم ذلك اليوم؛ لارتفاع الحظر المتقدم، فيكون تأويل قول من أصبح جنباً فلا يصوم؛ أي من جامع في الصوم بعد النوم، فلا يجزئه صوم غده؛ لأنه لا يصبح جنباً إلا وله أن يطأ قبل الفجر بطرفة عين، فكان أبو هريرة يفتي بما سمعه من الفضل بن العباس على الأمر الأول، ولم يعلم بالنسخ، فلما سمع خبر عائشة وأم سلمة صار إليه، وقد روي عنه ابن المسيب أنه قال: رجع أبو هريرة عن فتياه فيمن أصبح جنباً أنه لا يصوم". (42)

● موازنة بين أسباب اختلاف الحديث النبوي

إن المتأمل في أسباب اختلاف الحديث الأنفة الذكر، يستطيع أن يلاحظ تأثيرها على الأحكام الشرعية، ويمكن أن نستنتج من هذا العرض الموجز لأسباب اختلاف الحديث عند المحدثين ما يلي:

1. أن الرواية بالمعنى تعتبر من أقوى الأسباب تأثيراً في اختلاف الحديث، بل إن بعض العلماء اعتبر اختصار الحديث وزيادات الراوي داخله ضمن فروع الرواية بالمعنى، فقد ينتج عنها تغير الحكم الشرعي من الوجوب إلى الاستحباب، ومن التحريم إلى الكراهة، وهي من أهم أسباب اختلاف الفقهاء، فالألفاظ ماهي إلا أوعية المعاني التي تُستتبط منها الأحكام الشرعية؛ ولهذا فقد أولى علماء الحديث عناية فائقة بالرواية بالمعنى، وصنفوها وفرعوا عليها الفروع العديدة، حتى ميزوا بين رواة الحديث بين من يروي من كتابه ومن يروي من حفظه، وبين من يتشدد في الحفاظ على اللفظ ومن يتساهل في النقل بالمعنى، وسبل الكشف عن خلل الرواية بالمعنى في عصرنا الحالي أيسر من العصور السابقة، لتوفر المصنفات في الحديث وسهولة الإحاطة بروايات الحديث المتعددة وطرقه المختلفة، الأمر الذي كان متعذراً على علماء العصور الأولى؛ لتباعد الأقطار، وقلة الكتب والمصنفات، وعدم توفر وسائل الطباعة والتكنولوجيا الحديثة.

2. ويعتبر اختلاف الحديث باختلاف حال السائل أدق الأسباب في التأثير على الحكم الشرعي، ويحتاج إلى دراية واسعة بسبب ورود الحديث، والظروف والعوارض التي ورد فيها الحديث، وفيه تبرز حكمة التشريع وسماحته، وهو من طرق الجمع بين الأحاديث المتعارضة، التي يلجأ إليها الفقيه للعمل بالحديثين الثابتين بدلاً من إهمال أحدهما.

3. أما اختلاف الحديث بسبب اختلاف الوصف الشرعي، فهو صناعة الفقهاء، وفيه تبرز ملكة الفقه عند الفقيه، وهو باب واسع للرخص الشرعية، التي يحتاج إليها الناس في تيسير حياتهم، والخروج من اختلاف الفقهاء، إلى الجمع بين الآراء، ومن هذا السبب تدرك علة التشريع التي يرتبط بها الحكم الشرعي وجوداً وعدمياً، فقد تخرج الحكم الشرعي من الإطلاق إلى التقييد، ومن العموم إلى الخصوص، ولازال هذا السبب محط نظر الفقهاء أكثر من المحدثين، لعلاقته الوطيدة بالحكم الشرعي وملابساته، كما يعتبر أيضاً قاعدة من قواعد الجمع بين الأحاديث المتعارضة ظاهرياً.

4. قد يختلف الحديثان بسبب اختلاف زمن ورود أحدهما عن الآخر، وهذا ما يرجح به المحدثون احتمال كون أحد الحديثين ناسخاً والآخر منسوخاً، فعند استحالة

الجمع بين الحديثين بالطرق السابقة، وكان الحديثان متعارضين، يعتمد المحدث إلى النظر في زمن ورود كل من الحديثين، فإن كان مختلفاً، وتوفرت في الحديثين شروط النسخ من حيث الموضوع والصيغة، ترجح عنده احتمال النسخ، فيندفع التعارض لأن كلاً من الحديثين قد عمِلَ به في زمن غير زمن الآخر.

■ الخاتمة:

الشريعة الإسلامية شريعة مكتملة ومتوافقة لأنها من عند الله تعالى، وما وجد من اختلاف في بعض السنة النبوية فإنما هو اختلاف ظاهري، يرجع إلى أسباب مختلفة منها القصور البشري في الرواية، وضرورات تغير الأزمان والأحوال، وقد تيقض العلماء والمحدثون لهذه الأسباب، وبعد استقرائي لبعض جهودهم في هذا الجانب من خلال هذا البحث وصلت إلى النتائج التالية:

■ نتائج البحث:

1) من أسباب اختلاف الحديث النبوي أداء الرواة في نقل الحديث النبوي، من حيث اعتمادهم على الرواية بالمعنى أحياناً، أو اختصارهم للحديث لأغراض مختلفة، أو إدراجهم بعض الزيادات عليه.

2) رواية الحديث النبوي بالمعنى هي تأدية الراوي للحديث بألفاظ من عنده تعبر عن المعنى الذي فهمه، وقد وضع علماء الحديث ضوابطاً وشروطاً لقبولها، بما يحفظ لنصوص السنة صحتها.

3) اختصار الحديث النبوي هو رواية بعض الحديث دون بعض أو الإتيان به بعبارة وجيزة، فما وقع من اختصار للحديث النبوي غير مخل بالمعنى، من فقيه عارف بدلالات الألفاظ فهو مقبول عند العلماء، وما كان من الاختصار مخللاً بالمعنى فهو مردود عند العلماء، ولو كان من ثقة فقيه.

4) قد يحدث بعض الرواة زيادة في متن الحديث النبوي؛ إما شرحاً لبعض الكلمات أو إدراجاً لكلام من عنده في المتن دون فاصل، وهنا يقوم العلماء بنقد هذه الزيادة بعرضها على باقي روايات الحديث، فإما أن يوجد لها من القرائن ما يؤيدها فتقبل، أو لا يوجد لها فترد.

5) من أسباب اختلاف الحديث النبوي اختلاف الأحوال، سواء كان هذا الاختلاف واقعاً في حال السائل أو الوصف الشرعي للمسألة، أو زمن ورود الحديث مما يؤذن باحتمال وقوع النسخ.

6) تتفاوت أسباب اختلاف الحديث النبوي من حيث أثرها على اختلاف الأحكام الشرعية، فأقواها أثراً ما كان متعلقاً بأداء الرواة، وأكثرها حاجة إلى التدقيق والتفقه ما تعلق باختلاف أحوال شخوص الحديث وزمن وروده، مما يستلزم من العلماء مزيداً من الاجتهاد والدراسة.

■ التوصيات:

توصي الباحثة طلبة العلم والعاملين في مجال البحث العلمي، بمزيد من الأبحاث في المجالات التالية:

1. أثر اختلاف الحديث النبوي في اختلاف الأحكام الشرعية.
2. تجميع وتصنيف جهود العلماء في دفع التعارض بين الأحاديث النبوية.

■ المصادر والمراجع

- مصحف المدينة النبوية للنشر الحاسوبي برواية حفص عن عاصم رسماً وتخريجاً، مجّع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة (على ساكنها أفضل الصلاة والسلام) _ المملكة السعودية، الإصدار 1.0.
- اختصار الحديث وصلته بعلم العلل وأثره في نشوء الإشكال بين الروايات، مجتبي محمود بني كنانة، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والقانونية، مجلد 12، العدد 1، 1015م.
- الإمام الشافعي وعلم مختلف الحديث، د. نعيم أسعد الصفدي، بحث منشور في مؤتمر الإمام الشافعي، بالجامعة الإسلامية _ غزة.
- حكم رواية الحديث النبوي بالمعنى، عبد العزيز أحمد الجاسم، مجلة مركز بحوث السيرة النبوية، العدد العاشر، 1422هـ / 2001م.
- الرسالة، محمد بن إدريس الشافعي، تح: أحمد شاكر، دار الآثار، القاهرة، ط 1. 2008م.

- العلاقة بين الحديث الشاذ وزيادة الثقة وضوابط التفرقة بينهما، محمد صديق، بحث منشور في جامعة İLAHİYAT ARAŞTIR MALARI DERGİSİ TRKİYE، 2017م.
- العلل الواردة في الأحاديث النبوية، علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي، تح: د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طيبة- الرياض، ط1، 1405هـ.
- رواية الحديث والأثر بالمعنى، دراسة نظرية تطبيقية، د. خالد بن مساعد الرويتع، مجلة الجمعية الفقهية السعودية، ص 101_ 257.
- شرح علل الترمذي لأبي الفرج عبد الرحمن البغدادي، تح: همام عبد الرحمن سعيد، دار الرازي، عمان، ط1.
- الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، مراجعة أ. عبد الحليم وآخرون، دار الكتب الحديثة ط1.
- مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين الفقهاء، د. أسامة خياط، دار الفضيلة، الرياض، ط1 2001م.
- مختلف الحديث عند الشيخ الألباني من خلال كتابه سلسلة الأحاديث الصحيحة، غدير إبراهيم أحمد، رسالة ماجستير، جامعة الشهيد حمه الخضري الوادي، الجزائر، 2017م.
- المستقصى في علم الأصول، أبي حامد محمد بن محمد الغزالي، دار الكتب العلمية، ط2، 1983م.
- معالم السنن، حمد بن محمد الخطابي البُستي، مطبعة العلمية، حلب، ط1 1932م.
- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، ط1، مطبعة سفير بالرياض، 1422هـ.

■ الهوامش:

(1) معجم مقاييس اللغة /2 / 210.

(2) القاموس المحيط: 3/ 143 .

- (3) تيسير مصطلح الحديث، (ص71).
- (4) سنن الترمذي، كتاب العلم، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع، (33/5)، رقم 2857، وقال: حسن صحيح.
- (5) الكفاية في علم الرواية (ص113).
- (6) رواية الحديث والأثر بالمعنى، ص15.
- (7) المستصفي، (168/1).
- (8) ينظر: حكم رواية الحديث النبوي بالمعنى، ص12 وما بعدها.
- (9) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب السلطان ولي، (6/ 134).
- (10) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب التزويج على القرآن، (6/ 138).
- (11) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب تزويج المعسر، (6 / 121).
- (12) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح، (6/ 131).
- (13) صحيح مسلم، باب الميت يعذب ببكاء أهله، حديث رقم 1554.
- (14) شرح علل الترمذي، (1/ 147).
- (15) القاموس المحيط، (1/ 397).
- (16) تاج العروس من جواهر القاموس، (1/ 2764).
- (17) اختصار الحديث وصلته بعلم العلل وأثره في حدوث الإشكال بين الروايات، ص28.
- (18) ينظر: اختصار الحديث، ص5 وما بعدها.
- (19) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر (1/ 119).
- (20) صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب دخول المشرك المسجد، حديث رقم 469.
- (21) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب وفد بني حذيفة وحديث ثُمّامة بن أُثال، حديث رقم 4136.
- (22) صحيح مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب نهي الرجل عن التزعفر، (3/1663)، حديث رقم 1201.
- (23) ينظر: اختصار الحديث ص6.
- (24) ينظر: العلاقة بين الحديث الشاذ وزيادة الثقة، (ص6).
- (25) صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب الحكم في البئر ونحوها، (8/ 116).
- (26) صحيح البخاري، كتاب الشهادات، باب اليمين على المدعي، (3/159) وصحيح مسلم، كتاب الأيمان، (123/1) رقم 222.
- (27) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن التحاسد والتباغض والتدابير، حديث رقم 4769.
- (28) العلل الواردة في الحديث النبوي، (12/198)، وينظر: العلاقة بين الحديث الشاذ وزيادة الثقة، ص15.
- (29) سنن أبي داود، كتاب الصوم، باب كراهيته للشباب، (2/312) حديث رقم 2387، وقال الألباني: إسناده صحيح (صحيح سنن أبي داود (7/148)).
- (30) الرسالة للشافعي، ص214.
- (31) صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب الاقوات التي نهي عن الصلاة فيها، (1/568)، حديث

رقم 828.

- (32) صحيح أبي داوود، للألباني، حديث رقم 442.
- (33) ينظر: مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين الفقهاء، ص 63.
- (34) صحيح البخاري، كتاب الوضوء، باب لا تستقبل القبلة بغائط أو بول إلا عند البناء: جدار أو نحوه، (245/1)
- (35) صحيح البخاري، كتاب الوضوء، باب من تبرز على لبنتين، (1/ 247)
- (36) صحيح أبي داوود، للألباني، حديث رقم 13 .
- (37) ينظر: مختلف الحديث بين المحدثين والفقهاء، ص 70.
- (38) الرسالة للشافعي، ص 214.
- (39) أخرجه أحمد (7388) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَصَحَّحَهُ أَحْمَدُ شَاكِرٌ فِي تَحْقِيقِهِ لـ «مَسْنَدِ أَحْمَد» (118 / 13)، والألباني في «السلسلة الصحيحة» (3 / 11). وأخرجه مسلم في «الصيام» (1109) بلفظ: ((مَنْ أَدْرَكَهُ الْفَجْرُ جُنُبًا فَلَا يَصُمْ)).
- (40) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جُنُبٌ، حديث رقم (1942)
- (41) صحيح مسلم، كتاب الصيام، باب صحة من صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب، رقم (1945).
- (42) معالم السنن، للخطابي، (2/ 115).

إدارة الجودة الشاملة في النظام التعليمي

■ أ.عبد الناصر علي المرهاق *

■ ملخص الدراسة

هدفت هذه الدراسة إلى التعريف بمفهوم وأهمية وتطبيق إدارة الجودة الشاملة في النظام التعليمي بمراحله ومؤسساته المختلفة. موضحة دورها في تطويره وتحديثه وربطه بالمتغيرات المحلية والإقليمية والدولية وتحقيق الاستفادة المثلى من موارده البشرية والمادية والبيئة المحيطة به وتقليل الفاقد والهدر التعليمي وزيادة فاعلية وكفاءة النظام التعليمي الداخلية والخارجية. وتطرقت لأهم المفاهيم المرتبطة بإدارة الجودة في النظام التعليمي ومبررات تطبيقها وما يمكن أن تحققه من فوائد للنظام التعليمي والصعوبات والتحديات التي تواجه تطبيقها وتحذ من فعاليتها وكفاءتها. وأخيرا خلصت الدراسة لبعض التوصيات التي يمكن الأخذ بها أو اعتمادها كأسلوب عمل في النظام التعليمي.

Abstract :

This study aimed to introduce the concept of total quality management (TQM) and its importance in various educational system levels and institutions. Also explored TQM's role in developing, updating and linking the system with local, regional and international variables. to benefit the most from its assets and the environment surrounding it to reduce the loss rate, educational waste, increase the effectiveness and efficiency of the educational system.

This study dealt with the most important concepts related to quality management in education, the importance and justifications for the implementation of these concepts, the difficulties and challenges facing their employment or limit their effectiveness and efficiency and the benefits that the educational system could achieve.

Finally, the study concluded with few recommendations that could be adopted as a road map to improve the quality of the educational system.

■ المقدمة :

إن من أهم وظائف النظام التعليمي الحديث إمداد المجتمع بالقوى العاملة المدربة والمؤهلة في مختلف المجالات والقطاعات الفكرية والعلمية والانتاجية من خلال إعداد أفراد يملكون أدوات البحث عن المعرفة واشتقاقها من مصادرها وكيفية التعامل مع ما تحتويه من معلومات وكيفية فهمها ونقدها من خلال ما يملكون من مهارات التعلم الذاتي والمستمر والتعليم التعاوني والتفكير العلمي والقدرة على الإبداع والابتكار، ولكي تتحقق مثل هذه الوظيفة أصبح مبدأ تطبيق الجودة الشاملة في النظام التعليمي من أهم التحديات التي تواجه دول العالم النامي بما فيها الدول العربية ويرى بعض المتخصصين في الجودة «أن الجودة الشاملة هي الشيء المفقود من أجل تحسين التعليم، حيث يعمل التعليم جاهداً من أجل تحقيق مستوى معيشي مرتفع للأفراد والمجتمعات من خلال استخدام معايير الجودة الشاملة في التعليم. لذا فإنه ما لم تبذل الجهود وتوضع السياسات و الخطط وترصد الموارد من أجل تحقيق ذلك فإن المسألة سوف تصبح صعبة للغاية، فالمطلوب ليس معجزة بقدر ما هو إعادة تقييم وتقويم لما هو موجود في المؤسسات التعليمية بكل عناصرها ومكوناتها من خلال معايير الجودة الشاملة وإعادة تصميمها وإنتاجها وتطبيقها في كافة مكونات العملية التعليمية مثل إعداد المعلم وصياغة الأهداف التعليمية والمناخ التنظيمي في المؤسسة التعليمية والإدارة التعليمية... الخ.

وتعد إدارة الجودة الشاملة Total Quality Management من المفاهيم الإدارية الحديثة التي ظهرت نتيجة للمنافسة العالمية الشديدة بين مؤسسات الإنتاج اليابانية والأمريكية والأوروبية، إذ تمكنت اليابان بفضل جودة منتجاتها من اكتساح الأسواق العالمية والفوز برضا المستهلكين حول العالم جراء استخدام إدارة الجودة الشاملة في المؤسسات الاقتصادية والصناعية والتكنولوجية والتجارية، وترجع فلسفة إدارة الجودة إلى العالم الأمريكي ديمينج «Edward Deeming» والذي يعد إبرز رواد هذا المجال في الإدارة، حيث اعتمد توزيعاً لتحسين الجودة من خلال تطبيقات الرقابة الإحصائية، وزاد التنافس بين معظم المؤسسات في تطبيق هذا الأسلوب الإداري في كافة الدول المتقدمة وبعض الدول النامية التي بدأت تستخدم هذا الأسلوب في مؤسساتها المختلفة بما فيها التعليمية، وتحاول بعض الدول العربية استخدام هذا الأسلوب في مؤسساتها التعليمية، وأصبحت تخضع برامجها التعليمية لمعايير الجودة الشاملة، وأصبح من أهم المعايير للحكم على

نجاح المؤسسات التعليمية هو نوعية الطالب الذي يتخرج من هذه المؤسسات التعليمية وقدرته على خدمة مجتمعه وتطويره والرقى به وعلاقة المؤسسة التعليمية بالمجتمع وارتباطها بسوق العمل ومواكبة عجلة التطور العلمي والتقني السريع والمستمر .

■ مشكلة الدراسة:

رغم ازدياد أهمية التعليم لدى جميع دول العالم بصفة عامة، ودولة ليبيا بصفة خاصة، ورغم رصد المبالغ الطائلة من ميزانياتها لترفع من شأن مواطنيها من خلال برامج التدريب والتعليم بمستوياته وأنواعه المختلفة، إلا إن هناك الكثير من الانتقادات التي توجه إلى تدني جودة ونوعية المخرجات التعليمية وعدم مواءمتها لمتطلبات سوق العمل وخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وارتفاع تكلفة التعليم في ضوء معدلات التضخم العالية وشح أو عدم كفاءة مصادر التمويل وطرق الإنفاق التعليمي وزيادة الهدر التعليمي في جميع مراحل وأنواع التعليم.

وقد أكد إعلان بيروت للتعليم العالي في الدول العربية (1988) على أهمية جودة مخرجات التعليم، وطلب من "جميع أنظمة ومؤسسات التعليم أن تعطي الأولوية لضمان جودة البرامج والتدريس والمخرجات والإجراءات والمقاييس اللازمة لضمان النوعية، لكي تتماشى مع المتطلبات العالمية دون الإخلال بالخصوصية لكل قطر أو مؤسسة أو برنامج (Unesco, 1998, pp.6-7).

ولأهمية تطوير النظام التعليمي بمدخلاته المتنوعة وعملياته ومخرجاته أصبح من اللازم قبول مبدأ التقويم الشامل لعناصر النظام التعليمي المختلفة وعملياته وبرامجه والدفع به إلى تحقيق أهدافه المنشودة من جهة وتحقيق للاستثمار الأمثل للموارد المختلفة المخصصة للإنفاق على التعليم وترشيده وزيادة فاعلية وكفاءة هذا الإنفاق. وأدى ذلك إلى ظهور توجه نوعي يهدف للسعي الجاد للارتقاء بكفاءة النظام التعليمي على المستويين الداخلي والخارجي، من خلال تحسين الجودة الشاملة لمدخلات، وعمليات، و مخرجات النظام التعليمي، وضبط تلك الجودة باستخدام معايير ونظم الجودة الشاملة المختلفة .

■ تساؤلات الدراسة:

يمكن صياغة مشكلة الدراسة في السؤال الرئيس التالي: ماهي الأسس والمعايير اللازمة لتطبيق إدارة الجودة الشاملة في النظام التعليمي بمؤسساته ومراحل وأنواعه

المختلفة وما مدى إمكانية التطبيق في المؤسسات التعليمية ؟ ويتفرع عن هذا السؤال الرئيس عدة أسئلة فرعية تجيب عنها الدراسة وهي: -

1. ما مفهوم الجودة الشاملة في النظام التعليمي؟
2. ما أسس ومعايير الجودة الشاملة في النظام التعليمي؟
3. ما مبررات تطبيق الجودة الشاملة في النظام التعليمي؟
4. ما الفوائد التي يمكن تحقيقها من تطبيق إدارة الجودة الشاملة في النظام التعليمي؟
5. ما متطلبات تطبيق نظام الجودة الشاملة في المؤسسات التعليمية؟
6. كيف يمكن تطبيق مفاهيم الجودة الشاملة في النظام التعليمي؟
7. ما معيقات تطبيق إدارة الجودة في النظام التعليمي؟

■ أهداف الدراسة:

تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية: -

1. التعريف بمفهوم الجودة الشاملة في النظام التعليمي.
2. تحديد أسس و معايير الجودة الشاملة في النظام التعليمي.
3. التعرف على إمكانية تطبيق الجودة الشاملة في التعليم مجال النظام التعليمي.
4. التعرف على الفوائد التي يمكن تحقيقها من تطبيق إدارة الجودة الشاملة في النظام التعليمي.
5. التعرف على متطلبات تطبيق نظام الجودة الشاملة في المؤسسات التعليمية للنظام التعليمي.
6. التعرف على إمكانية تطبيق مفاهيم الجودة الشاملة في النظام التعليمي.
7. التعرف على معيقات تطبيق إدارة الجودة في النظام التعليمي.
8. التوصيل لتوصيات تسهم في تفعيل تطبيق الجودة الشاملة في مؤسسات النظام التعليمي في ليبيا .

■ أهمية الدراسة:

تكمن أهمية هذه الدراسة في إلقاء الضوء على مفهوم حديث أصبح واسع الانتشار

ومثيرا لاهتمام المسؤولين عن النظام التعليمي والمستفيدين من برامجه وخدماته منذ ظهور هذا الاتجاه في الولايات المتحدة الأمريكية وهو مفهوم الجودة الشاملة في التعليم، خاصة أن ضمان الجودة في التعليم أصبح وسيلة للتأكد من تحقيق النظام التعليمي لأهدافه المرسومة، و مصداقية جهود المؤسسات التعليمية وارتباطها برسالتها وغاياتها، واكتساب ثقة المستفيدين من الخدمة التعليمية والممولين لها والتأكد من رضاهم عنها.

وتتبع أهمية الدراسة الحالية من كونها تلقي الضوء على أحد الأساليب الإدارية الحديثة وأبرزها و هو إدارة الجودة الشاملة باعتباره أحد الاتجاهات الإدارية الحديثة التي تهتم بالتركيز على الجودة والإتقان لضرورتهما للوصول إلى التميز في الأداء للإدارة والعملية التعليمية ويمكن تلخيص أهمية هذه الدراسة في النقاط الآتية:

1. التعريف بإدارة الجودة ودورها في تحسين وتطوير النظام التعليمي ليتلاءم مع مفهوم إدارة الجودة الشاملة.
2. تبرز الدراسة أهمية مدخل إدارة الجودة الشاملة كاسلوب في تحسين النظام التعليمي وتطويره.
3. تفيد هذه الدراسة صانعي القرارات بالمؤسسات التعليمية بكيفية تطبيق أساليب وآليات إدارة الجودة الشاملة أثناء ممارسة أعمالهم الإدارية والفنية لخدمة الطلاب والمجتمع.
4. تسهم هذه الدراسة في لفت النظر لأهمية المدخلات التعليمية واستغلالها بشكل يتناسب مع حجم الأهداف والمخرجات المطلوبة من المؤسسات التعليمية وملاءمتها لسوق العمل ومتطلبات التنمية المستدامة.
5. تطوير وتحسين البرامج التعليمية حتى تواكب التغييرات والتطورات العالمية الحديثة في المجالات المختلفة.

■ منهجية الدراسة:

اعتمد الباحث المنهج الوصفي النظري الذي يعتمد على تحليل مفهوم الجودة الشاملة واتجاهاته الحديثة، ومتطلبات استخدامه في النظام التعليمي، والعوامل المؤثرة فيه لإمكانية تطبيقه لتحسين المخرجات التعليمية التي ستعكس على تنمية المجتمع، ومعوقات

استخدامه، ثم اقتراح توصيات لتطوير التعليم في ضوء مفاهيم إدارة الجودة الشاملة. وللإجابة عن أسئلة البحث استخدم الباحث الجانب التحليلي النظري لمفهوم إدارة الجودة الشاملة والنجاحات التي حققتها في المؤسسات والمنظمات التعليمية للاستفادة منها في تطوير وتحسين التعليم في النظام التعليمي الليبي.

■ خطة الدراسة:

اعتمد الباحث في خطه البحث في هذا الموضوع على تقسيم البحث إلى ثمانية مجالات رئيسة وهي:-

1. مفهوم الجودة الشاملة وخصائصها ومرتكزاتها الفكرية في النظام التعليمي.
 2. أسس ومعايير الجودة الشاملة في النظام التعليمي.
 3. مبررات تطبيق الجودة الشاملة في النظام التعليمي.
 4. الفوائد التي يمكن تحقيقها من تطبيق إدارة الجودة الشاملة في النظام التعليمي.
 5. متطلبات تطبيق نظام الجودة الشاملة في النظام التعليمي.
 6. إمكانية تطبيق مفاهيم الجودة الشاملة في النظام التعليمي.
 7. معوقات تطبيق إدارة الجودة في مؤسسات النظام التعليمي.
 8. توصيات بشأن تطبيق الجودة الشاملة في مؤسسات النظام التعليمي في ليبيا.
- أولاً: مفهوم إدارة الجودة الشاملة وخصائصها ومرتكزاتها الفكرية في التعليم.

1 - مفهوم إدارة الجودة الشاملة:

إن مصطلح الجودة هو الأساس مصطلح اقتصادي ظهر بناء على التنافس الصناعي والتكنولوجي بين الدول الصناعية المتقدمة بهدف مراقبة جودة الإنتاج وكسب ثقة السوق والمشتري، وبالتالي تتركز الجودة على التفوق والامتياز لنوعية المنتج في أي مجال، وتعرف الجودة ضمن مفهوم إدارة الجودة الشاملة (TQM) بأنها "مقابلة وتجاوز توقعات المستفيد" (Barton,Joan,1991:7)، وبالتالي يقوم المستفيد بتحديد ماهية الجودة المطلوبة والتي تلي رغباته وتحقق رضاه، وهنا يكمن التحدي والصعوبة في إرضاء جميع المستفيدين

والذين تختلف أهواءهم ورغباتهم ولهم شخصيات مختلفة وينتمون لطبقات اجتماعية مختلفة“ .

ولقد ظهر مفهوم إدارة الجودة الشاملة (TQM) بعد الأزمة التي حدثت في الاقتصاد الياباني بعد الحرب العالمية الثانية مما اضطر زعماء الصناعة اليابانية إلى إحداث الجودة بمساعدة ديمينج (Deeming) الأمريكي، والذي قام بتعليم المنتجين اليابانيين على كيفية تحويل السلع الرخيصة والرديئة إلى سلع ذات جودة عالية، حيث تم بالفعل تسجيل أفضلية للسلع اليابانية على المنتجات الأمريكية، وعندما سُئل ديمينج عن سبب نجاح إدارة الجودة الشاملة في اليابان بدرجة أكبر من الولايات المتحدة قال: الفرق هو في عملية التنفيذ أي تفعيل إدارة الجودة الشاملة وتطبيقاتها .

أما مفهوم الجودة في التعليم فيتعلق بكافة السمات والخواص التي تتعلق بالمجال التعليمي والتي تظهر مدى التفوق والإنجاز للنتائج المراد تحقيقها، ”وهي ترجمة احتياجات توقعات الطلاب إلى خصائص محددة تكون أساساً لتعميم الخدمة التعليمية وتقديمها للطلاب بما يوافق تطلعاتهم ” (الرشيد، 1995: 4-6). وبالتالي تسعى الجودة الشاملة إلى إعداد الطلاب بسمات معينة تجعلهم قادرين على معايشة غزارة المعلومات وعمليات التغيير المستمرة، والتقدم التكنولوجي الهائل، لذلك فإن هذه المرحلة تتطلب ”إنسانا ذا مواصفات معينة لاستيعاب كل ما هو جديد ومتسارع والتعامل معها بفعالية“ (أبوملوح، 2001: 4)، وهذا يتطلب تحولا كبيرا في دور المعلم والمشرف الأكاديمي بأي مؤسسة تعليمية، فهو مدرب وموجه وعليه توفير مناخ تعليمي يسمح بحرية التعبير والمناقشة ومساعدة الطلاب على التعلم الذاتي والتعاوني.

إن عملية تطبيق إدارة الجودة الشاملة في التعليم تحتاج إلى قياديين مؤهلين قادرين على فهم معاني الجودة الشاملة وتطبيقاتها ودورها في تحسين المنتج والمخرجات التعليمية بعيدا عن الخوف والتردد لدى هذه القيادات، وهذا يتطلب تشجيع هذه القيادات على إبداء آرائهم بحرية نحو التغيير والتحسين والابتكار، ويعرف مفهوم إدارة الجودة الشاملة بأنه ((أسلوب متكامل يطبق في جميع فروع ومستويات المنظمة التعليمية ليوثر للأفراد وفرق العمل الفرصة لإرضاء الطلاب والمستفيدين من عملية التعليم، أو هي فعالية تحقيق أفضل خدمات تعليمية بحثية واستشارية بأكفاً أساليب وأقل تكاليف وأعلى جودة

ممكنة)) (النجار،1999:73)، بينما يرى (Joblanski Joseph 1994:70)، أن إدارة الجودة الشاملة هي " فلسفة للإدارة أو أنها مجموعة من المبادئ الإرشادية التي تسمح لشخص أن يدير بشكل أفضل وهي تصنيف لأدوات القياس الإحصائية المتقدمة التي يستخدمها عدد قليل من الأفراد وتتطلب العملية التكامل بين الشكليات".

بينما يرى آخرون أن إدارة الجودة الشاملة هي "مدخل استراتيجي لإنتاج أفضل منتج أو خدمة من خلال الابتكار والإبداع (فيليب انكستون:1995:38).

و تُعدُّ الجودة أداة فعالة لتطبيق التحسين المستمر لجميع أوجه النظام في أية منشأة. ويقدم معهد الجودة الفيدرالي بالولايات المتحدة الأمريكية تعريفاً للجودة الشاملة هو "القيام بالعمل بشكل صحيح ومن أول خطوة مع ضرورة الاعتماد على تقييم العمل في معرفة مدى تحسين الأداء" (القحطاني،1993:17).

أما في القطاع التعليمي فإن إدارة الجودة الشاملة تعرف بأنها " عملية استراتيجية إدارية تركز على مجموعة من القيم وتستمد طاقة حركتها من المعلومات التي تتمكن في إطارها توظيف مواهب العاملين واستثمار قدراتهم الفكرية في مختلف مستويات التنظيم على نحو إبداعي لتحقيق التحسن المستمر للمنظمة "ويركز هذا التعريف على مفهوم إدارة النظم الذي يربط بين المدخلات والعمليات والمخرجات للعملية التعليمية، وبالتالي يتطلب هذا المفهوم النظر إلى كل من الطلاب المستفيدين بصورة مباشرة من هذا الأسلوب وكيفية الإعداد لتحقيق حاجاتهم ورغباتهم الحالية والمستقبلية الأمر الذي سينعكس على المجتمع بمؤسساته المختلفة، وكذلك المعلمين والإداريين والعاملين الذين هم بحاجة إلى تدريب وتطوير لمهاراتهم وكفاياتهم لاستيعاب فلسفة ومفاهيم الجودة الشاملة وتطبيقاتها وفقا لمبادئ الجودة الشاملة لديمنج وغيره مثل جوران (Juran)، وهذا يتطلب فحص و مواءمة الهيكل التنظيمي في أي مؤسسة تعليمية حتى يتوافق مع فلسفة إدارة الجودة الشاملة مع توفر مناهج و الأدوات و الوسائل التي تتوافق مع متطلباتها ومتطلبات الحياة العصرية.

يعرفها رودس (Rhodes. 1992:116) أنها ((عملية استراتيجية إدارية تركز على مجموعة من القيم وتستمد طاقة حركتها من المعلومات التي تتمكن في إطارها من توظيف مواهب العاملين واستثمار قدراتهم الفكرية في مختلف مستويات التنظيم على نحو إبداعي

لتحقيق التحسن المستمر للمنظمة)).

إن تعريف رودس يمثل إطاراً مرجعياً لتطبيق نموذج الجودة الشاملة في التربية. فالمدخلات هم (الطلبة) والعمليات (ما يدور في داخل المؤسسة التعليمية) والمخرجات الطلبة المتخرجون والذين يمثلون رافداً أساسياً لسوق العمل. وبالتالي فإن الالتزام الكلي بتطبيق الجودة الشاملة في المؤسسة التعليمية يتطلب إعادة النظر في رسالة المؤسسة وأهدافها واستراتيجيات تعاملها مع العمل التعليمي ومعاييرها وإجراءات التقويم المتبعة فيها، ويجب التعرف على حاجات المستفيدين (الطلبة) أي ما هي نوعية التعليم والإعداد التي يرون أنها تحقق حاجاتهم وتلبي رغباتهم.

وانطلاقاً من هذه التعريفات فإن إدارة الجودة الشاملة في إطار المؤسسة التعليمية تضم مجموعة من المفاهيم أهمها: - (الدراركة، 2002: 50).

1 - اعتماد أسلوب العمل الجماعي التعاوني، ومقدار ما يمتلكه العنصر البشري في المؤسسة من قدرات ومواهب وخبرات.

2 - الحرص على استمرار التحسين والتطوير لتحسين الجودة.

3 - تقليل الأخطاء من منطلق أداء العمل الصحيح من أول مرة، الأمر الذي يؤدي إلى تقليل التكلفة في الحد الأدنى مع الحصول على رضى المستفيدين من العملية التعليمية.

4 - الحرص على حساب تكلفة الجودة داخل المؤسسة لتشمل كافة الأعمال المتعلقة بالخدمة المقدمة مثل تكاليف الفرص الضائعة، تكلفة الأخطاء، عمليات التقويم، سمعة المؤسسة.

5 - النهج الشمولي لكافة المجالات في النظام التعليمي كالأهداف والهيكل التنظيمي وأساليب العمل والدافعية والتحفيز والإجراءات.

ومهما تعددت التعريفات التي تعرضت إلى مفهوم إدارة الجودة الشاملة إلا إنها تشترك في العديد من العناصر أهمها:

أ. التركيز على تحسين المنتج وهو المخرج النهائي لأي نظام.

ب. تعد فلسفة واستراتيجية طويلة الأمد تحتاج إلى مجهود كبير ومدة طويلة للحكم على مدى نجاحها في تحقيق الأهداف.

ت. توفر قيادات فعالية قادرة على الابتكار والتطبيق الفعال بثقة ودون تردد.

ث. تحتاج لاستخدام أساليب ابتكاريه وتوليد أفكار والتخطيط الأمثل للوصول للحل الأمثل .

ج. تحتاج لتدريب مستمر لحل المشكلات بأسلوب علمي كالعصف الذهني.

ح. تحتاج للمزيد من الجهد والمنافسة الشديدة بين المنظمات للوصول إلى أفضل منتج بأقل التكاليف للحصول على رضى المستهلك.

خ. تحتاج إلى توفر هيكلية ادارية ومناهج ملائمة لعملية التطبيق والتنفيذ .

ولقد وضع ديمنج برنامجاً لتحسين وتطبيق الجودة الشاملة تصلح لجميع المنظمات الإدارية بما فيها النظام التعليمي، ويتكون هذا البرنامج من (14) نقطة وهي: -

- 1 - خلق حاجة مستمرة للتعليم وتحسين الإنتاج والخدمة.
- 2 - تبني فلسفة جديدة للتطوير.
- 3 - تطبيق فلسفة التحسينات المستمرة.
- 4 - عدم بناء القرارات على أساس التكاليف فقط.
- 5 - منع الحاجة إلى التفتيش أو الرقابة.
- 6 - الاهتمام بالتدريب المستمر.
- 7 - توفير قيادة ديمقراطية واعية.
- 8 - القضاء على الخوف من اتخاذ القرارات الجديدة وغير المسبوقه لدى القيادات التعليمية.
- 9 - إلغاء الحواجز في الاتصالات.
- 10 - منع الشعارات التي تركز على الإنجازات والحقائق.
- 11 - منع استخدام الحدود القصوى للأداء.
- 12 - تشجيع التعبير عن الشعور بالاعتزاز بالثقة.

13 - تطبيق برنامج التحسينات المستمرة.

14 - التعرف على جوانب العمل من خلال دورة ديمينج.

ويؤكد العديد من الباحثين الذين عملوا في ميدان الجودة الشاملة أن هذه المبادئ لديمنج لا بد أن تدخل في تصميم أي منهج للجودة الشاملة التي سيطبق في أي مؤسسة تعليمية، وهي تعد من المتطلبات الأساسية لتطبيق مفهوم إدارة الجودة الشاملة في النظام التعليمي.

2 - خصائص الجودة الشاملة في العملية التعليمية:

يرى بونستينك (BONSTING, 1992) أن هناك عدة خصائص للجودة الشاملة وهي: -

أ - الجودة عملية مستمرة.

ب - النمط القيادي الإداري لا بد أن يكون تشاركياً وفقاً لأفكار ((ديمنج وجوران)) وغيرهما من منظري إدارة الجودة.

ت - التفاهم بين العاملين لا بد أن يحظى بالاهتمام مع تطبيق نظرية السيطرة .Control Theory.

ث - يجب معاملة جميع العاملين في المؤسسة التعليمية على أنهم ماهرون في تأدية العمل.

ج - التحسين المستمر لمخرجات العملية التعليمية.

ح - الاستخدام الأمثل للموارد المادية والبشرية المتاحة.

خ - تقديم الخدمات بما يشبع حاجات المستفيد الداخلي والخارجي.

د - توفير معنويات أفضل لجميع العاملين.

ذ - توفير أدوات ومعايير لقياس الأداء.

أ. تخفيض التكلفة مع تحقيق الأهداف التعليمية في الطلب الاجتماعي.

3 - المرتكزات الفكرية للجودة الشاملة في العملية التعليمية.

إن الهدف الرئيسي في الجودة الشاملة هو رضا جميع المستفيدين من العملية التعليمية وفي مقدمتهم الطلبة الذين يمثلون المستفيد الداخلي وكذلك المعلمون والجهاز الإداري

والمستفيد الخارجي الذي يمثله أولياء الأمور والمجتمع المحلي وسوق العمل.

تتمثل المرتكزات الفكرية:

أ. فلسفة إدارة الجودة.

ب. ثقافة إدارة الجودة.

ت. تحديد الأهداف بشكل واضح ودقيق.

ث. انعكاس الأهداف على المناهج.

ج. استراتيجيات التعلم المناسبة.

ح. متطلبات سوق العمل.

خ. استمرارية التطوير والتحسين.

● ثانياً: أسس و معايير إدارة الجودة الشاملة في النظام التعليمي:

1 - أسس إدارة الجودة الشاملة في التعليم:

يتكون نظام إدارة الجودة من عشرة محكات تصف خصائص نظام إدارة المؤسسات التعليمية بصورة شاملة. وفيما يلي شرح موجز لكل محك: -

أ. الإدارة الاستراتيجية **Strategic Management**:

تختص الإدارة الاستراتيجية برسم السياسة العامة للمؤسسة التعليمية وبناء الخطط التي تحدد الاتجاه العام للمؤسسة. وتعتبر الوثيقة الرئيسية في هذا المؤشر هي خطة العمل كما يطلق عليها أيضاً الخطة الاستراتيجية، أو الخطة التطويرية، أو الخطة التشاركية.

توضع هذه الخطة مع بداية كل عام دراسي مع الأخذ بعين الاعتبار البعد الاستراتيجي لها (التفكير الاستراتيجي) المبني على الأسئلة الثلاثة التالية:

1. أين نحن الآن؟

2. إلى أين نريد أن نصل؟

3. كيف نصل إلى ما نريد؟

وينبغي أن تتضمن رؤية ورسالة، والأهداف المراد تحقيقها، ومؤشرات الأداء بجانب الأولويات

والمصادر المطلوبة لتنفيذ الخطة، والعنصر الأساسي في بناء الخطة، هو حاجات المتعلمين، كما يتوجب أن تشمل خطة العمل جميع المؤشرات التي يتألف منها نظام الجودة الشاملة.

ب. نوعية إدارة الجودة **Quality Management**.

ويختص هذا المؤشر بمدى قدرة المؤسسة التعليمية على توفير الخدمة التي تحقق توقعات المستفيدين من المؤسسة التعليمية (المتعلمين، وأولياء الأمور، والمعلمين، سوق العمل...الخ).

ت. التسويق ورعاية العميل **Marketing & Customer care**.

يسعى هذا المؤشر إلى تحديد حاجات سوق العمل والمتعلمين بغرض تقديم تدريب وتعليم فعالين بما يرضي حاجات المتعلمين وسوق العمل.

ث. تطوير الموارد البشرية **Human Resources Development**.

يضمن هذا المؤشر التدريب المستمر للموارد البشرية بما يجعل جميع العاملين قادرين على أداء عملهم بفاعلية وإنتاجية عالية. بمعنى أن يصبح جميع العاملين لديهم الكفاية الكاملة لأداء أعمالهم بصورة صحيحة.

ج. تكافؤ الفرص **Equal Opportunity**.

ضمان تكافؤ الفرص لجميع المتعلمين، والعاملين في المؤسسة التعليمية وسوق العمل بما يعزز الشعور بالرضا مما يؤدي إلى تحسين الإنتاجية.

ح. الصحة والسلامة **Health & Safety**.

ضمان وجود بيئة صحية آمنة لجميع المتعلمين، والعاملين في المؤسسة التعليمية.

خ. الاتصال والإدارة **Communication & Administration**.

وينص هذا المؤشر على أن إدارة المؤسسة التعليمية تسعى إلى تحقيق احتياجات المتعلمين والعاملين بها وانتقال المعلومات بصورة انسيابية على المستويين الأفقي والعمودي.

د. خدمات الإرشاد **Guidance Services**.

يركز هذا المؤشر على تحديد حاجات المتعلمين المختلفة (النفسية، والأكاديمية، والاجتماعية والعمل على تحقيقها).

ذ . تصميم البرنامج وتنفيذه Program Design And Delivery .

ويختص هذا المؤشر ببناء البرامج الدراسية والمواد التعليمية. وينبغي أن تبنى نواتج التعلم للبرامج الدراسية على متطلبات سوق العمل، كما يعني هذا المؤشر أيضاً بتنفيذ البرامج الدراسية واختيار طرائق التدريس المناسبة فضلاً عن التركيز على الأنشطة واحتياجات المتعلمين.

ر . التقييم لمنح الشهادات Assessment for Certification .

يؤكد هذا المؤشر على أن المتعلم الذي حقق مؤشرات متطلبات منح المؤهل يحصل على المؤهل العلمي.

2 - معايير الجودة الشاملة في التعليم .

جاء في المعجم الوجيز " العيار" ما اتخذ أساساً للمقارنة والتقدير، وعيار النقود مقدار ما فيها من معدن خالص، ومنها " المعايير " أي التقدير بالحجم بمحاليل قياسية ومعروفة، والمعيار في الفلسفة نموذج متحقق أو متصور لما يكون عليه الشيء، إذن المعيار مقياس للمقارنة والتقدير وجمعها معايير. أما المعيار في الاصطلاح فمعناه المقياس أو المحك الذي يمكن الرجوع إليه أو استخدامه أساساً للمقارنة أو التقدير (المعجم الوجيز، 2002م).

ويمكن تعريف معايير الجودة الشاملة في التعليم في هذه الدراسة : بأنها مجموعة من المواصفات والخصائص المطلوبة والتي ينبغي توافرها لتحقيق الجودة الشاملة وتتضمن : تهيئة المناخ والبيئة المناسبة، تحديد الخصائص المثالية التعليمية، تحديد احتياجات ومتطلبات المستفيدين، التخطيط الاستراتيجي (التخطيط لجودة الإدارة، التخطيط لجودة الأهداف، التخطيط لجودة سياسة القبول والتسجيل، التخطيط لجودة الخطط ومحتوى البرامج والمقررات الدراسية، التخطيط لجودة طرق التدريس والتقنيات التعليمية، التخطيط لجودة المعلمين، التخطيط لجودة المباني التعليمية والتجهيزات المادية).

وفي التقرير المقدم من مدير برنامج الجودة المحلية ببريدج (هاري هرتز) " Harry S.Hertz " بالملكة المتحدة بعنوان: " تحدي بريدج " يقول فيه: تشهد البيئة المحلية في هذه الآونة إدخال معايير تعليمية جديدة لمساعدة المنظمات لتلبية حاجات المتعلمين وتحقيق أهداف التعليم من خلال دعم المناهج وتطوير طرق التدريس وإعادة تنظيم الهيكل التعليمي وتفعيل دور الإنترنت وغيرها، ويرى هاري هرتز أن استخدام معايير

لقياس معدل الأداء هو صلب موضوع الجودة من خلال وضع مؤشرات لتلك الجودة في عناصر العملية التعليمية، على سبيل المثال تعلم الدارسين، ورضا العملاء، تصميم التعليم، التمويل، التنمية المهنية للمعلمين، وغيرها من العمليات التي تتم داخل النظام التعليمي، كما يشمل أيضاً التقويم الذاتي من قبل القائمين على العملية التعليمية في ضوء المعايير الموجودة وتقويم العملية التعليمية، وهذا من أجل تحقيق الأهداف التعليمية بكفاءة و دون هدر للموارد المخصصة للنظام، ويرى أن هناك معياراً رئيساً للجودة يتمثل في معرفة هل حققنا تقدماً في العملية التعليمية في ضوء الأهداف المنشودة؟ وهذا السؤال لا بد أن يجيب عنه القادة و الأكاديميون والعاملون بالمؤسسة التعليمية ويعطونه اهتمامهم، الأمر الذي يتطلب وجود تغذية راجعة في تحقيق كل هدف من الأهداف وفي تحقيق أي تقدم لضمان الاستمرار والنجاح وبالتالي نضمن أداء متميز. (Harry S.Hertz, 2001: 195).

وهناك محاولات عديدة لوضع معايير للجودة الشاملة في التعليم: منها ما قام به برون ورايز «BROWN,S&RACE,PH» في كتابهما "معايير لتقويم جودة التعليم" حيث قاما بوضع معايير للمعلم والطالب والمادة التعليمية ومعايير للمهارات والخصائص المهنية والشخصية التي ينبغي أن يتسم بها العاملون في مجال العملية التعليمية مثل: التدريس الفريقي (التدريس في مجموعات)، الزميل المتعاون، الإشراف على زملاء جدد، تقدير أعمال هيئة التدريس الداعمة... الخ وقاما بوضع مجموعة من الشروط لكل معيار من هذه المعايير، وهناك العديد من المعايير والمؤشرات التي يتم استخدامها في مجال الجودة في التعليم، ومنها: -

1. معايير مرتبطة بالطالب: من حيث الانتقاء، ونسبة عدد الطلاب إلى المعلمين ومتوسط تكلفة الطالب والخدمات التي تقدم له ودافعية الطلاب واستعدادهم للتعليم .
2. معايير مرتبطة بالمعلمين: من حيث حجم الهيئة التدريسية وكفايتهم المهنية ومدى مساهمة المعلمين في خدمة المجتمع واحترام المعلمين لطلابهم .
3. معايير مرتبطة بالمنهج الدراسية: من حيث أصالة المناهج وجودة مستواها ومحتواها والطريقة والاسلوب ومدى ارتباطها بالواقع.
4. معايير مرتبطة بالإدارة التعليمية: من حيث التزام القيادات بالجودة والعلاقات الإنسانية الجيدة واختيار الإداريين وتدريبهم.

5. معايير مرتبطة بالإدارة التعليمية: من حيث التزام القيادات التعليمية بالجودة وتفويض السلطات و اللامركزية.

6. معايير مرتبطة بالإمكانات المادية: من حيث مرونة المبنى التعليمي وقدرته على تحقيق الأهداف ومدى استفادة الطلاب من المكتبة والأجهزة والأدوات وحجم الاعتماد المالية.

7. معايير مرتبطة بالعلاقة بين المؤسسة التعليمية والمجتمع: من حيث مدى وفاء المؤسسة التعليمية باحتياجات المجتمع المحيط والمشاركة في حل مشكلاته.

وقد أكدت اليونسكو على أنه لا يوجد معيار مطلق متفق عليه من الجميع ولكل معيار من هذه المعايير مميزاته وعيوبه وذلك بقولها ” يندر أن يكون هناك معيار مطلق يتفق عليه الجميع، وهذا الأمر موضح بشكل جيد في أوروبا مثلاً إذ إنه من بين ثمانية أقطار ذات اقتصاديات متشابهة وأنظمة تربوية ذات كفاءة بشكل متماثل، نجد أن المخطط عند تحديد المعايير لا يسعى لتحقيق حالة من الكمال الخيالي بل إنه يقرر أنسب الأمور لوضع بلاده وإمكانية تطبيقها ” (أحمد، 1998: 132 - 134).

● ثالثاً: مبررات تطبيق الجودة الشاملة في النظام التعليمي:

إن تطبيق إدارة الجودة الشاملة في العديد من الدول المتقدمة كأمريكا واليابان والعديد من الدول الأوروبية وبعض الدول النامية وما نتج عنه من نجاحات للمؤسسات التي تبنته على مستوى تحسين المنتج وزيادة الطلب على هذه المنتجات في المجال الاقتصادي والصناعي والتكنولوجي أوجد مبرراً واتجاهاً إيجابياً لتطبيق هذا الأسلوب بالنظام والمؤسسات التعليمية في العديد من الدول، وذلك للتفوق الكبير الذي أحرزه هذا المفهوم في هذه المؤسسات، والنجاحات الهائلة التي حققتها العديد من المؤسسات التعليمية في الدول المتقدمة والنامية التي أصبح نظام الجودة الشاملة أسلوب عمل لكل من الطلاب والمعلمين والعاملين، وأوجد النجاح الكبير للمؤسسات التعليمية الأمريكية والأوروبية في تطبيقه مبرراً لتطبيق هذا النهج الجديد في مجال التعليم.

وبما إن غالبية الدول النامية أخذت باستراتيجية الكم لاستيعاب تدفق الطلب المتزايد على الخدمات التعليمية من السكان إلى النظام التعليمي، وهذه الاستراتيجية كانت على حساب نوعية العملية التعليمية وجودة مخرجاتها وعدم ملاءمتها لسوق العمل ومتطلبات التنمية ويمكن تلخيص أهم المبررات التي تدعو للأخذ بنظام الجودة الشاملة في النظام التعليمي في النقاط التالية: -

1. ارتباط الجودة بالإنتاجية.
 2. ضرورة تحسين مخرجات العملية التعليمية.
 3. عالمية نظام الجودة باعتباره سمة من سمات العصر الحديث.
 4. ارتباط إدارة الجودة الشاملة بالنمو والتطوير المؤسساتي والمجتمعي.
 5. نجاح تطبيق نظام الجودة الشاملة في العديد من المؤسسات التعليمية سواء أكان في القطاع الحكومي أم القطاع الخاص في معظم دول العالم.
 6. ارتباط نظام الجودة الشاملة مع التقييم الشامل للتعليم بالمؤسسات التعليمية.
 7. ضرورة إجراء التحسينات في العملية التعليمية بطريقة منظمة من خلال تحليل البيانات باستمرار.
 8. إن الثورة التكنولوجية الشاملة والقائمة على التدفق العلمي والمعرفي تمثل تحدياً للمجتمعات الإنسانية كافة مما جعلها تتنافس في الارتقاء بالمستوى النوعي لنظمها التعليمية.
 9. بما أن الطالب هدف ومحور العملية فيجب إرضاءه كزبون أساسي في العملية التعليمية.
 10. استثمار إمكانيات وطاقات جميع الأفراد العاملين في العملية التعليمية.
 11. للجودة الشاملة ثقافة إدارية خاصة وهذا يقتضي تغيير نمط الثقافة التنظيمية الإدارية في المؤسسة التعليمية وهذا يعني تغيير القيم والسلوك السائد بما يساعد على تحقيق الجودة الشاملة.
 12. توصيات المؤتمرات العربية و الدولية والندوات والمؤتمرات العلمية.
- هذه المبررات وغيرها أكدت على أن تطبيق إدارة الجودة الشاملة في النظام التعليمي تحتاج جهوداً لا تتوقف لتحسين الأداء كما تهدف إلى تحسين المدخلات والعمليات والمخرجات التعليمية فالجودة الشاملة ثقافة إدارية خاصة تقتضي تغيير نمط الثقافة التنظيمية الإدارية في المؤسسة التعليمية وهذا يعني تغيير القيم والسلوك السائد بما يساعد على تحقيق الجودة الشاملة.

● رابعا: الفوائد التي يمكن تحقيقها من تطبيق إدارة الجودة الشاملة في النظام التعليمي:

- 1 - ضبط وتطوير النظام الإداري في أي مؤسسة تعليمية نتيجة لوضوح الأدوار وتحديد المسؤوليات بدقة.
- 2 - الارتقاء بمستوى الطلاب في جميع الجوانب الجسمية والعقلية والاجتماعية والنفسية والروحية.
- 3 - زيادة كفاءات الإداريين و المعلمين والعاملين بالمؤسسات التعليمية ورفع مستوى أدائهم .
- 4 - توفير جو من التفاهم والتعاون والعلاقات الإنسانية السليمة بين جميع العاملين بالمؤسسة التعليمية مهما كان حجمها ونوعها .
- 5 - الترابط والتكامل بين جميع الإداريين والعاملين بالمؤسسة التعليمية للعمل بروح الفريق.
- 6 - يمنح تطبيق نظام الجودة الشاملة المؤسسة المزيد من الاحترام والتقدير المحلي والاعتراف العالمي.
- 7 - تحديد مجالات التنمية المجتمعية بشكل علمي قابلة للتطبيق العملي.
- 8 - تحسين العملية التعليمية ومخرجاتها بصورة مستمرة.
- 9 - تقليل الأخطاء .
- 10 - تطوير المهارات القيادية والإدارية لقادة المؤسسة التعليمية.
- 11 - تنمية مهارات ومعارف واتجاهات العاملين.
- 12 - التركيز على تطوير العمليات أكثر من تحديد المسؤوليات.
- 13 - العمل المستمر من أجل التحسين وتقليل الإهدار الناتج عن ترك المؤسسة التعليمية أو الرسوب.
- 14 - تحقيق رضا المستفيدين (الطلبة، أولياء الأمور، المعلمون، المجتمع).

● خامسا: متطلبات تطبيق نظام الجودة الشاملة في مؤسسات النظام التعليمي.

1. دعم وتأييد الإدارة العليا لنظام إدارة الجودة الشاملة .
2. ترسيخ ثقافة الجودة الشاملة بين جميع الأفراد العاملين في المؤسسات التعليمية

كأحد الخطوات الرئيسية لتبني إدارة الجودة الشاملة، حيث إن تغيير المبادئ والقيم والمعتقدات التنظيمية السائدة بين أفراد المؤسسة الواحدة يجعلهم ينتمون إلى ثقافة تنظيمية جديدة، يلعب دورا بارزا في خدمة التوجيهات الجديدة في التطوير والتجويد لدى المؤسسات التعليمية (مصطفى: 2002: 50 - 57).

3. تنمية الموارد البشرية كالمعلمين أو المشرفين الأكاديميين وتطوير وتحديث المناهج وتبني أساليب التقويم المتطورة وتحديث الهياكل التنظيمية لإحداث التجديد المطلوب في المؤسسات التعليمية .

4. مشاركة جميع العاملين في الجهود المبذولة لتحسين مستوى الأداء.

5. التعليم والتدريب المستمر لكافة الأفراد .

6. التعرف على احتياجات المستفيدين الداخليين وهم الطلاب والعاملين والخارجيين هم عناصر المجتمع المحلي، وإخضاع هذه الاحتياجات لمعايير لقياس الأداء والجودة.

7. قيام المؤسسة التعليمية بصورة فاعلة على ممارسة التقويم الذاتي للأداء بشكل مستمر.

8. تطوير نظام المعلومات لجمع الحقائق من أجل اتخاذ قرارات سليمة بشأن أي مشكلة ما.

9. تفويض الصلاحيات يعد من الجوانب المهمة في إدارة الجودة الشاملة وهو من مضمات العمل الجماعي والتعاوني بعيدا عن المركزية في اتخاذ القرارات.

10. المشاركة الحقيقية لجميع المعنيين بالمؤسسة في صياغة الخطط والأهداف اللازمة لجودة عملها من خلال تحديد أدوار الجميع وتوحيد الجهود ورفع الروح المعنوية في بيئة العمل في كافة المراحل والمستويات.(عقيلي، 2001: 58).

11. استخدام أساليب كمية في اتخاذ القرارات وذلك لزيادة الموضوعية وبعيدا عن الذاتية .
المهارات الأساسية التي يجب أن تتوفر في مدير الجودة الشاملة والعاملين معه .

يرى (شميدت وفانجا، 1997: 27)، إن تطبيق إدارة الجودة الشاملة تتطلب توفر

مهارات أساسية في مدير الجودة الشاملة والعاملين معه وهي: -

1. وضع أهداف قابلة للقياس والاهتمام بالتخطيط الاستراتيجي.

2. تدعيم العمل الجماعي على اعتبار أنه الأساس داخل التنظيمات.
 3. الاهتمام بالتقدير والمكافآت عند إنجاز العمال بفعالية.
 4. وضع معايير للرقابة وضرورة استخدام أدوات وعمليات الجودة والاعتماد على دورة ديمنج لتحسين الأداء.
 5. حث الأفراد العاملين على التعلم من الأخطاء.
 6. القدرة على توفير العلاقات الإنسانية وما يتبعها من تفويض للسلطة.
- وفيما يتعلق بتطبيق إدارة الجودة الشاملة في مؤسسات النظام التعليمي فيطلب رسم سياسة الجودة الشاملة وتطبيقها اتخاذ الخطوات التالية :-
- أ. تحديد المسؤول عن إقامة الجودة الشاملة وإدارتها، تحديد كيفية مراقبة ومراجعة النظام من قبل الإدارة، تحديد المهمات المطلوبة والإجراءات المحددة لكل مهمة، تحديد كيفية مراقبة تلك الإجراءات، تحديد كيفية تصحيح الإخفاق في تنفيذ الإجراءات.
 - ب. وضع الإجراءات: وتشمل المهمات التالية:
 - ت. تخطيط المنهج، عمليات التقويم، مواد التعليم، اختيار وتعيين العاملين، تطوير العاملين.
 - ث. تحديد تعليمات العمل : يجب أن تكون تعليمات العمل واضحة ومفهومة وقابلة للتطبيق
 - ج. المراجعة : وهي الوسيلة التي يمكن للمؤسسة أن تتأكد من تنفيذ الإجراءات.
 - ح. الإجراء التصحيحي: هو تصحيح ما تم إغفاله أو ما تم عمله بطريقة غير صحيحة .
 - خ. الخطوات الإجرائية: وضع معايير لتطبيق إدارة الجودة الشاملة مثل نظام الايزو ISO9002 في الميدان التعليمي، وهو يعني مدى التطابق للمواصفات القياسية، هي إحدى المؤسسات العالمية التي تهدف إلى وضع أنماط ومقاييس عالمية للعمل على تحسين كفاءة العملية الإنتاجية وتخفيض التكاليف، ولقد تم تطوير نظام الايزو 9000 ليتوافق مع الميدان التعليمي، فظهر ما يسمى ايزو 9002، ويتضمن (19) بندا تمثل مجموعة

متكاملة من المتطلبات الواجب توافرها في نظام الجودة المطبق في المؤسسات التعليمية للوصول إلى خدمة تعليمية عالية وهي: ((مسؤولية الإدارة العليا، نظام الجودة، مراجعة العقود، ضبط الوثائق والبيانات، الشراء، التحقق من الخدمات والمعلومات المقدمة من الطالب أو ولي أمره، تمييز وتتبع العملية التعليمية للطلاب، ضبط ومراقبة العملية التعليمية، التفتيش والاختيار، ضبط وتقويم الطلاب، حالة التفتيش والاختبار، حالات عدم المطابقة، الإجراءات التصحيحية والوقائية، التناول والتخزين والحفظ والنقل، ضبط السجلات، المراجعة الداخلية للجودة، التدريب، الخدمة، الأساليب الإحصائية)).

ومن هذا المنظور فجودة التعليم إداريا تتطلب عدة أمور نذكر منها : - (جوهر، 2001، 427-430).

- 1 - التركيز على تحسين الأداء التعليمي والأداء الإداري.
- 2 - العمل الحثيث على التقليل من تكلفة التعليم، مع زيادة عوائده المتوقعة.
- 3 - تحقيق مبدأ المساءلة بين عناصر مؤسسات التعليم العالي والمجتمع.
- 4 - الانفتاح على المجتمع، مع تحقيق أقصى مشاركة له في تحقيق الجودة المرغوب فيه.
- 5 - القضاء على كل احتمالات عدم رضا المجتمع عن برامج المؤسسة التعليمية وأنشطتها التعليمية.
- 6 - السعي الحثيث نحو الإقلال من الرقابة الإدارية، وتنمية روح الرقابة الذاتية في نفوس العاملين بها.
- 7 - تطوير الثقافة المؤسسية التعليمية إلى ثقافة تؤمن بالجودة والتميز .
- 8 - تحقيق حالة من الرضا في نفوس الطلاب تجاه المؤسسة التعليمية.
- 9 - تكوين اتجاهات إيجابية نحو المؤسسات التعليمية من جانب الأكاديميين والعاملين والطلاب ومؤسسات المجتمع .
- 10 - انتشار ثقافة الجودة الشاملة بين كافة العناصر المجتمعية باستخدام وسائل الإعلام لتهيئة أفراد المجتمع لتفهم أهمية تطبيق الجودة الشاملة لمصلحة المجتمع.
- 11 - تخفيف الأعباء الإدارية والأكاديمية وتشجيع البحث العلمي.

12 - زيادة الدعم المادي والمعنوي للعاملين وخاصة الأكاديميين من أجل التركيز وزيادة الدافعية نحو الخدمة والعمل البحثي.

هذه المتطلبات المطروحة سابقا وغيرها والتي تتمتع الكثير من المؤسسات التعليمية بها تحتم على إدارة المؤسسات التعليمية التحول نحو مفاهيم إدارة الجودة الشاملة، وهذا يتطلب المبادرة من قبل القيادة العليا في هذه المؤسسات نحو التغيير للأفضل بعيدا عن التعليم التقليدي.

● سادسا: إمكانية تطبيق مفاهيم الجودة الشاملة في النظام التعليمي.

يحتاج تطبيق إدارة الجودة الشاملة بالإضافة إلى متطلبات التطبيق السابقة إلى تدعيم اللامركزية حتى يتم تحقيق فاعلية أكبر في أداء المهمات و إدارة الوقت بشكل علمي سليم والمشاركة في الإدارة باعتباره أسلوبا إداريا لتحقيق تدريب مستمر من أجل إتقان خطوات التدريب، ويعرض (جوزيف جوران، 1998: 186)، منهجا تطبيقيا على شكل مراحل لإدارة الجودة الشاملة يتعلم فيها المشاركون مهارات أساسية تمكنهم من العمل بفعالية وهذه المراحل هي: -

1 - المرحلة الصفرية: وفي هذه المرحلة يقرر المديرون في هذه المرحلة إذا كانوا سيستفيدون من التحسينات الشاملة من تطبيق إدارة الجودة الشاملة أم لا، وهذه مرحلة اتخاذ القرار لتطبيق إدارة الجودة الشاملة.

2 - المرحلة الأولى: التخطيط والصيغة: وفيها يتم صياغة رؤية النظام التعليمي وأهدافه المنشودة والاستراتيجيات والسياسات المقترحة، وتتطلب هذه المرحلة نشر روح ومفاهيم الجودة الشاملة على كل المستويات داخل النظام، واختيار بعض الأعضاء للمشاركة في عمليات التطوير وتحويل نمطية النظام إلى روح الفريق.

3 - المرحلة الثانية: التقويم والتقدير: وهي تشتمل على التقويم الذاتي لأداء الأفراد والتقدير التنظيمي لنظام مع إجراء المسح الشامل لإرضاء العملاء المستفيدين وهم الطلاب بالدرجة الأولى والمؤسسات التعليمية بشكل عام والبيئة المحلية.

4 - المرحلة الثالثة: التطبيق: وهي مرحلة تنفيذ فلسفة إدارة الجودة الشاملة داخل النظام على كافة المستويات الإدارية، ويصحب ذلك مبادرات تدريبية محددة بشكل مناسب لكل الأفراد وبدعم من الإدارة العليا حتى يتم تحسين عمليات أو مجالات الجودة المرغوبة.

5- المرحلة الرابعة: تبادل ونشر الخبرات: وهي تعتمد على نشر الخبرات عند النجاح في تطبيق إدارة الجودة الشاملة.

ويفترض خبراء الجودة الشاملة أن الجدول الزمني اللازم لتطبيق برنامج الجودة الشاملة يتراوح بين (9 - 15) شهراً .

وللحكم على نجاح تطبيق إدارة الجودة في المنظمات المختلفة تم وضع جوائز للمنظمات التي تنجح برامجها في تحسين الجودة الشاملة ك معايير لنجاح التطبيق والتنفيذ تمنح المؤسسات شهادات دولية بذلك، حيث ركزت هذه الجوائز على النجاح في الرقابة الإحصائية كوسيلة لتحسين الجودة، ومن هذه الجوائز:

1 - جائزة ديمنج والتي منحت أول مرة عام 1951م.

2 - الأيزو 9000 : ISO 9000 . (مصطفى، 1998: 113 - 156).

ومن أجل نجاح تطبيق وتنفيذ الجودة الشاملة لابد من تصميم وحدة متكاملة جديدة لإدارة الجودة قادرة على مواجهة التحديات، وهذه الوحدة تحتوي على عناصر أساسية تشكل قاعدة وهرماً للتطبيق الصحيح، وهذه العناصر هي: -

(الالتزام الكامل من قبل الإدارة العليا بنمط قيادي سليم، التركيز على الاستفادة (العميل) وهو الطالب، التركيز على الحقائق، الاهتمام بالتحسينات بشكل مستمر، المشاركة الجماعية في العمل).

ويعتمد التقويم الخارجي للمؤسسات التي تتبنى الجودة الشاملة على حصولها على النجاح والتطبيق الفعال للبرامج التعليمية التي تطبقها المؤسسات التعليمية من خلال مقارنة الواقع الفعلي للمؤسسات التعليمية بالمعايير والمؤشرات التي تتبناها وزارة التعليم في الحكم على مدى نجاح المؤسسات التعليمية في التطبيق لمبادئ الجودة الشاملة، وحصولها على معيار ضمان الاعتماد والجودة التي تتبناها وزارة التعليم، والتي من خلاله يمكن الحكم على قدرة المؤسسات التعليمية على التطوير وتبني نظام الجودة بنجاح، حيث يتم تقويمها مرة كل خمس سنوات من خلال فريق ضمان الاعتماد التابع للوزارة للوقوف على مدى التطور والتقدم في المؤسسات التعليمية. (خليل، 2001: 245).

● سابعاً: معيقات تطبيق إدارة الجودة في النظام التعليمي.

رغم السمات والمميزات لإدارة الجودة الشاملة في المجال التعليمي إلا إن تطبيقها يصادف العديد من المعوقات والصعوبات أهمها :-

1. المركزية في اتخاذ القرار التعليمي: فإدارة الجودة الشاملة بحاجة إلى نظام لامركزي يسمح بالمزيد من الحريات والابتكار في العمل بعيداً عن الروتين والتعقيدات الإدارية التي تضعف العمل والأداء.

2. اعتماد نظام المعلومات في المجال التعليمي على الأساليب التقليدية.

3. ضعف الكوادر المدربة والمؤهلة في مجال إدارة الجودة الشاملة في المجال التعليمي والقادرة على تحمل المسؤولية والابتكار.

4. يحتاج تطبيق إدارة الجودة الشاملة إلى ميزانية مناسبة.

5. عدم تقبل الإداريين والعاملين أساليب التطوير والتحسين لأنها تتطلب منهم مهارات وكفايات لا يستطيعون تحملها، وتسبب لهم ضعف سلطتهم الإدارية.

6. الإرث الثقافي والاجتماعي الذي يرفض تقبل ما هو جديد ومتطور.

7. ضعف الأنماط القيادية لدى العاملين والإداريين أصحاب القرار في الميدان التعليمي.

8. ضعف العلاقة بين المؤسسات التعليمية والمجتمع المحلي، وضعف عمليات المشاركة في اتخاذ القرارات.

● ثامناً: توصيات بشأن تطبيق الجودة الشاملة في المؤسسات التعليمية العالي في دولة ليبيا.

من أجل تحسين جودة التعليم ومخرجاته في مؤسسات النظام التعليمي والتي هي هدف وزارة التعليم والمؤسسات التعليمية التابعة لها، وفي ضوء التحليل النظري لهذه الدراسة فإن الباحث يوصي بما يلي:

1. زيادة اهتمام القيادة التعليمية العليا بقضية التحسين والتطوير المستمر لعملية التعليم والتركيز على تجويد مدخلات وعمليات ومخرجات العملية التعليمية وملاءمتها لاحتياجات المجتمع.

2. أن تتصف مؤسساتنا التعليمية المختلفة بالمرونة وقابلية التجديد في برامجها وأهدافها وبنيتها التنظيمية وعملياتها الإدارية لاستيعاب أي متغير جديد يؤثر في عملية التطور المجتمعي.
3. تعديل الهيكل التنظيمي التعليمي للمؤسسات التعليمية بطريقة تحدد وظائف ومسؤولية المسؤولين عن إدارة الجودة الشاملة، وطريقة ونوعية وأساليب التدريب التي تسهل عمليات التطوير والتحديث.
4. تكوين إدارة متخصصة لإدارة الجودة الشاملة في النظام التعليمي، تكون قادرة على التطبيق والتنفيذ والتقييم للمخرجات التعليمية المطلوبة وبشكل مستمر، مع تحديد وظيفة كل فرد في هذا الفريق، حتى يكون التطوير في مؤسسات النظام التعليمي أكثر سهولة.
5. إتاحة الفرصة للمزيد من الديمقراطية في العمل والابتعاد عن المركزية المفرطة والروتين الذي يضعف أداء أعضاء هيئة التدريس في كليات التربية .
6. تهيئة الجو العام في المؤسسات التعليمية وخارجها على ثقافة الجودة الشاملة وأثرها في تحسين نوعية التعليم وتقبل المجتمع ومؤسساته لهذا التغير واستيعابه.
7. التركيز على النوعية أكثر من الكمية بالنسبة لطلبة خاصة في مؤسسات التعليم العالي.
8. زيادة نطاق المشاركة في المؤسسات التعليمية ومع المجتمع في تحديد نوعية التعليم المطلوب، وبأسلوب يسهم بصورة مباشرة في تحسين نوعية التعليم .
9. العمل على نيل رضى المجتمع المحلي على أداء مؤسسات التعليم من خلال تلبية احتياجات المجتمع الأساسية وبصورة فعالة.
10. زيادة تمويل المؤسسات التعليمية وبرامجها التعليمية التي تعتمد على الجودة الشاملة والتي تقدم خدمات ملموسة للمجتمع.
11. تفعيل مركز ضمان جودة التعليم التابع لوزارة التعليم ليقوم بعمليات التطوير والتنفيذ والتقييم وإمداد المؤسسات التعليمية بالخبرة المطلوبة لمساعدة المجتمع

- ومؤسساته ومتابعة الأداء من أجل ضمان حدوث الجودة في التعليم.
12. منح جوائز مادية ومعنوية للجامعات والكليات والأفراد الذين يسهمون في تطبيق الجودة الشاملة ضمن المعايير التي يتم الاتفاق عليها.
13. عقد اللقاءات والندوات عن ثقافة الجودة الشاملة ودورها في تنمية المجتمع سواء في وسائل الإعلام والمؤسسات الأخرى ذات العلاقة، وإقامة المزيد من المؤتمرات حول هذا المفهوم الحديث.
14. زيادة المدخلات المادية والبشرية والمعنوية وتحسين العمليات الإدارية المختلفة وخاصة التخطيط بحيث يعتمد على التخطيط الاستراتيجي.
15. تبني مفهوم الجودة الشاملة في مراحل مبكرة وذلك في المدارس الابتدائية والإعدادية والثانوية حتى تزداد الخبرة والوعي لدى الطلاب في كيفية الاستفادة من تطبيقه في مراحل لاحقة.
16. التقويم والتصحيح المستمر لخطوات تطبيق الجودة الشاملة ومراقبة عملية الإنتاج التعليمي بما يحقق جودة أفضل.
17. استخدام الجودة الشاملة في تحسين المنهاج، الإدارة التعليمية العليا، المشرفين الأكاديميين، العمليات الإدارية، الوسائل التعليمية، المدخلات، نمو الطالب وتحسينه، أدوات التقويم ووسائله الهياكل التنظيمية والأبنية التعليمية، عناصر المجتمع المحلي وغيرها من الأمور التعليمية ضمن معايير ضمان الاعتماد والجودة.
18. الاستفادة من الخبرات العالمية السابقة في كافة الدول التي تبنت إدارة الجودة الشاملة والتي ثبت نجاحها بشكل كبير وتأثيرها الإيجابي على النمو الاقتصادي والتعليمي والاجتماعي.
19. الاستمرارية في تقويم المؤسسات التعليمية بناء على قدرتها في التطوير الذاتي والمجتمعي بناء على معايير ومؤشرات الجودة، من أجل المنافسة بين المؤسسات التعليمية للحصول على رخصة النجاح وتطبيق نظام الاعتماد والجودة.

■ المراجع:

1. أحمد سيد مصطفى، «إدارة الجودة الشاملة في التعليم الجامعي لمواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين»، مؤتمر إدارة الجودة الشاملة في تطوير التعليم الجامعي، المنعقد في كلية التجارة ببها 11 - 12 مايو 1997.
2. أحمد سيد مصطفى، إدارة الجودة الشاملة والأيزو 9000، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1998.
3. جوزيف جابلونسكي، تطبيق إدارة الجودة الشاملة، ترجمة عبد الفتاح النحاس، دار الفكر العربي.
4. حسن الببلاوي، (إدارة الجودة الشاملة في التعليم بمصر، ورقة عمل مقدمة في مؤتمر: التعليم العالي في مصر وتحديات القرن الحادي والعشرين، مركز إعداد القادة، الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة، القاهرة، 20 - 21 مايو 1996.
5. خليل أحمد السيد، وإبراهيم عباس الزهري، إدارة الجودة الشاملة في التعليم: خبرات تعليمية وإمكانية الاستفادة منها في مصر، الجمعية المصرية للتربية المقارنة والإدارة التعليمية، المؤتمر السنوي التاسع، دار الفكر العربي، 2001.
6. سالم بن سعيد القحطاني «إدارة الجودة الكلية وإمكانية تطبيقها في القطاع الحكومي»، مجلة التنمية الإدارية، العدد (78) 1993.
7. صلاح الدين جوهر، أساليب تقنيات الإدارة التربوية في ضوء ثورة الاتصال المعلومات، المؤتمر السنوي التاسع، دار الفكر العربي، القاهرة، 2001.
8. عبدالفتاح جلال، «جودة مؤسسات التعليم العالي وفعاليتها: استراتيجيات تحقيق الكفاية والتقييم المستمر»، العلوم التربوية، معهد الدراسات التربوية بجامعة القاهرة، المجلد (الأول)، العدد (الأول) 1993.
9. عصام الدين نوفل عبدالجواد، «ضبط الجودة الكلية وتطبيقاتها في مجال التربية»، مجلة التربية، مركز البحوث التربوية والمناهج بوزارة التربية الكويتية، السنة (9)، العدد (30)، 2000.
10. عصام الدين نوفل عبدالجواد، «ضبط الجودة: المفهوم، المنهج، الآليات والتطبيقات التربوية»، مجلة التربية، قطاع البحوث التربوية والمناهج بوزارة التربية بدولة الكويت، السنة (10)، العدد (33)، 2000.
11. فريد راغب النجار، «إدارة الجودة الشاملة للجامعات: رؤية التنمية المتواصلة»، دراسة من بحوث مؤتمر إدارة الجودة الشاملة في تطوير التعليم الجامعي، المنعقد في كلية التجارة ببها خلال الفترة 11 - 21 مايو 1997.
12. فريد راغب النجار، إدارة الجامعات بالجودة الشاملة، أميرال للنشر والتوزيع، القاهرة، 1999.
13. فيليب أتكينسون، إدارة الجودة الشاملة: الأساس الصحيح لإدارة الجودة الشاملة، ترجمة عبدالفتاح

- النعمانى، القاهرة: مركز الخبرات المهنية للإدارة، 1996 .
- 14 . فيليب انكستون، التغيير الثقافى فى الأساس الصحيح لإدارة الجودة الشاملة، ترجمة عبد الفتاح السيد النعمان، الدار اللبنانية المصرية، 1995 .
- 15 . مأمون الداركة وطارق الشبلى، الجودة فى المنظمات الحديثة، دار صفاء للنشر، عمان، 2002 .
- 16 . محمد أبوملوح، الجودة الشاملة فى التعلم الصفى، مركز القطان للبحث والتطوير، غزة، 2000 .
- 17 . مصطفى أحمد و محمد الأنصارى، برنامج إدارة الجودة الشاملة وتطبيقاتها فى المجال التربوى، قطر، المركز العربى للتدريب التربوى لدول الخليج، 2002 .
- 18 . وارين شميث وجيروم فانجا، مدير الجودة الشاملة، ترجمة محمود عبد الحميد مرسى، دار آفاق للإبداع العالمية للنشر والإعلام، الرياض، 1997 .

الموقف المصري والإيطالي من هجرة السيد محمد هلال السنوسي إلى مصر خلال الفترة (1924-1929م)

■ أ. د. مفتاح بلعيد غويطة

■ الملخص

إن تعدد روابط العلاقات المصرية الإيطالية والمصالح الإيطالية المتنامية في القطر المصري جعلت الحكومة الإيطالية في العهد الفاشي تبذل جهداً كبيراً دبلوماسياً لحسم عدة قضايا عالقة وشائكة مع الجانب المصري. كانت قضية دخول السيد محمد هلال السنوسي إلى مصر ومحاولته الاستقرار فيها خلال الفترة 1924-1929م قد أثارت تخوف السلطات الإيطالية من نشاطاته، وألزم الاتصال بالحكومة المصرية استناداً للاتفاقية المبرمة بخصوص الرعاية الإيطالية لليبيين السالفة الذكر؛ لاتخاذ مايلزم تجاهه، بما في ذلك إخراجه من مصر أو تسليمه للحكومة الإيطالية أو على الأقل عدم السماح له بالبقاء في القطر المصري.

■ Abstract:

The multiplicity of Egyptian-Italian ties and the growing Italian interests in the Egyptian country made the Italian government during the fascist era make a great diplomatic effort to resolve several pending and thorny issues with the Egyptian side. The case of Mr. Muhammad Hilal Al-Senussi's entry into Egypt and his attempt to settle there during the period 1924-1929 AD raised the fear of the Italian authorities about his activities, and he obliged to contact the Egyptian government based on the agreement concluded regarding the aforementioned Italian pastoralism for the Libyans. To take what is necessary against him, including his expulsion from Egypt or handing him over to the Italian government, or at least not allowing him to remain in the Egyptian country.

*أستاذ التاريخ الحديث والمعاصر - قسم التاريخ كلية الآداب الخمس - جامعة المرقب

■ المقدمة:

تزامن وصول الحزب الفاشي لسدة الحكم في روما أكتوبر 1922م مع حدوث تغييرات سياسية كبيرة في مصر، ترتبت على قرار الحكومة الإنجليزية إنهاء الحماية من جانب واحد على القطر المصري (تصريح 28 فبراير 1922م) ومنح مصر الاستقلال، بغض النظر عن كون ذلك الاستقلال منقوصاً من عدمه، كل هذا أدخل العلاقات المصرية الإيطالية في مرحلة جديدة تختلف عما سبقها من مراحل، فقد حرص الجانبان على مراعاة مصالح الطرف الآخر قدر المستطاع؛ حفاظاً على العلاقات التجارية والدبلوماسية والسياسية، ناهيك عن مصالح الجالية الإيطالية ومؤسسات الدولة الإيطالية المنتشرة في كبريات المدن المصرية آنذاك⁽¹⁾.

إن تعدد روابط العلاقات المصرية الإيطالية والمصالح الإيطالية المتنامية في القطر المصري جعلت الحكومة الإيطالية في العهد الفاشي تبذل جهداً كبيراً دبلوماسياً لحسم عدة قضايا عالقة وشائكة مع الجانب المصري⁽²⁾، ولما كانت الحرب القائمة في ليبيا بين المجاهدين الليبيين والقوات الإيطالية نقطة فارقة في العلاقات المصرية الإيطالية، فإن هجرة الزعامات الليبية والسنوسية منها على وجه الخصوص إلى مصر كان كفيلاً بخلق أزمة سياسية بين إيطاليا ومصر، سرعان ما كان يعقبها تحرك دبلوماسي ومخابراتي متبادل، في محاولة لاحتواء تلك الأزمة وغيرها من الأزمات السياسية الأخرى؛ حرصاً من الجانب المصري على عدم الاصطدام بإيطاليا الاستعمارية، وإدراك الأهمية مصر ضمن مشروع القضاء على المقاومة الليبية المسلحة المتأججة حينها.

كانت قضية دخول السيد محمد هلال السنوسي إلى مصر ومحاولته الاستقرار فيها خلال الفترة 1924-1929م قد أثارت تخوف السلطات الإيطالية من نشاطاته، وألزم الاتصال بالحكومة المصرية استناداً للاتفاقية المبرمة بخصوص الرعاية الإيطالية لليبيين السالفة الذكر؛ لاتخاذ مايلزم تجاهه، بما في ذلك إخراجه من مصر أو تسليمه للحكومة الإيطالية أو على الأقل عدم السماح له بالبقاء في القطر المصري.

■ إشكالية الدراسة ومنهجها:

إن قضية السيد محمد هلال السنوسي المعنية بالدراسة هنا كانت محوراً لجملة من المراسلات والخطابات المتبادلة بين الإدارات الأمنية والدبلوماسية والسياسية بالحكومة

المصرية وممثلي الحكومة الإيطالية في مصر (المفوضية الإيطالية بالقاهرة)⁽³⁾، حول الآثار الذي أحدثتها قضية دخول السيد محمد هلال لمصر في ثلاث مناسبات، الأولى عندما وصل واحة سيوة سنة 1924م، ثم أجبر على مغادرة الإسكندرية بجزراً نحو بنغازي صيف 1925م، والمناسبة الثانية كانت في سنة 1926م، عندما وصل سيدي براني لاصطحاب زوجته وإبلاه والرجوع بهما إلى برقة، وأما المناسبة الثالثة والأخيرة عندما وصل إلى ميناء الإسكندرية قادماً من السلوم التي وصلها فيما يبدو براً من برقة يناير 1929م، ليعلن عن نيته عدم العودة ثانية إلى الأراضي الليبية، وتفضيل العيش في القطر المصري.

وكان هذا في حد ذاته سبباً رئيسياً لاختيار الموضوع والكتابة فيه، مستخدماً الباحث المنهج التاريخي المعتمد على الوصف والسرد والتحليل للوصول للحقيقة التاريخية قدر الإمكان، بالاعتماد بشكل رئيسي على الوثائق المشار إليها وبعض المصادر ذات الصلة تطرح الدراسة تساؤلاً مفاده: ماهي دوافع وخلفيات الموقف المصري والإيطالي من قضية دخول السيد محمد هلال السنوسي للقطر المصري؟ وماهي انعكاسات/ نتائج هذا الموقف على حركة الجهاد الليبي؟. وتأسيساً على ما ورد آنفاً فإن الدراسة تفترض أنه بسبب قضية السيد هلال السنوسي فقد حدثت تأثيرات خطيرة على حركة الجهاد الليبي، وخاصة هجرة الليبيين إلى مصر والنشاط الليبي المعادي للإيطاليين في هذا القطر.

■ أهمية الدراسة وأهدافها:

لقد كان الباحث محظوظاً عندما اطلع على المراسلات الخاصة بهجرة السيد هلال السنوسي والإشكال الواقع بسببها ضمن وثائق دار الكتب والوثائق القومية بالقاهرة، وهي وثائق بطبيعة الحال غير منشورة؛ مما جعل هذه الدراسة تكتسب أهمية بمكان منها: أنها - أي الدراسة - اعتمدت على وثائق تستخدم لأول مرة في بحث أكاديمي، كما أنها تبرز حقائق جديدة عن تلك الفترة العصيبة من حياة الليبيين.

ولما كانت هذه الدراسة هي الأولى من نوعها - على ما أعلم - لذا فإن الباحث يسعى لتحقيق أهداف عدة منها: إمادة اللثام عن حقبة مهمة في تاريخ حركة الجهاد الليبي لازالت غامضة، وبما يفتح المجال لباحثين آخرين ربما يتصدون لدراسة شخصية السيد محمد هلال السنوسي ودوره في حركة الجهاد الليبي ونشاطاته المختلفة بشكل مفصل وأكثر عمقاً وتحليلاً.

أولاً: السيد محمد هلال السنوسي ودوره في حركة الجهاد الليبي 1911-1924م: يعتبر السيد محمد هلال السنوسي الأخ غير الشقيق للسيد أحمد ومحمد العابد وعلي الخطابي ومحمد صفي الدين أبناء محمد الشريف السنوسي (1846-1896م)، حفيد علي بن محمد السنوسي الكبير مؤسس الطريقة السنوسية في ليبيا، ولد محمد هلال بالجغبوب على الأرجح عام 1890م، وتوفى بمصر عام 1929م، كان من أبرز زوجاته ابنة عمه فاطمة الحسنية، شقيقة الأمير محمد إدريس السنوسي⁽⁴⁾. وبالتالي فهو يرتبط بروابط الدم أو المصاهرة أو هما معاً بأبرز زعماء الطريقة السنوسية؛ فأخوه السيد أحمد الشريف كان زعيماً للطريقة السنوسية (1902-1916م)، وكان وصياً على شقيق زوجته وابن عمه الأمير محمد إدريس منذ وفاة والد الأخير 1902م لصغر سنه، وكان وصياً كذلك على إخوته ومن بينهم السيد محمد هلال⁽⁵⁾، في حين ارتبط هلال هو الآخر بالزعيم محمد إدريس السنوسي علاوة على رابط الدم برابط المصاهرة، فقد تزوج من شقيقة الأمير فاطمة الحسنية، وليس لدينا ما يؤكد تاريخ الزواج الصحيح لكن الأرجح أنه حدث في ظل إدارة الأمير إدريس السنوسي للطريقة السنوسية من مقر إقامته في إجدابيا خلال الفترة 1916-1922م.

وعلى الرغم من أن السيد هلال لم يعمر طويلاً إلا إنه لعب دوراً تجاه حركة الجهاد الليبي - سنشير إليه لاحقاً- على الأقل عندما كان أخوه السيد أحمد زعيماً للمقاومة المسلحة في برقة 1912-1916م، مؤثراً المودعة والمسألة مع الإيطاليين⁽⁷⁾، في ظل إدارة صهره الأمير محمد إدريس في الفترة اللاحقة. ويجب التنبيه إلى أن قضية هلال السنوسي التي شغلت بها الدوائر الأمنية والسياسية المصرية والإيطالية في العقد الثالث من القرن العشرين ليست المرة الأولى التي تتدلع فيها أزمة حول السنوسيين في مصر، سواء أكان الإيطاليون طرفاً فيها أم لا، فالطريقة السنوسية كانت نقطة مفصلية في تاريخ العلاقات المصرية الإيطالية منذ التفكير الإيطالي في غزو ليبيا، والذي أخذ صفة الجدوية مستهل القرن العشرين، بحيث حاولت الدوائر الإيطالية بالاعتماد على متعاونين في مصر مثل الشيخ عبد الرحمن عيش ومحمد علوي كسب تأييد الحركة السنوسية للمشروع الإيطالي لغزو ليبيا، أو على الأقل تحييدها ومنعها من التعاون مع الأتراك ضد المشاريع والطموحات الإيطالية في ليبيا⁽⁷⁾.

كان رفض زعيم الطريقة السنوسية السيد أحمد الشريف السنوسي للمشاريع الاستعمارية الإيطالية في ليبيا معضلة وضعت في طريق الأحلام الإيطالية، وعندما نجحت

القوات الإيطالية في السيطرة على بعض المدن الساحلية الليبية اعتباراً من أكتوبر 1911م فإن نجاح الدبلوماسية الإيطالية في إبرام صلح لوزان 18 أكتوبر 1912م مع العثمانيين أسهم في انسحاب هؤلاء من ليبيا، ومن ثم أصبحت المقاومة الليبية المسلحة في برقة ضد الإيطاليين تدار من قبل الزعيم السنوسي، وحققت بعض النجاحات على الأقل حتى اندلاع الحرب الكبرى أغسطس 1914م، رغم ما بذلته المخابرات الإيطالية من جهد بالتعاون مع خديوي مصر عباس حلمي الثاني 1892-1914م لإقناع الزعيم السنوسي بوقف الحرب دون جدوى⁽⁸⁾.

شكل السيد أحمد الشريف إدارة سياسية وعسكرية للمقاومة بعد انسحاب الأتراك، وكان من بين معاونيه أخوه السيد محمد هلال السنوسي، الذي أخذ يحرض القبائل على القتال والجهاد ضد الإيطاليين، واستبدل بعض مشائخ الزوايا السنوسية في الجبل الأخضر، الذين لاحظ عليهم التراخي عن حث الناس للمساهمة في الجهاد⁽⁹⁾. وعندما اندلعت الحرب العالمية الأولى خططت الحكومتان العثمانية والألمانية لشن هجوم على الإنجليز في مصر من محاورها الأربعة، ووفق هذه الخطة كان على قوات السيد أحمد الشريف القيام بمهمة الهجوم على مصر من الغرب، وكان على الغواصات الألمانية نقل الأسلحة والذخائر والمواد التموينية لتلك القوات، وقد نجحت فعلاً في إفراغ بعض الشحنات على شاطئ البردية وصلت لمعسكر السيد أحمد في بداية الحرب⁽¹⁰⁾.

ولإبلاغ الزعيم السنوسي بفحوى الخطة وتحديد المهام المكلف به من قبل السلطان العثماني نفسه وصل مجموعة من الضباط الليبيين والعثمانيين والألمان بلدة امساعد غربي هضبة السلوم في أكتوبر 1914م، والتقوا بالسيد أحمد في وقت لاحق⁽¹¹⁾، لكنه حال معرفته بنواياهم رفض فكرة الهجوم على مصر رفضاً باتاً؛ نظراً لانشغاله وقتئذ بحرب الإيطاليين، ولقلة الإمكانيات الحربية والتموينية والتي كانت تصله أساساً من مصر.

كان السيد محمد هلال السنوسي مؤمناً بفكرة الجهاد الإسلامي، التي أطلقها شيخ الإسلام بأسطنبول عند اندلاع الحرب العالمية، ودعا فيها إلى قتال أعداء الدولة العثمانية الفرنسيين والإنجليز والروس⁽¹²⁾؛ لذا فقد كان من أبرز الداعمين لفكرة شن الهجوم على مصر⁽¹³⁾، ولم يقف عند هذا الحد فقد اشترك رفقة بعض الضباط مثل نوري باشا وجعفر العسكري في إعلان الثورة ضد الإنجليز في سيدي براني، لكن تدخل محمد صالح حرب قومندان مرسى مطروح أنهى المسألة بسلام، حيث أقنع السيد محمد هلال

بالانسحاب غرباً نحو معسكر السنوسيين ببلدة امساعد⁽¹⁴⁾.

تعرض السيد هلال للمعاقبة الشديدة من القيادة العليا للقوات السنوسية ممثلة في السيد أحمد الشريف⁽¹⁵⁾، وفيما يبدو أنه تعرض لمعاقبة مماثلة من صهره الأمير محمد إدريس السنوسي الراض أساساً لفكرة التعاون مع الأتراك والألمان، لذا فإن القيادة السنوسية حرصاً منها على بقاء الأجواء ودية مع المسؤولين المصريين والإنجليز أبعدت السيد هلال السنوسي عن الحدود المصرية إلى دواخل الجبل الأخضر، حيث كُلف بإدارة منطقة دفنة، ومعاونة الأمير محمد إدريس السنوسي في توطيد حكم الطريقة السنوسية في برقة⁽¹⁶⁾.

وعلى الرغم من معارضة قادة السنوسية لفكرة الهجوم على مصر فقد نجحت منظمة تشكيلاتي مخصوصة العثمانية (جهاز المخابرات) بالتعاون مع المخابرات الألمانية ومساندة بعض منتسبي جمعية التضامن الأخوي السرية التابعة للحزب الوطني المصري في إقحام قوات السيد أحمد الشريف السنوسي في حرب فاشلة ضد الإنجليز في صحراء مصر الغربية، ثم في الواحات المصرية الجنوبية⁽¹⁷⁾. لقد فشلت القوات السنوسية في تحقيق أي انتصار يذكر على القوات الإنجليزية، على الرغم من أنها أسهمت في إجبار الإنجليز على الاحتفاظ بقوة هائلة في منطقة وادي النيل، كما كانت ترغب أسطنبول وبرلين في ذلك؛ الأمر الذي جعل السنوسيين مثار اهتمام أكثر لدى المسؤولين الإنجليز والمصريين، ناهيك عن الإيطاليين في السنين اللاحقة⁽¹⁸⁾. وخاصة بعد تخلي السيد أحمد الشريف عن زعامة الطريقة السنوسية وإسنادها لابن عمه الأمير محمد إدريس السنوسي، فدخل هذا الأخير في مفاوضات مع الوفدين الإنجليزي والإيطالي بالزويتينة شمالي إجدابيا، تكللت بإبرام اتفاق عكرمة مارس 1917م، تضمن إنهاء المظاهر العدائية ضد الإيطاليين وضد الإنجليز في مصر، وإبعاد معكري صفو العلاقات بين الأطراف المعنية خارج برقة، فضلاً عن فتح الحدود المصرية والأسواق الإيطالية أمام الليبيين في برقة للتجارة والحصول على الأرزاق⁽¹⁹⁾.

أدرك السيد هلال عبثية تأييد فكرة الهجوم على مصر، وربما نكاية في ابن عمه الأمير محمد إدريس زعيم الطريقة السنوسية لإقصائه ومحاولة إبعاده إلى إيطاليا فضل السيد هلال تسليم نفسه للإيطاليين سنة 1916م⁽²⁰⁾، ومن ثم بقي موادعاً لهم حتى تبني قادة الحزب الفاشي الحاكم في روما حال تسلمهم السلطة أكتوبر 1922م لسياسة عدائية تجاه

الليبيين والسنوسيين على وجه الخصوص؛ فأجبر الأمير محمد إدريس وأسرته وأتباعه وكبار الشخصيات السنوسية في برقة وكبار الزعماء الليبيين في إقليم طرابلس على اللجوء إلى مصر. لقد وصل الأمير إدريس واحة سيوة يناير 1923م⁽²¹⁾، وكان من أبرز التعهدات التي أعطاها للمسؤولين المصريين عدم ممارسة أعمال عدائية ضد الإيطاليين في مصر، أو دعم المقاومة المسلحة في برقة، وجاءت هذه التعهدات بعد ضغوطات إيطالية بالخصوص. وكان الطرد والإبعاد من مصر أو التسليم للإيطاليين وارداً عند المسؤولين المصريين في حالة إخلال الأمير محمد إدريس السنوسي بذلك، فما كان أمام الأخير من خيار إلا الامتثال والتوقف مضطراً عن إرسال أية مساعدات لحركة المقاومة في الجبل الأخضر، وإبلاغ عمر المختار علناً بذلك حال لقائهما في القاهرة أبريل 1923م⁽²²⁾.

كان على قيادة حركة المقاومة المسلحة ممثلة في عمر المختار البحث عن سبل أخرى لدعم المقاومة، بعد أن شعر بعجز الأمير إدريس عن اتخاذ أي إجراء لمساعدتها، وربما فهم المختار ذلك من الأمير إدريس عندما أبلغه بضرورة التنسيق مع شقيقه حسن الرضا بالجبل الأخضر⁽²³⁾، فأرسل عمر المختار خطاباً إلى السيد أحمد الشريف السنوسي طالباً منه العمل على مساعدة المقاومة المسلحة ضد الاحتلال الإيطالي، مبرزاً عجز الأمير محمد إدريس عن تقديم تلك المساعدة في وضعه الراهن بمصر⁽²⁴⁾.

كان خطاب المختار قد حمل ضمناً دعوة السيد أحمد الشريف للعودة إلى برقة وتولي قيادة المقاومة من جديد، ورغم المحاولات التي بذلها السيد أحمد للعودة عبر الأراضي المصرية أو غيرها إلا إن تلك المحاولات باءت جميعها بالفشل؛ بسبب رفض الجانب المصري بناء على تحركات دبلوماسية ومخابراتية إيطالية بالخصوص⁽²⁵⁾، مما اضطر السيد أحمد الشريف للبقاء في منفاه، محاولاً دعم المقاومة الليبية قدر المستطاع، وحسب ما سمحت به الظروف.

لقد كانت التطورات السياسية والحربية على الساحة الليبية والمصرية مع مستهل سنة 1923م عاملاً أساسياً في اهتمام مصر وإيطاليا بقضية دخول السيد محمد هلال السنوسي إلى القطر المصري؛ فهجرة الأمير محمد إدريس إلى مصر يناير 1923م دفعت الإيطاليين لتنفيذ ما كانوا قد عزموا عليه حال استلام الحزب الفاشي للحكم أكتوبر 1922م بإلغاء كل الاتفاقيات المبرمة مع الجانب الليبي في الفترة الماضية، وإبلاغ القيادة السنوسية في مصر بهذا الإجراء⁽²⁶⁾. ومن ثم شرعت الحكومة الإيطالية في ضبط الأمن على الحدود وكبح أي نشاط ليبي معادٍ في مصر للمصالح الإيطالية في ليبيا وفقاً

لاتفاقياتها مع الجانب المصري، بحيث أصبح بمقدور المخابرات الإيطالية في مصر مراقبة نشاطات المهاجرين الليبيين وجلبهم ومحاكمتهم في أي وقت تشاء، وكلما شعرت بارتياح في نشاطاتهم وتحركاتهم. قرن هذا بتصعيد العمليات العسكرية الإيطالية في الجبل الأخضر ومنطقة الواحات، بحيث كلل هذا بالسيطرة على واحات جالو وأوجله واجخرة⁽²⁷⁾، بل واحتلت القوات الإيطالية بئر حكيم الواقعة على بعد 85 كيلومتراً شمال غرب الجغبوب، وحصنتها وشرعت في إنشاء مركز متقدم في بئر الشجة شمال شرقي الجغبوب بنحو 60 كيلومتراً⁽²⁸⁾. كل هذا جاء في إطار التفكير في التقدم نحو الجغبوب، الواحة التي تنتظر الحكومة الإيطالية الظفر بملكيتها في المفاوضات الجارية وقتها مع المسؤولين المصريين.

● ثانياً: هجرة السيد محمد هلال نحو مصر والموقف المصري والإيطالي منها:

أدرك السيد محمد هلال السنوسي شأنه شأن الكثير من الزعامات الليبية الأخرى أنه لا مناص من ترك الديار، والالتجاء إلى مصر والعيش فيها إن أمكن أو مغادرتها إلى غيرها من بلدان العالم الإسلامي؛ فراراً من آلة القتل الإيطالية التي كانت تتعقب اللاجئين والفارين من الواحات صوب مصر، ونظراً لعدم وجود حدود واضحة بين البلدين فإن الدوريات الإيطالية كانت تدخل الأراضي المصرية، بحجة مطاردة الفارين أو من كانت تصفهم بالمهربين⁽²⁹⁾؛ لإلقاء القبض عليهم ومصادرة ما كانوا يمتلكونه من دواب ونحوها. وبالنظر لانتماء السيد محمد هلال للطريقة السنوسية فقد قررت مصر وإيطاليا مراقبة تحركاته ونشاطاته؛ خوفاً من تأثيرها على مصالحهما في المنطقة. كانت طموحات السيد هلال في الهجرة والاستقرار بالقطر المصري قد شهدت ثلاث مراحل، كان لكل مرحلة ظروفها، وطبيعة خاصة للموقف المصري والإيطالي منها، ففي المرحلة الأولى غادر السيد محمد هلال السنوسي واحة الجغبوب نحو واحة سيوة، حيث وصل الأخيرة في أغسطس 1924م رفقة أسرته⁽³⁰⁾، وظل بها أياماً، وعندما علمت به السلطات بالواحة وسألته عن أسباب القدوم للقطر المصري أكد على أنه يعد واحداً من رعايا إيطاليا، وأنه ما جاء إلا للعلاج والإقامة في مصر⁽³¹⁾، إسوة ببني عمومته وأقاربه وكل الليبيين، الذين هجروا مدنهم وقراهم في ليبيا بسبب الحرب أو الفقر وعدم توفر مقومات الحياة.

وجد السيد محمد هلال نفسه في واحة سيوة محاطاً بسياج من المراقبة من السلطات المصرية وحتى الرفض لبقائه في الواحة تحت أي ذريعة، وقبل أن يعلم الجانب الإيطالي حاولت السلطات المصرية معالجة الأمر وإخراجه من مصر، إسوة بما فعلت مع غيره

من الزعماء الطرابلسيين الفارين من الحكم الإيطالي، بحيث لا يسلمون إلى السلطات الإيطالية وما يترتب عليه من مخالفة للدستور المصري الصادر في أبريل 1923م، الذي يحضر تسليم اللاجئين السياسيين⁽³²⁾، ولا يسمح لهم بالبقاء في الأراضي المصرية مما قد يغضب الجانب الإيطالي، ويمنح المفوضية الإيطالية بالقاهرة مبرراً لمطالبة الخارجية المصرية بتسليم أولئك الأشخاص أو إرجاعهم إلى ليبيا ثانية.

كانت أولى الإجراءات التي اتخذت من قبل الجانب المصري بالخصوص أن أرسل محافظ الصحراء الغربية تلغرافاً إلى مدير عام أقسام الحدود أبلغه فيه بوجود السيد محمد هلال السنوسي في واحة سيوة، واستفسر في كيفية التعامل معه بالإبعاد أو منحه تصريحاً بدخول مصر، مذكراً بأن اسم السيد محمد هلال ليس مدرجاً ضمن قوائم المطلوبين لدى السلطات الإيطالية والمسلمة في وقت سابق لوزارة الخارجية المصرية⁽³³⁾. اكتفت وزارة الحربية المصرية في البداية بإحالة ذات الرسالة في اليوم التالي لوصولها بتهميش مستعجل جداً إلى وزير الخارجية المصرية للإفادة والرد حول التصريح للسيد هلال بدخول مصر من عدمه⁽³⁴⁾. لم يحتمل مدير إدارة أقسام الحدود صبراً طويلاً في انتظار رد الخارجية المصرية فأرسل بعد خمسة أيام فقط من إحالة رسالته للخارجية رسالة مستعجلة إلى سكرتير وزير الحربية والبحرية المصرية بشأن ما تقرر حول التصريح من عدمه للسيد هلال الذي لازال ينتظر في سيوة⁽³⁵⁾، فما كان من سكرتير وزارة الحربية إلا إحالتها إلى نظيره بالخارجية المصرية في اليوم التالي، مرفقاً بها تلغراف الاستعجال الوارد من محافظ الصحراء الغربية بخصوص الموافقة على دخول السيد هلال السنوسي إلى دواخل مصر أو الإبقاء عليه في سيوة⁽³⁶⁾.

شعر السيد محمد هلال السنوسي في البداية بأن مسؤولي الإدارة المصرية في سيوة لن يوافقوا على دخوله مصر إلا بتعليمات واضحة من الخارجية المصرية؛ فسارع إلى التأكيد خلال اتصالاته بالمسؤولين بالواحة أنه ما جاء إلى مصر إلا لغرض العلاج بالمستشفيات المصرية وحسب⁽³⁷⁾. لكن تأخر الرد من قبل الحكومة المصرية على السيد هلال السنوسي دفع الأخير لتقديم طلب في 21 نوفمبر 1924م لمحافظ الصحراء الغربية يعرض فيه رغبته السماح له بممارسة حرفة التجارة بشراء بضائع ومواد غذائية من مرسى مطروح أو سوق الحمام وبيعها بسوق سيوة؛ لتحسين وضعه المالي، والإنفاق على أسرته، والمساهمة في إعانة أهالي الواحة⁽³⁸⁾. لكن المحافظ رفض ذلك رفضاً قاطعاً معللاً ذلك بانتظار وصول الموافقة على دخول مصر من عدمها قبل التفكير في السماح بممارسة أي حرفة في القطر المصري⁽³⁹⁾.

وصلت مع بداية العام التالي التعليمات القطعية من رئيس مجلس الوزراء المصري والقائم بمهام وزير الخارجية حينذاك بأنه يحضر على السيد هلال السنوسي ممارسة أي حرفة داخل الأراضي المصرية، وأن دخوله للقطر المصري لا يكون إلا للاستشفاء فقط، ويجب إخطار مجلس الوزراء عن طريق وزارة الحربية والبحرية بالجهة التي قد يتخذها مقراً له في القطر المصري⁽⁴⁰⁾.

أبلغ السيد هلال السنوسي بأوامر رئيس مجلس الوزراء المصري عن طريق مسؤولي وزارة الحربية في إدارة أقسام الحدود الغربية ومحافظة الصحراء الغربية، فأعاد السيد هلال التأكيد على أنه ما جاء إلا لغرض الاستشفاء، وحال إتمام العلاج فإنه سيعود إلى الجغبوب على الفور، وأنه خلال مدة العلاج يرغب في البقاء بالقاهرة، ومؤكداً على استعداده للامتثال لكل القيود والضوابط التي تقرها الحكومة المصرية إزائه طيلة بقائه في الأراضي المصرية⁽⁴¹⁾. كما أكد السيد محمد هلال على الصعيد نفسه أنه ليس في نيته القيام بنشاطات معادية لأي طرف بما في ذلك محاربة إيطاليا، متعهداً بالاستمرار في ذلك حتى تنتهي الأحكام العرفية المفروضة بسبب الحرب في بلاده⁽⁴²⁾.

لكن السيد هلال رغم هذه التأكيدات فإنه عمل جاهداً على أن لا يجبر على العودة ثانية إلى برقة؛ فاقترح أنه في حالة رفض الجانب المصري استضافته، فيرجو السماح لأسرته بالبقاء في سيوة، وبناء على ما كان يعانيه من المرض فيرجو تسهيل السفر له إلى لندن للعلاج عبر ميناء الإسكندرية⁽⁴³⁾.

أحالت وزارة الحربية والبحرية طلب السيد هلال السنوسي إلى وزارة الخارجية بتاريخ 28 مارس 1925م⁽⁴⁵⁾، وأردفت برسالة أخرى بتاريخ 6 أبريل من ذات السنة تستفسر عما اتخذ بشأن ما جاء في طلب السيد هلال وإمكانية ترحيله عبر ميناء الإسكندرية إلى لندن⁽⁴⁶⁾.

لقد حاولت الدوائر الإيطالية حال علمها بوجود السيد هلال السنوسي في واحة سيوة تدارك الأمر؛ فاتصلت بالسيد هلال مباشرة وحاولت إقناعه بالعودة إلى برقة والاستشفاء في المشايخ الإيطالية، والتعهد برد كل الامتيازات التي سلبت منه مادام قد تعهد بالانصراف عن محاربة إيطاليا وقطع علاقته بأخيه أحمد الشريف وابن عمه وصهره الأمير محمد إدريس السنوسي⁽⁴⁷⁾.

شعرت المفوضية الإيطالية بالقاهرة أنه لا استجابة مباشرة من قبل السيد

هلال للرغبات الإيطالية، فطلبت من المسؤولين المصريين عدم السماح لإخوة السيد أحمد الشريف السنوسي محمد هلال وصفي الدين بالبقاء البتة في مصر، وطلبت بإعادتهما إلى الجانب الإيطالي؛ خوفاً من تأمرهما ضد المصالح الإيطالية مع أقاربهم السنوسيين في المهجر، وخاصة السيد أحمد الشريف السنوسي⁽⁴⁸⁾.

واستناداً لهذه الرسالة فقد أبلغ وزير الخارجية المصرية وزير الحربية والبحرية بأنه بالنظر لخطورة وجود السيدين محمد هلال وصفي الدين على التراب المصري على العلاقات المصرية الإيطالية، وخوفاً على المصالح المصرية فإنه طلب منه إصدار الأوامر لمصلحة أقسام الحدود بعدم السماح لهما أو لغيرهما من السنوسيين في الوقت الراهن مغادرة سيوة نحو دواخل مصر، حتى ولو كان لغرض العلاج بالمشايخ المصرية⁽⁴⁹⁾.

كانت الإجراءات المصرية الأخيرة جد مشجعة للمفوضية الإيطالية فأعدت الأخيرة مطالبتها مسؤولي الخارجية المصرية بالعمل على طرد السيد هلال السنوسي من مصر⁽⁵⁰⁾. وعندما تفهمت الطلب المقدم من السيد هلال بمغادرة مصر عبر ميناء الإسكندرية وجدتها فرصة للقبض عليه أو التظاهر بنقله إلى الجهة التي يرغبها على ظهر إحدى البواخر الإيطالية العاملة في الميناء، ومن ثم نقله لاحقاً إلى بنغازي وليس إلى لندن كما كان يرغب السيد محمد هلال؛ لذا فإن المفوضية الإيطالية وافقت على ذلك، وألحت على الخارجية المصرية ضرورة العمل على ترحيله عن مصر نهائياً عبر ميناء الإسكندرية⁽⁵¹⁾.

وبناء على عدم ممانعة المفوضية الإيطالية لسفروه من الإسكندرية فإن رئيس الوزراء ووزير الخارجية المصري أبلغ وزير الحربية والبحرية بتاريخ 21 مايو 1925م بالموافقة على سفر السيد محمد هلال السنوسي عبر ميناء الإسكندرية، شريطة أن تكلف وزارة الحربية المصرية فرقة من الحرس الخاص تصاحبه وترافقه حتى مغادرته الإسكندرية⁽⁵²⁾.

كانت وزارة الخارجية المصرية قد أشعرت من قبل المفوضية الإيطالية بأن المعلومات المخبرانية التي وصلتها تنفي وجود السيد هلال بواحة سيوة، وترغب في معرفة مكانه بدقة⁽⁵³⁾، فما كان من وزير الخارجية المصري إلا إن شدد على ضرورة موافاة وزارة الحربية بتأكيد على أن السيد محمد هلال لازال بسيوة أم غادرها، وطلب ضرورة الرد بشكل مستعجل ليتسنى للخارجية المصرية إبلاغ المفوضية الإيطالية بذلك⁽⁵⁴⁾.

وفي الوقت الذي كانت وزارة الحربية تسعى لمعرفة مكان تواجد السيد محمد هلال كانت دوائر المخابرات الإيطالية في القطر المصري أكثر اهتماماً بالموضوع، حيث أكدت في

رسالة لوزارة الخارجية المصرية على أن السيد هلال موجود بالقاهرة عند السيد المرغني الإدريسي، وأنه قد حضر إلى القاهرة عن طريق كرداسة⁽⁵⁵⁾. وفور وصول الرسالة إلى الخارجية المصرية أبرقت ب خطاب مستعجل لوزير الداخلية أرفق معه رسالة المفوضية الإيطالية طلب فيه الوزير الإسراع في ضبط المعني وإرساله إلى ميناء الإسكندرية؛ لترحيله خارج القطر المصري، وقد أشعرت وزارة الحربية بهذه الإجراءات من قبل الخارجية المصرية⁽⁵⁶⁾.

نفذت الداخلية المصرية الأوامر الصادرة إليها وألقت القبض على السيد هلال بالقاهرة، وأرسلته إلى ميناء الإسكندرية، تنفيذاً للاتفاق بين الخارجية المصرية والمفوضية الإيطالية بالخصوص⁽⁵⁷⁾. لكن إلقاء القبض على السيد هلال السنوسي بالقاهرة أثار موجة من الغضب لدى الأوساط الشعبية والإعلامية المصرية، وخاصة بعد أن أذيع بأن السيد هلال ظل معتقلاً لأيام بالإسكندرية، ولم يسمح له بالمغادرة؛ الأمر الذي دفع بالمسؤولين المصريين لإطلاق سراح السيد محمد هلال وإعطائه الحرية التامة ليسافر من الإسكندرية نحو برقة متى يشاء⁽⁵⁸⁾.

في الواقع لم تكن هناك خيارات ولا حرية في اتخاذ قرار السفر أو تأجيله من قبل السيد محمد هلال، فلم تمض إلا أيام قلائل حتى نقل بحراً من الإسكندرية إلى ميناء بنغازي مباشرة أغسطس 1925م؛ ليكون تحت أنظار الإيطاليين الذين تنفسوا الصعداء بإخراجه من مصر، وزيادة في تطمين السيد هلال على حسن النوايا الإيطالية أبلغت المفوضية الإيطالية بالقاهرة الخارجية المصرية بموافقتها على سفر أسرة السيد هلال المكونة من فاطمة الحسنية المهدي زوجته وابنتيه خديجة وعائشة للحاق به في برقة، بعد أن كانت محتجزة في سيدي براني من قبل السلطات المصرية⁽⁵⁹⁾.

أبلغت الخارجية المصرية وزيراً الحربية والبحرية والداخلية بضرورة تسهيل سفر أسرة السيد هلال السنوسي المقيمة بسيدي براني بعد أن وافقت المفوضية الإيطالية بالقاهرة على ذلك⁽⁶⁰⁾. لكن المسؤولين المصريين فيما يبدو لم يكونوا على عجل من أمرهم بعد أن نجحوا في إبعاد السيد محمد هلال من مصر، فلما تأخرت إجراءات ترحيل أسرة هلال السنوسي فإن الأخير ألح على الإيطاليين بضرورة الإسراع في استقدام أسرته من مصر، والسلطات الإيطالية بدورها كانت تلح على المسؤولين بالخارجية المصرية للفرض

ذاته؛ فأرسلت الأخيرة إلى وكيل وزارة البحرية والحرية رسالة تحثه فيها على الإسراع بتفسير أسرة هلال السنوسي اللحاق به في أوروبا⁽⁶¹⁾.

ردت وزارة البحرية المصرية بأن السيد محمد هلال السنوسي موجود في برقة وليس في أوروبا، تصحيحاً للخطأ الذي وقعت في الخارجية المصرية، مبينة أن سبب تأخر سفر أسرة السيد هلال من مقر إقامتها ببراني إصابة بعض أفرادها بالمرض، فأجلت السفر بسبب ذلك⁽⁶²⁾. لكن لم تمض إلا أيام قلائل حتى اتخذت الإجراءات من الجانب المصري، بحيث نقلت أسرة السيد هلال السنوسي من سيدي براني إلى السلوم، وسلمت إلى مندوب إيطالي بالمدينة، حيث نقلت بالسيارات الإيطالية تجاه ليبيا⁽⁶³⁾.

وعلى الرغم من هذه الإجراءات إلا إن فاطمة الحسنية المهدي لم تسافر للحاق بزوجها السيد هلال في بنغازي، وفضلت البقاء مع شقيقها الأمير إدريس بمرسى مطروح؛ خوفاً من ابتزاز الإيطاليين للأمير إدريس في اعتقادي لو أصبحت تحت قبضة الإيطاليين، وهؤلاء لن يتركوا فرصة كهذه لاستغلالها في النيل من الأمير إدريس السنوسي نفسه، فحال رفض الأمير إدريس لسفر شقيقته إلى برقة تقدم السيد محمد هلال بشكوى للسلطات الإيطالية في بنغازي يعلمها بسيطرة إدريس السنوسي على إبل كانت له في سيدي براني، ومنع زوجته فاطمة من اللحاق به، مطالباً بالتدخل لإنهاء هذه المسألة⁽⁶⁴⁾.

طالبت المفوضية الإيطالية بالقاهرة الخارجية المصرية ضرورة إجراء التحقيق في دعوى هلال السنوسي ضد صهره وابن عمه الأمير إدريس بسيطرته على الإبل ومنع زوجته من اللحاق به⁽⁶⁵⁾؛ فطلبت الخارجية المصرية على الفور من وزارة الداخلية فتح تحقيق في الموضوع؛ استناداً لما جاء في تقرير المفوضية الإيطالية بالقاهرة⁽⁶⁶⁾، لكن الداخلية المصرية ردت بضرورة الاستعلام من المفوضية عن الجهة أو الجهات التي ظن السيد هلال أن الواقعة قد حدثت بها⁽⁶⁷⁾.

حاولت المفوضية الإيطالية شرح وجهة نظر السيد هلال للمسؤولين بالخارجية المصرية، وطلبت القيام بدور أكبر من أجل استعادة السيد هلال لإبله، على اعتبار أنه من رعايا دولة إيطاليا، وأن الإبل تعتبر من ممتلكاته⁽⁶⁸⁾، فردت وزارة البحرية والخارجية المصرية بأنه حال مناقشة موضوع السيد هلال مع مدير عام مصلحة الحدود فإن الأخير قد أفاد بوقوع خلاف بين السيد هلال حال وجوده بسيدي براني مع زوجته فاطمة حول ملكية تلك الإبل؛ فنقلت تلك الإبل واحتجزت في مرسى مطروح، وعندما

غادر السيد هلال الإسكندرية أعطيت تلك الإبل بصفة مؤقتة للسيدة فاطمة زوجة هلال للعناية بها⁽⁶⁹⁾.

هنا بدأت المرحلة الثانية من قضية السيد هلال السنوسي، فبسبب مستجدات القضية قدم من بنغازي السيد هلال السنوسي إلى سيدي براني لاصطحاب أسرته وإبله⁽⁷⁰⁾، وعلى هذا الأساس أخطرت المفوضية الإيطالية الخارجية المصرية بتاريخ 22 و 23 مايو و 3 يونيو 1926م بأن الإبل تعود ملكيتها للسيد هلال، ويجب رفع الحجز عنها، وترك الحرية له ولأسرته بالسفر إلى بنغازي، على اعتبار أنه من رعايا دولة إيطاليا، ويحمل جواز سفر إيطالي، وأن زوجته السيدة فاطمة لازالت في عصمته وليست مطلقة، وإذا ما رغبت في الطلاق فإنه يتعين عليها رفع دعوى أمام المحاكم الشرعية الإيطالية بالمستعمرة الليبية وانتظار الفصل فيها⁽⁷¹⁾.

راسلت وزارة الخارجية المصرية من جهتها كلاً من وزارة الحربية والبحرية بتاريخ 23 مايو ثم 15 يونيو ووزارة الداخلية بتاريخ 3 يونيو 1926م وأبلغتهما بطلب المفوضية الإيطالية بالقاهرة برفع الحجز عن إبل السيد هلال، وتسهيل عودته إلى بنغازي رفقة أسرته بما في ذلك زوجته السيدة فاطمة الحسنية المهدي، التي ثبت أنها ليست مطلقة⁽⁷²⁾.

كان الدور الإيطالي في استقطاب السيد محمد هلال وإظهار حسن النوايا بالإفراج عن الإبل وعن العائلة قد أوقع السيد هلال السنوسي بصدق النوايا الإيطالية تجاهه، أو على الأقل رأى أن الحلول الإيطالية كانت الأنسب لديه فيما يحقد به من مصير مجهول. انتهت قصة الإبل فيما يبدو بإرجاعها إلى هلال السنوسي، وإن كان ليس لدينا ما يثبت أنه اصطحبها معه إلى بنغازي أو أبقاها في مصر أو ابتاعها وقبض ثمنها، كما أنه من المؤكد أن السيدة فاطمة الحسنية بقيت بجوار شقيقها الأمير إدريس في مصر، وبالتالي عاد السيد محمد هلال السنوسي بدونها إلى بنغازي مارس 1926م، وظل بها حتى يناير 1929م، لتبدأ المرحلة الثالثة والأخيرة من هجرة السيد محمد هلال السنوسي إلى مصر.

كانت تطورات القضية الليبية بتزايد القسوة الإيطالية ضد أهالي برقة، وخاصة بعيد احتلال واحة الجغبوب في فبراير 1926م، والانتقام من سكان الجبل الأخضر بعيد هزيمة معركة الرحيبة مارس 1927م، والتوسعات الإيطالية في منطقتي القبلة وفران، كل هذا أدى إلى تصاعد وثيرة الغضب الشعبي العربي والإسلامي من إيطاليا الفاشية،

وإزداد التعاطف الشعبي والرسمي المصري مع حركة المقاومة الليبية، ومن ثم التساهل في استقبال اللاجئين الليبيين الفارين من جحيم الحرب في برقة.

لم يدخل السيد هلال السنوسي مصر هذه المرة لاجئاً وإنما لغرض السياحة وإتمام بعض الأعمال الخاصة بالقطر المصري، وعلى اعتبار أنه أقر واعترف بالحكم الإيطالي ورضي بالتبعية الإيطالية فقد منح جواز سفر إيطالي؛ مكنه من دخول مصر عبر منفذ السلوم على الأرجح يناير 1929م، ثم غادرها للالتقاء بأسرته التي كانت تقيم بجهة مريوط⁽⁷³⁾.

تأكدت الحكومة المصرية من وجود السيد هلال السنوسي بمصر من قبل المفوضية الإنجليزية بالقاهرة، التي تلقت معلومات من القنصلية الملكية البريطانية في بنغازي تفيد بوصول السيد هلال مريوط، وأنه دخل مصر بجواز سفر إيطالي⁽⁷⁴⁾. ولم يمض وقت طويل حتى تلقت وزارة الحربية والبحرية المصرية عن طريق محافظ الصحراء الغربية طلباً من السيد هلال يعلمها بدخوله الأراضي المصرية بجواز سفر إيطالي لغرض السياحة، وقضاء بعض الحوائج في القطر المصري⁽⁷⁵⁾؛ فأحالت وزارة الحربية هذا الطلب إلى مسؤولي الخارجية المصرية تستأذن في إعطاء الموافقة للسيد محمد هلال السنوسي بالدخول إلى مصر والإقامة فيها أو الرفض⁽⁷⁶⁾.

ردت الخارجية المصرية بأن المعلومات المؤكدة التي تحصلت عليها من وزارة الداخلية تفيد بصحة حصول السيد هلال السنوسي على جواز سفر إيطالي لدخول مصر، وأن السلطات الإيطالية لا تمانع في ذلك بصفته سائحاً لا أكثر⁽⁷⁸⁾. وضمناً أعطت الخارجية المصرية موافقتها على دخوله الأراضي المصرية على اعتبار أنه لن يكون هناك احتجاج إيطالي بالخصوص، خلافاً لما حدث عند دخوله مصر في سنة 1924م.

فهم السيد هلال السنوسي بأنه أصبح بمقدوره التحرك في القطر المصري كيفما شاء، استناداً لجواز السفر الإيطالي والموافقة المصرية الإيطالية على ذلك، فغادر ميناء السلوم على ظهر سفينة أوصلته ميناء الإسكندرية في 8 أبريل 1929م⁽⁷⁹⁾، فنزل ضيفاً عند صهره وابن عمه الأمير إدريس السنوسي في مسكنه بشارع ونجت ببولكلي برمل الإسكندرية، والتقى بزوجته فاطمة الحسنية هناك⁽⁸⁰⁾.

تقدم السيد هلال بعيد وصوله الإسكندرية بالتماس إلى محافظ الصحراء الغربية للسماح له بالإقامة في سيدي براني، بديلاً عن الإسكندرية لعدم مقدرته على مجاراة

الحياة العامة بالمدن المصرية الكبرى للفقر المدقع، وأكد السيد هلال في التماسه أنه لن يعود إلى برقة ولن يرضى بالعيش ذليلاً تحت الحكم الإيطالي مرة أخرى، فلا يأمن على حياته من الإيطاليين، الذين عاملوه وأسرتهم طيلة أربع سنوات مضت بكل قسوة، ونزعوا منه كل ممتلكاته، متعهداً بأن يكون في طاعة الحكومة المصرية، ومحترماً لكل ما تفرضه من إجراءات بخصوص إقامته وتنقلاته في مصر⁽⁸¹⁾.

وليكون لهذا الالتماس وقع أكثر على قرار المحافظ فقد أرفق بالتماس مماثل من قبل السيدة فاطمة الحسنية المهدي زوجة هلال، أرسلته الأخيرة إلى قرينة محافظ الصحراء الغربية، حيث ناشدتها القيام بواجبها الإنساني بإقناع المحافظ بالسماح لها ولزوجها وأولادهما بالإقامة في سيدي براني، وممارسة حرفة تكفيهم مذلة السؤال، وتوفر لهم ما يسد حاجتهم اليومية من متطلبات الحياة⁽⁸²⁾.

أحال مكتب محافظ الصحراء الغربية الالتماسين إلى إدارة المخابرات العامة بمصلحة الحدود التابعة لوزارة الحربية والبحرية، فجاء الرد من قبل اللواء المدير العام بتاريخ 21 أبريل 1929م موجهاً إلى شخص السيد هلال السنوسي نفسه بالرفض، وإبداء الأسف لعدم القدرة على إجابة طلبه بالإقامة في سيدي براني⁽⁸³⁾.

أرسلت إدارة المخابرات العامة بأقسام الحدود إلى وزير الحربية والبحرية إشعاراً بما اتخذته إزاء السيد هلال السنوسي، مرفقاً به التماس الأخير وزوجته المقدمان لمحافظ الصحراء الغربية، فأحالتهم وزارة الحربية إلى الخارجية المصرية بكتاب أرفق معه قرار مدير عام المخابرات بالرفض لطلب الإقامة في براني للسيد هلال وأسرتهم والالتماسان المقدمان بالخصوص للعلم؛ لإقرار الإجراء بأن الإقامة بالقرب من الحدود المصرية الغربية غير مرغوب فيها للاجئين الليبيين الذين يشكلون خطراً على المصالح الإيطالية بالقطر المصري⁽⁸⁴⁾.

هكذا لم يسمح للسيد هلال بمغادرة الإسكندرية إلى سيدي براني أو غيرها، وفيما يبدو أن المسؤولين المصريين والإيطاليين لم يكونوا يرغبون في إثارة مسألة هلال السنوسي في هذه الفترة، وخاصة أن الأخير قد أعلن اعتزاله العمل العسكري والسياسي بالمرة، فضلاً عن وفاته المفاجئة في وقت لاحق من سنة 1929م؛ لذا سكتت الوثائق التي بين أيدينا عن متابعة نشاطات السيد محمد هلال السنوسي، وانتهت القضية المثارة بشأنه بين الجانبين المصري والإيطالي، ليتركز الاهتمام على قضايا أخرى أشد خطورة منها التهريب، ودخول

آلاف اللاجئين الليبيين واستقرارهم على مقربة من الحدود المصرية، والتخوف الإيطالي من ممارستهم لأي أنشطة قد تضر بالمصالح الإيطالية في المنطقة بشكل مباشر أو غير مباشر.

● ثالثاً: الخلاصة والنتائج:

ما من شك في أن قضية هلال السنوسي أثرت في وقت حساس من تاريخ حركة الجهاد الليبي 1924-1929م، فتصاعدت العمليات العسكرية ازداد عنفاً، والفاشيون يريدون إنهاء المقاومة المسلحة بأي وسيلة، والمفاوضات الإيطالية المصرية وخاصة تلك المتعلقة بترسيم الحدود جاءت نتائجها لصالح الإيطاليين، فمصر بسبب ضعف حكومتها آنذاك كانت تخشى الدخول في مواجهة مع الإيطاليين، وحاولت تجنبها قدر المستطاع حتى الحرب العالمية الثانية. ويمكن إجمال بعض النتائج لهذه الدراسة في النقاط التالية:

أولاً: فتحت هجرة الزعامات السنوسية بشكل عام وهجرة السيد محمد هلال بشكل خاص الباب على مصراعيه لنزوح جماعات ليبية أخرى، وتركها للقتال أو على الأقل ترك أراضيها وممتلكاتها للإيطاليين، ناهيك عن هجرة شخصيات سنوسية أخرى اقتداءً بالسيد محمد هلال، ومن قبله الأمير محمد إدريس السنوسي. فبعد تصاعد العمليات الحربية الإيطالية في منطقة الواحات الليبية وصل مثلاً واحة سيوة حتى 4 نوفمبر 1924م 456 شخصاً من المعدمين الليبيين، قادمين من جالو مروراً بالجغبوب، وأن المسؤولين بمحافظة الصحراء الغربية قدموا لهم الزاد والطعام، وسمحوا لهم بالإقامة في سيوة حتى ترد أوامر بشأنهم من السلطات العليا في الحكومة المصرية⁽⁸⁵⁾، معلنة محافظة الصحراء الغربية أنه بالنظر إلى أنه لن يتم إرجاع هؤلاء اللاجئين إلى برقة فسيتضاعف عدد نظرائهم مستقبلاً⁽⁸⁶⁾.

وعلى الصعيد نفسه فتحت هجرة هلال السنوسي الثانية نحو مصر سنة 1929م الباب على مصراعيه أمام هجرة زعامات وشخصيات سنوسية إلى مصر، منها على سبيل المثال لا الحصر مدير الإدارة السنوسية في واحة الكفرة شمس الدين السنوسي، الذي فر نحو مصر سبتمبر 1930م، عندما أيقن أن الإيطاليين يعدون العدة لاقتحام واحة الكفرة واحتلالها⁽⁸⁷⁾.

والأدهى أنه فور إلقاء السيد هلال السنوسي بتصريحات حال وصوله الإسكندرية 1929م مفادها عدم عودته إلى برقة مجدداً بسبب معاملة الإيطاليين القاسية له جعل هؤلاء ينتمون من السنوسيين حال القبض عليهم في الواحات والمدن الليبية في الجنوب البرقاوي، ولعل صور التنكيل

والتعذيب بالسنوسيين وبأهالي الكفرة بعد احتلالها 20 يناير 1931م لخير شاهد على ذلك⁽⁸⁹⁾.
ثانياً: ازدادت وتيرة الاتصالات الدبلوماسية والمخابراتية بين إيطاليا ومصر، واستلزم مراقبة الحدود ومنافذ العبور بين البلدين، فقد اتخذت خطوات أكثر عملية من أجل الإسراع في إنشاء النيابة القنصلية الإيطالية بالسلم لمراقبة الداخلين والخارجين إلى مصر من الجانب الليبي⁽⁹⁰⁾، بعد أن أصبح منفذ السلم المنفذ البري الغربي الوحيد لقاصدي مصر بعد احتلال الجغبوب فبراير 1926م. وأتاح هذا الفرصة للسلطات المصرية والمخابرات الإيطالية لمراقبة الشخصيات الليبية والسنوسية في مصر، واعتقال وطرده البعض منهم ومنعهم من الإقامة في مصر وإن كانت لغرض الاستشفاء والعلاج، وكان السيد محمد صفي الدين شقيق السيد محمد هلال السنوسي من أبرز الزعامات السنوسية التي أوصت السلطات المصرية ببناء على مطالب إيطالية بالخصوص على ضرورة إبعاده من مصر بالمرّة⁽⁹¹⁾.

ثالثاً: فتحت تفاهات هلال مع الإيطاليين والضغطات على صفي الدين السنوسي وبعض الشخصيات الليبية الأخرى المجال مجبرين لفتح قنوات اتصال مع الإيطاليين عن طريق النيابة القنصلية في السلم خلال الفترة اللاحقة⁽⁹²⁾، لتخفيف الضغط عليهم وعدم إجبارهم على مغادرة مصر أو تسليمهم للسلطات الإيطالية.
رابعاً: حرمان الليبيين من الاستقرار في الأراضي المصرية المتاخمة للحدود الليبية مما جعل أكثر اللاجئين الليبيين يضطرون للعودة إلى ليبيا، والاعتراف بالاحتلال الإيطالي وتعريض أنفسهم للاعتقال أو السجن وربما الإعدام أو النفي، وقد تصاعدت أعداد راغبي العودة إلى نجوعهم وقراهم التي وقعت تحت الاحتلال الإيطالي منذ صيف 1929م⁽⁹³⁾.

خامساً: أثبتت قضية السيد هلال السنوسي بما لا يدع مجالاً للشك أن الحكومة المصرية من أجل أن تبتعد عن إحراج إيطاليا توافق على الطلبات الإيطالية كما جاءت وليس كما تقتضي المصلحة المصرية والليبية؛ فعدم السماح مثلاً بإقامة السيد محمد هلال أو دخول أحمد الشريف إلى الأراضي المصرية حرم المقاومة الليبية المسلحة من دفعة معنوية هائلة جداً، قد تمكنها من تحقيق انتصارات، وتكون أكثر فاعلية في الجانب الميداني والتفاوضي مع الإيطاليين لا العكس.

سادساً: كانت مضامين الاختلاف في وجهات النظر بين المسؤولين المصريين ونظرائهم الإيطاليين أحياناً تبدو متقاربة، وأحياناً أخرى تبدو متباعدة؛ فلقد حرصت مصر منذ أزمة الزعماء الليبيين مع الحكومة الإيطالية مايو 1923م على عدم استضافة المزيد من كبار الزعماء الليبيين على أراضيها، وخاصة أولئك المنتمون للعائلة السنوسية؛ خوفاً من إثارة الجانب الإيطالي وتريض المصالح المصرية للخطر، وفيما يخص السيد هلال فإنها لما أيقنت بانصرافه عن محاربة إيطاليا لم تمنع في إقامته في مصر، بشرط الابتعاد عن منطقة الحدود الغربية. أما إيطاليا فقد طلبت من السلطات المصرية إبعاد السيد هلال فور وصوله إلى واحة سيوا؛ خوفاً من الانضمام للفريق المعارض للسياسة الإيطالية في مصر، لكنها أوصت بحسن معاملته على اعتبار أنه من رعايا إيطاليا، وفي وقت لاحق منحه السلطات الإيطالية جواز سفر إيطالي للدخول إلى مصر لإحضار أسرته، فاستغل السيد هلال ذلك وقرر البقاء في الأراضي المصرية حتى وفاته في سنة 1929م.

وختاماً يمكن القول إن السيد محمد هلال السنوسي نظراً لاعتبارات متعددة، وختافاً لما كان يتوقعه هو من أن هجرته إلى مصر ليست مرتبطة بالوضع القائم في ليبيا ولا بالحرب بين المجاهدين الليبيين والقوات الإيطالية إلا إنها كانت ذات تأثير كبير في الأوساط الدبلوماسية والسياسية والمخابراتية المصرية والإيطالية، وتركت آثاراً مباشرة على قضية الجهاد الليبي المطروحة وذات الاهتمام وقتئذٍ من قبل الأوساط الشعبية والرسمية العربية والإسلامية وحتى الدولية.

الهوامش:

1 - كانت الجالية الإيطالية تعد ثاني أكبر جالية أجنبية في القطر المصري بعد الجالية اليونانية حسب إحصاء سنة 1927م فإن القاهرة والإسكندرية ومدن القناة (الإسماعلية وبورسعيد والسويس) كانت تحتضن مؤسسات خدمية للجالية الإيطالية، كالنوادي والمدارس والمستشفيات والبنوك والمصارف وبعض الشركات الاستثمارية التجارية والصناعية، مع وجود مؤسسات قنصلية ودبلوماسية لرعاية تلك المصالح، ناهيك عن عشرات العمال والموظفين الإيطاليين أبناء الجالية الإيطالية العاملين في المؤسسات والإدارات المصرية المختلفة، بما في ذلك العاملين في الجهاز الخدمي والاستشاري في القصر الملكي المتربع على عرشه الملك أحمد فؤاد الأول 1923-1936م، ذي التنشئة والثقافة الإيطاليتين في الأساس. للمزيد عن الإيطاليين وأنشطتهم المختلفة والمؤسسات الإيطالية في مصر انظر المصادر الإيطالية التالية:

L. A Balboni, Gli Italiani Nella Civiltà Egiziana del Secolo XIX°, Alessandria, 1906, V:III pp7-502; Angelo Sammarco, , Gli Italianai in Egitto Il Contributo Italiano Nella Formazione dell' Egitto Moderno, Alessandria D' Egitto, E Dizioni del Fascio, XV, 1937,pp29-200; Corrado Masi, Gli Italiani in Egitto, Rassegna Italiana, Roma, Febb 1933,pp180-197; Ministero Degli Affari Esteri Direzione, Generale Delle Scuole Italiane All'Estero Anuario Delle Scuole Italiane All'Estero, 1925, Roma, 1926.

2 - دخلت الحكومتان المصرية والإيطالية في مفاوضات خلال الفترة 1922-1925م حول عدة قضايا من أبرزها جنسية الليبيين المقيمين بالقطر المصري بعد الاحتلال الإيطالي لليبيا واعتبارهم رعايا إيطاليين وحول ترسيم الحدود المشتركة بين المستعمرة الإيطالية لليبيا ومصر، وقد أبرم الجانبان معاهدتين تكلفت تلك كانت الأولى بتاريخ 14 أبريل 1923م بخصوص منح الرعية الإيطالية لليبيين القاطنين أو الداخلين للقطر المصري بعد إبرام هذه الاتفاقية، والثانية كانت مؤرخة في 6 ديسمبر 1925م وخاصة بترسيم الحدود المشتركة مع مصر، وتسليم نقاط حدودية مهمة مثل واحة الجغبوب للجانب الإيطالي. للمزيد أنظر: دار الوثائق القومية القاهرة، وثائق عابدين غير المنشورة، وزارة الخارجية، إيطاليا، المحفظة رقم: 111، نص الاتفاقية المصرية الإيطالية بشأن جنسية الليبيين بالقطر المصري مؤرخة في 14 أبريل 1923؛ وثائق مجلس الوزراء المصري غير المنشورة، الكود الأرشيفي رقم 018655-0075، الاتفاقية المصرية الإيطالية حول جنسية الليبيين بالقطر المصري 14 أبريل 1923م، المجموعة 19، (نظرة الخارجية 1/أ) موضوعات مختلفة؛ الحكومة المصرية، وزارة الخارجية، اتفاق بين مصر وإيطاليا في شأن جنسية اللوبيين المقيمين بالقطر المصري، المطبعة الأميرية، القاهرة، 1925؛ دار الوثائق القومية القاهرة، وثائق مجلس الوزراء المصري غير المنشورة، الكود الأرشيفي 050735-0075، المحفظة رقم 1084، الاتفاقية المصرية الإيطالية 6 ديسمبر 1925م، بشأن تعيين الحدود بين الدولتين.

أيضا:

Francesco Meriano, La Questione Di Giarabub, Nicola Zanichelli Editore, Bologna, 1925., pp136-196.

3 - كانت ممثلية إيطاليا السياسية في مصر تعرف قبل سنة 1923م بالوكالة الدبلوماسية الإيطالية بالقاهرة، ثم أصبحت تعرف باسم المفوضية الإيطالية بالقاهرة، يتولاها وزير إيطالي مفوض وسفير فوق العادة، وخلال هذه الفترة الحساسة من تاريخ ليبيا 1923-1931م أسندت رئاستها لشخصيات فاشية متميزة في العمل المخبراتي والدبلوماسي مثل: الكونت كاشيا دومنيوني والمركز دي مانشيني والسنينور روبرتو كانتالوبو، وقد أشرفت المفوضية على مجموعة من القنصليات والوكالات والنيابات والمأموريات القنصلية الإيطالية التي كانت منتشرة حسب وظيفتها وأهميتها

في أبرز المدن المصرية، كالقاهرة والإسكندرية ومدن القناة والمنيا والسلمو؛ مما يدل على تعاظم الوجود الإيطالي في مصر في تلك الفترة على المستوى الدبلوماسي والمخابراتي والتجاري وحتى الاجتماعي والثقافي. للمزيد انظر: دار الوثائق القومية القاهرة، وثائق وزارة الخارجية المصرية غير المنشورة، الأرشيف السري الجديد، المحفظة رقم 62، رسالة وكيل الخارجية المصرية إلى وكيل وزارة المواصلات المصرية بتاريخ 21 يوليو 1936م، تحتوي على كشف بمؤسسات إيطالية وأماكنها بالمدن المصرية؛ المحفظة رقم 302، وثيقة مؤرخة في يونيو 1940 وهي عبارة عن كشف بأسماء الموظفين الإيطاليين بالمفوضية والقنصليات الإيطالية المطلوب منهم مغادرة مصر بسبب اندلاع الحرب بين الإيطاليين والحلفاء؛ مفتاح بلعيد اغويطة، النشاط الإيطالي في مصر تجاه استعمار ليبيا 1882-1943، المركز الوطني للمحفوظات والدراسات التاريخية، طرابلس، ط/1، 2009، ص 100-107.

4 - عبد الله نجم، نسب الأسرة السنوسية على الرابط: <https://www.facebook.com/abdalla.najem>، 24 مايو 2013م. وللמיד عن الحركة السنوسية وانتشارها في شمال ووسط أفريقيا، بما في ذلك مصر والسودان وليبيا انظر المصادر التالية: Meriano, 89-Op.Cit.,pp43

محمد فؤاد شكري، السنوسية دين ودولة، مراجعة: يوسف المجريسي، مركز الدراسات الليبية، أكسفورد، ط/2، 2014، ص 21-152؛ أحمد صدقي الدجاني، الحركة السنوسية نشأتها ونموها في القرن التاسع عشر (1202-1320هـ)، د.م. القاهرة، 1988، ص 32-277.

5 - يعد السيد أحمد الشريف السنوسي 1873-1933م من أبرز زعماء وقادة الطريقة السنوسية في ليبيا، اعتمد عليه عمه محمد المهدي زعيم الطريقة الأسبق في الكثير من المسائل والأمور الخاصة بالطريقة، وزوجه ابنته، وجعله وصياً على ابنه محمد إدريس عندما أحس بدنو أجله، وعند وفاة محمد المهدي عام 1902م أصبح السيد أحمد الشريف زعيماً للطريقة السنوسية في فترة حرجة جداً؛ فالفرنسيون اعتدوا على الزوايا السنوسية في تشاد، واشتبكوا مع القوات السنوسية في عدة معارك، والإيطاليون أخذوا يصعدون من وتيرة تغلغلهم السلمي في ولاية طرابلس الغرب لاحتلالها، وفي أكتوبر 1912م وجد السيد أحمد نفسه في مواجهة مباشرة مع الإيطاليين بعد انسحاب الأتراك من ليبيا، وخلال الحرب العالمية الأولى زج بقواته في حرب فاشلة ضد الإنجليز في صحراء مصر الغربية، ثم ما لبث أن أجبر على الانسحاب مع من تبقى من قواته نحو الدواخل الليبية، لتقله غواصة ألمانية من ميناء العقيلة على البحر المتوسط 1918م نحو البلاد التركية، استقر به المقام بعد فشله في العودة إلى برقة بالحجاز حتى وفاته سنة 1933م. للمزيد انظر: عبد المالك بن عبد القادر بن علي، مختصر كتاب الفوائد الجلية في تاريخ العائلة السنوسية القسم الثاني، تصنيف صلاح عبد العزيز، 2007م منشورة

على الأنترنت وفقاً للرابط: <http://archive.libya-al-mostakbal.org>: الأمير شكيب أرسلان، خلاصة رحلة المرحوم السيد أحمد الشريف السنوسي، إشراف وتحرير: سوسن النجار نصر، الدار التقدمية بيروت، ط/1، 2010، ص8-54.

6 - يتهم الطاهر أحمد الزاوي في كتابه عمر المختار الطبعة الثانية 2004م منشورات دار المدار الإسلامي ببيروت الصفحات 102-104 السيد محمد هلال السنوسي بأنه كان إيطالياً أكثر من الإيطاليين أنفسهم، وأنه ساعد الإيطاليين في احتلال الجغبوب فبراير 1926م، ونحن إذ نتفهم وجهة نظر الشيخ الطاهر في الشطر الأول من الاتهام لكننا لا نتفق معه في الشطر الآخر؛ فالسيد هلال لم يرافق الجيش الإيطالي القاصد احتلال الجغبوب لسببين، أولهما أن الأوامر الآتية من الأمير محمد إدريس السنوسي تقتضي بانسحاب السنوسيين من الجغبوب فوراً ودون إبطاء، وعلى هذا الأساس انسحب محمد صفي الدين منها رفقة شخصيات سنوسية أخرى نحو سيوة (انظر: الزاوي ص99-102)، والسبب الثاني وهو الأهم أن السيد هلال كان محتجزاً بسيوة من قبل السلطات المصرية والتي تنتظر من خلال الاتصالات مع الإيطاليين كيفية إخراجه من مصر كما سنرى في هذه الدراسة.

7 - (المركز الليبي للمحفوظات والدراسات التاريخية، طرابلس، شعبة الوثائق والمخطوطات، الملف رقم 27 ملف محمد على السنوسي، الوثيقة رقم 19)

II R. Agente E Console Generale in Egitto (Tugini) al Ministro Degli affari Esteri, Cairo, 24, April, 1901.

أيضاً: كارلو قوتي بورشينياري، العلاقات العربية الإيطالية 1902-1930 من مذكرات أنريكو انساتو، ترجمة: عمر الباروني، مراجعة: عبد الرحمن سالم العجيلي، مركز جهاد الليبيين للدراسات التاريخية، طرابلس، 1980، ص119-213؛ اغويطة، مرجع سابق، ص 113-182.

8 - لتفاصيل أوفى عن هذا الموضوع اظر: مفتاح بلعيد اغويطة، الموقف الشعبي المصري من حركة الجهاد في ليبيا 1911-1931م، مركز جهاد الليبيين للدراسات التاريخية، طرابلس، 2003، ص249-260.

9 - الوثائق الإيطالية المنشورة، المجموعة الأولى: ترجمة: شمس الدين عرابي بن عمران، إعداد: الفرجاني سالم الشريف، مركز دراسة جهاد الليبيين ضد الغزو الإيطالي، طرابلس، ط/1، 1989، الوثيقة رقم 38، ص125-126.

10 - عماد الدين غانم، عمليات الغواصات الألمانية في المياه الليبية وحركة الجهاد الليبي دراسة في تاريخ العلاقات الليبية الألمانية، مركز جهاد الليبيين للدراسات التاريخية، طرابلس، 2003،

11 - سليمان الباروني، صفحات خالدة من الجهاد، عنيت بجمعها وترتيبها: زعيمة الباروني، الجزء الأول من الكتاب الأول، مطابع الاستقلال الكبرى، بيروت، 1964، ص 497 - 504.

12 - P.M Holt, Egypt and the Fertile Crescent 1516- 1922 Apolitical History, Paper Backs Cornell University Press, 1975, p263.

13 - الوثائق الإيطالية المنشورة، المجموعة الرابعة والعشرون المجلد الأول والثاني، ترجمة شمس الدين عرابي بن عمران، إعداد وترتيب: علي بشير الزواوي، مركز جهاد الليبيين للدراسات التاريخية، طرابلس، 1999، الوثيقة رقم 23، ص 217-218.

14 - رسالة أحمد الشريف السنوسي إلى الجنرال ماكسيول قائد القوات الإنجليزية في مصر 7 فبراير 1916م منشورة في كتاب جهاد الليبيين ضد الغزو الإيطالي من خلال الوثائق الإنجليزية وثائق تنشر لأول مرة عن أحمد الشريف ورمضان السويحلي 1911-1920م، جمع وترجمة: صلاح الدين عوض السويحلي، دار الشعب للطباعة والنشر مصراتة، ط/1، 2008، ص 74؛ محمد صالح حرب، مذكرات محمد صالح حرب، منشورة في كتاب: محمود دياب، أبطال الكفاح الإسلامي المعاصر، مطبوعات الشعب، القاهرة، ط/1، 1978، ص 149 - 163؛ محمد فؤاد شكري، مصدر سابق، ص 251-252.

15 - محمد فؤاد شكري، مصدر سابق، ص 251-252.

16 - المصدر نفسه، ص 281-282.

17 - محمد صالح حرب، مصدر سابق، ص 140-216. وللمزيد عن منظمة تشكيلاتي مخصوصة وجمعية التضامن الأخوي أنظر على التوالي: عبد المولى صالح الحرير، منظمة تشكيلاتي مخصوصة السرية وأدوارها في حركة النضال الوطني 1911 1918-، مجلة البحوث التاريخية، السنة الأولى، العدد الأول، مركز بحوث ودراسات الجهاد الليبي، طرابلس، يناير 1979، ص 13 - 43؛ عصام ضياء الدين الصغير، الحزب الوطني والنضال السري 1907 - 1915، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1987، ص 37-180.

18 - الوثائق الإيطالية المنشورة، المجموعة الرابعة والعشرون، مصدر سابق، الوثيقة رقم 23، ص 219. وبتوسع عن هذا الموضوع انظر: 135-Meriano, Op.Cit, pp90.

19 - F.o, 371451/,Notes on the History of Senussilsm and its Relation to the African Posse Ssions of Foreign Powers, jun 18, 1908, pp 324-.

(المركز الليبي للمحفوظات والدراسات التاريخية طرابلس شعبة الوثائق الأجنبية، الوثائق

الإنجليزية)؛ أ.أ. ايفانز بريتشارد، السنوسيون في برقة، ترجمة: عمر الديراوي أبو حجلة، دار الفرجاني، طرابلس، د.ت، ص 240 - 250.

20 - الحملة السنوسية على مصر خلال الحرب العالمية الأولى على الرابط: <http://www.marefa.org>.
عن الخلاف بين السيد هلال وصهره الأمير إدريس انظر: مصطفى علي هويدي، الحركة الوطنية في شرق ليبيا خلال الحرب العالمية الأولى، مراجعة: صلاح الدين حسن السوري، مركز دراسة جهاد الليبيين ضد الغزو الإيطالي، طرابلس، 1988، ص 229-231.

21 - الأهرام، ع/ 13947، 15 يناير 1923.

22 - محمد صالحية، صفحات مجهولة من تاريخ ليبيا، حوليات كلية الآداب، جامعة الكويت، الحولية الأولى، الرسالة الثانية، المجلدات 1 - 5، 1980، ص 26.

23 - خطاب عمر المختار المرسل إلى السيد أحمد الشريف بتاريخ 22 فبراير 1924م نقلا عن إدريس صالح الحرير، مواقف خالدة لعمر المختار ضمن كتاب: عمر المختار نشأته وجهاده من 1862 إلى 1931، أعمال الندوة العلمية التي عقدت بمناسبة الذكرى الخمسين لاستشهاد عمر المختار، إشراف: عقيل محمد البريار، مركز دراسة جهاد الليبيين ضد الغزو الإيطالي، طرابلس، 1981، ص 68-69.

24 - المصدر نفسه.

25 - دار الوثائق القومية القاهرة، وثائق وزارة الخارجية المصرية غير المنشورة، الأرشيف السري القديم، المحفظة رقم 666، الملف رقم 115/2/42 رسالة المفوضية الإيطالية في القاهرة إلى وزير الخارجية المصري بتاريخ 5 فبراير 1927 بشأن القلق من عودة السيد أحمد الشريف إلى برقة عبر مصر، وانظر في ذات المحفظة رسالة وزير الحربية والبحرية المصرية إلى وزير الخارجية المصري بتاريخ 21 فبراير 1927 يعلمه بأنه قد أصدر أوامره إلى مصلحة الحدود بمنع السيد أحمد الشريف من دخول مصر. وللمزيد عن هذا الموضوع أنظر الرسائل المتبادلة بين الحكومة الإيطالية وممثليها في ليبيا ومصر ومدينة جدة وتركيا، الوثائق الإيطالية غير المنشورة، ميكروفيلم رقم 251، الوثائق الأجنبية بالمركز الليبي للمحفوظات والدراسات التاريخية، طرابلس.

26 - F.O, 37112392/, No1, Relations between Great Britain, Italy and the Senussi, 1912 to 1924, pp2729-.

المركز الليبي للمحفوظات والدراسات التاريخية بطرابلس شعبة الوثائق والمخطوطات الوثائق الأجنبية (الوثائق الإنجليزية).

- 26 - تذكر الوثائق المصرية أن مدينة جالو تعرضت لقصف جوي عنيف جداً، حيث أُلقت الطائرات القنابل المدمرة على الواحة؛ مما أجبر الناس على الهروب نحو الجغبوب ثم مصر انظر: دار الوثائق القومية القاهرة، وثائق وزارة الخارجية المصرية غير المنشورة، المحفوظة رقم 428، ملف هلال السنوسي، الكود الأرشيفي 010221-0078، رسالة وزير الحربية والبحرية السرية المؤرخة في 8 نوفمبر 1924م إلى رئيس مجلس الوزراء المصري ووزير الخارجية.
- 27 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، رسالة وزير الحربية والبحرية السرية المؤرخة في 30 أكتوبر 1924م إلى رئيس مجلس الوزراء المصري (وزارة الخارجية) المتضمنة تقرير محافظ الصحراء الغربية عن وصول مخبر إيطالي إلى سيوة في 25 أكتوبر الجاري حاملاً معه تصريحاً إيطالياً لشراء البلح، وكان في الواقع مهمته لقاء هلال السنوسي والتفاوض معه، وألح الوزير على حكومته ضرورة حسم الموقف من قضية هلال ووجوده في سيوة.
- 28 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، رسالة وكيل وزارة الحربية والبحرية المصرية إلى نظيره بوزارة الخارجية المصرية بتاريخ 16 نوفمبر 1924م.
- 29 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، مذكرة المدير العام لأقسام الحدود السرية المرفوعة بتاريخ 3 سبتمبر 1924م إلى وزير الحربية والبحرية، والمتضمنة نص التلغراف المرسل من محافظ الصحراء الغربية بشأن السيد محمد هلال السنوسي ووصوله إلى واحة سيوة.
- 30 - المصدر نفسه.
- 31 - عبد الرحمن الرافعي، في أعقاب الثورة المصرية، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ط/2، 1959، ج/1، ص 401.
- 32 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، مذكرة المدير العام لأقسام الحدود السرية المرفوعة بتاريخ 3 سبتمبر 1924م إلى وزير الحربية والبحرية والمتضمن نص التلغراف المرسل من محافظ الصحراء الغربية بشأن السيد محمد هلال السنوسي ووصوله لواحة سيوة.
- 33 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، تهميش وزير الحربية والبحرية بتاريخ 4 سبتمبر 1924م على مذكرة المدير العام لأقسام الحدود السرية، المؤرخة في 3 سبتمبر 1924م بإحالتها إلى وزارة الخارجية للإفادة والرد حول هلال السنوسي والتصريح له بالدخول من عدمه.
- 34 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، رسالة مستعجلة من إبراهيم حبيب مدير أقسام الحدود بتاريخ 9 سبتمبر 1924م إلى سكرتيرية وزارة الحربية والبحرية للإفادة والرد على تلغراف محافظ الصحراء الغربية حول هلال السنوسي والتصريح له بالدخول من عدمه.

35 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، رسالة مستعجلة من سكرتير وزارة الحربية والبحرية بتاريخ 9 سبتمبر 1924م إلى سكرتيرية الخارجية المصرية والمرفق بها استعجال محافظ الصحراء الغربية للإفادة والرد على تلغراف محافظ الصحراء الغربية حول هلال السنوسي والتصريح له بالدخول من عدمه.

36 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، مذكرة المدير العام لأقسام الحدود السرية المرفوعة بتاريخ 3 سبتمبر 1924م إلى وزير الحربية والبحرية والمتضمن نص التلغراف المرسل من محافظ الصحراء الغربية بشأن السيد محمد هلال السنوسي ووصوله لواحة سيوة أكد برغبته في العلاج بالمشافي المصرية.

37 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، رسالة وزير الحربية والبحرية السرية بتاريخ 29 نوفمبر 1924م إلى رئيس مجلس الوزراء وزارة الخارجية والمتضمنة طلب السيد هلال من محافظ الصحراء الغربية خلال لقائه به 21 نوفمبر الجاري ممارسة التجارة بين سيوة ومرسى مطروح أو الحمام.

38 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، رسالة وزير الحربية والبحرية السرية بتاريخ 29 نوفمبر 1924م إلى رئيس مجلس الوزراء وزارة الخارجية والمتضمنة رفض محافظ الصحراء الغربية لطلب السيد هلال الأخير.

39 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، رسالة رئيس الوزراء ووزير الخارجية المصري إلى وزير الحربية بتاريخ 1 فبراير 1925م حول عدة قضايا تخص المسألة الليبية وورد فيها التطرق لموضوع هلال السنوسي ورفض ممارسته لأي حرفة في مصر.

40 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، رسالة وزير الحربية والبحرية المستعجلة بتاريخ 1 مارس 1925م والمرسلة إلى رئيس مجلس الوزراء والقائم بالخارجية بشأن ما أبداه السيد هلال من تعهدات.

41 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، طلب السيد هلال السنوسي المقدم إلى مأمور واحة سيوة محمد أفندي خالد أواسط شعبان 1343هـ/مارس 1925م والذي طلب فيه عرض حالته على محافظ الصحراء الغربية.

42 - المصدر نفسه.

43 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، رسالة وزير الحربية والبحرية إلى خارجية بلادة بتاريخ 28 مارس 1925م المتضمنة طلب السيد محمد هلال السنوسي المقدم لمأمور واحة سيوة.

44 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، رسالة وزارة الحربية والبحرية إلى الخارجية المصرية

- بتاريخ 6 أبريل 1925م بشأن ما تم بخصوص الموافقة على تسفير السيد هلال من ميناء الإسكندرية إلى لندن.
- 45 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، رسالة وزير الحربية والبحرية إلى رئيس مجلس الوزراء المصري (وزارة الخارجية) السرية المؤرخة في 30 أكتوبر 1924م المتضمنة تقرير محافظ الصحراء الغربية عن وصول مخبر إيطالي إلى سيوة.
- 46 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، رسالة كاشيا دومينيوني الوزير الإيطالي المفوض بالقاهرة بتاريخ 7 مارس 1925م إلى وزير الخارجية المصري بشأن ممانته وجود هلال وصفي الدين السنوسي بمصر ومرفق بها تقرير باللغة الإيطالية عن نوايا هاتين الشخصيات وعلاقتها بكل من السيد أحمد الشريف والأمير إدريس السنوسي.
- 47 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، رسالة وزير الخارجية المصرية بتاريخ 9 مارس 1925م إلى وزير الحربية والبحرية برفض الموافقة على دخول هلال وصفي الدين لمصر ولو لغرض العلاج في الوقت الراهن.
- 48 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، رسالة المفوضية الإيطالية بالقاهرة إلى الخارجية المصرية بتاريخ 20 أبريل 1925م بشأن السيد هلال وصفي الدين السنوسي ووجودهما في مصر.
- 49 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، رسالة المفوضية الإيطالية بالقاهرة إلى الخارجية المصرية بتاريخ 27 أبريل 1925م بشأن رغبتها بالسماح للسيد هلال السنوسي بالمرور عبر الأراضي المصرية وترحيله من ميناء الإسكندرية.
- 50 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، رسالة رئيس الوزراء ووزير الخارجية إلى وزير الحربية والبحرية بتاريخ 21 مايو 1925م بشأن موافقة المفوضية الإيطالية على سفر هلال عبر ميناء الإسكندرية.
- 51 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، رسالة المفوضية الإيطالية إلى الخارجية المصرية بتاريخ 27 أبريل 1925م.
- 52 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، رسالة رئيس الوزراء ووزير الخارجية إلى وزير الحربية والبحرية بتاريخ 21 مايو 1925م.
- 53 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، رسالة الوزير الإيطالي المفوض بالقاهرة كاشيا دومينيوني بالإيطالي إلى وزارة الخارجية المصرية بتاريخ 11 يونيو 1925م بشأن تحركات السيد هلال السنوسي بالقطر المصري.

- 54 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، رسالة وكيل الخارجية المصرية المستعجلة بتاريخ يونيو 1925م إلى وكيل وزارة الداخلية بشأن ضبط هلال بالقاهرة وإرساله إلى ميناء الإسكندرية في الحال.
- 55 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، رسالة وكيل وزارة الداخلية إلى وكيل وزارة الخارجية بتاريخ 18 يونيو 1925م بشأن إلقاء القبض على السيد هلال بالقاهرة وتسفيره عبر ميناء الإسكندرية.
- 56 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، رسالة وكيل وزارة الحربية والبحرية المصرية السرية إلى وكيل وزارة خارجية بلاده بتاريخ 22 يونيو 1925م بشأن ما ورد من أقسام الحدود بمحافظة الصحراء الغربية على ما حدث لهلال السنوسي بعد اعتقاله ونقله للإسكندرية وما كان يتردد في الجرائد المحلية بالخصوص.
- 57 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، تقرير من المفوضية الإيطالية بالقاهرة مؤرخ في 31 أكتوبر 1925م عن وجود أسرة هلال السنوسي بسيدي براني، وأن السيد هلال تحصل على إذن من حكومة برقة بجلب أسرته معه إلى برقة.
- 58 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، رسالة وكيل الخارجية المصرية إلى نظيره وكيل وزارة الحربية والبحرية بتاريخ 15 ديسمبر 1925م بشأن الإسراع في إلحاق أسرة هلال به بأوروبا.
- 59 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، رسالة وكيل وزارة الحربية والبحرية إلى وكيل الخارجية المصرية بتاريخ 22 ديسمبر 1925م بشأن وجود هلال في برقة.
- 90 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، رسالة المفوضية الإيطالية بالقاهرة بتاريخ 31 ديسمبر 1925م إلى وزير الخارجية المصري بتسلم أسرة هلال السنوسي من المسؤولين المصريين؛ رسالة وزير الحربية والبحرية إلى رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية بتاريخ 10 يناير 1926م بشأن نقل أسرة هلال من براني للسلوم وتسليمها للإيطاليين.
- 91 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، شكوى هلال السنوسي التي تضمنتها رسالة المفوضية الإيطالية بالقاهرة بتاريخ 15 أبريل 1926م إلى الخارجية المصرية بضرورة إجراء تحقيق في دعوى هلال السنوسي ضد الأمير إدريس.
- 92 - المصدر نفسه.
- 93 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، رسالة الخارجية المصرية إلى وزارة الداخلية بتاريخ 24 أبريل 1926م بخصوص ما جاء في رسالة المفوضية الإيطالية بخصوص شكوى السيد هلال.
- 94 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، رسالة الداخلية المصرية إلى وزارة الخارجية بتاريخ 28

- أبريل 1926م بخصوص إبلاغ المفوضية الإيطالية بالقاهرة تحديد الجهة أو الجهات التي وقعت فيها الواقعة المذكورة في شكوى السيد هلال.
- 95 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، رسالة المفوضية الإيطالية للخارجية المصرية بتاريخ 30 أبريل 1926م.
- 96 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، رسالة وكيل وزارة الحربية والبحرية إلى نظيره بالخارجية المصرية بتاريخ 2 مايو 1926م.
- 97 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، طلب السيد هلال السنوسي من محافظ الصحراء الغربية بالسماح له بالعودة إلى بنغازي رفقه أسرته وإبله مؤرخ في أبريل 1926م.
- 98 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، رسائل المفوضية الإيطالية إلى الخارجية المصرية بتاريخ 22 و 23 مايو و 3 يونيو 1926م.
- 99 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، رسالتي الخارجية المصرية لوزارة الحربية والبحرية بتاريخ 23 مايو و 15 يونيو 1926م، ورسالة الخارجية لوزارة الداخلية المصرية بتاريخ 3 يونيو 1926م بشأن قضية السيد هلال السنوسي.
- 101 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، رسالة القنصل البريطاني ببغازي إلى الوزير المفوض البريطاني اللورد لويد بالقاهرة بتاريخ 26 فبراير 1929م. ويذكر أن الخارجية المصرية كان لديها معلومات منذ شهر نوفمبر 1928م على حصول هلال على جواز سفر إيطالي للدخول لمصر. انظر رسالة الخارجية بتاريخ 7 نوفمبر 1928م إلى الداخلية المصرية بالخصوص.
- 102 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، رسالة وزير الداخلية المصري إلى رئيس الوزراء ووزير الخارجية بتاريخ 28 فبراير 1929م.
- 103 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، طلب السيد هلال السنوسي المقدم لمحافظة الصحراء الغربية غير مؤرخ وتضمنته رسالة وزير الحربية والبحرية المصري إلى وزير خارجية بلاده بتاريخ 23 مارس 1929م.
- 104 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، رسالة وزير الحربية والبحرية المصري إلى وزير خارجية بلاده بتاريخ 23 مارس 1929م.
- 105 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، رسالة رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية بالنيابة إلى وزير الحربية والبحرية المصري بتاريخ 31 مارس 1929م.
- 106 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، رسالة وزير الخارجية إلى وزير الحربية والبحرية بتاريخ 15 أبريل 1929م.

107 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، قرار المدير العام للمخابرات بمصلحة الحدود بوزارة الحربية والبحرية المؤرخ في 21 أبريل 1929م الرافض لما جاء في الالتماس المقدم من قبل السيد هلال السنوسي لمحافظة الصحراء الغربية بمطروح بتاريخ 11 أبريل 1929م.

108 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، التماس السيد هلال المقدم الى محافظ الصحراء الغربية بتاريخ 11 أبريل 1929م.

109 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، التماس السيدة فاطمة المهدي زوجة هلال المقدم إلى قرينة محافظ الصحراء الغربية بتاريخ 11 أبريل 1929م.

110 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، قرار المدير العام للمخابرات بمصلحة الحدود بوزارة الحربية والبحرية المؤرخ في 21 أبريل 1929م.

111 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، رسالة وزير الحربية والبحرية المصري إلى وزير خارجية بلاده بتاريخ 21 أبريل 1929م.

112 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، رسالة وزير الحربية والبحرية إلى ريس مجلس الوزراء المصري (وزارة الخارجية) السرية المؤرخة في 8 نوفمبر 1924م.

113 - المصدر نفسه.

114 - دار الوثائق القومية القاهرة، وثائق وزارة الخارجية المصرية غير المنشورة، ملف احتلال الكفرة، الكود الأرشيفي 011561-0078، صورة الإخبارية عن الحالة في الكفرة وأعمال الطليان مرسله من بكباشي مأمور سيوة إلى محافظ الصحراء الغربية، وقد نقلت الرسالة نصاً مع صورة من منشور بادليو المشار إليه مرفقتين برسالة وزير الحربية والبحرية المصرية إلى وزير خارجية بلاده بتاريخ 5 نوفمبر 1930م.

115 - ملف احتلال الكفرة، مصدر سابق، رواية سعيد حفيان المجبري عن احتلال الإيطاليين لواحة الكفرة بدون تاريخ.

116 - دار الوثائق القومية القاهرة، وثائق وزارة الخارجية المصرية غير المنشورة، المحفظة 481، الكود الأرشيفي 021483-0078، رسالة الوزير الإيطالي المفوض بالقاهرة إلى الخارجية المصرية بتاريخ 9 ديسمبر 1924م شكر فيها الحكومة المصرية على الموافقة على افتتاح قنصلية لبلاده بالسوم. انظر بتوسع: وفاء بلعيد القائد، نشاط القنصلية الإيطالية في السوم وأثره على حركة الجهاد الليبي 1922-1940، المركز الليبي للمحفوظات والدراسات التاريخية، طرابلس، ط/1، 2013، ص 54-63.

117 - ملف هلال السنوسي، مصدر سابق، انظر بالخصوص الرسائل المتبادلة بشأن عدم إبقاء

السيد صفي الدين السنوسي وشقيقه هلال في القطر المصري بتاتا وفق الآتي: رسالة وزير مجلس الوزراء ووزير الخارجية إلى وزير الحربية بتاريخ 1 فبراير 1925م، ورسالة كاشيا دومينيوني الوزير الإيطالي المفوض بالقاهرة بتاريخ 7 مارس 1925م إلى وزير الخارجية المصري، ورسالة وزير الخارجية المصرية بتاريخ 9 مارس 1925م إلى وزير الحربية والبحرية، ورسالة المفوضية الإيطالية بالقاهرة إلى الخارجية المصرية بتاريخ 20 أبريل 1925م، ورسالة المفوضية للخارجية المصرية بتاريخ يوليو 1926م.

118 - المركز الليبي للمحفوظات والدراسات التاريخية بطرابلس، شعبة الوثائق والمخطوطات الوثائق الأجنبية، الوثائق الإيطالية غير المنشورة، ميكروفيلم 251، رسالة القنصل الإيطالي بالسلوم إلى المفوضية الإيطالية بالقاهرة بتاريخ 14 مايو 1929م بشأن فتح المفاوضات مع السيد محمد صفي الدين السنوسي في مصر؛ برقية وزارة المستعمرات مكتب شمال أفريقيا المرسل بتاريخ 25 يناير 1929م إلى نائب حاكم بنغازي بشأن صفي الدين السنوسي وبعض السنوسيين الاستسلام والعودة من مصر إلى ليبيا مجدداً.

119 - الوثائق الإيطالية المنشورة، المجموعة الثالثة والعشرون، ترجمة: المهدي عمر التريكي، إعداد: موسى حسين عمر، مركز جهاد الليبيين للدراسات التاريخية، طرابلس، 2000، مج/2، الوثيقة رقم 293، ص 399-400؛ رودفو غراسياني، برقة الهادئة، ترجمة: إبراهيم سالم بن عامر، منشورات الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، مصراتة، ط/4، 1998، ص 71؛ أنجيلوا ديل بوكا، الإيطاليون في ليبيا، الجزء الثاني، ترجمة: محمود على التائب، مراجعة: عمر محمد الباروني، مركز جهاد الليبيين للدراسات التاريخية، طرابلس، 1995، ص 285.

■ قائمة المصادر والمراجع

أولاً: الوثائق غير المنشورة:

1 - دار الوثائق القومية القاهرة:

أ- وثائق الخارجية المصرية:

- المحفظة رقم 428، ملف هلال السنوسي، الكود الأرشيفي 010221-0078.

- ملف احتلال الكفرة، الكود الأرشيفي 011561-0078.

- المحفظة رقم المحفظة 481، الكود الأرشيفي 021483-0078.

- الأرشيف السري القديم، المحفظة رقم 666، الملف رقم 115/2/42.

- الأرشيف السري الجديد، المحفظة رقم 62، والمحفظة رقم 302.

ب- وثائق عابدين:

- المحفظة رقم: 111، وزارة الخارجية، إيطاليا تقارير.

ج- وثائق مجلس الوزراء المصري:

- المجموعة 19، (نظارة الخارجية/1أ)، الكود الأرشيفي رقم 0075-018655.

2- وثائق المركز الليبي للمحفوظات والدراسات التاريخية طرابلس:

أ/شعبة الوثائق العربية:

- الملف رقم 27 ملف محمد على السنوسي، الوثيقة رقم 19:

II R. Agente E Console Generale in Egitto (Tugini) al Ministro Degli affari Esteri,
Cairo, 24, April, 1901.

ب/ شعبة الوثائق الأجنبية:

- F.o, 371451/, Notes on the History of Senussilsm and its Relation to the African
Posse Ssions of Foreign Powers, jun 18, 1908.

- F.O, 37112392/, No1, Relations between Great Britain, Italy and the Senussi,
1912 to 1924.

- الوثائق الإيطالية المترجمة، ميكروفيلم رقم 251.

ثانيا: الوثائق المنشورة:

- خطاب عمر المختار المرسل إلى السيد أحمد الشريف بتاريخ 22 فبراير 1924م نقلا عن إدريس
صالح الحرير، مواقف خالدة لعمر المختار، منشور في كتاب: عمر المختار نشأته وجهاده من
1862 إلى 1931، دراسات في حركة الجهاد الليبي، أعمال الندوة العلمية التي عقدت بمناسبة
الذكرى الخمسين لاستشهاد عمر المختار، إشراف: عقيل محمد البربار، مركز دراسة جهاد
الليبيين ضد الغزو الإيطالي، طرابلس، 1981م.

- الوثائق الإيطالية، المجموعة الأولى: ترجمة: شمس الدين عرابي بن عمران، إعداد: الفرجاني
سالم الشريف، مركز دراسة جهاد الليبيين ضد الغزو الإيطالي، طرابلس، ط/1، 1989.

- الوثائق الإيطالية، المجموعة الثالثة والعشرون، المجلد الثاني، ترجمة: المهدي عمر التريكي، إعداد:
موسى حسين عمر، مركز جهاد الليبيين للدراسات التاريخية، طرابلس، 2000.

- الوثائق الإيطالية، المجموعة الرابعة والعشرون المجلد الأول والثاني، ترجمة شمس الدين عرابي بن
عمران، إعداد وترتيب: علي بشير الزواوي، مركز جهاد الليبيين للدراسات التاريخية، طرابلس، 1999.

- وزارة الخارجية، اتفاق بين مصر وإيطاليا في شأن جنسية الليبيين المقيمين بالقطر المصري،
المطبعة الأميرية، القاهرة، 1925.

- Ministero Degli Affari Esteri Direzione, Generale Delle Scuole Italiane
All'Estero Anuario Delle Scuole Italiane All'Estero, 1925, Roma, 1926.

ثالثا: الجرائد:

- الأهرام، 15 يناير 1923 .

رابعا: الكتب العربية والمترجمة:

- أرسلان الأمير شكيب، خلاصة رحلة المرحوم السيد أحمد الشريف السنوسي، إشراف وتحرير: سوسن النجار نصر، الدار التقدمية بيروت، ط/1، 2010.

- اغويطة، مفتاح بلعيد، الموقف الشعبي المصري من حركة الجهاد في ليبيا 1911-1931م، مركز جهاد الليبيين للدراسات التاريخية، طرابلس، 2003.

- اغويطة، مفتاح بلعيد، النشاط الإيطالي في مصر تجاه استعمار ليبيا 1882-1943، المركز الوطني للمحفوظات والدراسات التاريخية، طرابلس، ط/1، 2009.

- الباروني، سليمان، صفحات خالدة من الجهاد، عنيت بجمعها وترتيبها: زعيمة الباروني، الجزء الأول من الكتاب الأول، مطابع الاستقلال الكبرى، بيروت، 1964.

- بريشارد، أ.أ. ايفانز، السنوسيون في برقة، ترجمة: عمر الديراوي أبو حجلة، الفرجاني، طرابلس، د.ت.

- بورشينياري، كارلو قوتي، العلاقات العربية الإيطالية 1902-1930 من مذكرات أنريكو انساتو، ترجمة: عمر الباروني، مراجعة: عبد الرحمن سالم العجيلي، مركز جهاد الليبيين للدراسات التاريخية، طرابلس، 1980.

- بوكا، أنجيلوا ديل، الإيطاليون في ليبيا، الجزء الثاني، ترجمة: محمود على التائب، مراجعة: عمر محمد الباروني، مركز جهاد الليبيين للدراسات التاريخية، طرابلس، 1995.

- جهاد الليبيين ضد الغزو الإيطالي من خلال الوثائق الإنجليزية وثائق تنشر لأول مرة عن أحمد الشريف ورمضان السويحلي 1911-1920م، جمع وترجمة: صلاح الدين عوض السويحلي، دار الشعب للطباعة والنشر مصراتة، ط/1، 2008.

- حرب، محمد صالح، مذكرات محمد صالح حرب، منشورة في كتاب: محمود دياب، أبطال الكفاح الإسلامي المعاصر، مطبوعات الشعب، القاهرة، ط/1، 1978.

- الدجاني، أحمد صدقي، الحركة السنوسية نشأتها ونموها في القرن التاسع عشر (1202هـ-1320هـ)، د.م، القاهرة، 1988.

- الرفاعي، عبد الرحمن، في أعقاب الثورة المصرية، ج/1، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ط/2، 1959.

- الزاوي، الطاهر أحمد، عمر المختار الحلقة الأخيرة من الجهاد الوطني في ليبيا، دار المدار الإسلامي، بيروت، ط/2، 2004.

- شكري، محمد فؤاد، السنوسية دين ودولة، مراجعة: يوسف المجريسي، مركز الدراسات الليبية، أكسفورد، ط/2، 2014.
- الصغير، عصام ضياء الدين، الحزب الوطني والنضال السري 1907 - 1915، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 1987.
- بن علي، عبد المالك بن عبد القادر، مختصر كتاب الفوائد الجليلة في تاريخ العائلة السنوسية القسم الثاني، تصنيف صلاح عبد العزيز، 2007م منشورة على الأنترنت وفقاً للرابط: <http://archive.libya-al-mostakbal.org>
- غانم، عماد الدين، عمليات الغوصات الألمانية في المياه الليبية وحركة الجهاد الليبي دراسة في تاريخ العلاقات الليبية الألمانية، مركز جهاد الليبيين للدراسات التاريخية، طرابلس، 2003.
- غراسياني، رودلفو، برقة الهادئة، ترجمة: إبراهيم سالم بن عامر، منشورات الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، مصراتة، ط/4، 1998.
- القائد، وفاء بلعيد، نشاط القنصلية الإيطالية في السلوم وأثره على حركة الجهاد الليبي 1922-1940، المركز الليبي للمحفوظات والدراسات التاريخية، طرابلس، ط/1، 2013.
- هويدي، مصطفى علي، الحركة الوطنية في شرق ليبيا خلال الحرب العالمية الأولى، مراجعة: صلاح الدين حسن السوري، مركز دراسة جهاد الليبيين ضد الغزو الإيطالي، طرابلس، 1988.

خامساً: الكتب الأجنبية:

- Balboni, L. A, Gli Italiani nella Civiltà Egiziana del Secolo XIX°, V:III, Alessandria, 1906.
- Holt, P.M, Egypt and the Fertile Crescent 1516- 1922 Apolitical History, Paper Backs Cornell University Press, 1975.
- Masi, Corrado, Gli Italiani in Egitto, Rassegna Italiana, Roma, Febb 1933.
- Meriano, Francesco, La Questione Di Giarabub, Nicola Zanichelli Editore, Bologna, 1925.
- Sammarco, Angelo, Gli Italianai in Egitto Il Contributo Italiano Nella Formazione dell' Egitto Moderno, Alessandria D' Egitto, E Dizioni del Fascio, XV, 1937.

سادساً: البحوث والمقالات:

- الحرير، عبد المولى صالح، منظمة تشكيلاتي مخصوصة السرية وأدوارها في حركة النضال

- الوطني 1911 1918-، مجلة البحوث التاريخية، السنة الأولى، العدد الأول، مركز بحوث ودراسات الجهاد الليبي، طرابلس، يناير 1979 .
- الحملة السنوسية على مصر خلال الحرب العالمية الأولى منشور على الشبكة العنكبوتية الانترنت على الرابط: <http://www.marefa.org>
- صالحية، محمد، صفحات مجهولة من تاريخ ليبيا، حوليات كلية الآداب، جامعة الكويت، الحولية الأولى، الرسالة الثانية، المجلدات 1 - 5، 1980 .
- نجم، عبد الله، نسب الأسرة السنوسية منشور على الشبكة العنكبوتية الانترنت على الرابط: <https://www.facebook.com/abdalla.najem> 24مايو 2013م

الإنسان والثورة

محملة أم مستبعدة

■ د. احمد حمد بوضبع *

■ ملخص:

تقدم هذه الورقة البحثية؛ دراسة تحليلية مقارنة لفكرة الثورة في الفكر الفلسفي المعاصر عند هربرت ماركيز، وفرانز فانون؛ كوسيلة، وأداة لتحرر الإنسان من القيود السياسية، والاقتصادية المفروضة عليه من قبل أنماط الأنظمة البيروقراطية الرأسمالية والاشتراكية؛ حيث تبين أن هناك تلاقياً فكرياً بينهما حول فكرة الثورة، خصوصاً وأن أفكارهما الفلسفية تسعى لفهم المطالب التي ترمي إليهما الإنسانية؛ فجاءت بالتالي معبرة عما يعانيه الإنسان من ظلم وقهر.

■ Abstract:

This paper presents; A comparative analytical study of the idea of the revolution in contemporary philosophical thought by Herbert Marcuse and Franz Fanon; As a means and instrument of human liberation from the political and economic restrictions imposed on him by the types of capitalist and socialist bureaucratic systems; As it turns out that there is an intellectual convergence between them about the idea of the revolution, especially since their philosophical ideas seek to understand the demands that humanity aims at them It thus came to express what man suffers from injustice and oppression

■ أولاً - المقدمة :

يتناول الباحث فكرة الثورة في الفكر الفلسفي المعاصر، بغية الوقوف على الأسلوب والنهج، الذي دعا له بعض المفكرين والفلاسفة حولها؛ كوسيلة وأداة لتحرر من القيود السياسية والاقتصادية المفروضة على الإنسان من قبل أنماط الأنظمة البيروقراطية

* محاضر بقسم الفلسفة - كلية الآداب - جامعة سيها

المختلفة؛ حيث تعد الثورة لفظ أشكالي في الفكر المعاصر كونها تطرح الجدل والنقاش واسعاً حول إمكانية قيامها من عدمها، وترتبط بالإنسان محور البحث الفكري قديماً وحديثاً.

■ ثانياً - فكرة الثورة (إشكالية فلسفية) :

يلاحظ أن هناك تلاقياً فكرياً بين فرانز فانون (1925م-1961م) وهربرت ماركيز (1898م-1979م) حول فكرة الثورة، خصوصاً وأن فلسفة ماركيز تسعى لفهم المطالب التي ترمي إليها الإنسانية، فجاءت بالتالي معبرة عما يعانيه الإنسان من ظلم وقهر؛ ونتيجة لذلك أثر فكره في المجتمع الأوروبي الذي يعيش فيه، وخصوصاً أولئك المتمردين من الشباب، الذين وجدوا فيه خير معبر عن آرائهم وطموحاتهم، من خلال اطلاعهم على مؤلفاته التي طالما لوحوا بها في اجتماعاتهم ومظاهراتهم.⁽¹⁾ ومن الواضح جداً أن أفكاره كان لها علاقة وثيقة بحركات التمرد الطلابية في المجتمع الأوروبي وخصوصاً حركة طلاب فرنسا عام 1968م، غير أن ماركيز لم يكن يقدم فكره لفئة معينة من الناس، بل كان يطرح أفكاراً فلسفية تهم الإنسانية وقضاياها.⁽²⁾

يلتقي فانون وماركيز من حيث إن كليهما يدعو لحرية الإنسان، ويحاول تخليصه من براثن العبودية، سواء كان ذلك من سيطرة التكنولوجيا وقهر الآلة، كما يذهب ماركيز في كتبه، أو من ظلم الاستعمار الغربي الرأسمالي، كما ذهب فانون في آرائه، الذي يرى أن الرأسماليين ظلوا "قروناً يسلكون في العالم المتخلف سلوك مجرمي الحروب. لقد كان الترحيل والقتل والأعمال الشاقة والاستعباد، ... هي الوسائل التي تستعملها الرأسمالية لزيادة مخزوناتهما من الذهب والألماس، ومضاعفة ثرواتها، وتحقيق قوتها وسلطتها".⁽³⁾ فالطبقة البرجوازية في النظام الرأسمالي يراها فانون طبقة تدعى الإنسانية ولكنها في حقيقة أمرها طبقة عرقية، تعتمد "إلى إخفاء هذه العرقية بأقنعة كثيرة تتيح لها الإبقاء على مناداتها المعروفة بالكرامة الإنسانية. لقد هيأت البرجوازية الغربية عدداً كافياً من الحواجز والسدود حتى لا تخاف حقاً من منافسة هؤلاء الذين تستغلهم وتحتقرهم. إن التعصب العرقي البورجوازي الغربي تجاه الزنجي إنما هو تعصب احتقار، وتعصب استهانة".⁽⁴⁾

دعا فانون دول العالم الثالث لرفض هذا النمط الغربي، من حيث هو طراز حياة، لأنه

لا يمكن له أن يمكن هذه الدول من تحقيق العدالة الاجتماعية لشعوبها حيث الاستغلال والاحتكار اللذين تقوم عليهما الرأسمالية، هما أعداء لشعوب البلدان المتخلفة.⁽⁵⁾ إنه يرى أن هذا النظام شيده أناس يختلفون عن شعوب هذه البلدان مكاناً وزماناً، وأنه نظام شتت وظائف الإنسان، وفتت وحدته، وأوجد في المجتمعات التي تطبقه توترات دامية تغذيها الطبقات، وأوجد على مستوى الإنسانية استعباداً واستغلالاً وأحقاداً عرقية وحروباً.⁽⁶⁾

بينما يرى ماركيز أن النظم الرأسمالي، الذي وصل إلى أعلى درجات التقدم والرقي التكنولوجي، قد أصبح فيه الإنسان مقهوراً ومستعبداً، لكن هذا القهر والاضطهاد يمارس عليه بعقلانية تامة، تعتمد أسلوباً عقلياً محكماً في إيجاد عناصر الاستغلال والعبودية، دون اللجوء إلى العنف، فالبلاد " الرأسمالية الكبرى، ولا سيما الولايات المتحدة، ... (يلاحظ أن) الطغيان يمارس على أساس من المعقولة التامة، وفي ظل الحساب الدقيق لكل الظروف والاحتمالات، دون أن تدخل فيه نزوات حاكم مستبد أو أهواء سلطة عنيدة ".⁽⁷⁾ أن التقدم الحاصل في المجتمع الصناعي الرأسمالي، مكنه من أن يطغى على عنصر النفي، الذي يمكن من إيجاد مجال للتجديد والتغيير، " فالرفض الفكري والانفعالي للمثالية يبدو وكأنه علامة تعصب وعجز. ذلك هو المظهر الاجتماعي - النفسي لأبرز حدث سياسي في العصر الحديث: زوال تلك القوى التاريخية التي كانت تمثل في المرحلة السابقة إمكانيات وأشكالاً لحياة جديدة ".⁽⁸⁾ هذا ما جعل فانون يصيح بالقول: " ونحن نشهد اليوم تجمد الدم في شرايين أوروبا. فلنهرب أيها الرفاق من هذه الحركة الساكنة التي استحالت فيها الديالكتيك شيئاً فشيئاً إلى منطق توازن. و لنطرح مشكلة الإنسان من جديد ".⁽⁹⁾

بمعنى أن العقل يتمكن من فرض سيطرته على الإنسان، دون اللجوء إلى القوه والعنف، وذلك باتباعه أساليب مختلفة تمكنه من ترويض الإنسان، فيعيش في المجتمع الرأسمالي دون معارضة، وينساق مع ظروف الحياة الاجتماعية، ويصبح أحادي البعد، دون خيار منه، " فالإرضاء الشامل للجماهير، وأبحاث التسوق وعلم النفس الصناعي، ورياضيات العقول الالكترونية، وما يسمى بعلم العلاقات الانسانية، وبفضل هذه الوسائل كلها يتم تحقيق الانسجام بين الفرد والرغبات الضرورية للمجتمع، أي بين الاستغلال والخضوع، بطريقة غير إرهابية ديمقراطية ".⁽¹⁰⁾ لهذا يرى فانون أن البورجوازية الغربية، " التي

نشأت في أوروبا قد استطاعت أن تضع أيديولوجيا، مع تعزيزها لقوتها الخاصة. إن تلك البورجوازية النشيطة الفعالة المتعلمة العلمانية، قد نجحت نجاحاً كبيراً في [إعطاء] الشعب حداً أدنى من الرخاء»⁽¹¹⁾

بينما البورجوازية في الدول المتخلفة، « إنها وهي معلقة بأوروبا، تظل مصممة تصميماً قوياً على انتهاز الفرصة. والأرباح التي تجنيها من استغلال الشعب ما تلبث أن تصدرها إلى الخارج... إنه ليس هناك بورجوازية حقيقية، بل فئة محتكرة...، تسيطر عليها فكرة الربح...، وتتمتع بحصص من المنافع تخصها بها الدولة المستعمرة القديمة. وهذه البورجوازية الرخيصة عاجزة عن تمثيل أفكار كبرى، وعن القيام بأعمال تتجلى فيها روح الابتكار»⁽¹²⁾

في المجتمع الرأسمالي، ومن خلال الوسائل التي ذكرت، التي تمتلكها قوى التحكم، سيطرت على الإنسان من خلال تناسقها التام في علاقتها. فأصبح إنساناً مقهوراً أحادي البعد، وهنا يصف ماركيز هذا القهر، الذي يمارس على الإنسان في المجتمع الرأسمالي، « إنه أولاً قهر عقلي منطقي، يندمج تماماً مع المقومات الأساسية للتنظيم الاجتماعي، وليس عقبة في وجه هذا التنظيم، أو حالة انحراف انفعالي عابرة، وأنه ثانياً قهر يمارس على الإنسان كله، على حياته الباطنة، وعلى تفكيره وعقله وعواطفه، بقدر ما يمارس على مظاهر حياته الخارجية وظروف عمله وإنتاجه وعلاقته الاجتماعية. وتلك في الواقع هي قصه القضاء على إنسانية الإنسان في المجتمع الصناعي الحديث»⁽¹³⁾

من هنا وباستخدام العقل ودون اللجوء إلى العنف، وقع الإنسان في المجتمع الرأسمالي تحت سيطرة الإدارة، وفي «الواقع أن الإدارة التي تتحكم في العمليات الاقتصادية، أصبحت في عصرنا الحاضر أكمل وسائل السيطرة على البشر والتحكم فيهم، بحيث غدت أفضل المجتمعات إدارة هي أكثرها عبودية. ولقد أصبح من الضروري في عصرنا هذا أن ترتبط عملية الترشيح المتزايد للإنتاج باستبعاد متزايد للإنسان»⁽¹⁴⁾ وبذلك يفقد الإنسان حرية، دون أن يشعر، وتسلب من حياته إرادة التغيير، وينتفي الفعل الثوري على النظام الرأسمالي، والذي من المفترض أن تقوده الطبقة العاملة، على هذا الأساس يرى ماركيز أن « المعارضة السلبية [في المجتمع الرأسمالي] قد تحولت إلى معارضة إيجابية،... [ذلك لأن] الفوائد الملموسة الناجمة عن هذا النظام تعتبر جديدة بالحماية والدفاع عنها»⁽¹⁵⁾

نتيجة للاستهلاك أصبحت المعارضة المتمثلة في الطبقة العاملة تحافظ على استمرار النظام الرأسمالي، فهي تخدم مصالحه وتعمل لفائدته، بدلاً من إحداث التغيير والثورة عليه، ومنها اكتسب هذا النظام شرعية البقاء والسيطرة على المجتمع، الذي تحول إلى تابع للطبقة البرجوازية والنظام الرأسمالي، وسقط بذلك رهان التحول الجذري فيه، والذي من المفترض أن تقوم به المعارضة. وهذا ما لاحظته فانون، على أن البوليتاريا " هي من الشعب المستعمر نواة يفيض عليها النظام الاستعماري أكثر ما يفيض من خير. إن البوليتاريا الناشئة التي تعيش في المدن هي طبقة تتمتع نسبياً ببعض الامتيازات ... وهي بما لها من امتيازات في ظل النظام الاستعماري، يمكن أن تعد الجزء البورجوازي من الشعب المستعمر"،⁽¹⁶⁾ كما أنها في المجتمعات الرأسمالية الأوروبية لم تستجب لنداء الماركسيين لها بالتغيير وتحطيم النرجسية الرأسمالية، والكف عن تجريد الوقائع وذلك أن العمال قد ظنوا أنهم أيضاً مرتبطون بهذه المغامرة.⁽¹⁷⁾

فإن الرأسمالية هي التي خلقت ماركس كما خلقت الأوتوقراطية الروسية لنين، فطبقة العمال في المصنع الرأسمالي هي منفذة الثورة الماركسية، بينما هذه الطبقة نفسها يعتبرها فانون " ليست ثورية ولا هي متعاطفة مع الشعوب المستعمرة، بل في عداد المستفيدين من الاستعمار الجديد، بل هم شركاء فيه ".⁽¹⁸⁾

إذن فانون لم يكن ماركسياً بالمعنى التقليدي، وهذا ما يجمعه " بأيمي سيزار"، الذي عبر عن هذا النفور في خطابه إلى " مورييس كوريز". زعيم الحزب الشيوعي في فرنسا، عندما اقترح على الحزب منح الحكومة سلطات خاصة، تمكنها عملياً من التصرف بالجزائر كما تشاء، " إن ما أريده وأرغب فيه هو أن تخدم الشيوعية والماركسية الشعوب الزنجية، لا أن تخدم هذه الشعوب الماركسية والشيوعية ".⁽¹⁹⁾ كما أن فانون ليس معنياً، متبعاً خطى "سارتر"، قد تخلى عن طبقة البوليتاريا (افيون ماركس) خلال انتقالها من اشتراكية إنسانية إلى شكل أقوى من الاشتراكية المبنية على العنف.

لهذا يتضح حماس فانون لطبقة الفلاحين كممثلين لثوار (معذبو الأرض) " أما الفلاح والعاقل عن العمل والمواطن الأصلي الجائع، فلا يسعون إلى الحقيقة ولا يدعون أنهم يمثلونها، ذلك أنهم هم الحقيقة نفسها ".⁽²⁰⁾

ذلك بخلاف ماركس أو لنين الذين لم يتطرقوا إلى احتمال قيام الفلاحين بثورة

ناجحة، كأنما عامل المصنع الآتي من المدينة (رحم الرأسمالية) هو وحده المخول بتنفيذ الثورة، وهذا ما يذكره صراحة الزعيم الشيوعي الفيتنامي "نغوين". الذي يرى "أن الفلاح لا يستطيع مطلقاً أن يكتسب من تلقاء ذاته وعياً ثورياً، إلا من خلال المناضل القادم من المدن".⁽²¹⁾ بينما المثل الأعلى الذي ينشده قانون ينطوي على تشكيل حزب ثوري واحد أصيل تكون قاعدته من الفلاحين.⁽²²⁾ لأنهم هم وحدهم حلم الثورة ومصدرها، كونهم الفئة التي عانت أشد العذاب في المستعمرات.

لهذا فإن قانون ليس معنياً بتحليل الرأسمالية بقدر ما هو معني بالتخلص من آثارها، فهو هنا يشابه موقف ماركيز الذي يرى أن أزمة النظام الرأسمالي "هي أزمة وجود تهزه من أساسه".⁽²³⁾ فإن الاستعمار كأحد مظاهر هذه الرأسمالية - كما يرى قانون - "يشوه الطبيعة البشرية".⁽²⁴⁾

سعى ماركيز إلى حل أزمة الرأسمالية حلاً وجودياً دون أن يقدم حلاً اقتصادياً، مكتفياً بالاعتماد على آراء ماركس الأولى، قبل أن تدخل الماركسية حيز التنظير الاقتصادي، وهي المرحلة التي تمثل شباب ماركس حينما كان يتحدث عن "الطبيعة البشرية الصحيحة"، وهي نفس السمة التي ميزت مطلع شباب قانون في اعتقاده بأن "جميع أنماط الاستغلال متماثلة، لأنها جميعاً تتناول الموضوع نفسه وهو الإنسان، واصفاً من ينسى أو يتغافل عن هذا هو كمن يدير ظهره ببساطة للمشكلة الأساسية الرئيسية، ألا وهي إمارة الإنسان على مكانه الصحيح، كما أشار ماركس".⁽²⁵⁾ وهي المكانة الصحيحة ذاتها، التي يجاهد ماركيز من خلال نقده للمجتمع الغربي، حيث يخلق الاقتصاد لخدمة الإنسان فيتحول الإنسان لخدمة الاقتصاد، وتصنع الآلة من أجل الإنسان، فيتحول الإنسان لخدمة الآلة، لذلك ضاعت كل القيم في المجتمع الرأسمالي.⁽²⁶⁾

يختلف قانون عن ماركيز من حيث إنه لم يتوجه بالنقد المباشر للتجربة الاشتراكية السوفيتية، ربما لأن النظام السوفيتي لم يكن نظاماً استعمارياً يضطهد فيه الإنسان، بينما نجد ماركيز ينتقد النظام الاشتراكي السوفيتي، ويرى أنه "وقع في فخ السعي إلى التفوق الإنتاجي، فكانت النتيجة إن تكررت فيه نفس الأخطاء التي تولدت عن هذا السعي في المجتمع الرأسمالي، فالهدف الذي يتجه إليه المجتمع السوفيتي بكل قواه هو تجاوز معدلاته الإنتاجية باستمرار حتى يلحق بالغرب ثم يتفوق عليه وحين تصبح الزيادة

الإنتاجية غاية قصوى يتحول الإنتاج ذاته إلى مجرد أداة لتحقيق الهدف الأسمى ” (27). هنا يتضح أن قانون نظر إلى التجربة السوفيتية من الخارج. بينما نظر إليها ماركيز من الداخل.

إن هذه الاستراتيجية جعلت الإنسان وسيلة لزيادة الإنتاج، في حين كان من المفترض في الصياغات النظرية ووضع الأهداف، أن يكون هو الغاية القصوى التي يسعى ويعمل من أجلها النظام، فتحول بذلك إلى إنسان تائه، يعاني من أزمة الاغتراب داخل مجتمعه، الذي فرض عليه خططه، حيث ” تخضع جميع الاعتبارات الإنسانية لتنفيذ التخطيط الشامل ومن الضروري أن يؤدي استهداف الزيادة الإنتاجية إلى وضع نظام إداري يتسلط على كافة جوانب الحياة. فهنا تصبح السيطرة لكبار رجال الإدارة، أي البيروقراطيين وكبار الفنيين المتخصصين في العمليات الإنتاجية، أي التكنوقراطيين، ويضيع الإنسان نفسه وتغربت بين هؤلاء وأولئك ” (28).

من هنا فإن ماركيز يذهب لينتقد التجربة السوفيتية، التي سعت لتطبيق الاشتراكية لكنها حادت عن المبادئ الاشتراكية، حيث ” وصلت الشيوعية إلى عكس ما أعلنته من شعارات، فبدلاً من إقامة مجتمع لا طبقي وصلت إلى تحكم طبقة جديدة من قيادات الحزب والدولة، واستولت هذه الطبقة على كل ملكية الشعب، وجعلت نفوذ الدولة نفوذاً مطلقاً، وزادت من حدة الاستغلال والاضطهاد للشعب ” (29).

لذلك فإن ماركيز ينتقد كلاً من النظام الرأسمالي والتجربة السوفيتية الاشتراكية، لأن كليهما جعلتا الإنسان تائهاً يعيش حالة اغتراب دون هوية، ويسير وفق قوانين معينة أحادي البعد والتفكير، حيث ” غدا اليوم الواقع التكنولوجي ذلك المجال الخاص وضيق نطاقه. فالفرد مأخوذ بجماع شخصه في عملية الإنتاج والتوزيع الكبيرة ” (30). لقد أصبح الفرد مرتبطاً بالعمل ومقيداً به، واضحت علاقته مع الآلة بدل علاقته مع الأفراد في محيطه الإنساني، فأصبحت علاقة الأفراد في كلا المجتمعين علاقة مادية غير إنسانية، ” بل إن الصراع بين النظامين السائدين في البلدين الكبيرين الاتحاد السوفيتي والولايات المتحدة، هو ذاته عامل يؤدي إلى تثبيت الأوضاع غير الإنسانية في كلا النظامين ” (31).

وفق هذا الأساس أو شيء قريب منه، نرى أن قانون وصل أيضاً إلى رفض فكرة أن تختار شعوب العالم الثالث الانضمام إلى أحد هذين النظامين الرأسمالي أو الاشتراكي،

بل يجدر بها أن تجد نموذجاً مغايراً يناسب ويلائم بيئتها، ويكون في ذات الوقت غير مستورد من بيئة مختلفة عنها تماماً في الزمان والمكان، حيث يذهب إلى " أن البلدان المتخلفة التي استفادت من التنافس الضاري القائم بين النظامين من أجل أن تكفل انتصار كفاحها في سبيل التحرر الوطني، يجب عليها مع ذلك أن ترفض الإقامة في نطاق هذا التنافس. إن على العالم الثالث أن لا يكتفي بتحديد ذاته على أساس قيم مسبقة. إن على البلدان المتخلفة أن تلتمس قيماً خاصة بها، وأن تضع المناهج التي تناسبها، وأن تتبع الأسلوب الذي يلائمها إن المشكلة المحسوسة التي نجد أنفسنا أمامها ليست أن نختار، مهما كلف الأمر بين الاشتراكية والرأسمالية، كما حددهما اناس يختلفون عنا مكاناً وزماناً".⁽³²⁾

يعيب قانون على البورجوازية في دول العالم الثالث، تبنيها لأنماط الفكر الغربي الرأسمالي، فيرى هذه " البورجوازية التي تبنت متحمسة، وبلا تحفظ الأساليب الفكرية التي تتميز بها عاصمة البلد المستعمر،... لا بد أن تدرك وقد جف حلقها، إنه يعوزها ذلك الشيء الذي يصنع البورجوازية أعني المال. إن بورجوازية البلدان المتخلفة هي بورجوازية بالفكر. فلا قوتها الاقتصادية ولا نشاط أفرادها ولا سعة نظراتها هي التي تكفل لها صفة البورجوازية".⁽³³⁾

يقف قانون ضد إقامة الأنموذج الغربي، والمتمثل في كلا النظامين الرأسمالي والاشتراكي، كونهما نتاجاً للفكر الأوروبي، وهو فكر دخيل على مجتمعات العالم الثالث، كما أن قانون الذي يخوض تجربة التحرر ضد الاستعمار في الجزائر، يربط ما بين الرأسمالية والاستعمار، فهو يرى أن دول العالم الثالث تقف أمام رأسمالية أوروبا» تريد أن تحاول حل المشكلات التي لم تستطع أوروبا أن تأتي لها بحلول. ولكن يجب علينا أن لا نتحدث عن وفرة الإنتاج، أن لا نتحدث عن الجهد العنيف ... يجب علينا أن لا نتذرع بحجة اللحاق فنزعزع الإنسان ونتزعه من ذاته، من صميمه، وأن نحطمه، أن نقتله،... نحن لا نريد اللحاق بأحد ولكننا نريد أن نمشي طوال الوقت ليلاً ونهاراً في صحبة الإنسان".⁽³⁴⁾ من هنا فهو يدعو لإقامة نظام اشتراكي، يختلف تماماً عن التجربة الاشتراكية الأوروبية، حيث يقول : « إن اختيار نظام اشتراكي يلتفت برمته إلى مجموع الشعب، ويقوم على مبدأ اعتبار الإنسان أثنى قيمة، سيتيح لنا أن نسير بأعظم سرعة

وأكثر انسجاماً، وسيحول بذلك دون قيام مجتمع مشوه تملك فيه حفنة من الناس جملة القوى الاقتصادية والسياسية على حطام سائر الأمة».⁽³⁵⁾

■ ثالثاً - حضارة الايروس (حرية الإنسان) :

على الرغم من تطابق الأسس العامة ما بين فانون وماركيوز في رفض كلا النظامين الرأسمالي والاشتراكي الغربيين، لما يمثلانه من استغلال واستعباد وكبت لحريات الإنسان، إلا إن ماركيوز يطرح أنموذجاً آخر مغايراً تماماً لما يطرحه فانون، متمثلاً في حضارة الايروس. حضارة الجنس والاستمتاع بالحياة، كحل لمشكل الإنسان الضائع ذي البعد الواحد، وبديلاً عن الحضارات المعاصرة، التي سلبت من هذا الإنسان حريته، حيث يرى أن في حضارة الايروس « تصبح للخيال الغلبة على العقل، وذلك لأن العقل كان الأداة الرئيسية في يد حضارة الكبت والقهر، وهو الذي أتاح للمجتمع الصناعي أن يتسلط على كل جوانب حياة الإنسان ويوجهها في خدمة أغراض الربح والتوسع الاقتصادي لذلك كان من الضروري استعادة التوازن بين الايروس واللوجوس. لحساب الأول، لكن دون إنكار تام للثاني، وعلى هذا النحو وحده، يصبح للإنسان كل الجوانب بعد أن كان من قبل أحادي الجانب».⁽³⁶⁾ وبناتقال الإنسان إلى هذه الحضارة، يتمكن من أن يوازن بين العقل الذي مارس عليه الاضطهاد والسيطرة والقمع وأدى إلى سلب حريته منه وبين خياله الذي دائماً يشعره بالسعادة، فإن ماركيوز يرى أن الحضارة المعاصرة تقمع الإنسان وتكبت غرائزه الجنسية. حيث يقول « إن أيروس وحده قوياً يمكنه أن يضبط بنجاح غرائز التدمير وهذا تماماً ما تعجز عن تحقيقه حضارة نامية، وذلك أن وجودها نفسه يتوقف على ضبط ومراقبة شاملتين متعاضمتين في الشدة فإن سلسلة إحباطات وانحرافات الأهداف الغريزية لا يمكن أن تحطمه. وإذا تحدثنا بصورة عامة نقول : إن حضارتنا قائمة على قمع الغرائز».⁽³⁷⁾ بينما حضارة الايروس ترفض الكبت الجنسي، الذي يعانيه الإنسان في الحضارة المعاصرة وتبيح له إشباع رغباته الجنسية دون كبت لهذه الرغبات.

يذهب ماركيوز إلى أنه من خلال هذه الحضارة، يتحرر الإنسان من سيطرة العقل وقمعه، ويحقق الانسجام بين العقل والغرائز، فيقول : « إن هذه الرؤية لحضارة لا قمعية... تضمنت علاقة جديدة بين الغرائز وبين العقل: وفيها تتقلب الأخلاق الحضارية رأساً على عقب بتحقيق الانسجام بين الحرية الغريزية والنظام فحين يتم تحرير الغرائز

من طغيان العقل القمعي فإنها ستتجه نحو إقامة علاقات حرة قابلة للاستمرار وتسمح بنشوء مبدأ جديد للواقع» (38) وهنا وبشكل متشابه يبين فانون ذلك في تحليله الشخصية الزنجية، التي تعوض في الجنس (ايروس ماركيز) ما افتقدته في الحضارة (ليجوس ماركيز)، حيث يذهب إلى «أن كل ما في الأمر أن الزنجي الذي يجد نفسه على الدوام عاجزاً عن تحقيق ذكورته من الزاويتين الاقتصادية والاجتماعية، مضطراً في النهاية إلى تبني ما يعتبره تعويضاً عن هذا العجز، فيرتدي رداء الإنسان المتفوق على الإنسان الأبيض رياضياً وجنسياً» (39) ويقدم نزوة الرجل الأسود «في حيازة المرأة البيضاء على أنها مشهد الاستعمار الأولى [يقول] عندما تلاطف يداي تلك النهود البيضاء، فإنهما تمسكان بالحضارة والكرامة الغربية وتجعلهما ملكي» (40)

تتسم حضارة الايروس «بالبساطة ومراعاة مطالب الإنسان الحقيقية في كل شيء، وأهم هذه المطالب جميعاً الحاجة إلى السلام، التي تعني أساساً القضاء على روح الهدم والتخريب السائد في المجتمع الراهن» (41) فالحضارة الجديدة تلغي فكرة وجود العدو من الأساس، ذلك العدو الذي ينعته فانون بالخصم والإنسان الذي يجب القضاء عليه بقوة العنف (42) وما يترتب على هذه الفكرة من سباق في التسليح يكون الإنسان ضحيته الأولى.

إن العامل الأساس لاكتمال شخصية الإنسان في نظر ماركيز، هو الاستمتاع بالقيم الجمالية في وقت الفراغ (43) من خلال ذلك يجد الإنسان الضائع نفسه، ويتمكن من الابداع والنقد، ويتجاوز أحادية البعد، وقيم علاقات اجتماعية إنسانية تحقق له آدميته ويتحرر من خلالها من القمع، الذي فرضته عليه الحضارة المعاصرة من خلال فرض نمط أسلوب العمل اليومي، وهذا ما يفسره قول ماركيز بأن «طول يوم العمل، يشكل هو نفسه أحد العوامل القمعية الرئيسية المفروضة على مبدأ اللذة من قبل مبدأ الواقع» (44)

إن وقت الفراغ أو الوقت الحر الذي تنادي به حضارة الايروس، يحقق إنسانية الإنسان التي افتقدتها في الحضارة المعاصرة، حيث إن «هذه القيم الجديدة تدور كلها حول محور واحد هو المحور الجمالي، فالحب والسلام والهدوء والتفوق كل هذه وسائل لتحقيق أعظم قدر من المتعة الجمالية للإنسان، وتصور الايروس ذاته، أي القوة الحيوية لدى الإنسان، يرتبط أوثق ارتباط بالنظرة الجمالية إلى الحياة» (45) فينتصر الإنسان على واقع القمع ويعيش في واقع أساسه الحب والجمال.

من خلال عرض ماركيز لحضارة الايروس الجديدة، فهو لا يدعو الإنسان إلى العودة إلى عصور ما قبل الصناعة وما قبل التكنولوجيا والتنازل عن التقدم التكنولوجي، كأولئك المفكرين الذين تصوروا أن الإنسان ولكي يصل إلى السعادة الحقيقية عليه أن يعود للارتباط المباشر بالطبيعة،⁽⁴⁶⁾ بل إن التقدم يعد نقطة جوهرية في حضارة الايروس، فإذا كانت التكنولوجيا قد استخدمت كأداة لاستعباد الإنسان في الحضارة المعاصرة، حيث جعلت منه إنساناً مسلوب الإرادة ذا بعد واحد لا يمتلك روح النقد، فإنها في الحضارة الجديدة سوف تكون أداة للتحرر، حيث يقول ماركيز: " الانقلاب هو وحده الذي يستطيع أن يحرر التكنولوجيا من خضوعها لسياسة القوى المسيطرة التي تستخدمها بدورها كأداة سلبية ".⁽⁴⁷⁾ هذا هو الأسلوب الذي يفترضه ماركيز للسيطرة على التكنولوجيا لتكون لصالح الإنسان.

يرى ماركيز " أن الإلغاء التكنولوجي للفرد ينعكس على انحلال الدور الاجتماعي للأسرة"⁽⁴⁸⁾ فالإنسان عندما يعود إلى حياته الاجتماعية يجد إن الأسرة انتهت وحل محلها التقدم التكنولوجي، ومع ذلك يتطلب تقدماً تكنولوجياً حتى يتوفر الإنتاج لبلوغه نوعاً من الوقت الذي هو في مصلحة الإنسان والفرد، فالمجتمع الإنساني الذي يسعى ماركيز لبلوغه وتحقيقه " يفترض وجود مستوى عالٍ إلى أبعد حد من القدرة الإنتاجية ومن التقدم التكنولوجي، ولكن المهم في الأمر أنه يدعو إلى وضع هذه الاعتبارات الاقتصادية والفنية، حيث ينبغي أن تكون " اعنى بوصفها وسائل تخدم غايات تعلق عليها ...، فهدفه هو أن يتجاوز الإنتاج والتكنولوجيا مع احتفاظه بهما "⁽⁴⁹⁾ إن حضارة الايروس الجديدة لا تدعو الإنسان بأن يغرق في إشباع رغباته الجنسية، والبحث فقط عن الحب والسلم والتعاس عن أداء العمل، بل إنها تحثه وتطالبه بزيادة الإنتاج، حتى يتمكن من كسب وقت يمارس من خلاله القيم الجمالية، التي لم يكن يحظى بها في الحضارة المعاصرة.

رابعاً - الخاتمة :

مما سبق نستنتج إن ما أراد فانون أن يكشف النقاب عنه، هو لماذا أصبحت الثورة ضرورية وممكنة، بل حتمية في عالم بات يعي أن ليس أمامه ما يخسره غير أغلاله؟ أما ما يحاول ماركيز أن يكشف عنه، فهو لماذا بدأت الثورة مستبعدة وغير محتملة، بل مستحيلة في عالم يخشى أن يفقد مع الثورة امتيازاته؟ . إذ إن ماركيز مثله مثل فانون في خاتمتي

كتابيهما يبحثان عن أمل من خلال ثورة حقيقة للإنسان، من خلالها يستطيع أن يصوغ حضارته هو، رغم هدير الآلة وضجيج عجالاتها وتروسها.

لهذا السبب دعا قانون دول العالم النامية لرفض النمط الغربي، من حيث هو طراز حياة، لأنه لا يمكن له أن يمكن هذه الدول من تحقيق العدالة الاجتماعية حيث الاستغلال والاحتكار اللذين تقوم عليهما الرأسمالية، هما أعداء للشعوب. يذهب إلى أن النظام الرأسمالي شيدته مجتمعات تختلف عن شعوب هذه البلدان مكاناً وزماناً وأنه نظام شتت وظائف الإنسان، وفتت وحدته، وأوجد في المجتمعات التي تطبقه توترات دامية وصراع بين الطبقات الغنية والفقيرة، وأوجد على مستوى الإنسانية استعباداً واستغلالاً وحروباً.

يتفق ماركيز مع قانون بأن النظام الرأسمالي، الذي وصل إلى أعلى درجات التقدم التقني، قد أصبح فيه الإنسان مقهوراً ومستعبداً، لكن هذا القهر والاضطهاد يمارس عليه بعقلانية تامة، تعتمد أسلوباً عقلياً محكماً في إيجاد عناصر الاستغلال والعبودية، دون ممارسة العنف، أن التقدم الحاصل في المجتمع الصناعي، مكنه من أن يطفئ على عنصر النفي، الذي يمكن من إيجاد مجال للتجديد والتغيير الثوري.

بمعنى أن العقل في المجتمعات الصناعية تمكن من فرض سيطرته على الإنسان، دون اللجوء إلى أسلوب القوه والعنف، وذلك باتباعه أساليب مختلفة تمكنه من ترويض الإنسان، فيعيش في المجتمع الرأسمالي دون معارضة سياسية واقتصادية، وينساق مع ظروف الحياة الاجتماعية، ويصبح الإنسان ذا البعد الواحد.

قائمة المراجع :

1. أحمد السعدي، أمريكا والإنسان: هيربرت ماركيز، الإنسان ذو البعد الواحد، مجلة الفكر، الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر العدد (58)، 1969، ص 24-25.
2. أحمد السعدي، أمريكا والإنسان: هيربرت ماركيز، الإنسان ذو البعد الواحد، المرجع السابق، ص 24.
3. فرانز فانون، معذبو الأرض، ترجمة سامي الدروبي، جمال الأتاسي دار القلم، بيروت، الطبعة الأولى، 1972، ص 80.
4. فرانز فانون، معذبو الأرض، المرجع السابق، ص 125.
5. فرانز فانون، معذبو الأرض، المرجع السابق، ص 79.

6. فرانز فانون، معذبو الأرض، المرجع السابق، ص223.
7. فؤاد زكريا، هربرت ماركيز، الكراسية الثانية، دار الفكر المعاصر للنشر والتوزيع، 1978، ص43.
8. هربرت ماركيز، الإنسان ذو البعد الواحد، ترجمة جورج طرابيشي، منشورات دار الأدب، الطبعة الثالثة، بيروت، 1973م ص46.
9. فرانز فانون، معذبو الأرض، مرجع سابق، ص223.
10. فؤاد زكريا، هربرت ماركيز، مرجع سابق، ص44.
11. فرانز فانون، معذبو الأرض، مرجع سابق، ص223.
12. فرانز فانون، معذبو الأرض، مرجع سابق، ص132-133.
13. فؤاد زكريا، هربرت ماركيز، مرجع سابق، ص44.
14. فؤاد زكريا، هربرت ماركيز، مرجع سابق، ص45-46.
15. فؤاد زكريا، هربرت ماركيز، مرجع سابق، ص182.
16. فرانز فانون، معذبو الأرض، مرجع سابق، ص85.
17. فرانز فانون، معذبو الأرض، مرجع سابق، ص222.
18. ديفيد كوت، فرانز فانون، ترجمة عدنان كيالي، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1971، ص119.
19. ديفيد كوت، فرانز فانون، مرجع سابق، ص78.
20. فرانز فانون، بشرة سوداء وأقنعة بيضاء، ترجمة خليل أحمد خليل، دار الفارابي، الطبعة الثانية، 2004، ص135.
21. ديفيد كوت، فرانز فانون، مرجع سابق، ص86.
22. فرانز فانون، معذبو الأرض، مرجع سابق، ص95.
23. حسن حنفي، قضايا معاصرة في الفكر الغربي المعاصر، دار التنوير للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، القاهرة 1982، ص423.
24. فرانز فانون، معذبو الأرض، مرجع سابق، ص79.
25. ديفيد كوت، فرانز فانون، مرجع سابق، ص50.
26. هربرت ماركيز، الإنسان ذو البعد الواحد، مرجع سابق، ص180.
27. فؤاد زكريا، هربرت ماركيز، مرجع سابق، ص57.

28. فؤاد زكريا، هيربرت ماركيوز، مرجع سابق، ص 57-58.
29. محمود حمدي زقزق، تمهيد للفلسفة، دار المعارف بالقاهرة الطبعة الرابعة 1992، ص 229.
30. هيربرت ماركيوز، الإنسان ذو البعد الواحد، مرجع سابق ص 46.
31. فؤاد زكريا، هيربرت ماركيوز، مرجع سابق، ص 59.
32. فرانز فانون، معذبو الأرض، مرجع سابق، ص 79.
33. فرانز فانون، معذبو الأرض، مرجع سابق، ص 135.
34. فرانز فانون، معذبو الأرض، مرجع سابق، ص 223.
35. فرانز فانون، معذبو الأرض، مرجع سابق، ص 79.
36. فؤاد زكريا، هيربرت ماركيوز، مرجع سابق، ص 74.
37. هيربرت ماركيوز، الحب والحضارة، ترجمة مطاوع صفدي دار الآداب بيروت، 1970، ص 119.
38. هيربرت ماركيوز، الحب والحضارة، مرجع سابق، ص 241.
39. ديفيد كوت، فرانز فانون، مرجع سابق، ص 63.
40. أنيا لومبا، في نظرية الاستعمار وما بعد الاستعمار الأدبية ترجمة محمد عبد الغني غنوم، دار الحوار للنشر والتوزيع، سوريا، اللاذقية، الطبعة الاولى 2007م، ص 152.
41. فؤاد زكريا، هيربرت ماركيوز، مرجع سابق، ص 78.
42. فرانز فانون، معذبو الأرض، مرجع سابق، ص 45.
43. فؤاد زكريا، هيربرت ماركيوز، مرجع سابق، ص 78.
44. هيربرت ماركيوز، الحب والحضارة، مرجع سابق، ص 196.
45. فؤاد زكريا، هيربرت ماركيوز، مرجع سابق، ص 79.
46. فؤاد زكريا، هيربرت ماركيوز، مرجع سابق، ص 61.
47. هيربرت ماركيوز، الإنسان ذو البعد الواحد، مرجع سابق، ص 20.
48. هيربرت ماركيوز، الحب والحضارة، مرجع سابق، ص 135.
49. فؤاد زكريا، هيربرت ماركيوز، مرجع سابق، ص 61.

الحق في الانتخابات

■ أ. هشام إبراهيم الهيالي *

■ الملخص:

ظهر الحق الانتخابي مع ظهور الفكرة القائلة إن الحكومات الديمقراطية هي الوحيدة التي يمكن اعتبارها ذات مشروعية، ومن هنا تحتم وجود الصيغ والاجراءات التي تمكن المحكومين من ممارسة السلطة السياسية وذلك عن طريق اختيار حكامهم. وكانت عملية إضفاء الشرعية على الحكام في القديم لا تخضع للإجراءات الانتخابية لأن الحاكم كان يستمد نفوذه من الإله، وقد تطورت فيما بعد الفلسفة التي أضحت عليها السلطة السياسية التي تركز على مبدأ سيادة الشعب، وقد أدى هذا إلى تدخل المحكومين في اللعبة السياسية وذلك باختيارهم لحكامهم، وهكذا بعد أن كانت الأنظمة تركز على نظرية السيادة التيقراطية أصبحت تستمد شرعيتها من الانتخابات التي تعبر عن احترام حقوق الإنسان وحرية الفردية حتى إن بعض المفكرين اعتقد أنه لا يمكن الحديث عن الحرية في غياب الانتخابات، حيث الأخيرة هي العملية الرسمية لاختيار شخص ليتولى منصبا رسميا أو قبول أو رفض اقتراح سياسي بواسطة التصويت.

Summary

Electoral right emerged with the idea that only democratic governments could be considered legitimate. Hence, it was imperative to have formulas and procedures that enable the ruled to exercise political authority by choosing their rulers. The process of legitimizing rulers in the old days was not subject to electoral procedures because the ruler used to derive his influence from God, and the philosophy on which the political authority based on the principle of the supremacy of the people developed later, and this led to the interference of the ruled in the political game by choosing their rulers, Thus, after the regimes were based on the theory of theocratic sovereignty, they derived their legitimacy from elections that express respect for human rights and individual freedom, so that some thinkers believe that it is not possible to talk about freedom in the absence of elections, as the latter is the official process of choosing a person to hold an official position or accept or reject a political proposal by voting.

*محاضر مساعد بقسم القانون العام - كلية القانون - جامعة طرابلس

■ المقدمة

من المعترف به الآن أن الانتخابات الدورية والصادقة التي يحظى الشعب بمقتضاها بفرصة حقيقية لاختيار نوابه اختياراً حراً هي أساس الديمقراطية.

هذا الاهتمام الدولي اتخذ شكل المعاونة حتى تنظيم الانتخابات ومراقبة العملية الانتخابية وتسهم الدول والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية والمؤسسات على اختلاف أنواعها في هذا العمل.

فالإعلان العالمي لحقوق الإنسان والميثاق الدولي للحقوق المدنية والسياسية يعترف ويقر المبادئ الأساسية المتعلقة بالانتخابات الحرة والنزيهة الدورية التي أقرتها الدول في الوثائق العالمية والاقليمية لحقوق الإنسان بما في ذلك حق كل فرد في أن يسهم في حكم بلده بطريقة مباشرة أو غير مباشرة عن طريق اختيار ممثليه اختياراً حراً.

وأن يدلي بصوته في مثل هذه الانتخابات بالاقتراع السري وأن تتاح له فرصة متساوية لكي يصبح مرشحاً في الانتخابات، لا تستمد سلطة الحكم في أي دولة إلا من إرادة الشعب على نحو ما تعبر عنها انتخابات صادقة وحرّة ونزيهة تجرى على فترات منتظمة على أساس الاقتراع العام السري الذي يجري على قدم المساواة بين الناخبين ويجب أن تتخذ الدول الخطوات التشريعية الضرورية وغيرها من التدابير وفقاً لإجراءاتها الدستورية لضمان الحقوق والإطار المؤسسي لانتخابات دورية وصادقة وحرّة ونزيهة وفقاً لالتزاماتها طبقاً للقانون الدولي.

وقد جرى تقسيم الورقة البحثية إلى مبحثين هما:

- المبحث الأول : الإطار القانوني لحماية الحق في الانتخاب.
- المبحث الثاني : متطلبات الانتخابات الديمقراطية ومعاييرها.

■ المبحث الأول:

الإطار القانوني لحماية الحق في الانتخاب:

فالحق في الانتخاب هو من الجيل الأول لحقوق الإنسان وهو من الحقوق ذات المضمون السياسي التي تكفل للمواطن حق المشاركة في الحياة السياسية وتقرير مصيره، وهو حق دستوري نصت عليه أغلب المواثيق الدولية والديساتير (د. رضا بن حماد، 2016، ص401).

فالحق في الانتخاب تم النص عليه في العديد من النصوص الدولية والوطنية:

1 - على المستوى الدولي (العالمي):

• تعتبر مشاركة المواطنين في إدارة الشؤون العامة لبلدانهم إحدى الركائز الأساسية لحقوق الإنسان التي أكد عليها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في 10 ديسمبر 1948 (المادة 21 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان).

• العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية.

• تعتبر الانتخابات هي الركيزة الأساسية في عملية البناء الديمقراطي ولكنها ليست كافية إذ يتطلب إجراؤها ضمان العديد من الحريات الأساسية (تونس، 2002، ص79).

ومن أجل ضمان إجراء انتخابات حرة ونزيهة لا بد من توفر المناخ الديمقراطي والحريات الأساسية للمواطنين ولا سيما حرية الرأي والتعبير والتجمع السلمي وتشكيل الأحزاب السياسية والمنظمات والجمعيات المستقلة وسيادة القانون.

وأكدت الجمعية العامة للأمم المتحدة في سنة 1991 لحماية حقوق ومصالح المحكومين. وأن التجربة العملية تثبت أن حق كل فرد في الاشتراك والحريات الأساسية الأخرى وتشمل الحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

• أكدت كافة الوثائق والإعلانات والاتفاقيات المعنية بحقوق الإنسان على العديد من المعايير الدولية التي تضمن إجراء انتخابات حرة ونزيهة ونذكر منها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصر. واتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة، ومشروع المبادئ العامة بشأن الحرية وعدم التمييز في مسألة الحقوق السياسية، وقرار لجنة حقوق الإنسان حول زيادة فعالية الانتخابات الدورية النزيهة، والميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان والاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان.

2 - على المستوى الوطني:

• دستور 1861: لم يتعرض هذا الدستور للحق في المشاركة في الانتخاب، إذ كان أعضاء المجلس الأكبر يتم تعيينهم لمدة 5 سنوات وليس عن طريق الانتخاب (محمد الصادق، تونس، 1861، ص39).

• دستور 1959: جاء النص على الحق في الانتخاب صلب هذا الدستور ضمن

الأحكام العامة وضمن الأحكام المتعلقة بالسلطتين التشريعية (انتخاب أعضاء مجلس النواب) والتنفيذية (فيما يخص انتخاب رئيس الجمهورية)، كان هناك غياب لتكريس صريح لحق الانتخاب كحق مدني وسياسي من حقوق الإنسان مثلما تم تكريس حق المراسلة والسكن وتكوين الجمعيات.

● **المطلب الأول :**

حق المشاركة في الانتخابات كناخب

الناخب هو من يحق له التصويت وهي مسألة محورية في الانتخابات، ولا يعتبر ناخبا إلا بعد أن يقوم بتسجيل اسمه بسجل الناخبين (د. سعاد الشرقاوي، 1994، ص39).

إذن الناخب هو المواطن الذي سيمارس حق الاقتراع أو التصويت لاختيار شخص يحكمه أو للتعبير عن موقف يهم الوضع السياسي بالبلاد ومن خلاله يكون قد مارس حقاً من حقوقه السياسية كمواطن، وحتى يتمتع بحقوقه كناخب على أحسن وجه، لا بد أن تتوفر له جملة من الضمانات والامتيازات، والتي يحدد لها القانون ضوابط للتمتع بها(د. عفيفي كامل عفيفي، 2002، ص66).

● **الفرع الأول : حقوق الناخب (حق الاقتراع أو التصويت):**

ضمنت الدساتير للناخب حق الاقتراع لكن وحتى نضمن له هذا الحق لا بد أن تتوفر في الاقتراع شروطاً محددة وهي أن يكون عاماً وحرًا ومباشراً وسرياً ونزيهاً وشفافاً.

● **الاقتراع العام:** هو الاقتراع الذي يكون مفتوحاً لجميع المواطنين الذين بلغوا سنّاً معينة تجيز لهم ممارسة حق الانتخاب، فالأقتراع العام حسب تعبير (روسو) في كتابه (العقد الاجتماعي) يؤدي إلى إرادة عامة بالتالي حق التصويت هو تكريس لإرادة الشعب وحرية في تقرير مصيره بنفسه.

● **الإقتراع الحر:** ويقصد به الاقتراع دون مرور الناخب تحت أية ضغوطات من أي طرف كان سواء حزباً أو شخصاً معيناً.

● **الاقتراع المباشر:** وهو الاقتراع الذي يقوم بواسطته الناخبون بإنتخاب نوابهم بصفة مباشرة عكس الاقتراع غير المباشر الذي يقتصر فيه الناخبون على مندوبين عنهم

يتولون اختيار الحكام عوضاً عنهم، ويعتبر الإلتخاب المباشر أقرب إلى الديمقراطية حيث تظهر فيه إرادة الشعب بصفة مباشرة في اختيار الحكام، وهو السائد في أغلب التشريعات في العالم (د.رضا بن حماد، مرجع سابق، ص421).

● الاقتراع السري : يعد الاقتراع السري القاعدة الغالبة في الدول الديمقراطية وبمقتضى هذه الطريقة يدلي الناخب بصوته في مركز الانتخابات بصورة سرية بمعنى أن لا يتدخل أي شخص في ممارسته لحقه كناخب، فلا يطلع على تصرفاته أحد، إذ يدخل الناخب إلى الخلو المخصصة للانتخابات ويضع اسم المرشح الذي يختاره على ورقة الإلتخاب بعيداً عن الأنظار ثم يضع هذه الورقة في صندوق الإقتراع، كل هذه الإجراءات يجب اتباعها حتى لا يتعرف أحد على أسم المترشح الذي اختاره الناخب، وبذلك تكون السرية في الانتخابات هي من بين الخصائص الضامنة لممارسة الديمقراطية والحقوق السياسية كما أنها تضمن النزاهة والشفافية.

● الانتخابات النزيهة والشفافة: هي أساس مشروعية التمثيل الديمقراطي تعتمد الانتخابات النزيهة على إجراء انتخابات تتسم بالشفافية أي دون أن تتم اعتداءات على المواطنين أو ضغوطات على المراقبين أو حتى تأثير سلبى أو إيجابى على المواطن، ولضمان الشفافية تقوم الدولة عن طريق الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بتعيين مراقبين يقومون بمراقبة العملية الانتخابية منذ بدء عملية التصويت إلى حد عملية فرز النتائج ونقلها إلى الإدارة المركزية (عبود سعد، علي المقلد، عصام نعمة أسماعيل، انظم الانتخابية، 2005م، ص199).

● الفرع الثاني: الحقوق الأخرى

يتمتع الناخب في الدولة المدنية بحقوق أخرى تضاف إلى حق الاقتراع وهي حقوق متعلقة بمسألة النزاعات الانتخابية، وتتمثل هذه الحقوق في:

● إمكانية الطعن في القرارات الصادرة عن الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بخصوص الاعتراضات على قائمة الناخبين (نزاعات متعلقة بالترسيم بقائمة الناخبين).

● إمكانية الطعن في القرارات الصادرة عن الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بخصوص النتائج الأولية للانتخابات (بسام الكراي، 2011، ص183).

● المطلب الثاني:

شروط وضوابط حق المشاركة في الانتخابات كناخب:

منذ أن أصبح الاقتراع العام هو المبدأ الذي تعمل به جل الدساتير المعاصرة أصبح حق المشاركة في الانتخابات يرجع إلى أكبر عدد ممكن من الأشخاص وهذا يعني أنه لا يمكن لكل مواطني الدولة مباشرة هذا الحق اذ نجد اليوم شروط تختلف من تشريع إلى آخر يجب أن تتوفر في المواطن حتى يكتسب صفة الناخب، وتتعلق هذه الشروط في التشريع الليبي خاصة بالسن والجنسية والتمتع بالحقوق السياسية والمدنية والترسيم بالقائمات الانتخابية، وهي شروط عامة وأخرى خاصة (د. داوود الباز، 2002، ص173).

● الفرع الأول: الشروط العامة الواجب توفرها في الناخب :

هناك عدة شروط عامة يجب توافرها في الناخب وهذه الشروط تتمثل في السن والجنسية وشرط الترسيم بسجل الناخبين والتمتع بالحقوق المدنية والسياسية.

1 - السن: من الشروط العامة التي تقرها القوانين الانتخابية شرط السن، فمن الطبيعي ان لا يشارك في الانتخابات إلا الشخص الذي اكتسب سن الرشد، وهذا يعني ان الاطفال لا يشاركون في الانتخابات، ونلاحظ في ما يخص سن الرشد اتجاها نحو تخفيضها بما يسمح باشتراك بأكبر عدد ممكن في عمليات الانتخاب.

2 - الجنسية: يعتبر الانتماء إلى جنسية الدولة شرطا من شروط التمتع بصفة الناخب، ويميز العديد من الدساتير والقوانين الانتخابية بين المواطنين بالبلاد والمواطنين بالتجنس فالمواطنون بالبلاد يتمتعون بحق الانتخاب، وهذا شرط طبيعي ومنصوص عليه في كل دساتير العالم المعاصر، أما المواطنون بالتجنس فلا تسمح عدة دساتير لهم بالمشاركة في الانتخابات إلا بعد مضي فترة معينة من الزمن على اكتسابهم للجنسية (د. عبد الغني بسيوني عبدالله، 2004، ص209).

3 - التمتع بالحقوق السياسية والمدنية : يعتبر التمتع بالحقوق السياسية والمدنية من الشروط التي تضعها القوانين الانتخابية حتى يتمكن المواطن من المشاركة في الانتخاب، ويمنع من مباشرة الحق الانتخابي المحكوم عليهم من قبل القضاء بعقوبة جنائية.

4 - الترسيم بالقوائم الانتخابية: تعد القائمة الانتخابية أو ما يعرف بالسجل الانتخابي بأنها قاعدة بيانات الاشخاص المؤهلين للتصويت في الانتخابات والاستفتاء، ويعتبر الترسيم بسجل الناخبين هو أول العمليات التي تبني عليها الانتخابات وتقوم الدولة بالإجراءات اللازمة لحصر الأشخاص الذين تتوفر فيهم شروط ممارسة الحق الانتخابي وذلك بوضع قائمة بأسماء الذين يحق لهم الانتخابي وتحيين القوائم بشكل دوري لإضافة الأسماء الذين أصبح لها حق المشاركة أو لشطب الأسماء التي أصبحت لا تتمتع بحق التصويت أما بسبب موتها أو عن طريق حكم المحاكم بحرمان شخص من حق الاقتراع بعقوبة جنائية، ويجب أن يتم تحرير القوائم الانتخابية بطريقة منظمة ودقيقة لضمان المساواة والديمقراطية فالنزاهة والحياد في إجراءات إعداد القوائم الانتخابية شرطان أساسيان لضمان مصداقية ممارسة حق الانتخاب، وهذه الإجراءات تكون عادة معقدة (د. رؤوف الشتيوي، 2013، ص122).

● الفرع الثاني: الشروط الخاصة الواجب توفرها في الناخب

خلافاً للشروط العامة، تتميز الشرط الخاصة بالبعد الشخصي، أي بالناخب وتتمثل هذه الشروط أو الضوابط في إقصاء بعض الأشخاص من حق التصويت رغم توفر شرط السن أو الجنسية فيهم.

هذه الشروط الخاصة منها عبارة لا يمارس بسجل الناخبين:

- الأشخاص المحكوم عليهم بعقوبة جنائية.
- العسكريون وأعوان قوات الأمن الداخلي.
- الأشخاص المحجور عليهم لجنون مطلق.

■ المبحث الثاني:

متطلبات الانتخابات الديمقراطية ومعاييرها

إن الانتخابات حتى توصف بالديمقراطية لا بد من توفر متطلبات لها وأيضا معايير لقياس مدى ديمقراطيتها، وذلك في النقاط التالية:

●المطلب الأول :

متطلبات الانتخابات الديمقراطية

التجارب الانتخابية تشير إلى أن الانتخابات لكي توصف بالديمقراطية لا بد من أن تجرى في ظل نظام حكم ديمقراطي، وفي سبيل الوصول إلى ذلك يجب توفر مجموعة من المتطلبات للانتخابات الديمقراطية وهي:

- 1 - الشرعية الدستورية: لا يتصور وجود نظام حكم ديمقراطي بدون شرعية في ظل دولة تخضع فيها مؤسساتها ونظام الحكم فيها لسيادة القانون وذلك من خلال وجود دستور يحمي هذه السيادة ويخضع له الحكام والمحكومون على قدم المساواة ويعمل على توفير آليات محددة لصناعة القرار السياسي داخل الدولة (د.عبدالفتاح ماضي، 2009، ص136).
- 2 - المشاركة السياسية: يجب تمكين المواطنين من المشاركة في العملية السياسية وذلك بالسماح بممارسة السلطة من أجل تحقيق المصلحة العامة للمواطنين دون تمييز بين فئة وأخرى (د.بوحنية قوي، 2012، ص3).
- 3 - المواطنة: تنظيم علاقة مؤسسات الحكم بالشعب داخل الدولة على أساس رابطة المواطنة، حيث يتمتع جميع أفراد الشعب بالحقوق والواجبات على قدم المساواة وكذلك تساوي فرص المشاركة في العملية السياسية دون أي تمييز بسبب الأصل أو اللغة أو الدين أو التوجهات السياسية أو بالمكانة الاقتصادية والاجتماعية.
- 4 - التعددية السياسية: ومفهوم التعدد السياسي هو السماح للأفراد بتأسيس الجمعيات والأحزاب ومؤسسات المجتمع المدني وفق ضوابط تحددها القوانين وكذلك حرية التجمع والاجتماع في الأماكن العامة والخاصة.
- 5 - ضرورة وجود سلطة قضائية مستقلة يلجأ إليها الأفراد للدفاع عن حقوقهم ضد تعسف السلطات الأخرى داخل الدولة (د. محمد بوفراطس، 2011، ص48).

●المطلب الثاني:

معايير الانتخابات الديمقراطية

لانتخابات الديمقراطية عدة معايير، تتمثل في تحقيق المقاصد العليا للانتخابات، ومعيار المساواة ومعيار النزاهة.

1 - معيار تحقيق المقاصد العليا للانتخابات

الانتخابات ليست غاية في حد ذاتها وإنما عبارة عن وسيلة لتحقيق غايات أعلى منها تتمثل في أن الشعب هو مصدر السلطة وأنه لا سيادة لفرد أو قلة، وانتخاب الحكام، ومبدأ التداول السلمي للسلطة، أن يستمد الحاكم شرعيته في الحكم من الشعب ومحاسبته في حالة الخطأ، وأخيرا تعتبر الانتخابات وسيلة لتوعية وتنقيف المواطنين(د. عبدالفتاح ماضي، مرجع سبق ذكره، ص136).

2 - مبدأ المساواة

يعتبر هذا المبدأ من المبادئ الأساسية التي تحكم عملية الانتخاب ويقصد به المساواة القانونية بين أفراد الشعب في التمتع بالحقوق والحريات العامة ولا يتحقق ذلك إلا بتطبيق قانون واحد على الجميع دون تمييز بسبب الجنس أو الأصل أو اللون أو اللغة، ومقتضى هذا المبدأ المساواة بين الأفراد في حق الترشيح والانتخاب وتكوين الأحزاب السياسية، وقد ضمنت معظم دساتير دول العالم المختلفة هذا المبدأ بالنص عليه وذلك منعا من إهداره أو الانتقاص منه وذلك بوضع إجراءات قانونية تتعلق بتحديد الدوائر الانتخابية أو تسجيل الناخبين أو عمليات التصويت ويكون الغرض منها إسقاط أصوات الناخبين وبالتالي انتهاك مبدأ المساواة، يجب أن يسود مبدأ المساواة جميع مراحل العملية الانتخابية من لحظة تسجيل الناخبين حتى إعلان النتائج الانتخابية (رياب العياري، 2017، ص59).

■ الخاتمة

لقد تم التوصل إلى مجموعة من النتائج والتوصيات:

● أولاً: النتائج

- 1 - إن مجرد إجراء الانتخابات لا يعني ذلك أن نظام الحكم قد تغير من الحالة الدكتاتورية المستبدة بالسلطة إلى حالة الديمقراطية المبنية على مشاركة السلطة.
- 2 - لا بد أن تكون هذه الانتخابات نزيهة وإن تتم في إجماع من الحرية والاستقلالية، وأن تعتمد على مجموعة من الضمانات، مثل أحقية كل المواطنين البالغين من المشاركة في الانتخابات سواء بصفة ناخب أو مرشح.

- 3 - عدم التلاعب بسجل الناخبين وبأصواتهم لصالح شخصية معينة والأخذ بمبدأ الشفافية والحياد.
- 4 - وجود قانون انتخابي عادل ومعلن يوضح ويفصل المنظومة الانتخابية بطريقة تضمن حقوق المرشح والناخب وتوضح واجباتهم.
- 5 - هناك ضمانات أخرى متمثلة في سرية الاقتراع وحق الاشراف على الانتخابات وحماية الدوائر الانتخابية وغيرها من الضمانات الأخرى.

● ثانياً: التوصيات

- 1 - لكي تحقق العملية الانتخابية آثارها المتمثلة في اتفاق الانتخابات لجميع الإجراءات الشكلية والموضوعية وعدم التلاعب بنتائجها
- 2 - أن تنص معظم قوانين الانتخابات على ضرورة وجود مراقبين لجميع مراحل العملية الانتخابية منعا من التزوير والتلاعب بالأصوات الانتخابية.

■ قائمة المراجع

1. رضا بن حماد «القانون الدستوري والأنظمة السياسية»، مركز النشر الجامعي 2016 طبعة ثالثة.
2. بسام الكراي « المنازعات الانتخابية لمجلس الوطني التأسيسي»: مقال منشور في «دراسات قانونية» 2011 عدد 18، جامعة صفاقس، كلية الحقوق بصفاقس.
3. رؤوف الشتيوي، «خصائص الحملة الانتخابية لانتخابات المجلس الوطني التأسيسي، مقال منشور ب «دراسات قانونية» ع20 لسنة 2013 كلية الحقوق بصفاقس.
4. رباب العياري، «الانتخابات البلدية والجهوية: حق الانتخاب والترشح» مقال منشور بمجلة القانون «الأخبار القانونية» عدد 246/247 أكتوبر 2017.
5. بوحنية قوي، مقالة بعنوان: هل تؤدي الانتخابات إلى الديمقراطية (حالة الانتخابات التأسيسية البرلمانية في تونس) مجلة الديمقراطية، تونس 2012م.
6. عبدالغني بسيوني عبدالله، الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري، مطبعة السعدني، الاسكندرية 2004م.

7. عبدالفتاح ماضي، بحث بعنوان: الانتخابات الديمقراطية وواقع الانتخابات في الاقطار العربية مجلة المستقبل العربي، بيروت 2009م.
8. داوود الباز، حق المشاركة في الحياة السياسية دار النهضة العربية، مصر، 2002.
9. عفيفي كامل عفيفي، الانتخابات النيابية وضماناتها الدستورية والقانونية، دار الجامعتين القاهرة، 2002م.
10. سعاد الشرقاوي، و. عبدالله ناصف، نظم الانتخابات في العالم وفي مصر، دار النهضة العربية، الطبعة الثانية، مصر، 1994م.
11. عبدو سعد، على مقلد، عصام نعمة اسماعيل، النظم الانتخابية، مركز بيروت للأبحاث والدراسات، منشورات الحلبي الحقوقية بيروت، 2005م.

الموقف الروسي من الأزمة في سوريا

■ د.كمال سالم الشكري* ■ أ.عبد السيد علي شرفان**

■ الملخص:

إن الدعم الروسي غير المسبوق وغير المحدود للنظام السوري منذ بداية الأزمة سنة (2011م) والذي شمل جميع المجالات السياسية والاقتصادية والعسكرية، قد أثار العديد من التساؤلات حوله كما أن اتخاذ روسيا للعديد من المواقف والقرارات هي الأولى من نوعها في السياسة الخارجية الروسية تجاه بلد تربطها معه علاقات متبادلة، جعل الوقوف عنده مهماً، آخذين بعين الاعتبار مدى استفادة كل طرف من هذه العلاقات وتماسكها في مواجهة الأزمة التي تشهدها سوريا حالياً.

■ ABSTRACT:

The unprecedented and unlimited Russian support for the Syrian regime since the beginning of the crisis in (2011), which included all political, economic and military fields, has raised many questions about it, and Russia's taking of many positions and decisions is the first of its kind in the Russian foreign policy towards a country with which it has relations. Mutually, he made standing with him important, taking into account the extent to which each side benefits from these relations and their cohesion in facing the current crisis in Syria.

■ المقدمة:

تعد العلاقات الروسية السورية من العلاقات القديمة التي تجمع بين روسيا وإحدى البلدان العربية خصوصاً، والشرق الأوسط عموماً، حيث تنفرد كل دولة منهما بمميزات خاصة.

* أستاذ مشارك بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية - جامعة الزيتونة
** أستاذ العلاقات الدولية المتعاون بكلية الفنون والإعلام - جامعة الجفارة

فروسيا هي وريثة الاتحاد السوفيتي السابق، القوة العظمى في النظام العالمي الثنائي القطبية، والتي تسعى حالياً لاستعادة مكانتها، والتي لها من الإمكانيات ما يؤهلها للعب هذا الدور في الساحة الدولية، وسوريا الحليف القديم للاتحاد السوفيتي السابق، وصاحبة الموقع الجغرافي (الجيو إستراتيجي) في المنطقة، والموقع البحري الوحيد لروسيا على المياه الدافئة (البحر الأبيض المتوسط).

حظيت العلاقات الروسية السورية باهتمام كبير مؤخراً بسبب ما تشهده منطقة الشرق الأوسط من أحداث، جعلتها في مقدمة الأحداث الدولية الراهنة، ما يجعل محاولة فهم هذه العلاقات (الروسية السورية) وتحديد عمقها ومعرفة أوجه النشاط فيها وتحليلها سياسياً وإستراتيجياً أمراً مطلوباً لهذه العلاقات التي يرى المراقبون والمتابعون للشأن السياسي أنها دخلت مرحلة التحالف الاستراتيجي، فالدعم الروسي غير المسبوق وغير المحدود لسوريا منذ بداية الأزمة فيها سنة (2011م) والذي شمل جميع المجالات السياسية والاقتصادية والعسكرية، واتخاذ روسيا للعديد من المواقف والقرارات هي الأولى من نوعها في السياسة الخارجية الروسية تجاه بلد تربطها معه علاقات متبادلة، خصوصاً بعد تسلم الرئيس بوتن زمام السلطة في روسيا للمرة الثانية، آخذين بعين الاعتبار مدى استفادة كل طرف من هذه العلاقات و تماسكها في مواجهة الأزمة التي تشهدها سوريا حالياً.

فالغاية هو البحث في ديناميكية العلاقات بين الدولتين، وأثرها على مجريات الأزمة السورية الحالية من عديد النواحي.

■ أهمية البحث:

ترجع أهمية الموضوع إلى أن نوع العلاقة وقوتها بين الدولتين كان لها دور مهم في مواجهة هذه الأزمة، ومدى التنسيق والتعاون فيما بينها لمحاولة وضع حلول للخروج منها، فلولا الدعم الروسي لما استطاع النظام السوري الصمود والاستمرار كل هذه الفترة، وهذا ما سيتضح من خلال هذه الورقة.

■ أهداف البحث:

تكمن أهداف الورقة البحثية في الآتي:

- 1 - تحديد مدى عمق العلاقات الروسية السورية ومجالاتها.
- 2 - معرفة المصالح الروسية والسورية من هذه العلاقات.
- 3 - معرفة المواقف الروسية تجاه الأزمة السورية ومدى تأثير العلاقات بين الدولتين فيها.
- 4 - معرفة مدى تأثير الدعم الروسي على الأزمة في سوريا.

■ إشكالية البحث :

تتمحور إشكالية الورقة البحثية في ما مدى تأثير المواقف الروسية على الأزمة في سوريا وعلى مجرياتها الراهنة؟

وينضوي تحت هذا التساؤل الرئيسي تساؤلات فرعية هي:

- 1- هل كان للدعم الروسي دور في بقاء النظام السوري واستمراره في الحكم؟
- 2- هل نقل التدخل العسكري الروسي في سوريا هذه العلاقات الى تحالف إستراتيجي؟

● فرضية البحث:

تطلق الورقة من فرضية مفادها أن عمق ومتانة العلاقات الروسية - السورية كان لها دور فعال في الوقوف في وجه الأزمة في سوريا، بل إن المواقف الروسية والدعم اللامحدود بمختلف أشكاله ومجالاته كان له الفضل في صمود النظام واسترجاع السيطرة على معظم الأراضي السورية.

■ مناهج البحث:

اعتمدت الورقة البحثية على المدخل التاريخي والمنهج الوصفي التحليلي.

■ الدراسات السابقة:

- 1- مريم مالكي، السياسة الخارجية الروسية تجاه الأزمة السورية (2011م - 2014م)، جامعة الجيلالي، الجزائر، 2015 .

جاءت هذه الدراسة في مقدمة وثلاثة فصول، فالفصل الأول تكلم عن الإطار المفاهيمي والنظري للدراسة، ففي الإطار المفاهيمي تكلم عن مفهوم السياسة الخارجية وأدواتها ومصادرها، أما الإطار النظري فتكلم عن النظرية الجيوبوليتيكية ونظرية الدور الإقليمي،

الفصل الثاني تكلم عن موقع سوريا في السياسة الخارجية الروسية، أما الفصل الثالث فتكلم عن السياسة الخارجية الروسية تجاه الأزمة السورية، ولم تخلص الدراسة إلى أية نتائج، لكنها انتهت بخاتمة تتلخص في الآتي:

- سعي روسيا عن طريق سياستها الخارجية تجاه الأزمة السورية إلى الوصول لمكانة فعالة في النظام الدولي الجديد متعدد الأقطاب الذي ترغب في تدشينه.
- مخاوف روسيا من عودة الثورات الملونة التي شهدتها دول أوروبا الشرقية مما جعلها تصف ثورات الربيع العربي إعلامياً بحركات تمرد.
- خشيت روسيا من التطرف الديني وما يشكله من خلق حالة عدم استقرار بالمنطقة، مع تواجد لبعض هذه الجماعات في دول القوقاز الوسطى.
- رغم معارضة روسيا لنظام القطبية الأحادية، فإن روسيا ترتبط بمصالح استراتيجية مع الولايات المتحدة الأمريكية، فهي تسعى لاحتواء الخلافات معها وتسويتها بشكل يضمن حماية مصالحها وأمنها القومي.

2- نجاة مدوخ، السياسة الخارجية الروسية تجاه منطقة الشرق الأوسط في ظل التحولات الراهنة (دراسة حالة سوريا 2014/2015)، جامعة محمد خضير، الجزائر، 2015 م.

جاءت الدراسة في ثلاثة فصول، الفصل الأول جاء متضمناً التأسيس المفاهيمي والنظري للسياسة الخارجية الروسية، ثم محددات السياسة الخارجية الروسية، أما الفصل الثاني فتطرق إلى مكانة الشرق الأوسط في محددات السياسة الخارجية الروسية، وركز فيه الباحث على المكانة الجيوبوليتيكية والمكانة الاقتصادية والأمنية العسكرية للمنطقة، وتمحور الفصل الثالث حول السياسة الخارجية الروسية تجاه سوريا في ظل الأزمة، موضحاً فيه الموقف الروسي منها ثم دوافع السياسة الخارجية الروسية تجاه هذه الأزمة، وكذلك على الدور الدبلوماسي تجاهها، وأخيراً تطرقت الدراسة إلى سيناريوهات الأزمة السورية والإستراتيجية الروسية المحتملة .

وانتهت الدراسة بخاتمة تلخصت في:

إن الطموحات الروسية في أن يصبح النظام الدولي نظاماً متعدد الأقطاب وتكون هي

أحد أقطابه مرتبطاً بشكل كبير بسياساتها الخارجية في منطقة الشرق الأوسط، فالمكانة التي تحتلها هذه المنطقة لا تدفع روسيا إلى تعظيم قوتها الاقتصادية والعسكرية فقط، بل وتعظيم مكانتها الدولية ككل، لذا كان لزاماً عليها التمسك بما حققته فيها ومحاولة تطويره بالشكل الذي يدعم موقعها في النظام الدولي

وما يميز هذه الدراسة عن سابقتها أنها تركز على المواقف الروسية وتأثير هذه المواقف على الأزمة في سوريا بعيداً عن الخوض في السياسة الخارجية ومحدداتها وأهدافها وعناصرها، كذلك الفترة الزمنية والتي تبدأ من بداية الأزمة 2011 وتستمر حتى مطلع 2020 توفيت كتابة هذه الورقة.

● أدوات البحث:

سيعتمد الباحثان على الأسلوب المكتبي في فحص ومراجعة الأدبيات المتعلقة بموضوع البحث من أمهات الكتب والأطروحات والوثائق والدراسات السابقة والدوريات والبحوث والتقارير وشبكة المعلومات الدولية.

● الموقف الروسي الداعم لسوريا في فترة الأزمة.

لم يتوقف الدعم الروسي لسوريا بمختلف أشكاله منذ بداية الأزمة في سوريا، ولم تتوقف روسيا عن تقديم الدعم السياسي والدبلوماسي والعسكري والاقتصادي لها حتى بعد تطور المشهد الأمني في سوريا بعد سنة من بداية الأزمة، وتحوله إلى صراع مسلح بين المعارضة والدولة السورية، وتستهدف الورقة البحثية توضيح الموقف الروسي من الأزمة، وبيان أوجه هذا الدعم الروسي والذي كان له دور فعال في صمود سوريا ضد الهجمة الشرسة التي تتعرض لها من خلال الأزمة التي تمر بها وذلك من خلال المحاور التالية:

■ المحور الأول:

الموقف السياسي والدبلوماسي الروسي الداعم لسوريا.

كانت روسيا حريصة على دعم سوريا في كل المجالات خلال أزمتها، وشمل ذلك الحماية السياسية، من خلال استعمالها لحق النقض (الفيتو)، ضد كل مشاريع القرارات التي تقدمت بها الدول العربية والغربية في مجلس الأمن الدولي، أو اتخاذ إجراءات ضدها تحت الفصل السابع لميثاق الأمم المتحدة، بل وحتى في المنظمات التابعة للأمم المتحدة،

والتي لا تعتبر قراراتها ذات صفة إلزامية، كالجمعية العامة للأمم المتحدة، ومجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة) محمد، 2017، 428).

ولتوضيح ذلك سيتم عرض الموضوع من خلال النقاط التالية: .

● أولاً / الدعم الروسي لسوريا في مجلس الأمن الدولي والمنظمات التابعة للأمم المتحدة.

منذ بداية الأزمة السورية، ترى روسيا بأن الوضع في سوريا شأن داخلي، وبالتالي؛ فهي ترفض التدخل الدولي ومحاولة بعض الأطراف الدولية لإصدار قرارات بشأن سوريا «تحديداً التدخل الأمريكي الغربي، على أساس أنها ترى بأن موجة الثورات «الربيع العربي» التي اجتاحت الدول العربية، هي أداة غربية أمريكية من أجل التدخل، وفرض سيطرتها في المنطقة بشكل أكبر»، كما كان عليه الأمر في الشأن الليبي، وعليه؛ استخدمت روسيا حق النقض (الفيتو)، لمنع صدور أي قرار دولي يدعم تغيير الوضع في سوريا (عدوان، ب.ت، 102)، حيث لم ينفك السياسة الروس من التصريح بذلك في كل المحافل الدولية، فقد صرح وزير الخارجية الروسي (سيرجي لافروف) في 18 يناير 2012م، بموسكو خلال مؤتمر عرض نتائج السياسة الخارجية لروسيا لعام 2011م، بأن « روسيا تعتبر محاولات نشر « التجربة الليبية» في نزاعات أخرى أمراً غير مقبول »، وأضاف (لافروف) « أن الوضع في سوريا لا يمثل تهديداً للأمن والسلم الدوليين»، وأنه « ليس في مصلحة أي شخص إرسال رسائل إلى المعارضة في سوريا، أو في أي مكان آخر، مضمونها، أنه إذا رُفِضت جميع العروض الدولية، فإننا سوف نأتي ونساعدكم للتخلص من النظام، مثل ما حصل في ليبيا». (Bagdonas, 2014. 58).

وهنا نستعرض مشاريع القرارات التي عرضت على مجلس الأمن الدولي بخصوص الأزمة السورية، وموقف روسيا منها:

استخدمت روسيا بالاشتراك مع الصين «الفيتو» في 4 فبراير 2012م، ضد تمرير مشروع قرار عربي حظي بدعم غربي في مجلس الأمن يتبنى خطة العمل العربية، التي أقرها مجلس وزراء الخارجية العرب في 22 يناير 2012م، وجاء الاعتراض الروسي على أن القرار غير متوازن في الدعوة لمختلف الأطراف بوقف العنف، وأن القرار لا يحتمل المعارضة مسؤولة واضحة عن العنف (عبد القادر، 2013، 36).

في 10 مارس 2012م، وضعت خطة من خمس نقاط لحل سلمي للنزاع السوري، وافقت عليها روسيا وجامعة الدول العربية في القاهرة، هذه الخطة مصممة بشكل وثيق على مفهوم روسيا للحل، حيث إنها لا تنص على عقوبات، وتستبعد التدخل العسكري الخارجي، وتطالب بالتخلي عن العنف من جميع الجماعات المعنية، والسماح بوصول المساعدات الإنسانية، وإنشاء آلية مراقبة و دعم مهمة الممثل الخاص للأمم المتحدة وجامعة الدول العربية (كوفي عنان)، ومن أجل دعم هذه الخطة، وافقت روسيا في 21 مارس 2012م، على إعلان رئاسي لمجلس الأمن الدولي يدعو سوريا إلى تنفيذ خطة سلام «كوفي عنان»، وفي حالة عدم قيام القيادة السورية بتنفيذ خطة السلام، فإن «خطوات أخرى» ستتبع ذلك، على الرغم من أن الإعلان الرئاسي هو أضعف أشكال التعبير عن مجلس الأمن الدولي، ومن هذا المنطلق أيدت روسيا القرار رقم «2042» الذي صدر عن مجلس الأمن بالإجماع في (14 أبريل 2012م)، الذي تضمن نشر فريق مراقبين دوليين (20 مراقباً عسكرياً غير مسلحين) في سوريا، لمراقبة تنفيذ بنود خطة المبعوث الأممي والعربي «كوفي عنان»، على أن يتم زيادة عددهم إلى حوالي «250 مراقباً» فيما بعد، ولأجل هذا أيدت روسيا في (31 أبريل 2012م)، قراراً جديداً لمجلس الأمن الدولي رقم «2043»، بإجماع الأعضاء كافة يدعو لإرسال (300) مراقب عسكري غير مسلح لمدة 3 أشهر، والنظر في التزام سائر الأطراف بخطة عنان للسلام. (Klein,2012, 11).

غير أنه ونتيجة لتفسيرات القوى المختلفة لكيفية تنفيذ خطة «كوفي عنان» وكيفية إلزام الأطراف بها، لم يجد أيّاً من بنودها مجالاً لتطبيقه ميدانياً ونتيجة لهذا وفي 19 يوليو 2012م، منع الفيتو (الروسي- الصيني) تمرير مشروع قراراً غربي في مجلس الأمن الدولي يضع خطة «كوفي عنان» تحت فقرات الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، حيث صرح المندوب الروسي لدى الأمم المتحدة (فيتالي تشوركين) بأن روسيا «لا تستطيع أن تقبل وثيقة بموجب الفصل السابع يمكن أن تمهد الطريق لضغط العقوبات والتدخل العسكري الخارجي لاحقاً في الشؤون الداخلية السورية»، وتمت الموافقة لاحقاً على قرار أضعف، بموجب الفصل السادس (شحي، 2017، 70).

بعد هذا الاعتراض الروسي على محاولة التدخل العسكري في سوريا من قبل الغرب أحجم الأخير ولنحو عامين عن تقديم مشاريع قرارات دولية جديدة، لأنه أيقن أن مصيرها

سيكون الفشل، وهو ما تكرر حيث تدخلت روسيا مجدداً في فيتو رابع، عندما أوقفت في (22 مايو 2014م)، مشروع قرار فرنسي يقضي بإحالة الملف السوري إلى المحكمة الجنائية الدولية للتحقيق في جرائم حرب، وصرح مندوب روسيا الدائم لدى الأمم المتحدة (فيتالي تشوركين) على هذا الفيتو بقوله « نرى في هذا القرار الذي لم يتخذ محاولة لاستخدام المحكمة الجنائية الدولية لتأجيج المشاعر السياسية وفي نهاية المطاف للتدخل العسكري الخارجي» (<https://arabic.rt.com/news>).

مع بداية العام 2016م، وفي خضم العمليات العسكرية الروسية في سوريا، بدأت تركيا في قصف الشمال السوري، فازدادت الضغوطات الأمريكية والأوروبية على تركيا من أجل وقف هذا القصف، عندئذ أدركت الحكومة السورية أنها في وضع يسمح لها بتقديم شكوى إلى مجلس الأمن تطلب فيها وقف العمليات العسكرية في شمال البلاد، وقد حصلت سوريا على دعم روسيا المبدئي في تأييد هذه الشكوى، وبناء عليه فقد اجتمع مجلس الأمن في يوم 16 فبراير 2016م، لنظر الشكوى السورية، ووافق الأعضاء بالإجماع على إصدار بيان يعرب عن القلق الشديد من عمليات القصف التركي، ويدعو الحكومة التركية للالتزام بالقانون الدولي وعدم التدخل في سوريا ووقف ضرباتها ضد القرى الشمالية في سوريا، حيث مثل صدور هذا البيان نصراً دبلوماسياً كبيراً لسوريا (نزار، 2016، 13).

في 8 أكتوبر 2016م، وبعد حوالي العام من بدء التدخل العسكري الروسي في سوريا، وفي محاولة غربية لمنع تقدم الجيش العربي السوري لتحرير مدينة حلب، استخدمت روسيا حق النقض ضد مشروع قرار تقدمت به فرنسا، يدعو إلى وقف الغارات الجوية في حلب ومنع تحليق الطائرات الحربية فوق المدينة، وأوضح مندوب روسيا الدائم إلى الأمم المتحدة فيتالي تشوركين: أن «القرار غير مقبول لأن إحدى الدول الدائمة العضوية في مجلس الأمن صوتت ضده»، وصرحت وزارة الخارجية الروسية أن المشروع المذكور «كان سيساعد المتشددين في حلب بحمايتهم من القصف الجوي». وأضافت الوزارة في بيان أن النص الفرنسي كان «مسيئاً وأحادي الجانب وكانت هناك محاولة صريحة بحظر الطلعات الجوية في منطقة حلب لتوفير غطاء لإرهابيي جبهة النصرة والمتشددين المرتبطين بها»، وفي نفس السياق استخدمت روسيا والصين، حق «الفيتو» في 5 ديسمبر 2016م، ضد مشروع قرار تقدمت به كل من إسبانيا ومصر ونيوزيلندا، في مجلس الأمن

الدولي يطالب بهدنة مدتها 7 أيام في مدينة حلب، وهو «الفيتو» السادس الذي تستخدمه روسيا بشأن الأزمة السورية (<https://www.elwatannews.com>).

ورغم أن التحركات الدبلوماسية الروسية لمنع التدخلات الخارجية وإسقاط النظام في سوريا، تركزت في المقام الأول على دورها في مجلس الأمن باعتبار أن قراراته ذات طبيعة إلزامية قد تتدرج ضمن بنود الفصل السابع، إلا أن روسيا لم تكتفي بهذا فقط، بل عملت أيضاً على الوقوف ضد أي قرار صادر عن مؤسسات الأمم المتحدة الأخرى رغم أنها غير ملزمة، وصوتت روسيا أيضاً ضد قرار مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة الصادر بشأن سوريا في (1 يونيو 2012م)، بحجة رفض استخدام الآليات الحقوقية من أجل التدخل في الشؤون الداخلية وتحقيق الأهداف السياسية التي تتعارض مع قواعد الشرعية الدولية، وتخالف ميثاق الأمم المتحدة الذي يقوم على مبدأ احترام سيادة الدول ووحدة أراضيها، كما اعترضت روسيا على قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة الصادر في (30 أغسطس 2012م) الذي قدمت مشروعه السعودية وتضمن إدانة العنف الذي تمارسه الحكومة السورية، حيث رأت روسيا أنه غير متوازن ويمثل التناقضاً على قرارات مجلس الأمن الدولي (الشيخ، 2014، 297).

في 28 فبراير 2017م، استخدمت روسيا والصين حق «الفيتو» ضد قرار في مجلس الأمن صاغته بريطانيا وفرنسا والولايات المتحدة، يفرض عقوبات على سوريا لاستخدام السلاح الكيميائي، وهي المرة السابعة التي تستخدم فيها روسيا حق «الفيتو» لحماية سوريا، وكان الرئيس الروسي (فلاديمير بوتين) حذر في هذا الخصوص من أن فرض عقوبات على سوريا خلال محادثات السلام في جنيف «غير مناسب مطلقاً الآن»، مضيفاً أن العقوبات «لن تساعد عملية التفاوض بل إنها ستضر بالثقة أو ستقوضها»، مؤكداً أن بلاده لن تدعم فرض عقوبات جديدة على سوريا، وللمرة الثامنة منذ اندلاع الأزمة السورية، استخدمت روسيا «الفيتو» في مجلس الأمن الدولي لتعطيل قرار ضد حليفها سوريا، حيث تقدمت كل من (بريطانيا وفرنسا والولايات المتحدة) بمشروع القرار إثر الهجوم الكيميائي المفترض على بلدة (خان شيخون) السورية (<https://www.dw.com/ar>).

كما أجهضت روسيا في 24 أكتوبر 2017م، مشروع قرار أميركي لتمديد ولاية الآلية المشتركة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة في سوريا، باستخدام حق النقض

«فيتو» في مجلس الأمن للمرة التاسعة دفاعاً عن سورية، حيث جدد مندوب روسيا لدى الأمم المتحدة (فاسيلي نيبتزيا) رفض بلاده للاتهامات التي أطلقتها الولايات المتحدة للحكومة السورية باستخدام المواد الكيميائية في بلدة (خان شيخون) من دون إجراء أي تحقيق، وكذلك قيام واشنطن بمهاجمة مطار (الشعيرات) السوري دون انتظار أي استنتاجات من آلية التحقيق المشتركة (<http://alwatan.sy>)، وتاريخ 2017/11/16م، عطلت روسيا مسودة قرار أعدتها الولايات المتحدة لتجديد تفويض تحقيق دولي يسعى لتحديد المسؤول عن هجمات كيماوية بسوريا، وذكر وزير الخارجية الروسية (لافروف) «أن تبني مجلس الأمن لمشروع القرار الأمريكي الذي يقضي بتمديد مهمة آلية التحقيق دون أي تعديل كان سيعني خضوع المجلس لضغوط الطرف المسيطر على هذه الآلية والذي يسعى إلى الحفاظ على هذا النفوذ كأداة لتحقيق أهدافه الجيوسياسية، مما يخالف جميع معايير المنظمات الدولية» (<https://arabic.rt.com>).

في يومي 16 و 18 نوفمبر 2017م، استخدمت روسيا وفي فترة لا تتجاوز (24) ساعة، حق النقض «الفيتو» ضد مشروع قرارين تقدمت بهما على التوالي كل من الولايات المتحدة و اليابان، يطالب الأول بالتمديد لمدة سنة مهمة الخبراء الدوليين الذين يحققون في استخدام الأسلحة الكيميائية في سوريا، بينما طالب الثاني بتمديد تفويض نفس اللجنة لمدة شهر واحد، حيث جاء مشروع القرارين بالتزامن مع انتهاء تفويض آلية التحقيق المشتركة بين الأمم المتحدة ومنظمة حظر انتشار الأسلحة الكيميائية، ورغم التراجع الواضح بين مشروع القرار في الفترة الزمنية المطلوبة للتجديد من سنة ثم إلى شهر واحد، بعد الفيتو الروسي الأول، إلا إن الإصرار الروسي على عدم التجديد لهذه اللجنة برره (ميخائيل أوليانوف)، مدير دائرة حظر الانتشار ومراقبة التسليح الخارجية الروسية، حيث اعتبر «أن مشروع القرار المقدم من قبل طوكيو يضع أهدافاً غير قابلة للتحقيق» (<https://arabic.rt.com>).

منذ انطلاق الأزمة السورية في مارس 2011م إلى 2017م، لم يتراجع الدعم الروسي في مجلس الأمن لسوريا، والرامي إلى رفض أي مشروع قرار قد ينص صراحة أو ضمناً على التدخل العسكري في سوريا أو محاولة تفويض النظام وإسقاطه أو حتى محاسبته، حيث تميز الموقف الروسي بالثبات بل وحقق تقدماً بارزاً من حيث إن مشاريع القرارات

المقدمة لمجلس الأمن، سواء كانت من طرف الدول الغربية فقط أو بالاشتراك مع الدول العربية، شهدت تراجعاً واضحاً في مضمونها، فبعد أن كانت تنص صراحة على إدانة النظام السوري وإسقاطه (مشروع قرار 2011م)، تراجعت إلى إدانة الرئيس السوري (مشروع قرار فبراير 2012م)، بعدها أصبحت مشاريع القرارات المقدمة تدعو أطراف النزاع لإيجاد (حلول سياسية)، وهذا يدل على تضييق الدبلوماسية الروسية لاحتمالات التدخل العسكري الخارجي في سوريا، وهو ما يعد بحد ذاته انتصاراً للموقف الروسي الداعم لسوريا (بسيوني، 2016، 3).

كذلك من أبرز المواقف الداعمة للنظام السوري الموقف الروسي من أزمة السلاح الكيميائي السوري وتقديمها مبادرة لحل الأزمة، ففي أعقاب تعرض مناطق في ضواحي العاصمة السورية (دمشق) للقصف بالسلاح الكيميائي في يوم 2013/8/21م، هددت الولايات المتحدة الأمريكية بتوجيه ضربة عسكرية ضد سوريا، وفي وسط هذا المشهد خرجت المبادرة الروسية بشأن نزع الأسلحة الكيميائية السورية التي وافقت عليها الحكومة السورية على الفور، ولتبدأ على أساس المبادرة والتفاهات الروسية- الأمريكية التي تلتها مفاوضات في مجلس الأمن الدولي أفضت إلى إصدار القرار 2118، بتاريخ 2013/9/27م، والذي عبّر عن توافق دولي في الشأن السوري هو الأول من نوعه منذ بداية الأزمة السورية في مارس 2011م، حيث شكلت المبادرة فرصة لروسيا لتجنّب سوريا والمنطقة مواجهة قد تتطور إلى حرب إقليمية، كما أن طرح المبادرة حقق لروسيا «انتصاراً» دبلوماسياً عزز من مكانتها الدولية، وبالنسبة لسوريا فقد جنّبتها المبادرة ضربة عسكرية لم تكن لتقتصر على تدمير قوتها الإستراتيجية الكيميائية، وإنما كانت ستؤدي إلى إسقاط الدولة السورية، فضلاً عن أن موافقة سوريا على المبادرة وفّرت لحليفها الروسي فرصة قيادة الدبلوماسية الدولية بما يتصل بالملف السوري، حيث لم ينص القرار (2118)، على اتخاذ أي إجراء عقابي في شكل ضربات عسكرية أو فرض عقوبات إذا لم تلتزم به سوريا، وبناء على إصرار روسيا أوضح القرار أن أي إجراء من هذا القبيل يستلزم صدور قرار آخر من المجلس، لكن روسيا أوضحت أنها لن تدعم استخدام القوة ضد سوريا (المبادرة الروسية، 2013، 3-4).

● ثانياً / الموقف الروسي الداعم لسوريا في مؤتمرات التسوية بشأن الأزمة:

بعد اشتداد الأزمة السورية وطول أمدها وفشل طرفيها (الحكومة و المعارضة)، في حسم الصراع لصالح أيٍ منهما، كان لابد من تدخل الأطراف الإقليمية والدولية لوضع حد لها، ثم دعوة الطرفين للمفاوضات، وانطلقت الكثير من المبادرات الإقليمية والدولية لإنهاء الأزمة، والتي تجسدت بشكل كبير في مفاوضات (جنيف و فيينا و استانا)، والتي أقرت مجموعة من المبادئ لإنهاء الأزمة السورية، وتسويتها سلمياً (محمد، 2017، 420)، حيث يتضح الدعم الروسي المطلق لسوريا من خلال تناول الموقف الروسي من هذه المبادرات والمؤتمرات الدولية بشأن الأزمة السورية، فقد وقفت روسيا إلى جانب سوريا بشكل ثابت، وحرصت على عدم اتخاذ أية إجراءات دولية تجاهها، من خلال الإصرار على شرعية النظام السياسي السوري، وضرورة إشراكه كطرف رئيس في أي حلول ممكنة للازمة السورية(عدوان، ب.ت، 107).

فمنذ بدايات الأزمة في سوريا، حاولت روسيا لعب دور الوسيط بين الحكومة السورية والمعارضة، فاستقبلت وفد المجلس الوطني السوري المعارض عدة مرات، كما كان للدبلوماسية الروسية الدور الرئيسي في التوصل لخطة كوفي عنان للتسوية في سوريا، وهي أيضاً صاحبة مبادرة عقد مؤتمر جنيف الدولي للتسوية في سوريا تحت رعاية الأمم المتحدة (الشيخ، 2015، 54).

وفي هذا الصدد نذكر أبرز المؤتمرات الدولية، بشأن التسوية في سوريا، والموقف الروسي منها:

I / مؤتمر جنيف.

يعتبر مسار(جنيف) الأول من نوعه حول بحث الملف السوري دولياً، حيث عقدت جولته الأولى في 30 يونيو 2012م، وخرج ببيان سمي "جنيف واحد"، حيث اتفقت مجموعة عمل مؤلفة من الولايات المتحدة والصين وروسيا وفرنسا وبريطانيا وألمانيا وتركيا وجامعة الدول العربية، وكان أهم مخرجاته وقف العنف في سوريا، والإفراج عن المعتقلين وضمّان حق التظاهر، ووضع مرحلة انتقالية وصولاً إلى انتخابات حرة، من هنا بدأ الخلاف حول الملف السوري عبر تيارين، الأول أمريكي الذي اعتبر أن الاتفاق يفسح المجال أمام مرحلة «ما بعد الأسد»، في حين تمثل روسيا التيار الثاني والذي يرى أن البيان لم يتطرق حرفياً

إلى مصير الأسد، حيث أكدت موسكو أن تقرير مصير الأسد يعود للسوريين، وهو الأمر الذي تتمسك به الحكومة السورية، وبعد هذا المؤتمر، توقفت العملية السياسية في هذا المسار لحوالي العامين، بعدها تم عقد الجولة الثانية (جنيف2)، في 22 يناير 2014م، وقد شارك فيها وفد الحكومة السورية، وطلب الوفد السوري التركيز على "الحرب ضد الإرهاب"، في حين رفض وفد المعارضة المشاركة دون ضمانات بأن الرئيس (بشار الأسد) سيتخلى عن السلطة، وقد فشل المؤتمر على الرغم من حضور نحو 40 دولة ومنظمة . (<https://www.aljazeera.net>) .

أما جولة جنيف 3، فقد عقدت في يناير 2016م، بحضور وزيري خارجية روسيا والولايات المتحدة الأمريكية، كما حضرها وزير خارجية إيران بصفة استشارية وذلك بعد ضغوط من روسيا، ولم يُحقق المؤتمر أي نتيجة، رغم استمرار المحادثات ما يقرب من 5 أشهر (غنيم، 2017، 23) .

في 23 فبراير عام 2017م، عاودت الوفود مرة أخرى المشاركة في الجولة الرابعة التي أطلق عليها مؤتمر جنيف 4، حيث تم التوصل فيها إلى جدول أعمال يتكون من 4 سلال هي، إنشاء حكم غير طائفي ووضع جدول زمني لمسودة دستور جديد خلال 18 شهرا تحت إشراف الأمم المتحدة، وإجراء انتخابات حرة وملف مكافحة الإرهاب، لكن فشلت هذه الجولة أيضاً لرفض وفد النظام مناقشة هيئة الحكم الانتقالي، أما بالنسبة لجولات جنيف (5 و6 و7) والتي عقدت خلال أشهر (مارس ومايو ويوليو) من العام 2017م، جميعها باءت بالفشل وسط تبادل الاتهامات بين وفدي الحكومة والمعارضة بالتعنن في موقفها جراء الحل في سوريا، واستمرار عقبة مصير الرئيس (بشار الأسد) محل الجدل الأساسي بين الأطراف، وكان آخر مؤتمرات جنيف 8 في شهر ديسمبر من العام 2017م، وكان الهدف منه تحقيق لقاءات مباشرة بين وفدي النظام والمعارضة، لكنه لم ينجح لطلب المعارضة تطبيق القرار الدولي (2245)، المتعلق بوقف إطلاق النار وتتحية الرئيس (بشار الأسد)، ووضع دستور جديد وتشكيل هيئة حكم انتقالي وهو ما رفضه وفد الحكومة السورية (صاح، 2018، 2) .

أما بالنسبة لموقف روسيا من مؤتمر (جنيف)، فقد كان من خلال الإصرار على اعتبار الرئيس السوري (بشار الأسد)، جزءاً من المرحلة الانتقالية، وربط مصيره وبقائه ب«إرادة

الشعب السوري»، ومعارضة أي تسوية تتم بدون ذلك، واستمر هذا الموقف الداعم لسوريا في كافة المؤتمرات الدولية اللاحقة في (جنيف 1 وحتى جنيف 8)، حيث أكد وزير الخارجية الروسي (سيرغي لافروف) بأن موقف بلاده ما زال على حاله وقال إن «خطة تتضمن وجوب مغادرة الرئيس الأسد قبل حصول أي شيء من حيث وقف أعمال العنف وعملية سياسية، هذه خطة لا تعمل منذ البداية، إنها غير قابلة للتطبيق لأنه لن يرحل» (الأيأس، 2012، 3) .

2 / مؤتمر موسكو 1 و 2:

في إطار جهود الوساطة التي تقوم بها روسيا للتقريب بين وجهات النظر لكل من الحكومة والمعارضة السورية، عُقد مؤتمر «موسكو 1» بالعاصمة الروسية موسكو، في يناير 2015م، بحضور ممثلين عن المعارضة، ووفد ممثل للحكومة السورية، وخرج المؤتمر بوثيقة «مبادئ موسكو» تضمنت النقاط التالية: «الحفاظ على سيادة سوريا ووحدة أراضيها، مواجهة الإرهاب الدولي بكل أشكاله ومظاهره، حل الأزمة في سوريا بالطرق السلمية بناء على مبادئ بيان جنيف عام 2012م، تقرير الشعب السوري لمصيره، عدم قبول أي تدخل خارجي في الشؤون السورية، الحفاظ على مؤسسات الدولة، ضمان السلام الاجتماعي، سيادة القانون، ورفض أي وجود عسكري أجنبي في أراضي سوريا من دون موافقة حكومتها»، إلا إن المعارضة رفضت الوثيقة، لأنها تؤدي حسب زعمها لبقاء (بشار الأسد) في الحكم، وتحفظت الأمم المتحدة أيضا على المؤتمر لأنه «لم يأت بأية نتائج ملحوظة» .

كما عُقد مؤتمر «موسكو 2» في الفترة ما بين 6 و 9 ابريل 2015م، في العاصمة الروسية موسكو، حيث أاتفق كل من وفد الحكومة السورية ووفد المعارضة على ورقة نهائية تتكون من 10 بنود، والتي تؤكد أن تسوية الأزمة السورية يجب أن تتحقق بالطرق السياسية على أساس الإجماع، المعتمد على مبادئ بيان جنيف الصادر في الـ 30 يونيو عام 2012 م، وصرح منسق منتدى موسكو التشاوري حول سوريا فيتالي نعموكين «أن مهمة المشاركين في منتدى «موسكو 2» تتمثل في محاولة التوصل إلى رأي مشترك وتشكيل منظومة موحدة لطلبات ومقترحات سيتوجه بها السوريون إلى مؤتمر «جنيف 3»، الأمر الذي من شأنه أن يساعد على جعله مثمرا وبناء حقا، وفي نفس الموضوع، شدد المنسق الروسي على أن مشاورات موسكو ليس بديلا لإطار مؤتمر جنيف، موضحاً أن «جنيف تعتبر ساحة دولية رسمية، بينما موسكو تعد ساحة للقاءات تشاورية» (نعموكين، 2015، 7) .

3 / مؤتمر فيينا:

في 29 أكتوبر 2015م، وبعد حوالي الشهر من التدخل العسكري الروسي في سوريا، بدأت المحادثات في فيينا دون وجود أي طرف سوري، وبمشاركة وزراء خارجية كل من (الولايات المتحدة وروسيا وبريطانيا وفرنسا وألمانيا ومصر والأردن وقطر والسعودية وتركيا والإمارات وإيران)، كان الاجتماع يهدف إلى إيجاد خطة لإقناع الحكومة السورية والمعارضة بالموافقة على وقف لإطلاق النار وعملية انتقال سياسي، ووقع في نهاية المؤتمر على بيان أكد على وحدة سوريا واستقلالها وسيادتها على أراضيها، وجمع الحكومة والمعارضة في عملية سياسية يليها دستور جديد، وانتخابات تحت إشراف الأمم المتحدة، إلا إن خلافاً ظهر بين الولايات المتحدة وروسيا على مستقبل الدور السياسي للرئيس (بشار الأسد)، إذ أكدت الولايات المتحدة ضرورة أن لا يكون للرئيس (بشار الأسد) دور في سوريا، في حين رأت روسيا أنه لا ينبغي إجبار الرئيس (الأسد) على التخلي عن الحكم وأن الانتخابات هي التي ستقرر من يحكم سوريا (<https://barq-rs.com>).

وفي 14 نوفمبر 2015 عُقد مؤتمر (فيينا2)، تحت مسمى (مجموعة دعم سوريا الدولية)، ومن خلالها تم التوافق على مجموعة من المبادئ لتسوية الأزمة وأبرزها الحفاظ على وحدة سوريا واستقلالها وسلامة أراضيها، وتم الاتفاق على وقف إطلاق النار خلال الستة أشهر الأولى من عام 2016 دون أن يشمل التنظيمات الإرهابية وإطلاق حوار سياسي في مطلع عام 2016، وضرورة إجراء انتخابات تحت إشراف الأمم المتحدة إلا إن الخلاف ظل قائم كما هو حول مصير الأسد، حيث تتمسك موسكو بأن مستقبل سوريا يحدده السوريون فقط من خلال الانتخابات (محمد، 2017، 6).

وأشار الوزير الروسي (لافروف) عن اجتماع فيينا بقوله « اتفقنا على إطلاق حوار سياسي «مضيفاً» أكدنا أن مستقبل سوريا سيحدده السوريون بأنفسهم، وهذا ينطبق على مصير الرئيس (بشار الأسد)، وأن الاتفاقات في فيينا تتماشى مع مقررات (جنيف1)، وقد أكد وزير الخارجية الأمريكي (كيري)، على ذلك بقوله « لم نأت لكي نملي على السوريين ما يجب فعله لتحديد مصيرهم»، وجاء في نص الوثيقة الصادرة عن لقاء فيينا أن المجتمعين اتفقوا على أن لا يشمل الوقف تنظيم «داعش» و«جبهة النصرة» والجماعات الإرهابية الأخرى .

وفي 18 ديسمبر 2015م أقر مجلس الأمن بالإجماع، القرار (2245)، الذي يؤكد مقررات مجموعة دعم سوريا الدولية، ويدعو إلى وضع مسودة دستور جديد وإجراء انتخابات وفق الدستور الجديد قبل يوليو 2017م، وأقر مجموعة دعم سوريا الدولية كمنصة دولية مركزية لتسهيل جهود الأمم المتحدة للتوصل إلى تسوية سياسية دائمة في سوريا، حيث كرّس قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة (2254)، دور روسيا كفاعل رئيسي في توزيع الأدوار ورسم تصور الحل السياسي، عبر تبني التفسير الروسي للنقاط العالقة في مخرجات بيان جنيف وبياني فيينا. ومع قبول الولايات المتحدة بهذه الرؤية صراحة وضمناً عبر غياب رؤية مضادة للرؤية الروسية أو مخالفة لها، باتت المعارضة السياسية لا تملك أي ضمانات حقيقية بتحقيق مطالبها أو جرّ الدفة باتجاه الرؤية التي قد تمتلكها للحل السياسي (<https://barq-rs.com>) .

وتعدّ تفاهمات فيينا التي أصبحت إحدى مرجعيات الحلّ بموجب القرار رقم (2254)، الأوسع بشأن سوريا؛ إذ شارك فيها جميع الفاعلين الدوليين والإقليميين في المسألة السورية وحضرتها 17 دولة و3 منظمات إقليمية، وذلك بعكس ما كانت عليه الحال في "بيان جنيف" الذي اقتصر فيه التفاهمات على الجانبين الأميركي والروسي، فالقرار رقم (2254)، والنتائج عن تفاهمات مؤتمرات فيينا هو القرار السياسي الأول الذي يتناول حلّ المسألة السورية حلاً مباشراً، في حين أنّ جميع القرارات الأممية السابقة كانت إمّا خاصةً بتناول الجوانب الإنسانية والإغاثية في الأزمة السورية (مثل القرار 2042 و2043 عام 2012). أمّا القرار رقم 2118 عام 2013، فقد كان مخصصاً للتخلص من أسلحة سوريا الكيميائية (المركز العربي للأبحاث، 2016، 4).

4 / مؤتمر أستانا:

بدخول العام 2017م، وتزايد الوضع الميداني تعقيداً مع سيطرة قوات الحكومة السورية على مدينة حلب في أواخر العام 2016م، والتقارب (التركي- الروسي)، وابتعاد الولايات المتحدة عن الملف السوري، تم عقد مؤتمر (الاستانا) التفاوضي بين الحكومة السورية والمعارضة المسلحة في (23 يناير 2017م)، برعاية الدول الضامنة (روسيا - إيران - تركيا) واختتم جولته الثامنة منه في (21 ديسمبر 2017م)، وفي خلال هذه الجولات تمكن هذا المسار من تحقيق العديد من الخطوات العملية الملموسة في اتجاه « وقف التصعيد»، بين أطراف النزاع (القضية السورية، 2018، 3) .

حيث أكد المؤتمر على الحل السياسي في سوريا، والاتفاق على إنشاء آلية لمراقبة تنفيذ وقف إطلاق النار، وتشكيل مجموعة عمل ثلاثية (روسية - تركية - إيرانية) لمراقبة تنفيذ ما اتفق عليه، كما وقع ممثلو الدول الراعية لمبادرات أستانا (روسيا وتركيا وإيران) على المذكرة التي اقترحتها روسيا لإقامة مناطق لتخفيف التوتر في سوريا، وقد أخذت الجولة السادسة من المفاوضات منحى جديداً، فرضته النجاحات التي حققتها هذا المسار، حيث شارك وفد من الولايات المتحدة برئاسة (ديفيد ساترفيلد) مساعد وزير الخارجية لشؤون الشرق الأدنى بالوكالة، ووفد الأمم المتحدة برئاسة المبعوث الأممي الخاص إلى سوريا (ستيفان دي ميستورا)، وكذلك وفد أردني، ووفد قطري بصفة مراقب لأول مرة، في هذه المفاوضات، مما أكد على نجاح هذا المسار في إيجاد حلول ملموسة، حيث اتصف هذا المسار بالطابع العملي والفني، من حيث إنجازاته على الأرض (www.aljazeera.net).

ركزت جولات مؤتمر أستانا على التطورات على الأرض ومحاولة خلق مناطق لخفض التوتر، تمهيداً لعودة المدنيين وخلق حالة من الاستقرار النسبي يقود إلى مفاوضات تنهي حالة الصراع في سوريا، التطور المهم أن الدول الراعية الثلاث استشعرت التجاهل الأميركي تحديداً لمكان قلقها وهذا ينطبق على تركيا، كما أن روسيا كانت حريصة على سحب البساط من الولايات المتحدة والأوروبيين في الملف السوري برمته وتولي الملف عبر شريكين إقليميين غير راضين عن السياسة الأميركية (الزويري 2017، 9).

وقد تفوق مؤتمر (أستانا) الذي جاء بمبادرة ودعم روسي، على مؤتمر (جنيف) المدعوم من الولايات المتحدة والدول الغربية، نتيجة لعدة أسباب منها (https://arabic.sputniknews.com).

- تركيز المفاوضات على ما يحدث في الأرض السورية، واهتمامها بالمدينين بشكل كبير.
- التوصل لاتفاقات جدية وحقيقية حول وقف إطلاق النيران في عدد من المدن والمناطق لمدة 6 أشهر.
- تمثيل فصائل أكثر من تلك التي تشارك في مؤتمرات جنيف، وخصوصاً المسلحة منها، والتي تمتلك وجوداً فعلياً على الأرض، وهي الميزة التي تتميز بها عن مفاوضات (جنيف).

- تخدم عمليات وقف النيران التي يتم التوصل إليها في أستانا المحادثات في جنيف، وتخلق ظروفاً مواتية لسير المباحثات تحت رعاية الأمم المتحدة.
- ساهمت أستانا في منع دخول الأسلحة إلى سوريا بعد أن كانت تأتي من أكثر من مكان، خصوصاً (تركيا) والتي أصبحت إحدى الدول الراعية لهذه المفاوضات .
- التوصل لمجموعة عمل لشؤون تسليم المحتجزين وتبادل الأسرى، بالإضافة إلى اعتماد بيان بشأن إزالة الألغام لأغراض إنسانية، خاصة فيما يتعلق بالمعالم التي تحميها منظمة اليونسكو.

المحور الثاني: الموقف العسكري والاقتصادي الروسي الداعم لسوريا .

أولاً / الموقف العسكري واللوجستي الروسي الداعم لسوريا:

في 8 يناير 2012، قامت مجموعة حاملة طائرات روسية بقيادة أدميرال كوزنيتسوف بزيارة إلى قاعدة الإمدادات البحرية الروسية في مدينة طرطوس السورية، التي كانت موجودة منذ الحرب الباردة. قال ضباط البحرية الروسية إن زيارة المجموعة الحاملة لم تكن مرتبطة «بالأزمة السورية الداخلية». ومع ذلك قال التلفزيون الرسمي الروسي إن الرحلة كانت دليلاً على التضامن مع سوريا، كما وصفت الحكومة السورية الزيارة بأنهابادرة تضامن (Setter 2012، 16) .

و في يناير 2012م، وقعت موسكو ودمشق عقداً جديداً لتسليم 36 طائرة من طراز جاك -130، كان من المفترض أن تكون هذه مخصصة لأغراض التدريب، ولكنها قادرة على أن تكون مسلحة بالكامل، مع تصاعد العنف في يناير 2012م، فإن مثل هذه الصفقات التي تم تشكيلها بشكل مفتوح لها طبيعة تقديم الدعم الرمزي لسوريا، بالإضافة إلى القيمة العسكرية (Klein 2012، 4).

وجرى مجدداً تأكيد هذا الدعم على لسان وزير الخارجية الروسي في تصريح له في الأول من نوفمبر 2012 م، لصحيفة الأهرام المصرية حيث قال « نحن لا نقف مع أي فصيل في المعركة الداخلية لسوريا، وأما بالنسبة للتعاون العسكري التقني الروسي السوري، فهو يهدف إلى دعم قدرات الدفاع السورية في مواجهة التهديد السياسي الخارجي، وإن هذه الصادرات العسكرية ذات طبيعة دفاعية ولا تتعارض مع المعاهدات الدولية » (Russia 2012، 5) .

كما حصلت دمشق في السنوات الأولى للأزمة على منظومات دفاع جوي متطورة، ومروحيات قتالية، وقامت موسكو بتطوير وتحديث أسراب طائرات "ميغ" و"سوخوي" منذ عام 2012؛ كما استلم جيش النظام في السنوات الأربع الماضية كميات كبيرة من العربات المدرعة والمدفعية الثقيلة والدبابات المتطورة والذخيرة من مختلف الأعيرة، وكانت الاستخبارات الروسية تزود رئاسة الأركان في دمشق بأماكن تواجد المعارضة وسبل استهدافها (زين العابدين، 2015، 6).

ازدادت النشاطات البحرية الروسية في عام 2012م، في الجزء الشرقي من البحر المتوسط، في نشاطات تجسد الدعم العلني من قبل روسيا لحليفها السوري ووضعه الضوء من جديد على مصالح روسيا في البحر المتوسط والشرق الأوسط، تبين هذه الدبلوماسية البحرية الأهمية التي يعطيها الكرملين للشراكة الاستراتيجية مع دمشق وأيضاً تحذير الغرب من محاولة تطبيق السيناريو الليبي في سوريا، ويتمحور التعاون العسكري والتكنولوجي (السوري - الروسي)، بشكل خاص، من خلال جانبه البحري والذي تشكل نقطة الدعم اللوجستي في طرطوس أحد أركانه الأساسية، فمنذ بداية الأزمة السورية، ازداد النشاط البحري الروسي في البحر المتوسط بشكل عام ووصل إلى ذروته في يناير 2013م مع التدريبات الأكثر أهمية من أي وقت مضى من قبل روسيا في هذا الإقليم، تدريبات البحرية الروسية على السواحل السورية، وفق وكالة نوفوستي، تألفت من أسطول الشمال وبحر البلطيق والبحر الأسود والمحيط الهادئ بما في ذلك محاكاة الإنزال على السواحل السورية. جرت التدريبات بين 19 و29 يناير 2013م، شاركت فيها حوالي عشرون قطعة بحرية وثلاث غواصات بما في ذلك النووية (نيوف، 2014، 3).

كان عام 2014م على موعد مع تمدد غير متوقع لتنظيم «داعش» في سوريا، فتمكن من طرد عناصر المعارضة السورية المسلحة في يناير 2014م من محافظة (الرقعة)، التي أعلنها عاصمة للخلافة المزعومة، كما سيطر بشكل شبه كامل على محافظة دير الزور النفطية، واستولى على عدة حقول نفطية وغازية في محافظة الحسكة شمال شرق البلاد وعلى مقربة من الحدود مع تركيا والعراق، فضلاً عن سيطرته على العديد من المواقع العسكرية السورية، وحتى منتصف عام 2014م أصبح تنظيم داعش يسيطر على نحو 35٪ من الأراضي السورية بمساحة متصلة جغرافياً، ممتدة على الحدود السورية العراقية، وصولاً إلى الحدود السورية-التركية (بسيوني، 2016، 7).

مع شعور روسيا بخاطر داعش على مصالحها أعلن المتحدث باسم الكرملين ديمتري بيسكوف، أن السلطات الروسية تنتظر من القيادة السورية طلبًا للنظر فيه حول مشاركة الجنود الروس في العمليات العسكرية ضد داعش الإرهابي ومناقشة الأمر في إطار الاتصالات الثنائية، وهذا كان ردًا على ما قاله وزير الخارجية السوري وليد المعلم 17 أغسطس 2015 أن بلاده ستطلب إرسال قوات روسية لتقاتل إلى جانب قواتها ضد الإرهاب عند الضرورة، وان القوات المسلحة السورية ستتواصل مع الدول التي دعمتها كروسيا وإيران، كما أكد على أن التعاون بين القوات المسلحة السورية والروسية هو تعاون إستراتيجي وعميق (حلمي، 2016، 4) .

جاء التدخل العسكري الروسي عام 2015م، في وقت تقطعت فيه أوصال الدولة السورية، وفقدت فيه السيطرة على جزء كبير من أراضيها، وتعددت جبهات المعارضة وتشتتت، وتحول معها الصراع في الساحة السورية من أزمة داخلية إلى صراع (إقليمي/ دولي) متعدد الأطراف، وأصبحت أراضي سوريا مستباحة لمجموعات متطرفة من كل الجنسيات، وفي تلك المرحلة بدأ الوضع الميداني للجيش السوري النظامي، في التراجع وتزايدت خسائر عناصره، سواء الذين قتلوا خلال المعارك على جبهات القتال والتي استمرت لأكثر من أربع سنوات، الأمر الذي أصاب الجيش السوري بالإرهاق والنقص في طاقاته البشرية مما أدى إلى انسحاب قواته من بعض المواقع، وأدى هذا الوضع الحرج إلى طلب الرئيس السوري (بشار الأسد)، المساعدة الروسية العسكرية المباشرة، وبعد إقرار البرلمان الروسي بالإجماع منح الرئيس الروسي (فلاديمير بوتين) الحق في استخدام القوات الجوية الروسية في العمليات بالأراضي السورية، لدعم نظام حليف والمعقل الأخير للوجود الروسي في الشرق الأوسط، حيث بدأت روسيا يوم 30 سبتمبر 2015م، عملياتها الجوية ضد مواقع التنظيمات المتطرفة في سوريا، كما كانت اعتبارات المخاوف الأمنية الذاتية وراء القرار الروسي بالتدخل العسكري المكثف في سورية، فقد أعلن الرئيس الروسي صراحة «أن الذهاب إلى محاربة الإرهاب في سورية هو دفاع مسبق عن الأمن القومي الروسي قبل أن ينتقل هذا الإرهاب إلى بلاده»، ورداً على سؤال وجهته وكالة ابيترتاس الروسية « لماذا الآن بالذات تدخل روسيا المعركة » أجاب (سيرغي إيفانوف)، مدير ديوان الرئاسة الروسية بالتذكير بالخطر الذي يشكله آلاف المقاتلين في صفوف «داعش» القادمين من روسيا وبلدان رابطة

الدول المستقلة، ومضيفاً «إننا نسعى ألا يعود أحد من «داعش» إلى روسيا كي يدفنوا جميعاً في أرض سوريا» (مرسي، 2015، 91) .

كما أعلن وزير الخارجية الروسي "سيرجي لافروف" في الأول من أكتوبر 2015م، أمام الأمم المتحدة إن أهداف التدخل العسكري الروسي في سوريا تشبه أهداف التحالف الدولي من التدخل في سوريا حيث تهدف روسيا في المقام الأول لمكافحة إرهاب تنظيم داعش و القضاء عليه كما نفت دعمها لأي طرف يحارب شعب سوريا، و تستهدف روسيا بالأساس مستودعات الأسلحة الخاصة بداعش، و برر "لافروف" الأمر بأن روسيا ترفض محاربة الإرهاب من خلال تحالف غير شرعي لأنه يتصرف دون قرارات من مجلس الأمن (محمود، 2016، 12) .

تعكس التصريحات المعلنة للمسؤولين الروس أن ثمة أهداف ودوافع رئيسية وراء تدخل موسكو عسكرياً في سوريا، وتدور في مجملها حول دعم حليفها سوريا، ورفع مستويات هذا الدعم من المستوى السياسي والدبلوماسي إلى المستوى العسكري والأمني الواسع، خاصة في ظل الخسائر التي مُنيت بها قوات الجيش السوري النظامي مؤخراً وفقدتها السيطرة على العديد من الأراضي (80 ٪ من مساحة البلاد)، لصالح التنظيمات المعارضة التي تصفها روسيا بـ"الإرهابية"، مروراً بالمساعدة في القضاء على تنظيم "داعش"، وصولاً إلى المخاوف الروسية من عودة المقاتلين الأجانب في سوريا إلى روسيا واستهدافها بهجمات إرهابية، وفي إطار تعزيز الدعم العسكري الروسي لسوريا، تدفقت العديد من الأسلحة من موسكو باتجاه دمشق، حيث تشير التقديرات إلى مشاركة أكثر من خمسين طائرة روسية في غاراتها الجوية بسوريا، وتشمل طائرات مقاتلة وطائرات متعددة الأغراض ومروحيات. ومن أبرزها 28 طائرة من طراز "سوخوي سو 30 إس إم"، و 12 مقاتلة من نوع "سوخوي 24"، و 6 طائرات "ميغ 31"، بالإضافة إلى "صواريخ أي إس 22"، و"طائرات أي إن 124"، و"الصاروخ إكس 29"، و"المروحية مي 24"، فضلاً عن "دبابات تي 90" المتطورة (أحمد، 2015، 8) .

استطاع الدعم العسكري الروسي، بالحجم والكيفية التي حدث بها، أن يحقق عنصر المفاجأة، التي حقق من خلالها أمرين أساسيين: الأول، إعادة توزيع القوة على الأرض. والثاني، تأكيد مبدأ السيطرة الجوية، وكان الأول نتاجاً للثاني، من خلال استعادة الجيش السوري النظامي مناطق وبلدات كانت تحت سيطرة المعارضة المسلحة، وبعضها كان

خاضعاً للمعارضة (أبودراز، 2016، 47) .

حيث تمكن الجيش السوري وحلفاؤه بدعم من القوات الجوية الروسية، من استعادة السيطرة على 75٪ من أراضي سوريا بعد أن كان يسيطر على 8٪ فقط منها عند انطلاق العملية العسكرية الروسية سنة 2015، كما ساعد الدعم الروسي في دحر التنظيمات الإرهابية وتطهير معظم أراضي سوريا من وجودها، وبذل الجيش الروسي جهوداً كبيرة لإعادة بناء قدرات الجيش السوري الذي استنزفته سنوات القتال، وتم بمشاركة مباشرة من المستشارين العسكريين الروس تشكيل اللواء الخامس، الذي يعتبر الوحدة الأقدر على القتال في صفوف الجيش السوري، كما عملت القوات الروسية على نزع الألغام في الطرق ومنشآت البنية التحتية والمرافق العامة، تمهيداً لإعادة تأهيلها وتشغيله، ولعبت موسكو دوراً بارزاً في إطلاق عملية عودة اللاجئين والنازحين السوريين، وسعت دولياً إلى حشد دعم دبلوماسي لهذه العملية، وأخذت على عاتقها جزءاً من الأعباء المتعلقة بعودة اللاجئين عبر نشاطات مركز استقبال وإيواء وتوزيع اللاجئين الذي استحدثته وزارة الدفاع الروسية، ومن المهم الإشارة إلى أن الفضل في قرارهم العودة يعود بشكل أساسي إلى الضمانات الأمنية التي قدمتها موسكو لهم من خلال نشر عناصر الشرطة العسكرية الروسية في المناطق الأكثر حساسية (https://arabic.rt.com).

وبالنسبة لعدم انضمام روسيا إلى التحالف الدولي لمحاربة تنظيم «داعش»، أكد مندوب روسيا الدائم لدى الأمم المتحدة فيتالي تشوركين أن موسكو لن تلتحق بالتحالف الدولي ضد داعش بقيادة واشنطن، منوها بأن التحالف يقصف أراضي سورية دون موافقة مجلس الأمن الدولي. وأضاف القول: "أعتقد أنه إذا قررنا الالتحاق بالتحالف تبعاً لشروطه فسيرحبون بنا في صفوفه، لكن المشكلة في أننا لن ننضم إلى التحالف الذي لا يأخذ في عين الاعتبار قرارات مجلس الأمن الدولي"، وأردف أن دول التحالف "تقصف الأراضي السورية دون موافقة الحكومة السورية ومجلس الأمن الدولي على ذلك". القول: "كما يبدو، فإنهم (أعضاء التحالف) قد تلقوا موافقة الحكومة العراقية، لكنهم لم يحصلوا على موافقة الحكومة السورية"، واعتبر الدبلوماسي الروسي أن "دول التحالف لا تفهم حتى الآن ما هي الأهداف التي تسعى لإنجازها، هل هي مواجهة تنظيم داعش أو الإطاحة بحكومة الرئيس السوري بشار الأسد" (www.raialyoum.com).

وفي شهر أغسطس 2015م، وكتتويج للتعاون العسكري بين روسيا وسوريا، وقع البلدين اتفاقية تسمح لروسيا بتأسيس قاعدة حميميم الجوية في محافظة (اللاذقية)، من أجل انطلاق عملياتها العسكرية منها، وعلى مدار عام لاحق، قامت روسيا بالتصديق على الاتفاقية في شهر أكتوبر 2016م، من أجل الاستخدام الدائم للقاعدة الجوية الإستراتيجية، وإبقاء قواتها الجوية فيها بصورة دائمة بناءً على طلب الدولة السورية، هذه الاتفاقية التي تمتد لـ أربعين عاماً، تسمح لروسيا بالإبقاء على القاعدة الجوية، وأن يكون لها الخيار لتمديد هذه الاتفاقية لمدة خمس وعشرين سنة أخرى بعد عدة أشهر في يناير 2017م، أتبعته روسيا هذه الاتفاقية باتفاقية أخرى من أجل تواجدها العسكري في قاعدة طرطوس البحرية، الأمر الذي يوفر لها وصول مباشر للبحر المتوسط، كما قامت القوات العسكرية الروسية بتوسيع منشآتها البحرية الصغيرة في طرطوس من أجل التعامل مع سفن حربية أكبر، في منتصف عام 2015، تم تعبئة حوالي 1700 مستشار عسكري، والذي كان يبلغ عدد محدود من الرجال والمتقاعدين العسكريين في عام 2012م (ظاهر، 2018، 7). كما قامت وحدات من الشرطة العسكرية الروسية، بالإضافة إلى مهمتهم بحماية وتأمين بعض المواقع الروسية ومراقبة مناطق خفض التصعيد، تم توظيف هذه الوحدات أيضاً لتقديم المساعدات الإنسانية، والتي وصلت إلى ألفي عملية ذات أحجام مختلفة منذ سبتمبر 2015م، كما شاركت في المفاوضات بقصد استسلام بلدات وتبادل أسرى، كما يقوم المركز الروسي للمصالحة في سوريا بتنسيق هذا العمل، حيث سمح هذا العمل لـ 230 قائد عصابة أو تشكيلة مسلحة بالتفاوض على الاستسلام، كما سمح للجيش السوري النظامي باسترجاع أكثر من 2500 بلدة بدون قتال، كما بدأت روسيا في وضع النواة الصلبة للجيش السوري المستقبلي، وتريد روسيا الإدماج التدريجي للوحدات التي جهزتها ودربتها ضمن قوات الجيش السوري النظامي، ويستجيب ذلك لمنهج دعم سوريا المفضل لدى الكرملين (الاستيعاب للفصائل المسلحة)، كما تعول روسيا على القرب الثقافي التاريخي الموجود بين الدوائر العسكرية السورية والروسية بقصد التنفيذ الجيد لإعادة هيكلة الجيش السوري النظامي، وفي بداية سبتمبر 2015م التحق العديد من الشباب السوريين بالأكاديمية العسكرية لخدمة العتاد والتقنية (سان بيترسبورغ)، لكي يتلقوا تكوينهم كضباط، و تدخل هذه الشراكة الجديدة في إطار برنامج روسي سوري يهدف إلى توفير إطارات مكونة في روسيا لصالح الجيش السوري على المدى البعيد،

حيث تسعى روسيا من التأهيل المدروس لقوات الجيش السوري النظامي، إلى تفادي ما وقع مع الجيش العراقي، حيث تشكل تجربة الجيش العراقي المثل المضاد الواجب تفاديه، هذا الجيش الذي على الرغم من أنه قد تم تجهيزه بسخاء من طرف واشنطن انهار أمام الهجوم الكاسح لداعش في يونيو 2014م وأيضاً في 2015م (يفغور، 2018، 3).

ثانياً / الموقف الاقتصادي والمالي الروسي الداعم لسوريا:

رفضت روسيا العقوبات الغربية والأمريكية التي فرضت على سوريا وذلك من خلال بيان أصدرته وزارة الخارجية الروسية في أغسطس 2012 م، والذي جاء فيه (إن العقوبات أحادية الجانب التي فرضتها بعض الدول ضد سوريا التي تتخذ منها موسكو موقفاً سلبياً، لا تعتبر مبرراً للتراجع عن المشاريع والبرامج الاقتصادية المشتركة المتفق عليها مع سوريا بشأنها، في إشارة إلى موضوع القرض المالي الذي طلبته سوريا من روسيا)، فقد طبعت روسيا وضخت خلال صيف 2012م أكثر من 240 طناً من الأوراق النقدية السورية، من أجل تمكين سوريا من دفع رواتب الموظفين بالدولة والمستحقة الدفع من عام 2011م، وهو ما تأكد على صحيفة الاندبندنت البريطانية، من أن السلطات الروسية سلمت إلى الحكومة السورية خلال يوليو 2012 مابين 120 و 240 طناً من الأوراق المالية، وقد بررت روسيا موقفها هذا بأنها مدت سوريا بهذه الأوراق بعد قيام الاتحاد الأوروبي بفرض عقوبات مالية على سوريا والتي شملت، أية تحويلات مالية لصالح سوريا وكذلك طباعة الأوراق النقدية (خميس، 2015، 128، 129).

كما تم خلق مشاريع للتعاون الاقتصادي بين البلدين، في إطار تنمية العلاقات الاقتصادية على كافة جوانبها، وخصوصاً المتعلقة بالاستيراد والتصدير، وذلك بدعم السوق السورية بما تحتاجه من سلع ومواد أولية من أجل النهوض بالقطاعات الاقتصادية التي أصيبت في صميمها جراء الأزمة، بتوريد منتجات وتصدير الفائض عن الحاجة المحلية وتحتاجها السوق الروسية بالاعتماد على الخط الائتماني الروسي – السوري، والدعم الاقتصادي الذي تقدمه روسيا، حيث أوضح رئيس لجنة المعارض والأسواق الدولية السورية في تصريح لصحيفة «روسيا سيغودنيا» الروسية، أن « الحكومة الروسية وافقت على استقبال ودخول

جميع المنتجات السورية إلى أسواقها، ويأتي ذلك رداً على قرار المنع الذي فُرض على البضائع الأوروبية والأوكرانية التي تدخل الأسواق الروسية، بعد أن طلبت روسيا من 16 دولة تزويدها بالمواد والمنتجات والصناعات، وكانت سوريا من ضمن تلك الدول»، وأعتبر أن «التواجد في الأسواق الروسية هو إستراتيجي وواقعي وهو مطلب من الحكومتين، كما سيكون لدى المصدرين السوريين شريك إستراتيجي روسي يستلم المنتجات لتتوزع فيما بعد حسب نمط البيع في الأسواق الروسية»، وهو ما لاقى استحسان التجار السوريين بأن تكون العلاقة الاقتصادية كما السياسية مميزه بين سوريا وروسيا لمواجهة المؤامرة التي تستهدف كلا البلدين (شاهين، 2014، 4).

وفي ما يخص ملف إعادة الاعمار أكد رئيس الحكومة السورية (عماد خميس)، التعهدات بمنح الشركات الروسية النصيب الأكبر في عملية إعادة الاعمار المستقبلية في سوريا، حيث أكد الوزير السوري بأنه «سيكون هناك دور كبير للحلفاء كروسيا في إعادة الإعمار، إذ سيكون لها النصيب الأكبر»، وأرجع رئيس الحكومة الروسية ذلك إلى دعم روسيا السياسي والعسكري، ووقوفها مع سوريا منذ بداية الحرب التي تتعرض لها (https://www.enabbaladi.net, 3, 2017).

وفي مجال النفط والغاز تم توقيع العديد من العقود بين الحكومة السورية وروسيا في عام 2017م، والتي مُنحت من خلالها روسيا حق استثمار وإعادة تأهيل منشآت النفط والغاز السورية، كما تم التوقيع على عقود بين البلدين لإعادة تأهيل وتركيب محطات الكهرباء في عدة محافظات سورية، حيث صرح وزير الطاقة الروسي ألكسندر نوفاك "تم التوقيع على خريطة طريق لتشييد وإعادة تأهيل وتحديث مشروعات عدة لمحطات التوليد، كما ننظر بالتعاون في مجال شبكات وخطوط نقل الطاقة الكهربائية ومجمل هذا القطاع بشكل عام في سوريا" (بكور، 2018، 7).

■ الخاتمة :

في ختام هذه الورقة نجد أن روسيا تبنت مواقف ثابتة خلال دعمها لسوريا، حيث أحيت التطلعات بعودة التوازن إلى قمة العالم فكانت الخطوات والمواقف السياسة الروسية في

الأزمة السورية تحديدا لافتة، مع استمرار دعمها لسوريا على مدى سنوات الأزمة.

كما أوضحت الورقة مدى التناغم في المصالح الروسية السورية، حيث تعتبر سوريا المستورد الأول للسلاح الروسي بالشرق الأوسط، إضافة إلى وجود القاعدة البحرية العسكرية الروسية في ميناء طرطوس وأهميتها الإستراتيجية لروسيا كنافذة وحيدة لها على المياه الدافئة، وحصولها أيضاً على قاعدة جوية لطائراتها وهذا يبين سبب دعم روسيا للنظام السوري، كذلك لدى سوريا مصالح إستراتيجية مع روسيا تتمثل في حاجتها إلى حليف قوي يساندها في الوقوف ضد المحاولات الغربية من فرض العزلة والعقوبات عليها، خصوصاً بعد ما يعرف بثورات الربيع العربي، حيث كانت روسيا الداعم الأكبر لسوريا في هذه الأزمة على مختلف الصعد (السياسية والعسكرية والاقتصادية) منذ بداية هذه الأزمة .

وعلى ما تقدم يتضح أن العلاقات بين البلدين تقوم على قاعدة ثابتة، ودعائم ركيزة، ومنهجية قديمة ومميزة في معايير وموازين العلاقات الدولية بين الدول، وما يؤكد ذلك تلك المواقف التي اتخذتها روسيا لدعم ومساندة النظام السوري، وعدم السماح بتكرار المشهد الليبي في سوريا، مما يترتب عليه إعادة النظام السوري السيطرة على معظم الأراضي السورية.

• ليتوصل الباحثان إلى النتائج التالية:

1- نتيجة للدعم السياسي الروسي غير المسبوق لسوريا في مجلس الأمن الدولي والمنظمات الأخرى التابعة للأمم المتحدة، تجنبت سوريا صدور العديد من القرارات الأممية تحت البند السابع والتي كان من شأنها أن تؤثر بشكل مباشر على كيان الدولة السورية بفتح باب التدخل الخارجي تحت غطاء قانوني.

2- بسبب المواقف الروسية الداعمة للنظام السوري حصلت روسيا على عقد إقامة قاعدة جوية لها في سوريا، وهو الأمر الذي كان سيلاقي معارضة إقليمية ودولية لولا حدوث الأزمة السورية .

3- بعد استخدام روسيا لأحدث ترسانتها العسكرية في سوريا إزداد الطلب على السلاح الروسي، مما حرك عجلة الصناعات العسكرية الروسية، كذلك مساهمتها في تنفيذ بعض المشاريع الاقتصادية ساهم في إنعاش الشركات الروسية في العديد من الاختصاصات المدنية والعسكرية بسبب العقود التي تم توقيعها .

■ المراجع

● أولاً / المراجع العربية:

- 1- الشيخ، نورهان، روسيا والتغيرات الجيوستراتيجية في الوطن العربي، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، بيروت، فبراير 2014، الطبعة الأولى .
- 2- محمد، رائد ارحيم، تأثير الصعود الروسي على السياسة الخارجية الأمريكية تجاه الأزمة السورية (2011 - 2015)، مجلة القادسية للقانون والعلوم السياسية، العراق، العدد الأول، المجلد الثامن، يونيو 2017م
- 3- عدوان، أركان إبراهيم، محددات الموقف الروسي من الثورة السورية، مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية، العراق، العدد 54.
- 4- أبو دراز، أسامة، الإستراتيجية الروسية في منطقة المتوسط: دراسة حالة التدخل الروسي في سوريا، مذكرة ماجستير منشورة، جامعة ام البواقي، الجزائر، 2016.
- 5- شحيل، احمد حسين، الدبلوماسية الروسية في مجلس الأمن اتجاه الشرق الأوسط (2011 - 2015)، مجلة قضايا سياسية، جامعة النهريين العراق، العدد 47، 2017م.
- 6- المبادرة الروسية لنزع الأسلحة الكيميائية السورية، مركز دراسات الشرق الأوسط، الأردن، العدد الثاني، اكتوبر 2013م.
- 7- الشيخ، نورهان، الدور الروسي في الأزمة السورية، مجلة آراء حول الخليج، السعودية، العدد 98، أغسطس 2015.
- 8- هل تحسنت فرص التسوية في الأزمة السورية بعد القرار رقم 2254، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة، يناير 2016.
- 9- القضية السورية. حصاد عام 2017، مركز جسر للدراسات، تقرير تحليلي، يناير 2018، تركيا.
- 10- مرسي، مصطفى عبد العزيز، التدخل العسكري الروسي المكثف في سوريا: الدوافع والتداعيات والنتائج، مجلة شؤون عربية، العدد 161، (القاهرة : 2015) .
- 11- خميس، خلود محمد، الأزمة السورية وإستراتيجية التدخل الروسي في المنطقة العربية، مجلة دراسات دولية، مركز الدراسات الإستراتيجية والدولية، بغداد، العدد 60، 2015 م.
- 12- عبد القادر، نزار، روسيا والأزمة السورية: مصالح جيو إستراتيجية وتعميدات مع الغرب، موقع الدفاع الوطني اللبناني، العدد 84، ابريل 2013م، تاريخ الاطلاع 2017/12/26م، الساعة 22، على الرابط <https://www.lebarmy.gov.lb>
- 13- تشوركين: مشروع القرار بشأن سورية محاولة لاستعمال الجنائية كحجة للتدخل الخارجي،

- روسيا اليوم، تاريخ النشر 2014/05/22م، تاريخ الاطلاع 2017/06/22م، الساعة 23،
على الرابط <https://arabic.rt.com/news> .
- 14- نوار، إبراهيم، حسابات معقدة: المواقف الإقليمية والدولية الجديدة من الأزمة السورية،
المركز العربي للبحوث والدراسات (القاهرة)، نشر بتاريخ 2016/02/21م، تاريخ الاطلاع
2017/07/14م، الساعة 16، على الرابط <http://www.acrseg.org> .
- 15- الزغبى، سلوى، 10 مرات استخدمت روسيا «الفيديو» في القضية السورية، موقع الوطن نيوز،
تاريخ النشر 2017/11/17م، تاريخ الاطلاع 2018/01/02م، الساعة 20، على الرابط
<https://www.elwatannews.com> .
- 16- أزمة سوريا- فيتو روسي جديد وتدن لمستوى الثقة بين واشنطن وموسكو، موقع
DW، تاريخ النشر 2017/04/12م، تاريخ الاطلاع 2017/06/17م، على الرابط
<https://www.dw.com/ar> .
- 17- بوليفيا انضمت لموقف موسكو ويكين امتنعت ... «فيتو» روسي تاسع يجهض مشروع قرار
أميركي حول سورية، جريدة الوطن السورية، تاريخ النشر 2017/10/25م، تاريخ الاطلاع
2018/02/11م، الساعة 21، على الرابط <http://alwatan.sy> .
- 18- لافروف يصف تصريحات نيكي هايلي بالكاذبة، روسيا اليوم، تاريخ النشر 2017/11/17م،
دخول بتاريخ 2018/02/02م، الساعة 20، على الرابط <https://arabic.rt.com> .
- 19- موسكو تسقط مشروعاً يابانياً حول سوريا في مجلس الأمن، روسيا اليوم، تاريخ
النشر 2017/11/18م، تاريخ الاطلاع 2018/02/05م، الساعة 18، على الرابط
<https://arabic.rt.com> .
- 20- بسيوني، شدوي محمد إبراهيم، السياسة الخارجية الروسية تجاه الأزمة السورية في الفترة
"2016-2011"، المركز الديمقراطي العربي، تاريخ النشر 2016/07/13م، تاريخ الاطلاع
2017/05/10م، الساعة 23، على الرابط <https://democraticac.de> .
- 21- من جنيف 1 إلى 8.. ماذا تحقق؟، موسوعة الجزيرة، تاريخ الإطلاع 2018/04/05م، على
الرابط www.aljazeera.net
- 22- غنيم، رضا، مؤتمرات إنهاء الحرب السورية تنتهي للاشيء (تسلسل زمني)، المصري اليوم،
تاريخ النشر 2017/07/10م، تاريخ الإطلاع 2018/02/22م، على الرابط <https://www.almasryalyoum.com> .
- 23- صالح، حسام، الحل في سوريا بين جنيف وأستانا وسوتشي .. إلى من تميل الكفة وما
الفروقات بين تلك المؤتمرات؟، موقع الحل، تاريخ النشر 2018/01/20م، تاريخ الاطلاع
2018/04/12م، الساعة 19، على الرابط <https://www.7al.net> .

- 24- آل ياس، فلاح، مؤتمر جنيف حول سوريا سيفشل والحل في السيناريو البوسني، قناة WD العربية، تاريخ النشر 2012/06/23م، تاريخ الاطلاع 2017/03/17م، الساعة 22، على الرابط <https://www.dw.com/ar>.
- 25- نعومكين، فيتالي: «موسكو2» أرضية لعقد «جنيف 3»، دام برس، تاريخ النشر 2015/04/11م، تاريخ الإطلاع 2018/03/18م، الساعة 15، على الرابط <http://www.dp-news.com>.
- 26- تقييم مسار الحل السياسي في سوريا، مركز برق للدراسات والأبحاث، تاريخ النشر 2016/04/26م، تاريخ الاطلاع 2017/08/06م، الساعة 14، على الرابط <https://barq-rs.com>.
- 27- محمد، إسرائ غريب، أثر السياسة الخارجية الروسية على منطقة الشرق الأوسط: حالة الأزمة السورية“2011-2017، المركز الديمقراطي العربي، تاريخ النشر 2017/06/17م، تاريخ الإطلاع 2018/03/20م، على الرابط <https://democraticac.de>.
- 28- تقييم مسار الحل السياسي في سوريا، مركز برق للدراسات والأبحاث، تاريخ النشر 2016/04/26م، تاريخ الاطلاع 2017/08/06م، الساعة 14، على الرابط <https://barq-rs.com>.
- 29- أبرز محطات مفاوضات أستانا، موسوعة الجزيرة نت، دخول بتاريخ 2018/02/12م، الساعة 22، على الرابط <https://www.aljazeera.net>.
- 30- الزويري، محبوب، الأزمة السورية من جنيف إلى سوتشي .. ماذا بعد ؟، صحيفة الوطن القطرية، تاريخ النشر 2017/11/29م، تاريخ الاطلاع 2018/01/06م، على الرابط <http://www.al-watan.com>.
- 31- 6 حقائق جعلت مفاوضات أستانا تتفوق على مؤتمرات جنيف، وكالة سبوتنك الروسية، تاريخ النشر 2018/02/09م، تاريخ الاطلاع 2018/04/05م، على الرابط <https://arabic.sputniknews.com>.
- 32- زين العابدين، بشير، التدخل الروسي في سوريا: المخاطر والفرص الكامنة، مركز أمية للدراسات الإستراتيجية، تاريخ النشر 2015/10/04م، تاريخ الاطلاع 2017/03/11م، الساعة 19، على الرابط <http://www.umayya.org>.
- 33- نيّوف، صلاح، الشراكة العسكرية / الإستراتيجية الروسية - السورية «قاعدة» طرطوس، المركز الكردي للدراسات، تاريخ النشر 2014/11/11م، تاريخ الاطلاع 2017/04/05م، الساعة 16، على الرابط <http://www.nlka.net>.
- 34- بسبونني، شدوى محمد، السياسة الخارجية الروسية تجاه الأزمة السورية في الفترة “2011-2016”، المركز الديمقراطي العربي، تاريخ النشر 2016/07/13م، تاريخ الاطلاع 2017/02/02م، على الرابط <https://democraticac.de>.

- 35- حلمي، أمينة عادل، دوافع وتأثير التدخل العسكري الروسي والقوى المتصارعة في سوريا، المركز الديمقراطي العربي، تاريخ النشر 2016/07/26م، دخول الاطلاع 2017/04/18م، الساعة 16، على الرابط <https://democraticac.de>.
- 36- محمود، شيماء سمير، الموقف الروسي تجاه مكافحة الإرهاب "دراسة حالة : تنظيم داعش" (2011 – 2016)، المركز الديمقراطي العربي، تاريخ النشر 20 يوليو 2016م، تاريخ الاطلاع 2017/04/18م، الساعة 16، على الرابط <http://democraticac.de>.
- 37- عاطف، أحمد، إستراتيجية الخروج: كيف سينتهي التدخل العسكري الروسي في سوريا؟، مركز الروابط للبحوث و الدراسات الإستراتيجية، تاريخ النشر 2015/12/13م، تاريخ الاطلاع 2018/02/04م، الساعة 18، على الرابط <http://www.acrseg.org>.
- 38- العملية العسكرية الروسية في سوريا... حصاد 3 أعوام، روسيا اليوم، تاريخ النشر 2018/09/30م، تاريخ الاطلاع 2018/10/16م، الساعة 15، على الرابط <https://arabic.rt.com>.
- 39- دبلوماسي روسي: موسكو لن تنضم للتحالف ضد تنظيم الدولة بقيادة واشنطن، صحيفة رأي اليوم، القاهرة، تاريخ النشر 2015/09/03م، تاريخ الاطلاع 2017/06/25م، الساعة 23، على الرابط <https://www.raialyoum.com>.
- 40- ظاهر، جوزيف، بعد ثلاث سنوات: تطور التدخل العسكري الروسي في سوريا، مركز رفيق الحريري للشرق الأوسط، تاريخ النشر 2018/09/30م، دخول الاطلاع 2018/10/16م، الساعة 13، على الرابط <http://www.achariricenter.org>.
- 41- إيغور دولانويه، مكتسبات روسيا من تدخلها العسكري في سوريا، مجلة أوربان 21، نشر بتاريخ 8 أكتوبر 2018م، دخول بتاريخ 2018/11/6م، الساعة 19، على الرابط <https://orientxxi.info>.
- 42- شاهين، فداء، التواجد السوري في الأسواق الروسية هو إستراتيجي وواقعي، وكالة سبوتنك الروسية، تاريخ النشر 2014/08/21م، تاريخ الإطلاع 2018/04/12م، على الرابط <https://arabic.sputniknews.com>.
- 43- خميس يجدد تعهدات الأسد: لروسيا النصيب الأكبر في إعادة الإعمار، عنب بلدي اونلاين، تاريخ النشر 2017/08/18م، تاريخ الإطلاع 2018/02/20م، الساعة 20، على الرابط <https://www.enabbaladi.net>.
- 44- بكور، جلال، نظام الأسد يمنح روسيا عقود الطاقة الكهربائية في سورية، موقع العربي الجديد، تاريخ النشر 2018/02/01م، تاريخ الإطلاع 2018/04/12م، الساعة 16، على الرابط <https://www.alaraby.co.uk>.

● ثانياً/ المراجع الأجنبية :

- 1 - Azuolas Bagdonas, Russia`s Interests in the Syrian Conflict: Power, Prestige, and Profit, European Journal of Economic and Political Studies, Fatih University, 2014.
- 2- David Setter, Russia and Syria, foreign policy research institute, June 27, 2012.
- 3- Margaret Klein, Russia`s Policy on Syria: On the Way to Isolation? , German Institute for International and Security Affairs, March 2012.
- 4- Russia supplying arms to Syria under old contracts: Lavorov. Reuters. November 5, 2012
- 5 -Margaret Klein, Russia`s Policy on Syria: On the Way to Isolation? , German Institute for International and Security Affairs, March 2012.

إشكالية التأصيل المنهجي والمعرفي لمفهوم الهوية الليبية

■ أ.د. النعمى السائح العالم*

■ الملخص:

ناقش هذا البحث إشكالية التأصيل المعرفي لمفهوم الهوية الليبية من خلال عدة محاور، درس الأول مفهوم الهوية الليبية وعلاقته بالمفاهيم الأخرى، وحلل الثاني أبعاد الهوية الليبية واستعرض الثالث مستويات الهوية الليبية، وناقش الرابع مؤسسات تكوين الهوية الليبية وتوصل البحث إلى مجموعة من النتائج والتوصيات

■ Abstract:

This research discussed the problem of cognitive rooting of the concept of Libyan identity through several axes, the first studied the concept of Libyan identity and its relationship with other concepts, the second analyzed the dimensions of the Libyan identity and the third reviewed the levels of the Libyan identity, and the fourth discussed the institutions of the formation of the Libyan identity and the research reached a set of results and recommendations

■ المقدمة:

لم تحظ أزمة الهوية في ليبيا اهتماماً كبيراً من الكثير من المعنيين بالبحث والدراسة والمعالجة، لذلك فإن إشكالية الهوية لا تكمن في عدم التفاهم لهذه الحقائق فحسب بل في محاولة إنكارها نظرياً وممارستها واقعياً والابتعاد عن دراستها بعمق بوصفها محددات رئيساً لأنماط السلوك والفعل الاجتماعي والبناء الاجتماعي، والصراع السياسي، وتتمخض تحت هذا التجاهل والإنكار مطامح هويات بذاتها تملئها المصالح الفئوية والجهوية غير عابئة بالآخرين وبعملية الاستقرار والتنمية وتعيش الدولة الليبية حالة من

* أستاذ بقسم الإعلام - كلية الفنون والإعلام - جامعة طرابلس

الانهيار الذي تمثل في جملة المخاطر والأزمات في كل المجالات فالانقسام السياسي يتفاقم وتتعاظم معه مشكلات الفقر والبطالة والعنف والفساد لذا سنحاول في هذا البحث أن نستجلي هذا المفهوم ونبين ارتباطه وعلاقته بجملة من المصطلحات وأهم المداخل التي تناولته لنصل في الأخير إلى تعريف إجرائي لخدمة أهداف البحث، ومدخل نظري مناسب لطبيعة الدراسة وذلك من خلال عدة محاور.

■ مشكلة البحث:

تتمحور إشكالية البحث في غياب مفهوم واضح للهوية الليبية وغياب المعرفة بالأسس والمعايير التي تحكمه وأهم المداخل النظرية لدراسته وتدرج تحت هذه الإشكالية التساؤلات الفرعية التالية:-

- ما هي الرؤية المعرفية المعاصرة لمفهوم الهوية الليبية و ما هي محدداتها؟
- ما هي القواسم المشتركة بين هذا المفهوم والمفاهيم الأخرى؟
- هل للهوية الليبية دور في تحقيق المصالحة والتعايش والتفاهم بين مكونات النسيج الاجتماعي الليبي؟
- هل الهوية الليبية عربية أم إسلامية ؟

■ أهمية البحث:

تمكن أهمية البحث في الآتي:

- إن هذا الموضوع من الموضوعات الهامة التي بحاجة إلى أن تفرد له دراسة علمية لمعرفة جوانبه وأبعاده وأهميته بالنسبة للدولة الليبية.
- محاولة وضع نظرة إستشراقية لمفهوم الهوية الليبية تساعد الدولة على البناء في المرحلة القادمة.
- إضافة علمية للمكتبة الليبية بصفة خاصة والعربية بصفة عامة.

■ أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى ما يلي:

- تقديم نظرة واقعية معتدلة لهذا الموضوع بعيدا عن التطرف والارتجالية.

■ منهج البحث:

اعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي القائم على جمع المادة العلمية من مصادرها الأولية ومراجعها الثانوية وتصنيفها وتبويبها وغربلتها وتحليلها وصولا إلى إبراز الصورة العلمية المتكاملة لموضوع البحث مع الاستعانة بالمنهج التاريخي.

■ أدوات البحث:

اعتمد الباحث في جمع أدبيات موضوع البحث الحالي على الأسلوب المكتبي وذلك للإمام بجميع متطلبات الدراسة نظريا حيث تم الاطلاع على الجانب المعرفي من الكتب والدراسات والبحوث ذات الصلة بموضوع البحث بشكل عام وحتى تتحقق أهداف البحث تم تقسيمه إلى المحاور التالية.

■ المحور الأول:

مفهوم الهوية الليبية

مفهوم الهوية مثله مثل معظم مفاهيم العلوم الاجتماعية والإنسانية يتصف بالعمومية والهلامية، يحتمل الكثير من المعاني والتفسيرات حتى أصبح من أكثر المفاهيم تداولاً وأكثرها غموضاً وتلونا وتشعباً، بل إنه من المفاهيم التي يثار بشدة في مجالات البحث العلمي والجدل السياسي والتفاني نظراً لاقترانه جميع المجالات العلمية من فلسفة ومنطق وعلوم إنسانية وسياسية هذا من جهة وما يرتبط به من محددات ومؤشرات ومفاهيم مثل الذات، واللغة، والثقافة، والحضارة، والأصالة، والعرف.

وتعرف الهوية إلى ما يكون به الشئ (هو هو) أي من حيث تشخيصه وتحققه في ذاته وتميزه عن غيره فهو وعاء الضمير الجمعي لأي تكتل بشري ومحتوى لهذا الضمير في الوقت نفسه بما يشمل من قيم وعادات ومقومات تكيف ووعي الجماعة وإرداتها في الوجود والحياة داخل نطاق الحفاظ على كيائها وهناك من عرفها بأنها الشفرة التي يمكن للفرد عن

طريقها أن يعرف نفسه والتي بواسطتها يتعرف عليه الآخرون بوصفه ينتمي لتلك الجماعة التي تربطه علاقة قوية بها(علىأسعد،2019) ويمثل موضوع الهوية الوطنية وتآزمها في كثير من المجتمعات المعاصرة إحدى أدوات الصراع السياسي والتفاني داخل المجتمع الواحد ويعد موضوع الهوية الليبية من الموضوعات التي يثار حولها جدل كبير في مجال الفكر والممارسات العملية التي تتضمن جملة من المغالطات من خلال ما يصاحب ذلك من جدل سياسي وثقافي واسع نظرا لما يتعلق بها من تداخلات في المحددات والحقوق إذ يمكن القول إن ليبيا اليوم تعيش أزمة هوية وطنية واضحة المعاني فهي أزمة مركبة ومعقدة فالناس والتجمعات السكانية يعبرون عن أنفسهم في الفضاء العام بهويات مختلفة مناطقية وقبلية وأيديولوجية، والتي علينا أن نناقشها في هذا اللقاء العلمي، والهوية هي الوعي بذات الحضارية والاعتزاز بها والإعلان عنها والعمل على تطويرها وتمكينها في كافة مجالات الحياة في إنجازات وأرقام وإضافات حضارية متجددة لخدمة وتطوير جودة الحياة الإنسانية على كوكب الأرض والهوية هي حقيقة الشيء وصفاته التي يتميز بها عن غيره وتظهر بها شخصيته ويعرف بها عند السؤال عنه (وهيب الشاعر،2004)، وتقوم هوية كل أمة على ما تتميز به عن غيرها من الأمم كدينها ولغتها، وقوميتها، وتراثها، فالهوية هي علم وفن وأساس صناعة الحضارة الإنسانية وتطورها بداية من الوعي بالذات(فتحية مركوش،2014)، والهوية هي صناعة وتطوير على مستوى نوع التفكير وفضائه، السلوك البشري والفردية والجمعي، الإبداع والابتكار الفردي والمؤسسي والمجتمعي، الأداء والإنجاز المهني الفردي والمؤسسي(وهيب الشاعر،2004)، ويرى الباحث بأن هوية المجتمع هي أساس بنائه وسر قوته وسبب بقائه وعماد نهضته ونموه وتطوره، كما يرى الباحث بأن الهوية هي تعايش واتفق مجموعة من البشر على مجموعة من المعتقدات، والأفكار، والمفاهيم، والعادات، والتقاليد التي تحكم وتنظم نمط حياتهم اليومية، فتميزهم عن بقية من حولهم، ويعتزون بها في عالم الأفكار والأشخاص والأشياء ويعتقدون بقيمة ومكانة أشخاص معينين يمثلون إعلاما، سياسية، وعلمية، ودينية، وثقافية، وجهادية، وفنية، وتاريخية ما بالنسبة لهم(سعدى إبراهيم،2014)، ويخلص الباحث إلى أن مفهوم الهوية يرتكز على نقطة ارتكاز وتجمع القناعة والتراضي، والتعايش، والإحساس، والوعي بالذات، تكامل زمني بين الحاضر والمستقبل، واقع خاص متميز بمكوناته، مكون حي متفاعل داخل ذاته ومحيطه، يؤثر ويتأثر، القابلية للتطور والنمو.

كما أن الهوية هي مجموعة من الخصائص التي تتشكل عبر التاريخ وتصبح صفة لصيقة لشعب من الشعوب تميزه عن غيره (حيدر قاسم، 2010)، لذلك دائماً ترتبط الهوية الوطنية بمكونات الوطن ومعتقداته، وقيمه، وعاداته، وتقاليدته، ولغته، وتتشكل هذه الهوية من خلال سلسلة من المراحل التاريخية الطويلة وهذا ما تشكلت منه الهوية الليبية ولفهم الهوية الوطنية علينا طرح العديد من التساؤلات من قبيل لماذا يعتبر الدفاع عن الوطن أمراً واجباً وطبيعياً؟ ولماذا يعتبر الافتخار بالهوية الوطنية والانتماء إليها والتغني بها أمراً مهماً؟

وبقدر أهمية هذه التساؤلات، بقدر أن الإجابة عليها أمر مهم أيضاً لأنها تتعلق بالوعي وبالاعتقاد الراسخ في العقل البشري سواء كان واعياً أو غير واع، قد تبدو الإجابة مرتكزة على مدى الاعتقاد بوجود الكيان السياسي الذي يطلق عليه اسم الوطن والاعتقاد بوجوده والذي يجمع كافة الأفراد الذين يعيشون داخله ويؤدي إلى تدعيم الشعور بالانتماء إلى فكرة الكيان السياسي والاجتماعي والجغرافي للوطن وبالتالي يحرك المشاعر والعواطف والأحاسيس نحوه ويجعل من الفرد قادراً على تحريك مكانته الشخصية وهويته (عادل شيلة، 2019).

وقد تنازعت اتجاهات رئيسية عديدة في الهوية الليبية بين الوطنية الليبية، والقومية العربية والإسلام والإفريقية، ونتيجة لهذه الظروف المختلفة التي بعضها غير متعارض في حقيقته وجد الليبيون أنفسهم، أو هكذا نظرة إليهم الشعوب الأخرى إليهم في صراع هوية تتعلق بمسألة الانتماء، هل الليبيون عرب مسلمون؟ أم إليهم مجتمع أفريقي؟ أم إنهم ليبيون فحسب؟ ويخلص الباحث إلى أن الهوية الليبية محصورة في الشعب الليبي الحالي، وهو شعب مسلم يغلب عليه الطابع العربي في الانتماء، واللغة، واللهجة الليبية الشعبية السائدة مع وجود بعض السكان الليبيين غير العرب كالليبيين الأمازيغ، والتبو، والليبيون اليوم هم أمة وطنية واحدة يغلب الطابع الإسلامي العربي على شعور وثقافة الغالبية العظمى من أفرادها، إلا إن المكون الأمازيغي، وكذلك الزنجي الأفريقي، والصحراوي من حيث العنصر، وكذلك التأثير الثقافى يظل حاضراً في الشخصية الوطنية الليبية، ويظل جزءاً لا يتجزأ من هوية هذه الأمة التي تم الإعلان عن ميلادها عن طريق الأمم المتحدة في 24 ديسمبر 1951 (زاهي مغربي، 2014)، والتساؤل الأهم من وجهة نظر الباحث هو كيف يمكننا بناء

الهوية الليبية؟ وباعتقادي القاصر أن المدخل لبناء الهوية الوطنية الليبية هو استثمار حالة التآخي والتسامح بين مكونات الشعب الليبي وأطيافه المتنوعة والتأسيس عليها في عملية سياسية جامعة تعطي الحق، لتمثيل كل أبناء المجتمع الليبي في مختلف مجالات الحياة كذلك تعزيز الشعور الوطني بين المكونات من خلال اعتماد مناهج تربوية تعزز روح المواطنة وتبتعد عن إثارة روح الخلاف والتزوير التاريخي الذي يقصد من خلاله الإساءة لأي مكون أو شريحة اجتماعية ليبية كذلك تطوير بناء مؤسسات الدولة الليبية الدستورية وخصوصا القضاء مع المحافظة على استقلاليته، واحترام الهويات الأخرى، وحفظ حق ممارستها لطقوسها، شرط أن لا يتقاطع ذلك مع الهوية الوطنية الليبية أو يسيء إليها، ويرى الباحث أن ما يهدد ليبيا هو ظهور هويات على أسس مناطقية، أو قبلية، أو جهوية، فالمجتمع الليبي اليوم يواجه أزمات خارقة ولعل أخطرها أزمة الهوية الوطنية، وخاصة بعد فشل الحكومات المتعاقبة على ليبيا في غرس مفهوم الولاء الوطني، إذ لم تنتبه تلك الحكومات لخطورة ظهور هويات على أسس مناطقية، أو قبلية فضلا عن الدور السلبي للمؤسسات السياسية، والتعليمية التي تتعامل مع الأحداث من منطلق العصبية القبلية، والجهوية التي مورست طيلة السنوات الماضية في المجتمع الليبي الأمر الذي أدى إلى إنتاج الأزمات وتعزيز الولاءات الضيقة على حساب الهوية الوطنية الجامعة.

ونخلص مما سبق إلى أن الهوية الوطنية هي مجموعة من القواسم المعنوية، والحسية المشتركة بين مواطني دولة معينة، تنتقل إليهم عبر مؤسسات الدولة، والمجتمع المتمثلة بالنظام السياسي، والأحزاب والجماعات وغيرها وهذه السمات تتكون عبر الزمن وتشكل النسيج الذي يربط الهوية الفردية بالهوية الجماعية، وكذلك بالهوية الوطنية وهي نتاج اجتماعي ثقافي تاريخي عام يعطي للمواطنين شعوراً بأنهم مرتبطون ببعضهم برباط محدد تتجاوز أحيانا كل الولاءات الفرعية ويخلص الباحث إلى تعريف جامع للهوية الوطنية الليبية بأنها الخصوصية والذاتية وهي ثقافة الفرد ولغته وعقيدته وحضارته وتاريخه داخل الوطن الليبي بكل مكوناته الاجتماعية والهوية الوطنية الليبية ليست مقتصرة في قبيلة معينة أو منطقة جغرافية محددة بل هي تعبير عن ذات بشكل عام وبدون الهوية الوطنية الليبية الجامعة فلن يكون هناك أمل وتماسك في المجتمع.

كما أن هناك عدة مفاهيم مرتبطة بمفهوم الهوية الوطنية أهمها مفهوم الانتماء والولاء اللذين يسهمان في تشكيل الهوية الوطنية وتمييزها والمحافظة عليها في ظل التطورات الاجتماعية والسياسية وتطبيقا على الحالة الليبية فهناك الكثير من التحديات والعوامل التي أدت إلى تراجع البعد الوطني وترهل الهوية الوطنية مثل الانقسام السياسي الحاصل والأزمات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والعسكرية التي تواجه المجتمع الليبي وبالتالي يتضح حجم التحديات التي تواجه الهوية الوطنية مما يستدعي العمل على تعزيزها وخصوصا من قبل النخب السياسية (زاهي المغيربي، 2014) ويرتبط الولاء بمفهوم الهوية وبالتالي فإن البحث في الهوية الوطنية هو بحث في وحدة الانتماء وتكون الهوية سببا للانتماء ونتيجة له في آن واحد فالانتماء هو مفهوم اجتماعي يمثل علاقة الفرد بالمجتمع أو الجماعة الاجتماعية فالانتماء هو إجابة عن سؤال الهوية من نحن؟ وهو أيضا صورة وضعية التي يأخذها الإنسان اتجاه جماعة معينة أو فلسفة أو عقيدة معينة (عادل الجبوري، 2012) ويخلص الباحث إلى أن الانتماء والولاء يعدان أساسا لتشكيل الهوية الوطنية الليبية وتعزيزها وبذلك تكون المفاهيم الثلاثة مرتبطة ومتلازمة لا تنفصل عن بعضها بحيث تشترك الجماعة في هوية وطنية واحدة ويشعر أفرادها بالانتماء والولاء لتلك الهوية، وعلى الدولة الليبية أن تحتضن الهوية الوطنية الجامعة وتسخرها للدفاع عن أرضها ومجتمعها وفي التنمية الشاملة وإشباع الحاجات الأساسية لمواطنيها وإقرار مبدأ العدالة للمواطن والهوية الليبية شأنها شأن معظم الدول العربية الإسلامية متداخلة وبها الكثير من الأبعاد والتي نستعرضها وفقا لما يلي:

■ المحور الثاني :

أبعاد الهوية الليبية:

● البعد التاريخي:

كانت أراضي طرابلس في التاريخ القديم تحت السيطرة الفينيقية وضمن مجال نفوذها أما برقة فقد خضعت للسيطرة الإغريقية بينما كانت فزان جزءاً من مملكة جرمة، بعد ذلك هيمن الرومان على طرابلس وبرقة لمدة 4 قرون وكان التحول السياسي الرئيسي الأول في التاريخ الليبي عام 642 م د لارتباطه بالفتح العربي لبرقة، ثم طرابلس عام 644 ميلادي، وفزان عام 663 ميلادي، وما صاحب ذلك الفتح من استقرار العرب

الفاحين، وتزواجهم من نساء البربر، وانتشار الإسلام واللغة العربية وهو ما أضفى على التراب الليبي طابعا عربيا إسلاميا كانت له السمة الغالبة حتى هذه اللحظة(على نية، 2011)، وبهذا فقد اتضحت مساهمة التاريخ في تكوين الهوية الليبية فمنذ إنارتها لأول مرة على إثر الفتح العربي للبلاد الليبية وتعزيزها عقب الغزو الإيطالي للبلاد عام 1911 م ميلادي، حتى اكتمالها في صورتها النهائية بعد الاستقلال 1951م، فالتأكيد على الصبغة العربية لليبي حديثا له ما يبرره على أساس التطور التاريخي التي عرفته البلاد عدة قرون وأن هذا التمازج بين الحضارات والسلالات البشرية في ليبيا لم يكن تمازجاً انتصرت فيه حضارة واحدة أو سلالة واحدة بل إن الحصيلة نتيجة انصهار هذه الحضارات والسلالات جميعها في هذا الشعب الذي تتألف منه ليبيا اليوم.

● البعد الجغرافي:

إن الموقع الجغرافي للدولة الليبية قدم وصفا وتفسيرا لشخصية الدولة الليبية لا يمكن أن نجده خارجه، فالأرض التي قامت عليها الدولة الليبية تمثل عنصرا مؤثرا وفعالا في التأثير على سلوك سكانها وهويتهم وأعطى هذا التوجه الجغرافي أبعاد ثلاثة في تشكيل الهوية الليبية هي :

● البعد العربي:

يأتي في الطليعة وليبيا بحكم موقعها يتجاذبها عربيا تياران هما :

أ- التيار المغربي: ويمثله إقليم طرابلس ومنه استمدت المنطقة الغربية سكانها وتحددت وفقا لمعطياته معظم ملامح حضارتها وطرق حياته.

ب- التيار الشرقي: فمن البعد الشرقي استمدت ليبيا عروبته وإسلامها، ساعدها في ذلك علاقتها مع مصر التي ألقبت بظلالها الحضارية على برقة في مختلف العصور(صباقيس الياسري، 2008).

ونخلص مما سبق بأن ليبيا جمعت بين المؤثرات الإقليمية المغربية والمشرقية وذلك بحكم البيئة الجغرافية التي جعلتها مدخلا للمغرب العربي وبوابة للمشرق دونما تعارض بين البعدين.

● البعد الإفريقي:

ليبيا تتوغل في داخل أفريقيا مسافة ألفي كيلو متر الأمر الذي جعلها بوابة رئيسية لما وراءها من الدول الأفريقية كما أعطى هذا البعد لليبيا هويتها الأفريقية، والمقصود هنا هو التضامن في المجال الدولي سياسياً، و اقتصادياً(سعد ناجي، 1995).

● البعد الاجتماعي:

عكست خصائص التركيب السكاني للمجتمع الليبي تجانساً كبيراً بين عناصر سكانه فالغالبية من السكان هم عرب مسلمون سنة، ولعلا ضالة عدد الجماعات الأخرى، البربر، الطوارق، التبو، الزواج، قد سهلت عملية اندماجهم في العنصر الأول العربي دون التعرض لصراعات اجتماعية معها مع مراعاة أن البربر الذين يشكلون حوالي 5 ٪ من إجمالي عدد سكان ليبيا يشتركون مع العرب في كثير من الخصائص الحضارية مثل التاريخ، الدين، الثقافة، إضافة إلى استخدامهم للحرف العربي في لغتهم كتابة، مما دفع إلى اندماج هذه الفئة مع العنصر العربي(محمد نجيب، 1997).

إن التمازج بين مختلف الشرائح من عرب وبربر وزنوج وأقليات أخرى جعل كل الفوارق بينهم تختفي، ولم تظهر أي مؤشرات داله على وجود توترات اجتماعية بينهم مما شكل عاملاً مهماً في تشكيل الهوية الوطنية الليبية.

● البعد الثقافي:

تشير الأبعاد الثقافية للهوية الليبية إلى العوامل التي توجهت نحو بناء الجوانب الأيديولوجية للمجتمع الليبي وتمثلت في نمو الفكرة العربية ونضجها بين المثقفين الليبيين، الذين أسسوا منظومة الهوية الليبية في مستوياتها المتعددة مع الالتزام بالمرجعية العربية الإسلامية، وتأثرهم بالفكر الناصري العربي، كما أسهمت اللغة العربية والثقافة الإسلامية في تشكيل الهوية الليبية، كما ساهمت عوامل متعددة في تكوين الهوية الثقافية للمجتمع الليبي كان على رأسها الطرق الصوفية، والشعر، والنثر، والقصة، وكان للزوايا دور في نشر الثقافة من خلال التعليم الديني والاجتماعي التي قامت به مما جعلها تشكل عنصراً فاعلاً في تشكيل الهوية الليبية ومن أشهر تلك الزوايا (زاوية الشيخ عبد السلام

الأسمر في زليتن، وزاوية الشيخ الزروق بمصراتة، والدوكالي بمسلاتة، والزوايا السنوسية بشرق البلاد وجنوبها) (محمد نجيب، 1997).

● البعد الإسلامي:

لا يمكن أن نفهم شخصية ليبيا الحقيقية بدون أن نتعرف على مكون أساسي يجمع جميع الليبيين هو الإسلام فاللغة العربية والإسلام وحدت وسيلة الاتصال بين جميع مكونات المجتمع الليبي فالإسلام منذ استقراره في ليبيا ورسوخه بداية القرن الثاني الهجري لم يصب بأي نكسة بفضل ما قام به بعض الخلفاء والولاة من جهد لنشر الدين واللغة بإرسال العلماء والفقهاء لتعليم سكان ليبيا الدين الإسلامي واللغة العربية (محمود أمين، 1995)، فالإسلام في ليبيا مظلة جمعت مكونات المجتمع الليبي المختلفة أصبح الإسلام جزءاً من هويتهم وثقافتهم وعاداتهم فالإسلام هو الهوية الكبيرة التي لم تطمس الهويات الأخرى المحلية بل حافظت عليها وأضافت إليها ويرى الباحث أن بروز تيارات إسلامية على الساحة السياسية في ليبيا يتمحور سؤال الهوية لديهم حول الدين كأولوية عليا يليه الوطن في الأغلب الأعم فإن احتمالات تعاضدت هذه التيارات مع مليشيات مسلحة مؤمنة بذات الأهداف ومعلبة من ذات الأولويات والولاءات يشكل خطراً متجدداً على الدولة الليبية

● البعد السياسي:

لقد اعتمدت الأنظمة السياسية التي تعاقبت على حكم ليبيا منذ 1951 على ترسيخ الدور القبلي في حكم ليبيا والذي لم يسهم في بناء الهوية الوطنية الجامعة وما لاحظناه من صراعات مسلحة بين أطراف عدة خلال السنوات الماضية التي كانت تتخذ من السياسة والايديولوجيا غطاء لها وقد نتج عنها الكثير من المظالم والتهميش وممارسة سلوك الاستعلاء والإستقواء بالأجنبي من بعض القوى السياسية التي رفعت شعارات الدولة المدنية والوحدة، والنظام لمصالحها الفئوية وهي في الأساس شعارات خالية من مفاهيمها ومضامينها الحقيقية (سعيد عكاشة، 2004).

ارتكزت جميع تلك الصراعات على القبلية والمناطقية وهوية الدولة وأثر ذلك على

الهوية الوطنية للدولة الليبية والتي لم تحظ بالاهتمام الكافي في مؤتمرات الحوار أو من النخب أو من الدول الراعية للعملية السياسية في ليبيا من خلال تركيزها على آليات العمل السياسي دون الانتباه إلى جذور الأزمة السياسية وعلى هذه النخب والدول الراعية للعملية السياسية في ليبيا أن تسعى لخلق أنموذج مجتمعي بهوية تستوعب كل المكونات على نحو تضمن للجميع الحرية وبناء الدولة الديمقراطية وفقاً للهوية الوطنية الجامعة (آمال سليمان، 2010)، ويخلص الباحث إلى أن المكونات الأساسية للهوية الوطنية الليبية تتمثل في الدين الإسلامي واللغة العربية، فهما المكونان الأساسيان اللذان يجمعان كل الليبيين فاللغة العربية والإسلام كانا وسيلة الاتصال بين جميع مكونات المجتمع الليبي.

■ المحور الثالث:

مستويات الهوية الليبية.

- **الهوية العائلية:** هناك أنماط من الهوية الليبية ارتبطت بالعائلة والانتماءات العائلية وهي مسألة تقليدية في المجتمع الليبي ذات صلة بعادات المجتمع وتقاليد الموروثة وتأثيرها هام جداً في المجتمع وحياة أفراد.
- **الهوية القبلية:** تشكل الهوية القبلية في ليبيا واحدة من أهم مستويات الهوية التقليدية إذ تميز التاريخ الاجتماعي والسياسي والوطني في ليبيا في كل المراحل بدور القبيلة كإطار أيديولوجي وهذا ما دفع الدولة الحديثة للاعتراف بدور القبيلة وتوظيفها في العمل السياسي وتوزيع الأدوار والوظائف تمشياً مع آليات الهوية القبلية (صلاح الدين السوي، 2005)، ويرى الباحث أن النفوذ القوي للقبائل في ليبيا يمثل امتيازاً وتحدياً في آن واحد حيث إنه يمكن أن يكون عاملاً فعالاً في إعادة بناء مؤسسات الدولة عبر خلق دوافع حقيقية لدى المؤسسة القبلية ورغبة في بناء دولة المؤسسات التي تظل فيها القبيلة حامياً للهوية الوطنية ومحافظاً على الهوية التفاضلية الفرعية، إلا إنه من ناحية أخرى يمكن أن يمثل هذا الأمر تحدياً خطيراً وعائقاً أمام استكمال بناء دولة المؤسسات، حيث من الممكن أن تعمل هذه المؤسسات التقليدية على إعاقة وجود دولة قوية إذا ما شعرت أن وجود الدولة القوية سينفي وجودها ولا يحتويها وسيقلص مالها من نفوذ.

- **الهوية المدنية:** المدينة هي حاضنة الدولة وفضاؤها الإجتماعى ويبدو أن الهوية العائلية والقبلية بدأت تتحلل الآن وتفقد بعض أهميتها خاصة في المدن لصالح التوجه المدني الهادف إلى تذويب الهويات المحلية كما أن المدن الرئيسية في ليبيا تمثل المكان الأكثر جاذبية لهجرة الريف مما أدى إلى الضغط العددي المتزايد في المدن، مما تسبب في انهيار البنى الاجتماعية القديمة وصعود قيم اجتماعية جديدة (نجلاء محمد نجيب، 1995).
- **الهوية الرسمية:** وتتمحور حول المصطلحات القانونية على سبيل المثال: بطاقة الهوية، جواز السفر، ومن لهم حق الممارسة السياسية، والعمل، والمواطنة، والتعليم، والصحة، وفيمن تنطبق عليهم القوانين الليبية وتقع عليهم الواجبات اتجاه الدولة الليبية (عبد الإله بلفزيا، 2011).
- **الهوية العربية القومية:** الهوية العربية في الخطاب السياسي الليبي المعاصر تعبر عن القناعة بوجود أمة عربية واحدة تتوفر لها كل المقومات الثقافية والاقتصادية التي تجعل من المطابقة بين حدودها السياسية وحدودها القومية مطلباً مشروعاً إن لم يكن ملحاً في ظل المتغيرات الإقليمية والدولية السائدة ويشعر الليبيون بهويتهم العربية من خلال انتمائهم إلى العالم العربي وعضويتهم في الجامعة العربية.
- **الهوية الإسلامية الدينية:** الهوية الأساسية الليبية هي العربية الإسلامية وذلك طبقاً لدوافع الانتماء الحضاري الإسلامي ولا شك أن مبررات إعطاء الأولوية للعروبة والإسلام في مستويات الهوية الليبية تكمن في النسيج الاجتماعي والثقافي للمجتمع الليبي (عدنان السيد، 2011)،
- **الهوية الإفريقية:** جاء انبعاث الهوية الإفريقية الحديثة رداً مباشراً على الموقف الاستعماري والعنصري الذي عانى منه الأفارقة في دولهم وخارجها، وفي ظل تعدد أبعاد الموقف الاستعماري والعنصري اتجاه الأفارقة تعددت مظاهر التعبير على الهوية والانتماء الإفريقي وتحددت أسس ومعايير الهوية الإفريقية وتنوعت من مرحلة تاريخية إلى أخرى، وقد ظل معيار اللون سائداً حتى أواسط القرن العشرين عندما أفسح الطريق أمام معيار أشمل وأوسع هو المعيار القاري كما أن محاولات البحث عن الهوية

الأفريقية قد شهد تطوراً ملحوظاً منذ استقلال ليبيا فتعمقت بعد 1969 حيث عاشت البلاد مرحلة استدعاء لقيم الهوية الثقافية الأفريقية(صبيحي قنصوه،1998).

■ عناصر الهوية الوطنية الليبية:-

- **الموقع الجغرافي:** حيث إنّ من يشتركون فيها يضمّهم موقع جغرافي محدد.
- **التاريخ:** وهو التاريخ المشترك الذي يربط من يشتركون في الهوية الوطنية الواحدة، وهو الأحداث التي مرت بأبائهم وأجدادهم وأجداد أجدادهم بصفتهم الجماعية على هذه الأرض.
- **الاقتصاد:** ويربطهم كذلك رباط اقتصادي واحد، ونظام مالي واحد، كنظام العملات الموحد، ونظام التسعيرة الموحد لبعض السلع الاستهلاكية.
- **العلم الواحد:** وهو الرمز المعنوي الذي يجمع كل أبناء الشعب الواحد والقضية الواحدة، وهو شيء مادي ملموس، له رسم وشكل محدد بألوان محددة، ولكنه يرمز إلى قيمة معنوية، وهي الهوية الوطنية والانتماء للوطن.
- **الحقوق المشتركة:** حيث يتمتع أبناء الهوية الوطنية الواحدة بالحقوق ذاتها، كحق التعليم، وحق التعبير عن الرأي، وحق الحياة بكرامة وعزة على أرضهم، وحق الملكية، وحق البناء فوق أرضهم، وحق العمل، وغير ذلك من الحقوق التي تجسد معاني الهوية الوطنية(صبيحي قنصوه،1998).

■ المحور الرابع:

مؤسسات تكوين الهوية الليبية.

ترتكز فكرة بناء الهوية عند علماء الاجتماع على التنشئة الاجتماعية والسياسية داخل المؤسسات العاملة في الدولة وخارجها، كما تؤثر النظم السياسية والمؤسسات الدينية، والتعليمية في البلد في بلورة مفهوم الهوية وتحديد معالمها وخاصة تلك الأدوات الرسمية وغير الرسمية التي قد يرتبط بها الفرد أو يتعرض لها والتي تستخدم بطريقة أو أخرى في غرس القيم والاتجاهات ، ويتعرض الفرد منذ طفولته وحتى الكبر للعديد من الخبرات

الثقافية التي تقدمها له هذه الوسائل والتي تسهم بشكل كبير في غرس مفهوم الهوية الوطنية في عقل ودهن الفرد وتتعدد هذه الوسائل ويمكن حصرها فيما يلي:

أ- القيادة السياسية:

كان للقيادة السياسية في ليبيا دور في تأكيد الهوية الليبية ورسم معالمها وتحديد مستوياتها وكان أهمها اعتماد القيادة السياسية على تأكيد الهوية القومية التي شكلت السبب الرئيسي في قوة الانتماءات العربية للدولة الليبية واستمر ذلك حتى أواخر التسعينيات من القرن الماضي عندما حاولت السلطة السياسية البحث عن هوية أخرى بديلة مثل الهوية الأفريقية التي قابلها المجتمع بكل ما أوتي من قوة من أجل الإبقاء على انتمائه الليبي (زاهي المغيربي، 1994).

ب- الأسرة:

للأسرة الليبية دور أولي وهام في عملية تعزيز الهوية الليبية حيث إن الأسرة هي الخلية الأولى التي ينشأ فيها الطفل حيث يولد وليس لديه أي ارتباط مسبق بأي أنماط سلوكية أو أي عادات اجتماعية بل إنه يبدأ في عملية التعلم منذ أيامه الأولى عن طريق ما حوله في الأسرة وتؤثر الاتجاهات العامة للأبوين بوجه عام على الطفل وذلك فيما يختص بالنظام السياسي مثل الانتماء إلى حزب معين أو عقيدة سياسية معينة كما أن علاقته مع والديه تؤثر تأثيراً كبيراً في تكوين الجانب الأكبر من شخصيته وتسهم في توحده مع عدد كبير من الأنماط الثقافية والقيم الاجتماعية التي يتكون منها البناء الاجتماعي والسياسي ومن هنا يبرز دور الأسرة الليبية التي تحتل مركزاً رئيسياً في غرس الهوية الوطنية لذا أطفالها خلال مراحل نموها المختلفة من خلال تعريف أطفالها بالرموز الوطنية والقومية، وتزويد الأطفال عن هويتهم العربية والوطنية فالأسرة هي أول نمط للسلطة يعايشه الطفل وتؤثر طريقة ممارسة هذه السلطة على قيمه واتجاهاته فإذا كان الأب شخصاً سلطوياً في علاقته بأفراد الأسرة بات من المحتمل أن تتأكد لدى الأبناء معاني الخضوع والسلبية والفردية وبالمقابل إذا تميز الأب بالديمقراطية فإن قيم الحرية والاهتمام والجماعية يمكن أن تجد طريقها إلى نفوس الأبناء (أمال سليمان، 1995)، ومن هنا يتضح أن للأسرة دوراً رئيسياً وهاماً في غرس مفهوم الهوية الوطنية لدى أبنائها.

ج- المدرسة:

تعود أهمية هذه المؤسسة في غرس مفهوم الهوية الوطنية كونها تمثل الخبرة الأولى والمباشرة للطفل خارج الأسرة وهي تمارس دوراً حيوياً في غرس الهوية الوطنية من عدة زوايا واتجاهات وربما يعود دور المدرسة الهام والحيوي إلى تناقص وظائف الأسرة الليبية فلقد سلبها نظام الحياة الحضارية عدد من الوظائف من أهمها غرس الهوية الوطنية (كمال المنوي، 1979).

وتلعب المدرسة دوراً هاماً في غرس الهوية الوطنية وفقاً لما يلي:

- عن طريق التثقيف السياسي الرسمي من خلال الكتب والمقررات الدراسية مثل كتب التاريخ، والتربية القومية، القراءة والمحفوظات، التربية الإسلامية، وتهدف هذه الكتب إلى تعريف التلميذ ببلده ونظامه السياسي وغرس مشاعر الحب والولاء والوطنية وتحديد السلوك المتوقع منه.
- من خلال المناخ السائد في المدرسة المتمثل في الطقوس المدرسية والأنشطة والبرامج.
- من خلال المعلم حيث يمارس المعلمون بفضل اتصالهم اليومي المباشر مع الطلاب دوراً محورياً في غرس الهوية الوطنية سواء من خلال توصيل المعلومات أو بتحسين و تنظيم سبل التفاعل بين الطلاب وحفز قدرتهم على الإنجاز، وبالتالي يفترض أن يمارس المعلم دوراً مهماً في غرس الهوية الوطنية داخل المدرسة بما لديه من علم وما يؤمن به من قيم وما يتبعه من أساليب التدريس والتعامل مع الطلاب (عبد المنعم المشاط، 1998).

د- المسجد:

يعتبر المسجد في ليبيا واحداً من أبرز مؤسسات غرس الهوية الوطنية من خلال تردد الأفراد عليه والاستماع إلى الخطب الدينية والمواعظ والأحاديث النبوية الشريفة يكتسب الأفراد الكثير من القيم الجديدة ويقبلون عن قيم أخرى تتعارض مع التعاليم الدينية (كمال المنوي، 1978).

هـ - وسائل الإعلام:

لقد أصبح من المسلم به أن لوسائل الإعلام المختلفة دوراً هاماً في المجتمعات نظراً لما تقوم به هذه الوسائل من وظائف إخبارية وتربوية وثقافية في المجتمع تنعكس على جميع مناحي الحياة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية وبعيدا عن الجدل الحاصل في وسائل الإعلام الليبية اليوم بالرغم من تعددها وتنوعها إلا أننا لا نستطيع قياس مدى فعاليتها في ترسيخ الهوية الوطنية الليبية ولا يمكن النظر إلى وسائل الإعلام بمعزل عن الظروف الاجتماعية والسياسية والاقتصادية في الدولة الليبية حيث تعكس وسائل الإعلام الفلسفة السائدة في الدولة في محاولة للتعبير عن هذه الفلسفة وترسيخها في أذهان الأفراد ونتيجة للتقدم التقني وانتشار المعلومات وسرعة تناقلها أصبح لوسائل الإعلام دوراً متزايداً في حياة المجتمعات البشرية وذلك لما تتمتع به هذه الوسائل من قدرة فائقة على نقل المعلومات والأخبار والقيم والتوجهات بصورة سريعة إلى الأفراد ومن هنا فقد اعتنت الأنظمة السياسية بوسائل الإعلام واعتبرتها إحدى أدواتها الرئيسية في التعبير عن مصالحها وقيمتها وتعتبر إحدى الأدوات الهامة في تكوين آراء وتوجهات وقيم الأفراد من خلال ما تطرحه من مواضيع وما تناقشه من آراء وما تثيره من جدل حول مجمل القضايا الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، وبالتالي فإن دور وسائل الإعلام في غرس الهوية الوطنية يبرز من خلال قيام هذه الوسائل بتزويد المواطن بالمعلومات السياسية ومشاركتها في دعم وترسيخ قيمه وتوجهاته اتجاه نظامه السياسي (محمد خليل الرفاعي، 1997)، وبصفة عامة يرى الباحث أن لوسائل الإعلام دوراً في غرس الهوية الوطنية الليبية من خلال ما يلي :

- تقوم وسائل الإعلام المختلفة بنقل التراث الثقافي والحضاري للأمة الليبية من جيل إلى جيل وغرس القيم السائدة في المجتمع في أذهان الأفراد.
- تلعب وسائل الإعلام دوراً هاماً في عملية التعليم السياسي من خلال تنمية وترسيخ الوعي لدى الأفراد ونأمل أن يكون لوسائل الإعلام الليبية دور محوري وهام في غرس وترسيخ الهوية الوطنية الليبية الجامعة لا أن تكون محور هدم كما نراه في وسائل الإعلام المتعددة الآن.

■ الخاتمة:

الهوية الليبية هي هوية عربية إسلامية داخل المشروع التاريخي للأمة العربية مغربية ومشرقية وليبيا واحدة من الدول العربية الواقعة في الشمال الإفريقي ساد لدى شعبها الانتماء العربي الإسلامي هذا الانتماء ظل حاضراً طوال العصور ولم تستطع أكثر العصور حكماً لليبيا (الحكم العثماني) أن تقضي عليه رغم سيادة اللغة التركية والثقافة التركية وكذلك الاستعمار الإيطالي فالانتماءات الليبية هي انتماءات إسلامية في العقيدة والعبادة عروبية في الثقافة والقيم الأدبية قبلية وعائلية ومحلية في النزعة الاجتماعية وهذه التعددية في الواقع طبيعية كما أن هناك وعياً ليبياً بالذات الليبية وشخصيتها المميزة وهذا ما يعكسه حقيقة عدم ذوبانها و انصهارها حيث ظلت الدولة الليبية معتزة بوجودها الخاص وكيانها الوطني طوال المراحل التاريخية الممتدة من الفتح العربي حتى اليوم.

■ النتائج:

- 1- إن إضعاف الهوية الوطنية الليبية الجامعة يتم لصالح الهويات الفرعية سواء كانت قبلية أو مناطقية والسير في هذا الطريق سيؤدي حتماً إلى عدم الاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي لذلك لا بد من الحفاظ على الهوية الوطنية الجامعة مهما كان الثمن.
- 2- الوعي بأهمية الهوية الوطنية الليبية له آثار إيجابية يعزز السلم الأهلي، ويحقق الاستقرار، ويساعد البلد على التقدم في مختلف المجالات.
- 3- ضرورة تحصين الهوية الوطنية الليبية من خلال مواجهة النزاعات العنصرية والمناطقية والجهوية بكل الوسائل المتاحة.
- 4- تكامل مؤسسات الدولة كالأُسرة والمدرسة والمسجد والإعلام في غرس قيم المواطنة والهوية الوطنية لدى أفراد المجتمع.

■ التوصيات:-

- 1- أن تدرك النخب السياسية الحاكمة حجم المسؤولية الملقاة على عاتقها وبالتالي فإن استمرار أدائها السياسي بالطريقة نفسها سيكون له آثار سلبية على المجتمع.

- 2- ضرورة تمثيل كافة الطوائف والمجموعات ذات الانتماءات المختلفة في لجنة إعداد وصياغة دستور البلاد.
- 3- على مؤسسات الدولة أن تعمل على ضمان عدم تهميش أو استبعاد أي فصيل اجتماعي أو سياسي.
- 4- الاهتمام بتوفير الحاجات الأساسية للمواطنين والمساواة والتأكيد على عدالة الفرص خاصة في تولي المناصب العامة والقيادية وعدم حكر هذه المناصب على فصيل أو جماعة قبلية أو منطقة دون غيرها.
- 5- أن تهتم الدولة ومؤسساتها بجميع الثقافات وأن تفرد لها مساحة في المؤتمرات والمهرجانات التي تتضمنها مما يعطي شعوراً بالأمان واحترام الهوية الوطنية التي تحافظ على ما أديناها من هويات مع احترام خصوصية الفرد وهويته الثقافية والحضارية.

■ الهوامش:

1. علي أسعد لطفه، إشكالية الهوية اليمنية وتداعياتها على مستقبل البلاد السياسي والاجتماعي، المؤسسة العربية للدراسات الإستراتيجية، 2019، ص3.
2. وهيب الشاعر، الأردن إلى أين، الهوية الوطنية والاستحقاقات المستقبلية، ط1، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2004، ص17.
3. فتحية كركوش، إشكالية بناء الهوية النفسية الاجتماعية، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة البلدة 2، الجزائر، العدد16، سبتمبر 2014، ص270.
4. وهيب الشاعر، الأردن إلى أين، الهوية الوطنية والاستحقاقات المستقبلية، ط1، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2004، ص30.
5. سعد إبراهيم، الفيدرالية والهوية الوطنية العراقية، ط2، بغداد، درا الكتب الوطنية، 2014، ص32.
6. حيدر قاسم، إشكالية الهوية الوطنية، وهي متوفرة على الموقع الإلكتروني <http://aljadidah.com> تاريخ الدخول 2020/11/29 الساعة 20:00 م.
7. عادل شبله، أزمة الهوية اليمنية وتداعياتها على مستقبل البلاد السياسي الاجتماعي، المؤسسة

- العربية للدراسات الإستراتيجية، 2019، ص20.
8. عادل شبله، أزمة الهوية اليمينية وتداعياتها على مستقبل البلاد السياسي الإجتماعي، المؤسسة العربية للدراسات الإستراتيجية، 2019، ص25.
9. زاهي المغيربي، نجيب الحصادي، التحول الديمقراطي في ليبيا، تحديات ومالات وفرص، بحث مقدم لأعمال ندوة حول الانتقال الديمقراطي، المركز العربي للأبحاث، تونس، 2014، ص36.
10. عادل الجبوري، الهوية الوطنية والهويات الفرعية في المجتمع التعددي، وهي متوفرة على الموقع الإلكتروني <http://aljadidah.com> تاريخ الدخول 2020/11/29 الساعة 20:00 م .
11. علي ليلة، الأمن القومي العربي في عصر العولمة، اختراق الثقافة وتبديد الهوية، الكتاب الأول، القاهرة، مكتبة الأنجلو المصرية، 2011، ص 191.
12. صبا قيس الياسري، دور وأهمية ليبيا كحلقة وصل بين الشرق والغرب في التاريخ، مجلة البحوث التاريخية، العدد الأول، يناير 2008، ص114.
13. سعد ناجي، عبد السلام إبراهيم، الأمن العربي القومي ودول الجوار الأفريقي، أبو ظبي، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، 1995، ص57.
14. محمد نجيب أبو طالب، سوسيولوجيا القبيلة في المغرب العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1997، ص98.
15. آمال سليمان العبيدي، الهوية في ليبيا، دراسة ميدانية، مجلة المستقبل العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2010، ص147.
16. محمود أمين، حول مفهوم الهوية، الفكر العربي، الكويت، العدد 439، أبريل 1995، ص26.
17. سعيد عكاشة، الجدل حول التحولات الديمقراطية والليبرالية في ليبيا، تحرير أحمد منسي، التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي، القاهرة، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، 2014، ص229.
18. صلاح الدين السوري، أوضاع العائلة في التركيبة الاجتماعية وتأثيرها السياسي، أعمال الندوة العلمية الثانية التي عقدت بطرابلس، مركز جهاد الليبيين، 2005، ص2015.

19. نجلاء محمد نجيب، نخبة المجتمع الهيدروكربوني في الجماهيرية، مركز البحوث والدراسات السياسية، جامعة القاهرة، 1995، ص40.
20. عبد الإله بلقزيا، الدولة في الوطن العربي وأزمة الشرعية، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2011، ص 332.
21. عدنان السيد، تاريخ الدولة بين الماضي والحاضر، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2001، ص63.
22. صبحي قنصوه، قضية الهوية وأثارها على الإدراك الأفريقي للعالم العربي، طرابلس، جمعية الدعوة الإسلامية، 1998، ص 195.
23. محمد زاهي المغربي، قراءات في السياسة المقارنة، ط1، بنغازي، جامعة قار يونس، 1994، ص 217.
24. آمال سليمان محمود، التنشئة السياسية لطلبة المدارس في ليبيا، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة قار يونس، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، 1995، ص22.
25. كمال المنوفي، التنشئة السياسية في الأدب السياسي المعاصر، مجلة العلوم الاجتماعية، العدد 4، يناير 1979، ص 10.
26. عبد المنعم المشاط، التنمية السياسية في العالم الثالث، العين، مؤسسة العين للنشر والتوزيع، 1988، ص240.
27. كمال المنوفي، التنشئة السياسية في الفقه السياسي المعاصر، مجلة مصر المعاصرة، العدد 335، 1978، ص34.
28. محمد خليل الرفاعي، أثر وسائل الإعلام في تكوين الوعي البيئي، المستقبل العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 215، يناير 1997، ص77.

خطاب الكراهية وطبيعة الإخلالات المهنية في القنوات الفضائية الليبية أثناء النزاعات المسلحة

دراسة نظرية تطبيقية لقناة: ليبيا الحدث = وليبيا الأحرار

■ د. عرفات مفتاح معيوف* ■ د. عادل بشير شعيب الزباني**

■ ملخص:

غني عن البيان، أن انتشار خطاب الكراهية يؤدي إلى العنف والتمييز بالإضافة إلى تعريض السلم والأمن المجتمعي والاستقرار السياسي للخطر، وتعيش ليبيا اليوم مرحلة فاصلة من الانقسام و الصراع السياسي، ساهمت وسائل الإعلام عبر القنوات الفضائية في توجيه خطابه السياسي والاجتماعي والديني، وازدادت حدة الخطاب إلى التعريض على العنف، ويرسخ ثقافة الانتقام والثأر، وفي هذا البحث وسيتم تعريف مفهوم خطاب الكراهية ورصد الإخلالات المهنية في القنوات الفضائية الليبية في ظل النزاعات المسلحة، وسيتم دراسة حالة التغطية الإعلامية المرئية لكل من : قناة ليبيا الحدث وليبيا - الأحرار في النزاع المسلح بين قوات الحكومة الليبية - وقوات حكومة الوفاق الوطني طرابلس، خلال الستة أشهر الأولى من سنة 2020، مع تبيان التحديات التي تواجه الإعلام الوطني من حيث : إعادة هيكلة القطاع بما يضمن استقلاليته بعيداً عن التأثير السياسي والمادي والقبلي .

■ Abstract:

Needless to say, hate speech has spread to violence and discrimination in addition to endangering the local political peace, and today Libya is living in a watershed stage of political division and conflict through the media via satellite channels in directing the political line, and the intensity of the speech has increased, and a discourse to incitement returns and establishes the culture of revenge. And in this research, the concept of production cable speech will be defined in Libyan channels in light of conflicts, a case study

* أستاذ مشارك بقسم الإعلام - كلية الفنون والإعلام - جامعة طرابلس

** محاضر بقسم العام - كلية التربية - جامعة سرت

of visual coverage for each of: Libya Al-Hadath and Libya - Al-Ahrar in the armed conflict between the Libyan government forces - and the Government of National Accord forces, Tripoli, during the first six months of 2020, with the challenges facing the national media in terms of: Restructuring the sector to ensure its independence away from political, material and tribal influence.

■ مقدمة:

الكرهية وتعبيراتها المختلفة بشكل عام، هي سمة خاصة بالإنسان من دون الكائنات الأخرى، ولكنها ليست حالة فطرية وإنما مكتسبة، تنتهجها وتعيشها وتحتضنها ظروف معينة يمر بها الفرد أو الجماعة لتغدو في بعض الحالات صفة ملازمة لأخلاقيات هذا الفرد أو الجماعة؛ فقد تظهر شكل أسلوب للتعبير الفردي individuelles يظهر السماحة Tolerance وقبول الآخر أو تظهر نقيضها وهي الكراهية La Haine. كذلك هناك أسلوب التعبير الجماعي collectives والذي يبرز ما بداخل النفس من تسامح أو على النقيض كالتعصب intolerance والتمييز Discrimination وخطاب الكراهية، Discours de haine كذلك يمكن أن يأخذ التعبير صوراً مختلفة: كالتعبير البسيط عن المعتقدات الشخصية أو أي مظهر من مظاهر الاحتجاجات والمظاهرات أو أن يأخذ حيزاً من الجدل لإقناع الآخرين، وذلك بعرض الرأي والتعبير عنه بالحوارات والمناقشات، وبصورة أقرب إلى الجدل لطرح الأفكار وتداولها والجدل هنا قد يتطور ليظهر في صورة بث الكراهية والتحريض على العنف والتمييز والعنصرية⁽¹⁾.

وقد تطورت صور التعبير في ليبيا بين الفرقاء من مرحلة الجدل والنقاش إلى خطاب للتحريض على الكراهية والعنف بكافة أشكاله السياسي والديني والاجتماعي، لترتبط ارتباطاً مباشراً بالصراع القائم في المجتمع الليبي في ضوء الانتشار القوي لوسائل الإعلام والثورة الرقمية التي جعلت من وسائل الاتصال الجماهيري الواجهة الأولى، وفي ضوء تفاقم الصراعات والتجاوزات واستخدام هذه الوسائل التقليدية والحديثة التي تتطور سريعاً في ممارسة الفتنات والتمترس خلفها والتراشق بها والتعبير عنها.

وقد زادت حدة ذلك الخطاب الخطير في ظل الفوضى التي يعيشها خطاب الإعلام بسبب غياب السلطات المختصة بالمتابعة والرقابة على وسائل الإعلام وعدم وجود لوائح لتنظيم الإعلام، الأمر الذي أدى أولاً إلى احتكار المال السياسي لقنوات خاصة بدعم من

خطاب الكراهية وطبيعة الإخلالات المهنية في القنوات الفضائية الليبية أثناء النزاعات المسلحة دول أجنبية لتوجيه الرأي العام نحو أجندة سياسية وأيديولوجية، وثانياً إلى استغلال قنوات الدولة من قبل بعض الأطراف المسلحة لتمير أجندتها مما ضرب بالنسيج الاجتماعي وزاد من توظيفه كأداة للانتقام والإقصاء وضرب الآخر.

وقد أخفقت السلطات التشريعية المتعاقبة من المجلس الانتقالي إلى المؤتمر الوطني العام إلى مجلس النواب في إصدار قانون ينظم الإعلام المنفلت بل زادت حدة الاستقطاب الإعلامي والسياسي وأصبحت بعض وسائل الإعلام بمثابة أسلحة إضافية للأحزاب السياسية والمجموعات المسلحة المختلفة.

تترسخ إذاً الأهمية المتزايدة للقنوات الفضائية الليبية لكونها من ناحية، المكان الحيوي لإقامة الحوار الاجتماعي والسياسي المتنوع، ومن ناحية ثانية المكان حيث تتقاطع التيارات الفكرية والثقافية والتحولت الاجتماعية على أنواعها مع ما تحمله من آراء متنوعة منها الخطاب المسالم المستند إلى قيم المواطنة وحقوق الإنسان ومنها الخطاب التحريضي المبني على العنف الذي يشكل خطراً على السلم الاجتماعي الأهلي وعلى التعايش بين المكونات الثقافية للمجتمع الليبي⁽²⁾.

وتأسيساً على ما تقدم، تبرز أهمية رصد خطاب الكراهية والعنف وتغطية النزاعات المسلحة في وسائل الإعلام الليبية، ونظراً للأخطاء المهنية التي أصبحت ترتكبها بشكل متزايد القنوات الفضائية الليبية والتي تؤثر بشكل مباشر على الأحداث الدامية على الأرض، والتي يعد مخالفة لمفهوم حرية التعبير المصونة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان وكيفية التفرقة بينهما، خاصة بعد تأكيد توسع القنوات الفضائية في مفهوم التحريض، فقد نصت المادة (20) الفقرة الثانية من العهد الدولي لحقوق المدنية والسياسية بأنه: "تحظر بالقانون أية دعوة على الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية تشكل تحريضاً على التمييز أو العداوة أو العنف"⁽³⁾.

وأمام هذين الاستحقاقين الدولي والوطني، تسعى الدراسة إلى رصد وتتبع خطاب الكراهية في القنوات الفضائية الليبية وتأثيرها على ثقافة السلم الاجتماعي والأمن المجتمعي، إضافة إلى التعريف بالتحديات التي تواجه الإعلام الوطني في إطار آليات التصدي لخطاب التحريض والكراهية، وغياب قانون ينظم الإعلام ويكفل الرقابة على المؤسسات الإعلامية.

■ إشكالية الدراسة:

تكمن إشكالية الدراسة في التساؤل الرئيسي التالي:

كيف تعامل الإعلام عبر القنوات الفضائية الليبية مع الخطاب السياسي والاجتماعي الذي تطور إلى خطاب كراهية يهدد السلم والأمن المجتمعي في بلد يتميز بتماسكه الاجتماعي، والدين المعتدل؟

ويتفرع من هذا التساؤل جملة من الأسئلة الفرعية، أبرزها مايلي :-

- ماهية خطاب الكراهية؟
- ما مضمون وطبيعة خطاب التحريض السياسي والاجتماعي في القنوات الليبية؟ وماهي الاعتبارات التي استند إليها هذا الخطاب في برامج المتلفزة؟
- ما طبيعة ومضمون الإخلالات المهنية الصادرة عن القنوات الفضائية الليبية " ليبيا الحدث - ليبيا الأحرار"؟.
- كيف يتم تحديد رسالة الإعلام في التصدي لخطاب التحريض والكراهية، وهل يخضع الإعلام للرقابة ومن ثم المساءلة عن جنوحه للتحريض؟ وما حجم التحديات التي تواجهه للقيام بمهامه المسندة إليه؟

■ أهمية الدراسة:

إن مظاهر وأساليب التعبير تقتضي وجود قيود صارمة تتبع من التشريعات الوطنية والقوانين مع وجود مؤسسة إعلامية تمارس مهام الرقابة وتضمن التقيد والالتزام بشرف المهنة في تغطيته للأحداث المحلية خاصة أثناء المراحل الانتقالية المؤقتة التي تشهد حدة في ممارسة حرية الرأي والتعبير، فكان لزاماً علينا أن نتطرق إلى موضوع خطاب الكراهية والتحريض على التمييز والعنف وذلك لما آلت إليه الأوضاع في ليبيا من التناول على الآخر وإعلان الكراهية بصورة خطيرة.

■ أهداف الدراسة:

تكمن أهداف الدراسة، في الآتي:-

- أولاً: رصد وتتبع مضمون وطبيعة خطاب الكراهية في القنوات الفضائية الليبية، وانعكاساته على توجهات المجتمع حيال الصراع القائم؟

- **ثانياً:** توضيح الخطر الذي يتهدد التعايش السلمي في المجتمع الليبي في ظل انتشار خطاب التحريض والكراهية، وتأثيره على السلم والأمن المجتمعي.
- **ثالثاً:** توضيح التحديات التي تواجه الإعلام الوطني في التصدي لخطاب الكراهية، في ظل غياب قانون ينظم الإعلام ويمارس مهام السلطة الرقابية وفق التشريعات الصادرة عن هذا القانون.

■ منهج الدراسة:

تم استخدام المنهج الوصفي في تحليل البيانات الذي يعتمد على دراسة الظاهرة قيد الدراسة كما توجد في الواقع، فقد تم رصد وتتبع الظاهرة وتوضيح النتائج في أرقام وجداول تبين حجمها ودرجة ارتباطها مع الظواهر الأخرى التي تؤثر على أمن المجتمع واستقراره باعتباره حاضنة لثقافة السلم الاجتماعي.

● تحديد مفاهيم الدراسة (التعريفات الإجرائية):

إن حساسية خطاب الكراهية والتحريض يتطلب الدقة في تحديد بعض المفاهيم وذلك من خلال التعريف الإجرائي لبعض المصطلحات التي تختلف تعريفاتها بحسب نوع الدراسة، ويمكن تحديد مفاهيم الدراسة، وفق التالي:

● خطاب التحريض والكراهية:

نقصد بـخطاب التحريض والكراهية، ما يصدر عن القنوات الفضائية الليبية المعرفة إجرائياً، من خطابات أو كلمات مهينة جداً من الكراهية والتحريض على العنصرية والعرقية والدينية والجنسية وصولاً إلى السب والتشهير، مروراً بأشكال التحيز المتفاقمة.

● القنوات الفضائية الليبية:

القنوات الفضائية الليبية، هي القنوات التلفزيونية الأكثر شهرة من حيث نسبة المشاهدة و القدرة على تغطية أغلب الأحداث التي تشهدها ليبيا، خاصة وأن المواطن الليبي ينقسم على هذه القنوات من حيث المتابعة والمشاهدة، ومن الجانب الكمي تتعدد هذه القنوات، وفق التالي: قناة النبأ، ليبيا 24، قناة 218، ليبيا الحدث، ليبيا الأحرار، قناة التناسح، ليبيا روحها الوطن، بانوراما، الرائد.

وواقع الأمر، سنخص قناتي ليبيا الأحرار وليبيا الحدث في هذه الدراسة كعينة تستقطب أغلب فئات المجتمع وتمثل جل التيارات المنقسمة تقريباً، وسنحاول رصد نتائج التكرار في تحليل طبيعة الإخلالات في خطاب التحريض والكرهية على عدة نقاط تتعلق بطبيعة الإخلالات.

■ ثقافة السلم الاجتماعي

إن تحديد وتعريف ثقافة السلام كان بقصد، ومغزى ذلك القصد أنه لا يمكن فصل بناء السلام عن ثقافة السلام، لأن السلام ليس بنية نهائية، فثقافة السلام تجعل من السلام بنية ديناميكية، تمنع نشؤ النزاعات أو إمكانية حلها بالطرق السلمية، دون اللجوء إلى العنف، وثقافة السلام تصنع أسس البقاء والاستمرار والالتقاء والتطور.

والمقصود بثقافة السلم الاجتماعي إجرائياً، هو احترام الحياة وإنهاء العنف في المجتمع وترويج ممارسة اللاعنف من خلال التعليم والحوار والتعاون، والاحترام الكامل لجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وتعزيزها، والاعتماد على تسوية كافة الخلافات والنزاعات والصراعات بالطرق السلمية، والاحترام الكامل لمبادئ السيادة والسلامة الإقليمية والاستقلال السياسي للدول وعدم التدخل في المسائل التي تعد من ضمن الاختصاص المحجوز للدول وفقاً لمبادئ القانون الدولي؛ وبذل الجهود للوفاء بالالتزامات النمائية والبيئية للأجيال الحاضرة والمستقبلية.

وفي ليبيا اليوم، يتعرض هذا المفهوم للخطر ويتلاشى أمام النزاعات المسلحة والحروب الأهلية التي تأتي نتيجة سقوط الدول والأنظمة السياسية وانهيار المنظومة الأمنية، التي تلقي بظلالها على كافة المؤسسات وأولها الإعلام ودورها في نشر ثقافة السلم الاجتماعي ونبذ خطاب التحريض والكرهية، خاصة وأن الأخير يعتبر من أخطر التحديات التي تواجه الأمن والسلم المجتمعي.

■ حدود الدراسة:

حدود الدراسة المكانية: دولة ليبيا.

حدود الدراسة الزمانية: تستهدف الدراسة الفترة الزمنية من يناير - يونيو 2020.

من هنا ارتأت الدراسة ضرورة التصدي إلى خطاب الكراهية في القنوات الفضائية الليبية، في ثلاثة مباحث، وفق التالية:-

• المبحث الأول: ماهية خطاب الكراهية.

• المبحث الثاني: رصد خطاب الكراهية في القنوات الفضائية الليبية.

• المبحث الثالث: المبحث الثالث: الخطاب الإعلامي بين قيم الأخلاق والقانون.

• المبحث الأول: ماهية خطاب الكراهية

يرتبط تحديد مفهوم خطاب الكراهية التطرق إلى المفهوم اللغوي والاصطلاحي والفقهي، مع بيان الحدود الفاصلة بين مفهومي خطاب الكراهية والحق في التعبير؛ وبالتالي، سيتم تناول يتناول خطاب الكراهية في اللغو والاصطلاح والفقه.

• أولاً: خطاب الكراهية في اللغة

في اللغة يشير خطاب الكراهية إلى كلمتين وهما خطاب: ومعناه مراجعة الكلام وقد خاطبه بالكلام مخاطبة وخطاباً وهما يتخاطبان، ويشير أيضاً إلى معنى الرسالة الموجهة إلى الغير وسواء كانت كتابة أم لفظاً فيوجه المخاطب إلى الغير عن قصد ودراية⁽⁴⁾.

والكراهية هي القبح وإثارة الاشمئزاز والبغض حول شيء ما؛ أن يكره الإنسان شيئاً هذا يعني مقتته أي لم يحبه وأبغضه ونفر منه، والكراهية تعني أيضاً الحقد والغضب والشعور بالضعف تجاه شخص ما، وفي الأفعال القولية التي تصدر عن دولة أو جماعة أو أفراد مهما كانت تبعيتهم وتدعو صراحة إلى الكراهية يطلق عليها «خطاب الكراهية»، في حين أن كافة الجرائم التي تحركها الكراهية وتدفع مرتكبيها لفعل جرمي بسبب الكراهية أيّاً كانت، تسمى «جرائم الكراهية»، فجريمة الكراهية هي في الأصل سلوك مُجرّم ومُعاقب عليه قانوناً؛ ولكن الذي يميزها عن غيرها من الجرائم المشابهة لها أن الدافع إلى ارتكابها هو الكراهية لفئة اجتماعية معينة، أو التعصب ضد هذه الفئة، فالجاني في أغلب الأحوال لا يعرف المجني عليه معرفة شخصية، وليس بينه وبين الضحية أي علاقة أو عداوة سابقة، ولكنه متحيز ضد الفئة الاجتماعية التي ينتمي إليها الضحية أو التي ظن أنه ينتمي إليها⁽⁵⁾.

ومصطلح الكراهية في اللغة العربية يرجع إلى مصدره وهو الكره، وهو ضد المرغوب فيه، وقيل في ذلك: جمع مكره وهو يكرهه الإنسان ويشق عليه، وسمي الشيء مكرهاً لأنه ضد المحبوب؛ وفي اللغة الإنجليزية يشير مصطلح خطاب الكراهية المكون من كلمتين

« Hate Speech » إلى خطاب يوجه بهدف التهديد أو الإهانة لشخص أو مجموعة على أساس الأصل القومي أو العرقي أو اللون أو الدين أو الجنس أو الهوية أو الإعاقة⁽⁶⁾.

● ثانياً: خطاب الكراهية في الفقه

أن مصطلح « جريمة الكراهية » هو من المصطلحات الغربية عن القوانين الجزائية العربية، بالعودة إلى التشريعات العربية نجد أنه لا أحد من هذه التشريعات لم يتطرق إلى هذا النوع من الجرائم، في حين أن هذا النوع من الجرائم مقنن في أغلب التشريعات الغربية ومنها: بريطانيا وألمانيا والولايات المتحدة الأمريكية، وعلى المستوى المؤسسي للمنظمات الدولية والإقليمية فقد ورد التعريف في المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، وسوف نخصص هذا الفرع لتحديد المفهوم القانوني لخطاب الكراهية في المحكمة الأوروبية والتشريع الأمريكي باعتباره من أوائل التشريعات التي قننت جرائم الكراهية⁽⁷⁾.

(أ) مفهوم الكراهية في المحكمة الأوروبية:

بداية يجب التمييز بين الكراهية والعبارات التي تحرض على الكراهية، كذلك خطاب الكراهية والذي يشكل تحريضاً على الضرر الفعلي الناتج عن التمييز والعدوانية، فالاختلاف بينهما جد واضح وهذا ما دفع المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان إلى تعريف خطاب الكراهية وفقاً لكل قضية تم النظر في وقائعها بشكل مفصل⁽⁸⁾.

وعليه لم تعرف المحكمة الأوروبية المقصود بخطاب الكراهية بوجه محدد في أي من أحكامها، على الرغم من تصنيف بعض الدعاوى المحالة إليها على أساس أنها « خطاب كراهية»، إلا إنه يمكن أن نلتمس عقيدة المحكمة في تحديد المقصود من خطاب الكراهية بالرجوع لبعض أحكامها السابقة.

وصفوة القول، إن سياسة المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان والتي لا تسمح بعدم التسامح، قد اتجهت إلى معاقبة الكلام الذي يحض على التمييز، والكراهية العرقية، أو على نشر أيديولوجيات لا تتفق مع الديمقراطية وحقوق الإنسان.

(ب) مفهوم خطاب الكراهية في القانون الأمريكي:

تعد الولايات المتحدة الأمريكية من الدول التي لها تاريخ طويل مع تشريعات جرائم الكراهية⁽⁹⁾، حيث صدرت قوانين جرائم الكراهية الأولى بعد الحرب الأهلية الأمريكية،

خطاب الكراهية وطبيعة الإخلالات المهنية في القنوات الفضائية الليبية أثناء النزاعات المسلحة بدءاً من قانون الحقوق المدنية عام 1871؛ وكان ذلك بهدف مواجهة الجرائم ذات الدوافع العنصرية التي كانت ترتكها جماعة تطلق على نفسها اسم كو كلوكس كلان (Klan Ku Klux) ورمز الاختصار "KKK" (10).

و في العصر الحديث من تشريعات جرائم الكراهية في الولايات المتحد الأمريكية، بدأ عام 1968 مع صدور قانون الحقوق المدنية الاتحادي رقم (18)، حيث جاءت المادة (249) من القانون رقم (18) عام 1968 تحت عنوان " «Hate crime acts» وبينت جرائم الكراهية والعقوبات والعقوبات المستحقة لمرتكبيها، وقد عاقبت الفقرة (a/1) من المادة (49) : " بالسجن مدة لا تزيد عن عشر سنوات من يتسبب أو يحاول أن يتسبب عمداً في ضرر جسدي لشخص آخر من خلال استخدام النار أو سلاح ناري أو سلاح خطير، أو عبوة متفجرة أو حارقة، بسبب انتماء الضحية الفعلي أو المفترض لعرق أو دين أو بسبب اللون أو الأصل الوطني..." (11).

وحاصل القول، إنه وباستثناء خمس ولايات فقط، فإن (45) ولاية أمريكية لها تشريعاتها الخاصة بجرائم الكراهية، وتتشترك هذه التشريعات في أنها تعتبر أي اعتداء بالعنف جريمة كراهية إذا كان استهداف الضحية بسبب العرق أو الدين أو اللون أو الأصل القومي؛ في حين أنها تختلف في جوانب أخرى مثل استهداف الضحية بسبب الإعاقة أو الجنس أو الميول الجنسية أو المثلية أو السن أو الانتماء لحزب سياسي معين أو بسبب التشرد (12).

كذلك بالنظر إلى نص المادة (2-20) من العهد الدولي للحقوق المدنية أو السياسية والذي أكد على أنه: « ينبغي أن يمنع بقوة القانون كل ترويج للكره القومي أو العنصري أو الديني يكون من شأنه أن يحرض على التمييز أو على العداة »، فإن فكرة الحرض على الكراهية تقترب من فكرة « التحريض العام »، وأن اصطلاح « الكراهية » لا يعني فقط عدم القبول بل يعني الازدراء « opprobrium »؛ وبالمقارنة بأفكار عدم التمييز والعنف والعداوة، فإن الكراهية تفتح الباب على أكثر من تفسير وتحمل فكرة العداة أيضاً (13).

فقد عرفت المادة (19) من مبادئ كالمدين الخاصة بحرية التعبير والحق في المساواة هو: «دعوة الجمهور بشكل مباشر أو غير مباشر للقيام بفعل ضد أفراد أو مجموعات وذلك باستخدام إحدى طرق العلانية، على أن يكون الخطاب موجهاً لأفراداً أو مجموعات محددة ولو بشكل غير مباشر كما في حالة استخدام الاستعارات والمجازات» (14).

وفي عصر ثورة الاتصال الحديث، ظهر خطاب الكراهية عبر وسائل الإعلام ويمكن تعريفه بأنه: « كل خطاب يستخدم وسائل الإعلام بطريقة بها ازدراء ونفور شديد الموجه ضد أشخاص من أجل إثارة الآخرين ودفعتهم أو محاولة دفعهم إلى ارتكاب جرائم الكراهية والعنف بناء على العرق أو الدين أو النسل أو الجنس»⁽¹⁵⁾؛ لذا فإن خطاب الكراهية يختلف عن خطاب التمييز: فالأول يستلزم وجود نية مبيتة بالكراهية تجاه جماعة محددة، بعكس خطاب التمييز الذي يمكن أن يرد في البرامج الإعلامية، دون إدراك من الإعلامي أو المؤسسة الإعلامية، لأسباب عدة: قلة الخبرة في المعايير المهنية الضامنة للموضوعية الإعلامية، أو عدم فهم الإعلامي لمضمون المادة التي يعمل عليها⁽¹⁶⁾.

حاصل القول، أن مفهوم خطاب الكراهية كغيره من المفاهيم في العلوم الاجتماعية لا يوجد اتفاق بصدده، ولا يمكن تحديد تعريف قانوني جامع ودقيق لـ « خطاب الكراهية »، فإنه يعرف عموماً على أنه: «أنماط مختلفة من نمط التعبير العام التي تنشر الكراهية أو التمييز أو العداوة أو تحرض عليها أو تروج لها أو تبررها ضد شخص أو مجموعة، على أساس من يكونون، بمعنى آخر، بناء على الدين أو العرق أو الجنس أو السلالة أو اللون أو النسب أو الجنس أو أي عامل هوية آخر».

■ المبحث الثاني:

رصد خطاب الكراهية في القنوات الفضائية الليبية

المتابع للإعلام الليبي في الفترة الراهنة، يلاحظ مدى القصور والتخبط الذي يعانيه بكل وسائله، خاصة المرئي، نظراً لدوره السلبي في تأجيج الصراع والحرب الأهلية بسبب تفشي خطاب الكراهية والتحريض على العنف من خلال الأشكال التلفزيونية المختلفة. ونظراً لأهمية رصد خطاب الكراهية والتحريض على العنف وتغطية النزاعات المسلحة في وسائل الإعلام الليبية، ونظراً للأخطاء التي أصبحت ترصد وبشكل متزايد من القنوات الفضائية الليبية، والتي تؤثر على التماسك المجتمعي وتعيق نشر ثقافة التسامح والسلم الاجتماعي؛ ستحاول الدراسة رصد طبيعة الإخلالات «الكراهية والتحريض على العنف»، وستعتمد منهجية الدراسة البحثية على رصد قناتي ليبيا الأحرار وليبيا الحدث لنصف السنة الأول يناير - يونيو من سنة 2020.

● أولاً: قناة ليبيا الحدث:

ارتكبت قناة ليبيا الحدث أكثر من 1570 إخلالاً في الفترة الممتدة من 1-يناير 2020 حتى 31-مارس-2020 تصدرها من حيث الاشكال الصحفية التقارير الإخبارية المكتوبة بنسبة قدرت ب 41.40 بالمائة؛ ووفق تصنيف الإخلالات جاء في الصدارة الاتهامات دون أدلة بنسبة 29,70 %، بالمائة، في حين استحوذ التحريض على العنف والسب والتشهير على نسبة 74,48 %، بالمائة، وجل الإخلالات رصدت من قبل إدارة التحرير بنسبة 48,90 %، بالمائة، وكانت حكومة الوفاق الوطني الجهة الأكثر استحواداً فقد استهدفت ب 36,70 %، بالمائة من الجهات المستهدفة.

الحق، أن حجم البيانات عن السنة يحتاج لدراسة أكثر عمقاً، لذا ستكتفي الدراسة الحالية برصد الإخلالات الصادرة من قناة ليبيا الحدث عن ستة أشهر وستشمل الدراسة أربعة تصنيفات لتوضيح طبيعة ومضمون خطاب الكراهية والتحريض على العنف.

وسيتم رصد وتتبع إخلالات قناة الحدث للفترة من يناير - يونيو 2020 وفق التصنيف التالي:-

● الإخلالات المهنية حسب الجهات المستهدفة.

● الإخلالات حسب منتج أو مصدر الخرق.

● تصنيف الكراهية وتغطية النزاعات المسلحة.

● الإخلالات المهنية حسب تصنيف الأخبار الزائفة.

الحق، أن حجم البيانات عن السنة يحتاج لدراسة أكثر عمقاً، لذا ستكتفي الدراسة الحالية برصد الإخلالات الصادرة من قناة ليبيا الحدث، عن ستة أشهر عن أربعة تصنيفات لتوضيح طبيعة ومضمون خطاب الكراهية والتحريض على العنف.

(أ) الإخلالات المهنية حسب الجهات المستهدفة:

المدنيون 25 إخلالاً بنسبة 1.5 %، الأحزاب السياسية 72 إخلالاً بنسبة 4.4 %، حكومة الوفاق الوطني 315 إخلالاً بنسبة 19.2 %، مدن ليبيا 30 إخلالاً بنسبة 1.8 %، مؤسسات الدولة 161 إخلالاً بنسبة 9.8 %، مسؤولو الدولة 78 إخلالاً بنسبة 4.7 %، المجتمع المدني

والإعلام 14 إخلالاً بنسبة 0.9 %، ناشطون أو محللون سياسيون 10 إخلالاً بنسبة 0.6 %، قادة قبائل ممثلى المناطق أو المدن 7 إخلالاً بنسبة 0.4 %، ممثلى قوات حكومة الوفاق الوطني 604 % بنسبة 36.7 %، نواب برلمانيون 0.0 %، فايز السراج 67 إخلالاً بنسبة 4.1 %، مدنيين أجنب 227 إخلالاً بنسبة 13.8 % .

(ب) الإخلالات المهنية حسب منتج أو مصدر الخرق:

محرف صحفي 118 إخلالاً بنسبة 7.19 %، مقدم برامج أو المراسل 77 إخلالاً بنسبة 4.69 %، إدارة التحرير 803 إخلالاً بنسبة 48.90 %، ناشطون سياسيون أو محللون سياسيون 280 إخلالاً بنسبة 17.5 %، قادة عسكريون أو ممثلى كتائب مسلحة 88 إخلالاً بنسبة 5.36 %، قادة القبائل أو ممثلى المناطق والمدن 88 إخلالاً بنسبة 5.36 %، ممثلى الجنرال خليفة حفتر 66 إخلالاً بنسبة 10.1 %، ممثلى حكومة الوفاق الوطني 25 إخلالاً بنسبة 1.52 %، نواب برلمانيون 17 إخلالاً بنسبة 1.04 % .

(ج) تصنيف خطاب الكراهية وتغطية النزاعات المسلحة:

الدعوة للعنف أو القتل 252 إخلالاً بنسبة 18.69 %، التحريض والسب والشتم 657 إخلالاً بنسبة 48.74 %، التحقير والمس بكرامة الإنسان 31 إخلالاً بنسبة 2.30 %، هتك الأعراض والوصم 87 إخلالاً بنسبة 45.6 %، نشر صور أو فيديوهات القتلى وعائلاتهم 0.0 %، نشر صور أو فيديوهات للأسرى وضحايا الحرب 28 إخلالاً بنسبة 2.08 %، نشر صور أو فيديوهات تمجد استهداف المدنيين 5 إخلالات بنسبة 37.0 %، عدم الدقة والموضوعية في تغطية النزاع المسلح 286 إخلالاً بنسبة 21.22 %، التمييز العنصري القائم على أساس الجنس واللون والدين 2 إخلالاً بنسبة 15.0 % .

(د) الإخلالات المهنية حسب تصنيف الأخبار الزائفة:

الخلط بين الرأي والخبر 7 إخلالات بنسبة 2.24 %، الاتهامات دون أدلة 220 إخلالاً بنسبة 70.29 %، العناوين المثيرة والكاذبة 17 إخلالاً بنسبة 5.43 %، الأخبار المضللة والمتحيزة 34 إخلالاً بنسبة 10.83 %، نشر الإشاعات 8 إخلالات بنسبة 2.56 %، فبركة الصور والفيديوهات 27 إخلالاً بنسبة 63.8 % .

وقد بلغ العدد الرقمي للإخلالات المهنية لقناة ليبيا الحدث وفق الإحصائيات الشهرية (1571) إخلالاً، وفق التالي:-

الشهر	عدد الإخلالات
يناير	338
فبراير	195
مارس	332
ابريل	343
مايو	73
يونيو	290

● ثانياً: قناة ليبيا الأحرار:

ارتكبت قناة ليبيا الأحرار 2100 إخلالاً بنسبة 31.60 % وتصدرت الاتهامات دون أدلة تصنيفات الإخلالات المهنية بنسبة 53.20 % ؛ وقد مثل التحريض والسب والشتيم أبرز خطابات الكراهية على منصة القناة بنسبة تقدر ب 75.30 % من مجموع خطابات الكراهية، جميع هذه الإخلالات ارتكبت من إدارة تحرير القناة بنسبة تجاوزت ال 50 %، استهدفت قنوات الحكومة الليبية المؤقتة بنسبة 70.30 % .

وسيتم رصد وتتبع إخلالات قناة ليبيا الأحرار للفترة من يناير - يونيو 2020 وفق التصنيف التالي:-

(أ) الإخلالات المهنية حسب الجهة المستهدفة:

المدنيون 42 إخلالاً بنسبة 2.0 %، الأحزاب السياسية 0.0 %، حكومة الوفاق الوطني 0.0 %، مدن ليبية 4 إخلالاً بنسبة 0.2 %، مؤسسات الدولة 23 إخلالاً بنسبة 0.1 %، مسؤولي الدولة 3 إخلالات بنسبة 0.1 %، المجتمع المدني والإعلام 16 إخلالاً بنسبة 0.8 %، ناشطون أو محللون سياسيون 0.0 %، قادة قبائل ممثلى المناطق أو المدن 2 إخلالاً بنسبة 0.1 %، ممثلى قوات حكومة الوفاق الوطني 32 إخلالاً بنسبة 0.1 %، ممثلى قوات الجنرال

خليفة حفتر 1476 إخلالاً بنسبة 70.3 %، نواب برلمانيون 1 إخلالاً بنسبة 0.0 %، فايز السراج 3 إخلالاً بنسبة 0.1 %، مدنيين أجنب 95 إخلالاً بنسبة 4.5 % .

(ب) الإخلالات المهنية حسب منتج أو مصدر الخرق:

محرم صحفي 18 إخلالاً بنسبة 6.8 %، مقدم البرامج أو المرسل 159 إخلالاً بنسبة 7.6 %، إدارة التحرير 1081 إخلالاً بنسبة 51.5 %، ناشطون سياسيون أو محللون سياسيون 119 إخلالاً بنسبة 5.7 %، قادة عسكريون أو ممثلي كتائب مسلحة 179 إخلالاً بنسبة 8.5 %، قادة القبائل أو ممثلي المناطق والمدن 33 إخلالاً بنسبة 1.7 %، ممثلي الجنرال خليفة حفتر 6 إخلالاً بنسبة 0.3 %، ممثلي حكومة الوفاق الوطني 296 إخلالاً بنسبة 14.1 %، نواب برلمانيون 04 إخلالات بنسبة 0.2 % .

(ج) تصنيف خطاب الكراهية وتغطية النزاعات المسلحة :

الدعوة للعنف أو القتل 176 إخلالاً بنسبة 9.4 %، التحريض والسب والشتم 1404 إخلالات بنسبة 75.3 %، التحقير والمس بكرامة الإنسان 32 إخلالاً بنسبة 1.7 %، هتك الاعراض والوصم 12 إخلالاً بنسبة 0.6 %، نشر صور أو فيديوهات القتلى وعائلاتهم 0.6 %، نشر صور أو فيديوهات للأسرى وضحايا الحرب 56 إخلالاً بنسبة 30 %، نشر صور أو فيديوهات تمجد استهداف المدنيين 1 إخلالاً بنسبة 0.1 %، عدم الدقة والموضوعية في تغطية النزاع المسلح 172 إخلالاً بنسبة 9.2 %، التمييز العنصري القائم على أساس الجنس واللون والدين 3 إخلالات بنسبة 0.2 % .

(د) الإخلالات المهنية حسب تصنيف الأخبار الزائفة:

الخلط بين الرأي والخبر 15 إخلالاً بنسبة 6.4 %، الاتهامات دون أدلة 125 إخلالاً بنسبة 53.2 %، العناوين المثيرة والكاذبة 3 إخلالات بنسبة 1.3 %، الأخبار المضللة والمتحيزة 4 إخلالات بنسبة 1.7 %، نشر الإشاعات 4 إخلالات بنسبة 1.7 %، فبركة الصور والفيديوهات 85 إخلالاً بنسبة 36.2 % .

وقد بلغ العدد الرقمي للإخلالات المهنية لقناة ليبيا الأحرار وفق الإحصائيات الشهرية (2100) إخلالاً، وفق التالي⁽¹⁷⁾:-

الشهر	عدد الإخلالات
يناير	304
فبراير	249
مارس	366
أبريل	456
مايو	421
يونيو	304

■ المبحث الثالث:

الخطاب الإعلامي بين قيم الأخلاق والقانون

يعد الخطاب الإعلامي الليبي حديث النشأة بمفهومه الجديد فقد نشأت العديد من المحطات الفضائية العامة والخاصة بعد أحداث فبراير، وقد شكل هذا الخطاب الإعلامي عنصراً معبراً عن مقدار وطبيعة التحول في الحياة السياسية وتحديد اتجاهاتها واتجاهات النخب المشاركة فيها وكيفية تعاطيها مع الدولة الليبية الجديدة.

وتأسيساً على ما تقدم، يمكن رصد العوامل التي شكلت المنحى الجديد للخطاب الإعلامي الليبي، وفق التالي⁽¹⁸⁾:

أولاً: تغير العلاقة بين مكونات النسق السياسي الليبي بعد دخول قوى سياسية جديدة في الوسط السياسي.

ثانياً: تطور وسائل وأدوات الخطاب الإعلامي الليبي بعد الزيادة التي شهدتها القنوات المرئية والمسموعة، خاصة وأن هذه القنوات لها مرجعية فكرية وتوجهات أيديولوجية واتجاهات سياسية مختلفة.

ثالثاً: تغير كبير في الدوافع والأهداف من العمل السياسي ومن العلاقة مع الآخر،

وهذا يعني اتجاه كافة القوى السياسية للبحث عن الإنجازات في كافة الأصعدة خاصة الخدمية، ومحاولة تغطية هذا البرنامج السياسي عبر وسائل الإعلام المحلية في ظل المنافسة للحصول على دعم شعبي وقاعدة عريضة من الرأي العام. إن هذا التطور في وسائل الإعلام الليبية خاصة المرئية منها، أدى إلى ظهور جدل كبير لنقد الخطاب الإعلامي وأخلاقياته التي تختلف عن أخلاقيات الإعلام التقليدي، فقد خلق الإعلام الجديد مشكلات خاصة به نتيجة سرعة انتشاره وعدم التحقق من بياناته ومن المحتوى الإعلامي الذي قد يكون مخادعاً أو ينطوي على أهداف غير أخلاقية.

ومما يزيد الأمر تعقيداً، أن خطاب الكراهية في وسائل الإعلام الليبية « القنوات الفضائية » يندرج في إطار المعايير الدولية لحرية الرأي والتعبير التي أصبحت جزءاً من قواعد القانون الدولي الأمرة، وهي بهذه الصفة لها صفة الإلزام القانوني للدول وغيرها من الكيانات السياسية لاحترامها وعدم مخالفتها ودمجها ضمن نظامها التشريعي الداخلي وتضمينها الدساتير والقوانين؛ وتصبح ليبيا ملزمة بتضمين هذه الحقوق وحمايتها ووضع النصوص القانونية التي تبذ خطاب الكراهية والتحريض على العنف في مشروع مسودة الدستور الليبي 2017؛ وستناول واقع خطاب الكراهية في ليبيا وموقف القانون منه، وفق للتالي:-

■ أولاً: دور وسائل الإعلام في تشكيل خطاب الكراهية:

تلعب وسائل الإعلام المرئية دور الوسيط الذي يتلقى منه الفرد معلوماته عن العالم الخارجي، والصورة هي مادته الأساسية بوصفها إعادة بناء الواقع في نسق تمثيلي يستوعبه الوعي الإنساني؛ وتستخدم وسائل الإعلام المرئية في الترويض السيكولوجي والفكري، والتضليل والتلاعب الأيديولوجي.

إن الساحة الإعلامية الليبية وكما اتضح من رصد الإخلالات المهنية لقناة ليبيا الحدث - وليبيا الأحرار تشهد حالة تنافس إعلامية للحصول على أوسع قاعدة مشاهدة لخطابها الموجه والذي يخرج أحياناً عن المعقول جراء التسابق المحموم بين القنوات الإخبارية في نقل مشاهد النزاع المسلح بين قيادتي الجيش الليبي للحكومة الليبية وحكومة الوفاق الوطني على تخوم العاصمة طرابلس في مطلع أبريل 2019، سعياً منها على بث أكبر عدد من الأخبار ولتسبق نظيرتها من القنوات الأخرى.

خطاب الكراهية وطبيعة الإخلالات المهنية في القنوات الفضائية الليبية أثناء النزاعات المسلحة
فقد ساهمت وسائل الإعلام وخاصة القنوات الفضائية في ليبيا في توجيه المعلومات
المؤثرة على تكوين الصور لدى أفراد المجتمع، وهذا التأثير الإعلامي عبر البرامج المتعددة
التي تبث على مدار الـ 24 ساعة لا يصل منها للمواطن سوى النصف بالمائة، وأما ما
تبقى من هذا البحر من البرامج والمعلومات الإخبارية يظل تحت سيطرة القائمين على
المعلومات وهم النخب الحاكمة في وسائل الإعلام، والذين يطلق عليهم اسم « قادة الرأي
العام » فهؤلاء هم الذين يختارون من بحر المعلومات الواردة ما يناسب النزاع الدائر
وتوجيه الخطاب الذي قد يصل إلى التحريض على العنف والكراهية .

حاصل القول وصفوته، إن آلية انتشار خطاب الكراهية تنفذ من خلال وسائل الإعلام
المرئية التي استغلت المتغيرات السياسية والاجتماعية والثقافية في تحقيق غاياتها، ناهيك
عن أن أصحاب هذا الخطاب يسيطرون على القنوات الفضائية لدعم توجهاتهم.

■ ثانياً: واقع خطاب الكراهية في ليبيا وموقف القانون منه:

يندرج الجانب القانوني في تنظيم آلية الرقابة على الخطاب الإعلامي في التشريعات
الوطنية التي تكفل الحريات العامة وما يصاحبها من التزامات وحقوق، ويرتبط الحق
في حرية الرأي والتعبير بحقوق وحريات أخرى، بعضها ملزم يعتمد عليها والأخرى من
مظاهره ووسائل ممارسته .

جدير بالذكر، أن لحرية الرأي والتعبير حدود وقيود تختلف من دولة لأخرى وحتى في
الدولة الواحدة حسب تغير ظروفها ونسب سكانها وطوائفها المختلفة المتعايشة في الدولة،
فقد يؤدي اختلاف الفكر السياسي إلى اختلاف القيود الملكية لحرية الرأي والتعبير في
حين تؤدي التغيرات السياسية إلى تحولات كبيرة في مفهوم هذه الحرية كما تؤدي إلى
تغير في نطاق القيود المفروضة على هذه الحرية ؛ وبالتالي، ستحاول الدراسة البحث في
المعايير الدولية لحرية الرأي والتعبير في مشروع مسودة الدستور الليبي 2017 باعتباره
وثيقة دستورية سينبثق عنها حزمة من القوانين التي تنظم آلية الرقابة على الخطاب
الإعلامي، مع توضيح قصور المشرع الليبي في صياغة المواد الخاصة بخطاب الكراهية
مع عدم وجود حدود واضحة ومتفق عليها تفصل بين حرية التعبير وخطاب الكراهية .

مدى ملاءمة مشروع مسودة الدستور الليبي 2017 للمعايير الدولية لحرية الرأي والتعبير ودحض خطاب الكراهية.

يعتبر إقرار مشروع مسودة الدستور بالحق في حرية الرأي والتعبير في أحكامه أمراً إيجابياً، رغم محدودية هذا النص إسوة بالدساتير المقارنة، فقد نصت المادة (37) إلى: « حرية الكلمة، وأمانتها صنوان متلازمان، والتعبير، والنشر حقان مصونان، وتتخذ الدولة التدابير اللازمة؛ لحماية الحياة الخاصة، وحظر التحريض على الكراهية، والعنف، والعنصرية، أو الانتماء الجغرافي، أو غير ذلك من الأسباب. كما يحظر التكفير، وفرض الأفكار بالقوة»⁽¹⁹⁾.

يعيب على هذه الصياغة القصور في صياغة مضمون واضح يميز بين الحق في حرية التعبير وبين خطاب الكراهية بما أسمته «التحريض على الكراهية»، وهذا التعبير فضفاض في ظل عدم وجود حدود واضحة ومتفق عليها تفصل بين حرية التعبير وخطاب الكراهية والتحريض على العنف، ومن ثم فإن الباب سيكون مفتوحاً أمام السلطة التنفيذية في قمع حرية الرأي والتعبير والفكر والأبداع⁽²⁰⁾.

غني عن البيان، أن الأحكام المتعلقة بالتحريض يجب أن تتم صياغتها بدقة وفق المعايير الدولية المنصوص عليها في المادة (20) الفقرة (2) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛ ومن المفترض إعادة صياغة المادة (37) لتحظر بشدة « التحريض على التمييز أو العداوة أو العنف» وأن يجتهد المشرع الليبي للرجوع مستقبلاً إلى خطة عمل الأمم المتحدة للرباط بشأن خطر الدعوة إلى الكراهية القومية أو العرقية أو الدينية التي تشكل تحريضاً على التمييز أو العداوة أو العنف والتي تنطبق على جميع أسباب التمييز المعترف بها في القانون الدولي⁽²¹⁾.

الحق، أن آلية الرقابة على وسائل الإعلام المرئية ومواجهة الخطاب الإعلامي المحرض على العنف والكراهية، يستوجب صياغة دقيقة لمضمون النصوص القانونية في التشريعات الوطنية الليبية وخاصة وثيقة الدستور حتى يتسنى للمؤسسة الإعلامية التنفيذية ممثلة في وزارة الثقافة والإعلام من متابعة وتنظيم الخطاب الإعلامي الذي يكفل التعايش السلمي ويحقق الأمن المجتمعي للمواطن؛ ودحض الكراهية والتحريض على العنف والتمييز في القنوات الفضائية الليبية.

■ الخاتمة

عقب دراسة خطاب الكراهية في القنوات الفضائية الليبية وطبيعة الإخلالات المهنية لقائتي ليبيا الحدث - وليبيا الأحرار، اتضح تطور صور التعبير في ليبيا بين الفرقاء في وسائل الإعلام المرئية ممثلة في: قناة ليبيا الحدث - ليبيا الأحرار، من مرحلة الجدل والنقاش إلى خطاب للتحريض على الكراهية والعنف بكافة أشكاله السياسي والديني والاجتماعي، لترتبط ارتباطاً مباشراً بالصراع القائم في المجتمع الليبي في ضوء الانتشار القوي لوسائل الإعلام والثورة الرقمية التي جعلت من وسائل الاتصال الجماهيري الواجهة الأولى، وفي ضوء تفاقم الصراعات والتجاوزات واستخدام هذه الوسائل التقليدية والحديثة التي تتطور سريعاً في ممارسة القنوات والتمترس خلفها والتراشق بها والتعبير عنها.

■ النتائج والتوصيات

تناولت الدراسة حالة التغطية الإعلامية المرئية لـ : قناة ليبيا الحدث وليبيا - الأحرار في النزاع المسلح بين قوات الحكومة الليبية - وقوات حكومة الوفاق الوطني طرابلس، خلال الستة أشهر الأولى من سنة 2020، وقد توصلت الدراسة إلى جملة من النتائج لعل أبرزها:-

أولاً : أن مفهوم خطاب الكراهية كغيره من المفاهيم في العلوم الاجتماعية لا يوجد اتفاق بصدده، ولا يمكن تحديد تعريف قانوني جامع ودقيق، فإنه يعرف عموماً على أنه: « أنماط مختلفة من نمط التعبير العام التي تنشر الكراهية أو التمييز أو العداوة أو تحرض عليها أو تروج لها أو تبررها ضد شخص أو مجموعة، على أساس من يكونون، بمعنى آخر، بناء على الدين أو العرق أو الجنس أو السلالة أو اللون أو النسب أو الجنس أو أي عامل هوية آخر؛ لذا نحتاج إلى مزيداً من الجهود العلمية والتشريعات القانونية التي تعيد ضبط المفهوم حتى يتسنى التمييز بين خطاب الكراهية والتحريض على العنف، وبين المفاهيم المتشابهة الأخرى كالتمييز بأشكاله وأنواعه المختلفة، وكذا تمييزه عن مفهوم الحق في حرية التعبير.

ثانياً: من خلال الرصد الرقمي للإخلالات المهنية لقناة ليبيا الحدث بلغ العدد الشهري

إلى (1571) إخلالاً؛ وقد بلغ العدد الرقمي لقناة ليبيا الأحرار وفق الإحصائيات الشهرية إلى (2100) إخلالاً.

والحق، أن هذا الرقم يعبر عن اتساع دائرة انتشار خطاب التحريض والكراهية في الليبية القنوات الفضائية على الحد الذي يهدد التعايش السلمي ويعقد مسألة المصالحة الوطنية ويعيق المشاريع الوطنية الهادفة والمتطلعة لتحقيق السلم الاجتماعي.

ثالثاً: إن خطاب الكراهية في وسائل الإعلام الليبية «القنوات الفضائية» يندرج في إطار المعايير الدولية لحرية الرأي والتعبير التي أصبحت جزءاً من قواعد القانون الدولي الأمرة، وهي بهذه الصفة لها صفة الإلزام القانوني للدول وغيرها من الكيانات السياسية لاحترامها وعدم مخالفتها ودمجها ضمن نظامها التشريعي الداخلي وتضمينها الدساتير والقوانين؛ وتصبح ليبيا ملزمة بتضمين هذه الحقوق وحمايتها ووضع النصوص القانونية التي تنبذ خطاب الكراهية والتحريض على العنف في مشروع مسودة الدستور الليبي 2017.

إن الأحكام المتعلقة بالتحريض يجب أن تتم صياغتها بدقة وفق المعايير الدولية المنصوص عليها في المادة (20) الفقرة (2) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛ ومن المفترض إعادة صياغة المادة (37) لتحظر بشدة «التحريض على التمييز أو العداوة أو العنف» وأن يجتهد المشرع الليبي للرجوع مستقبلاً إلى إعداد مشروع قانون بشأن حظر الدعوة إلى الكراهية القومية أو العرقية أو الدينية التي تشكل تحريضاً على التمييز أو العداوة أو العنف والتي تنطبق على جميع أسباب التمييز المعترف بها في القانون الدولي.

وأمام هذين الاستحقاقين الدولي والوطني، توصي الدراسة، بالتالي:-

أولاً: إنشاء مركز ومرصد إعلامي تتركز مهمته في رصد الإخلالات المهنية المتعلقة بمراقبة خطاب الكراهية والتحريض على العنف في النزاعات المسلحة يتبع هيئة الإعلام ويتمتع بالاستقلالية لضمان حيادته.

ثانياً: إعادة النظر في التشريعات الوطنية لتواكب خطر انتشار خطاب الكراهية والتحريض على العنف في القنوات الفضائية، بأن ينظر في باب الحريات العامة من مسودة مشروع الدستور الليبي 2017 باعتباره الوثيقة الدستورية الرئيسية التي ستضمن مستقبلاً نشأة قوانين تنظم الإعلام إدارة ورقابة.

■ مراجع البحث:

1- علياء زكريا، الآليات القانونية المستحدثة لدحض الكراهية والتمييز وتطبيقاتها المعاصرة، المؤتمر السنوي الرابع «القانون أداة للإصلاح والتطوير»، العدد (2) الجزء الأول، مايو 2017، ص335.

ولمزيد من التفاصيل، أنظر كذلك: -

عبد الحميد متولي، الحريات العامة « نظرات في تطورها وضماناتها ومستقبلها»، منشأة المعارف الإسكندرية، 1975 ياسر محمد اللمعي، التحريض على العنف والكراهية والتمييز العنصري، مجلة روح القوانين، كلية الحقوق جامعة طنطا، العدد 66 أبريل 2014.

2- جورج صدقة (واخرون)، التحريض الديني وخطاب الكراهية، مجلة مهارات، منشور على المعلومات الدولية، بتاريخ 10-18-2020، متاح على الرابط: [media < maharatfoundation.org](http://media.maharatfoundation.org).

3- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المصدق بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (2200) ألف (د- 21) المؤرخ في 16 ديسمبر 1966، وفقاً لأحكام المادة 49، منشور على شبكة الإنترنت، الرابط: www.nhrc-qa.org بتاريخ 20-10-2020

4- أحمد عيسى نعمة الفتلاوي، خطاب الكراهية في نطاق الفقه واجتهادات المحاكم الجنائية الدولية، مجلة العلوم القانونية، جامعة الكوفة، كلية القانون المجلد (31) العدد (4) 2016، ص 3.

5- منال مروان منجد، جرائم الكراهية: دراسة تحليلية مقارنة، مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية، المجلد 15، العدد (1)، يونيو 2015، ص 174.

6- فيصل بن معمر، دليل سريع عن خطاب الكراهية، مركز الحوار العالمي «كايسيد»: فيينا - النمسا، متاح بتاريخ 19-10-2020، على الشبكة الدولية: <https://www.kaiciid.org>

7- منال مروان منجد، جرائم الكراهية: دراسة تحليلية مقارنة، مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية، مرجع سبق ذكره، ص 175

8- علياء زكريا، الآليات القانونية المستحدثة لدحض الكراهية والتمييز وتطبيقاتها المعاصرة: دراسة مقارنة، مرجع سبق ذكره، ص 543.

9- Valerie. J and Kendal. B, Hate Crimes, Nes Social Movements and politics of Violence ,LDINE DE GRUYTER ,New York 1997 .p21 .

10- اسم يطلق على عدد من المنظمات الأخوية في الولايات المتحدة الأمريكية منها القديم ومنها من لا يزال يعمل حتى اليوم؛ تؤمن هذه المنظمات بالتفوق الأبيض ومعاداة السامية والعنصرية ومعاداة

الكاثوليكية، كراهية المثلية وأخيراً بالأهلامية، تعتمد هذه المنظمات عموماً العنف والإرهاب والممارسات التعذيبية كالحرق على الصليب لاضطهاد من يكرهونهم مثل الأمريكيين الأفارقة.

11- <http://www.law.cornell.edu/uscode/text/18/249>

12- منال مروان منجد، جرائم الكراهية: دراسة تحليلية مقارنة، مرجع سبق ذكره، 178.

13- أحمد فتحي سرور، العلاقة بين حرية التعبير وحرية العقيدة، بحث منشور على شبكة المعلومات الدولية، بتاريخ: 10-نوفمبر-2020، متاح على الرابط: <http://www.alhram.org.eg/archive/index.asp?curfn=opin1.htm=9953>

14- علياء زكريا، الآليات القانونية المستحدثة لدحض الكراهية والتمييز وتطبيقاتها المعاصرة: دراسة مقارنة، مرجع سبق ذكره، ص 545.

15- المرجع السابق، ص 546.

16- دليل تجنب خطاب الكراهية في الإعلام، تقرير صادر عن معهد الجزيرة للإعلام. منشور على شبكة المعلومات الدولية، بتاريخ: 12-نوفمبر 2020، متاح على: <http://institute.aljazeera.net>.

17- تقرير المركز الليبي لحرية الصحافة (LCFP) «وحدة رصد وسائل الإعلام». تحت رعاية مؤسسة FALSO رصد خطاب الكراهية والأخبار الزائفة مايو 2020. بتاريخ 20-نوفمبر 2020-، متاح على شبكة المعلومات الدولية: WWW

18- عادل بشير شعيب الزباني، محاضرة بعنوان: خطاب الكراهية في الإعلام المحلي وأثره على مفهوم السلم الاجتماعي. جامعة سرت، 2020.

19- مسودة مشروع الدستور الليبي 2017، المادة (37) مدينة البيضاء 24 يوليو 2017، المفوضية الوطنية العليا. منشور على شبكة المعلومات الدولية، بتاريخ 2019-11-12، متاح على الرابط: <http://hnec.ly>

20- رجب سعد، دستور لا يحمي الحقوق والحريات: ليبيا تكتب دستورها، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، منشور على شبكة المعلومات الدولية، بتاريخ 3-أغسطس-2017، متاح على: www.cihrs.org

21- عادل بشير شعيب الزباني، ملاءمة المعايير الدولية في حماية حرية الرأي والتعبير في التشريعات الوطنية "مشروع مسودة الدستور الليبي 2017 نموذجاً"، بحث معد لمشاركة في المؤتمر العلمي الثالث لكلية القانون جامعة سرت، ص 11.

دور الاتجاه الاستراتيجي في تحسين الأداء الوظيفي

دراسة تطبيقية على فروع مصارف الجمهورية بالمنطقة الغربية

■ د. عبدالمنعم سالم المحروق* ■ د. عبدالسلام عمر الاخضر*

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على دور الاتجاه الاستراتيجي بمكوناته المختلفة (الرؤية، الرسالة، القيم، الأهداف الاستراتيجية) في تحسين الأداء الوظيفي بفروع مصارف الجمهورية بالمنطقة الغربية، ولتحقيق أهداف الدراسة واختبار فرضياتها اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي، وقد تم تطوير استبانة خاصة لذلك وتوزيعها على عينة عشوائية بسيطة قدرها (210) مفردة، من العاملين بالمصارف قيد الدراسة، وتم معالجتها باستخدام البرنامج الإحصائي (SPSS)، وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها: أن هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين الاتجاه الاستراتيجي بمكوناته المختلفة وهي (الرؤية - الرسالة - القيم - الأهداف الاستراتيجية) والأداء الوظيفي بالمصارف قيد الدراسة .

كما أن قوة العلاقة بين مكونات الاتجاه الاستراتيجي والأداء الوظيفي كانت مرتبة كالتالي (الرسالة - الرؤية - الأهداف الاستراتيجية - القيم)

● **الكلمات المفتاحية:** الاتجاه الاستراتيجي، الأداء الوظيفي، المصارف .

■ Abstract:

This study aimed to identify the role of the strategic direction with its various components (vision, mission, values, strategic goals) in improving the job performance in the branches of banks in the republic in the western region, and to achieve the goals of the study and test its hypotheses The study relied on the descriptive analytical approach, and a special questionnaire was developed for that and distributed it On a simple random sample of (210) singles from workers in the banks under study, and it was treated using the statistical program (SPSS), and the study reached a set of results, the most important of which are: There is a statistically significant relationship between the strategic direction and its various components, which is (vision - message - Values - strategic goals) and job performance of the banks under study.

The relationship between the components of the strategic direction and job performance was arranged as follows (mission - vision - strategic goals - values)

*استاذ مشارك بكلية المحاسبة - جامعة غريان

** أستاذ مشارك بالأكاديمية الليبية

■ تمهيد:

يُعد الاتجاه الاستراتيجي لمنظمات الأعمال بشقيها الخدمي والصناعي مكون مهم من مكونات الإدارة الإستراتيجية الفعالة، كما أن تحديد الاتجاه الاستراتيجي في العديد من منظمات الأعمال الناجحة له التأثير المباشر على الأداء لتلك المنظمات، حيث إن كفاءة الأداء للإدارات والأقسام والمجموعات والأفراد يعتبر انعكاساً منطقياً لدقة وفاعلية تحديد الاتجاه الاستراتيجي لتلك المنظمات ولذلك فإن عملية تحديد الاتجاه الاستراتيجي بشكل واضح ودقيق تمثل المهمة الأساسية والأولى للقيادة العليا في تلك المنظمة؛ ذلك أن فعالية تحديد الاتجاه بعبارة وبشكل متكامل تعتمد عليه مختلف الأنشطة الأخرى في منظمة الأعمال من تحديد الأهداف للإدارات المختلفة واختيار الاستراتيجيات ووضع الخطط العلمية وتخصيص الموارد ومختلف الأنشطة الأخرى، كما أن البحث عن السبب الرئيسي للأداء الضعيف ينطلق من فحص التوجه الاستراتيجي لأن غموض هذا التوجه ينعكس سلباً على جوانب الأداء المختلفة .

■ مشكلة الدراسة :

ينصب الاتجاه المعاصر في ميدان إدارة الأعمال على بناء الرؤية التكاملية والشمولية لأنشطة منظمات الأعمال والسعي لتحقيق الترابط والتفاعل فيما بينها والابتعاد على النظرة الأحادية، بحيث تؤمن المنظمة بفلسفة أن عناصر القوة في نشاط معين يكون داعماً لتعزيز قدرات الأنشطة الأخرى (المغربي كمال، 2010) ونظراً لما تشهده البيئة الحالية من تغيرات سريعة ومتعددة في كل المجالات ونتيجة للتغيرات الهيكلية التي يشهدها القطاع المصرفي الليبي بفعل زيادة عدد مفرداته وتغير أشكال ملكية هذه المفردات بظهور المصارف الأهلية، والمصارف الخاصة، والشروع في خصخصة بعض المصارف العامة، وتزايد احتمال دخول المصارف الأجنبية إلى ليبيا، فقد أصبح من الضروري الأخذ بمفهوم الاتجاه الاستراتيجي نظراً لأهميته في تشخيص قدرات منظمات الأعمال وإمكاناتها الداخلية والتعرف على مواقع القوة والضعف فيها .

ومن خلال قيام الباحثين بإجراء مجموعة من المقابلات مع بعض المديرين العاملين في المصارف قيد الدراسة وسؤالهم عن مفهوم الاتجاه الاستراتيجي بدا للباحثين بأن المصارف قيد الدراسة لم تعط انتباهاً كافياً لأهمية الاتجاه الاستراتيجي في تحقيق مستويات عالية من الأداء، واستناداً لما ذكر سابقاً يمكن بلورة مشكلة الدراسة وتحديد معالمها في محاولة الإجابة على السؤال الرئيس التالي:

« ما هو دور الاتجاه الاستراتيجي في تحسين الأداء الوظيفي بالمصارف قيد الدراسة ؟ »
و يندرج تحت هذا السؤال الرئيس الأسئلة الفرعية التالية :

- 1 - ما مستوى وجود مكونات الاتجاه الاستراتيجي بالمصارف قيد الدراسة ؟
- 2 - هل هناك علاقة بين مكونات الاتجاه الاستراتيجي المختلفة والأداء الوظيفي بالمصارف قيد الدراسة ؟

■ أهداف الدراسة

في ضوء مشكلة الدراسة والتوجهات الرئيسية لها، فإن هذه الدراسة صممت لتحقيق الهدف الرئيس التالي: " التعرف على دور الاتجاه الاستراتيجي بمكوناته المختلفة في تحسين الأداء الوظيفي بالمصارف قيد الدراسة " .

وينبثق عن هذا الهدف العام مجموعة من الأهداف الفرعية التالية:

- 1 - التعرف على مكونات الاتجاه الاستراتيجي ومدى أهمية الاتجاه الاستراتيجي لدى المصارف قيد الدراسة.
- 2 - تحديد مفهوم الأداء الوظيفي ومجالات قياسه .
- 3 - التعرف على العلاقة بين مكونات الاتجاه الاستراتيجي والأداء الوظيفي بالمصارف قيد الدراسة.
- 4 - بيان كيفية الاستفادة من عناصر الاتجاه الاستراتيجي في تحسين الأداء الوظيفي بالمصارف قيد الدراسة.

■ أهمية الدراسة:

تتبع أهمية الدراسة من كونها محاولة لتشكيل انطلاقة في ظل تنامي أهمية الاتجاه الاستراتيجي، وما يترتب على ذلك من تأثير على تحسين عمليات المنظمة ككل واستناداً إلى ما سبق وبشكل محدد تستقي هذه الدراسة أهميتها من عدة محاور وهي:

- 1 - إلقاء الضوء على واحد من المواضيع الحديثة والهامة المتعلقة بالاتجاه الاستراتيجي والأداء الوظيفي.
- 2 - أنها تتناول قطاعاً مهماً من قطاعات الاقتصاد الليبي، والذي يعد من القطاعات

- الرئيسية التي تؤثر في الاقتصاد الوطني وتلعب دوراً مهماً في المساهمة بالنتائج المحلي والقومي الإجمالي فضلاً عن دورها في توظيف شريحة كبيرة من القوى العاملة .
- 3 - توجيه أنظار الإدارات في المصارف عينة الدراسة إلى ضرورة الاهتمام بتوضيح التوجه الاستراتيجي نظراً لأهميته المرتبطة بتحسين الأداء الوظيفي .
- 4 - إن مهمة توضيح الاتجاه الاستراتيجي هي تشاركية، وهذا لا يتعارض مع دور الإدارة العليا في هذا الأمر
- 5 - قلة الدراسات التي تناولت موضوع الاتجاه الاستراتيجي والأداء الوظيفي بالبيئة المحلية حسب علم الباحثين.

■ متغيرات الدراسة :

حدد الباحثان متغيرات الدراسة بالشكل التالي:

المتغير المستقل: ويشمل متغيرات الاتجاه الاستراتيجي وهي:

(رؤية المنظمة - رسالة المنظمة - قيم المنظمة - الأهداف الإستراتيجية للمنظمة)

المتغير التابع: الأداء الوظيفي

■ فرضيات الدراسة:

في ضوء مشكلة الدراسة ولتحقيق أهدافها تم صياغة الفرضيات التالية .

● الفرضية الرئيسية :-

”توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين متغيرات الاتجاه الاستراتيجي والأداء الوظيفي بالمصارف قيد الدراسة“

ويشتق من هذه الفرضية الرئيسية الفرضيات الفرعية الآتية:

- 1 - « توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين رؤية المنظمة والأداء الوظيفي»
- 2 - « توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين رسالة المنظمة والأداء الوظيفي»
- 3 - « توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين قيم المنظمة والأداء الوظيفي »
- 4 - « توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين أهداف المنظمة والأداء الوظيفي »

■ الدراسات السابقة :

1 - دراسة تالي (2018) بعنوان «أثر التوجه الاستراتيجي على تحسين الأداء التسويقي للبنك»

هدفت هذه الدراسة إلى تحديد مدى أثر التوجه الاستراتيجي على الأداء التسويقي للبنك الوطني الجزائري وفروعه بولاية ورقلة وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها: أن البنك الوطني الجزائري بورقلة يملك أهم عناصر التوجه الاستراتيجي المتمثلة في الرسالة و الأهداف إلا إن هناك ضعفاً في الاهتمام به و عدم وجود وعي لدى موظفين البنك بضرورة تطبيق التوجه الاستراتيجي بانضباط نظرا لعدم وجود رقابة و تتبع الإدارة العليا لذلك. كما توصلت الدراسة إلى وجود علاقة بين التوجه الاستراتيجي و تحسين الأداء التسويقي (الربحية، الحصة السوقية، رضا الزبون)

2- دراسة أبونجم (2018) بعنوان «أثر التوجه الاستراتيجي للمنظمات على صناعة القرارات»

هدفت هذه الدراسة إلى تحديد أثر أبعاد التوجه الاستراتيجي على صناعة القرارات في شركات الاتصالات السورية وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها: -وجود أثر دال إحصائياً لجميع أبعاد التوجه الاستراتيجي على صناعة القرارات في شركات الاتصالات السورية. كما جاء تطبيق التوجه نحو كل من العملاء والتكنولوجيا بدرجة مرتفع، بينما جاء التوجه نحو المنافسين بدرجة متوسط والتوجه نحو الإبداع بدرجة منخفض

3 - دراسة الربيعي ، علي (2018) بعنوان التوجه الاستراتيجي الاستباقي وأثره على الأداء الاستراتيجي

هدفت الدراسة للتعرف على أثر التوجه الاستراتيجي الاستباقي على الأداء الاستراتيجي (التشغيلي - التنافسي) في وزارة النقل العراقية والشركات التابعة لها وتكون مجتمع الدراسة من مركز وزارة النقل العراقية والشركات التابعة لها والبالغ عددها 8 شركات وقد شملت الدراسة القيادات الإدارية العليا والبالغ عددهم 190 فردا وتم استخدام المنهج الوصفي التحليلي في اختبار أنموذج الدراسة كما تم استخدام الاستبانة كأداة لجمع البيانات الخاصة بمتغيرات الدراسة وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها: وجود أثر مباشر ذي دلالة إحصائية للتوجه الاستراتيجي الاستباقي على الأداء .

4 - دراسة: الدجني. إياد علي (2011) بعنوان: «دور التخطيط الاستراتيجي في جودة الأداء المؤسسي - دراسة وصفية تحليلية في الجامعات النظامية الفلسطينية»
وهدفت هذه الدراسة إلى التعرف على واقع التخطيط الاستراتيجي في تحقيق جودة الأداء المؤسسي. وخلصت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها:

- وجود علاقة بين مستوى دور التخطيط الاستراتيجي ومعيار الفلسفة والرسالة والأهداف كأحد أبعاد جودة الأداء المؤسسي.
- توافر جودة التخطيط الاستراتيجي في بعديها التحليل البيئي للبيئة الداخلية والخارجية.
- وجود علاقة بين دور التخطيط الاستراتيجي وجودة الأداء المؤسسي.

5 - دراسة صيام، آمال نمر حسين (2010). بعنوان: «تطبيق التخطيط الاستراتيجي وعلاقته بأداء المؤسسات الأهلية النسوية في قطاع غزة»

- وهدفت الدراسة إلى التعرف على العلاقة بين تطبيق التخطيط الاستراتيجي وأداء المؤسسات الأهلية النسوية في قطاع غزة وخلصت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها:
- أن الإدارات العليا للمؤسسات قيد الدراسة تدعم عملية التخطيط الاستراتيجي وتلتزم به لتطوير أدائها.
 - أوضحت النتائج أن عملية تحليل البيئة الخارجية والداخلية للمؤسسات قيد الدراسة تساعد في تطوير رؤيته ورسالتها وتحديد استراتيجياتها المناسبة.
 - بينت وجود علاقة إيجابية بين التحليل البيئي وأداء المؤسسات قيد الدراسة في قطاع غزة.

■ الإطار النظري

● تمهيد:

تسعى معظم المؤسسات إلى تحقيق النجاح في عملياتها وأنشطتها وتكافح باستمرار لبناء مركز استراتيجي وتنافسي متميز يضمن لها البناء والنمو وتحسين الأداء في ظل البيئة التي تعمل به، ولغرض إنجاز هذه الأهداف فإن الأمر يتطلب من إدارة هذه المؤسسات أن تمتلك توجهها استراتيجيا يصحبه رؤية بعيدة المدى وأن تفكر بعمق وشمول بالكيفية التي ستكون عليها هذه الأنشطة والأعمال خاصة إذا أرادت تحقيق التميز (الحسيني،: 2007)

إن عملية تحديد الاتجاه الاستراتيجي لمنظمة الأعمال بشكل واضح ودقيق تمثل المهمة الأساسية والأولى للقيادة العليا في تلك المنظمة. ذلك أن فعالية تحديد الاتجاه بعبارات بشكل متكامل تعتمد عليه مختلف الأنشطة الأخرى في منظمة الأعمال من تحديد الأهداف للإدارات المختلفة واختيار الاستراتيجيات ووضع الخطط العملية وتخصيص الموارد ومختلف الأنشطة الأخرى، إن كفاءة الأداء للإدارات والأقسام والمجموعات والأفراد يعتبر انعكاساً منطقياً وطبيعياً لدقة وفعالية تحديد الاتجاه الاستراتيجي لمنظمة الأعمال، كما أن البحث عن السبب الرئيسي للأداء الضعيف ينطلق من فحص الاتجاه الاستراتيجي حيث إن غموض هذا الاتجاه ينعكس سلباً على جوانب الأداء المختلفة (ادريس والغالبي، 2009: 79)

ويركز التوجه الاستراتيجي على الفهم والترجمة المتكاملين للمحيط الداخلي للمنظمة ومواردها الداخلية، وكذلك التخصيص الجيد لهذه الموارد حسب الضرورة والأولويات ضمن ما يحقق أو يكفل تحقيق أهداف المنظمة بعيدة المدى. (ابونجم، 2018: 1)

● تعريف الاتجاه الاستراتيجي :

يسعى الاتجاه الاستراتيجي إلى تحديد التوجهات المستقبلية دون التقييد في التفكير بالماضي أو الحاضر مرتكزاً على التفكير الواسع فيما يرغب بالوصول إليه، لذا فهو ينطلق من داخل المنظمة نحو البيئة الخارجية لها، ويبحث في المؤثرات الداخلية والخارجية، ويتناول القضايا بشكل شمولي، وقد تناول العديد من الكُتاب الاتجاه الاستراتيجي بالعديد من التعريفات، نورد منها :

● هو عملية تحليلية لاختيار الموقع المستقبلي للمنظمة تبعاً للتغيرات الحاصلة في بيئتها الخارجية، ومدى تكيف المنظمة معها (السالم، وانجار، 2002)

● الاتجاه الاستراتيجي للمؤسسة هو عبارة عن الكيفية التي سيتم بواسطتها إنجاز الأهداف الإستراتيجية، و تسعى إلى تعظيم العناصر الإيجابية للكفاءة التشغيلية للمؤسسة في نفس الوقت الذي تؤدي فيه إلى تقليل العناصر ذات الأبعاد السلبية والمحبطة لعملها. (القظامين، 2002: 67)

● هو المسار الذي يرسم الحركة المستقبلية لتصميم المنظمة وخصائصها الداخلية من جهة، وآلية تفاعلها مع عوامل بيئتها الخاصة والعامة، والذي يشخص عبره موقعها الاستراتيجي من جهة ثانية. (تالي ، 2018 : 2)

● المسار العام الذي اختارته المنظمة لتحقيق أهدافها العامة، وذلك مع الأخذ بعين الاعتبار ظروف البيئة الخارجية التي تنشط بها وكذلك مواردها المتاحة أي التقيد بالإمكانات المتوفرة لديها (فوزية، 2115:7)

إن تحديد واختبار التوجهات الإستراتيجية يعتبر عملية استشرافية، حدسية، يتم من خلالها قراءة العوامل المؤثرة على المنظمة وتوقع اتجاهاتها وتأثيراتها في المستقبل، ومن ثم الحكم على مدى قدرة المنظمة حالياً على التعامل معها ومواجهة ما تفرضه من تحديات. فإذا كانت القدرات الراهنة كافية، لذلك انتقلت تلك التحديات إلى مرحلة التخطيط الاستراتيجي مباشرة.

إن عملية الاتجاه الاستراتيجي هي في الحقيقة ثقافة تقودها قناعة وفكر وقيم الإدارة العليا وعلى الإدارة العليا أن تكون نشطة في بناء هذه الثقافة وبالتالي فإن تحديد واختبار الاتجاهات الإستراتيجية ما هو إلا عملية استشرافية، حدسية، تبصيرية يقوم خلالها المخطط بقراءة العوامل المؤثرة على المؤسسة وتوقع اتجاهاتها وتأثيراتها في المستقبل، ومن ثم الحكم على مدى قدرة المؤسسة حالياً على التعامل معها ومواجهة ما تفرضه من تحديات، وبذلك فإن الاتجاه الاستراتيجي يعنى بالتركيز على بناء قدرات المؤسسة في المجالات المفتاحية الأساسية لما تقوم به من أنشطة، دون التوسع في تفاصيل قد تتغير بتغير البيئة المحيطة.

■ أهمية الاتجاه الاستراتيجي :

تكمن أهمية التوجه الاستراتيجي في أنه أداة لتسيق جميع الجهود داخل المنظمة لكونه يعد محورا أساسيا لتحقيق اتصال مؤثر بين جميع مستوياتها، كما تحقق المنظمات التي تهتم بالاتجاه الاستراتيجي العديد من المزايا والمنافع منها ما يرتبط بوضوح الرؤية والرسالة ومنها التفاعل الايجابي بين المنظمة وبيئتها عملها، وبشكل عام يمكن حصر أهمية الاتجاه الاستراتيجي في الآتي (ادريس والغالبي، 2009)

- 1 - إن مدخل الاتجاه الاستراتيجي يساعد على تنمية التفاعل بين المديرين في جميع المستويات عند إعداد أو تنفيذ الخطط .
- 2 - إن تأثير الاتجاه الاستراتيجي على الأداء الوظيفي يمتد ليشمل الآثار والنتائج السلوكية إلى جانب الآثار أو النتائج المالية مما يمكن المنظمة من تحقيق أهدافها الحالية ويحقق لها الفوائد التالية:

أ - تحسين قدرة المنظمة على التعامل مع المشكلات واتخاذ قرارات جيدة بسبب التفاعل الجماعي.

ب - مشاركة العاملين والتي تساهم في تكوين الإستراتيجية في تحسين فهم العلاقة بين الإنتاجية و الحافز ، وذلك في كل عملية تخطيط استراتيجي وهو ما يثير دافعيتهم للعمل و الإنجاز.

ج - توضيح الأدوار من خلال تقليل الفجوات و التعارض بين الأفراد والأنشطة، حيث تساعد المشاركة في إعداد الإستراتيجية على توضيح الأدوار وبيان العلاقة بينها .

د - الحد من مقاومة التغيير فالمشاركة تعني تحقيق الفهم والافتتاح، كما تعني توليد الالتزام الأخلاقي والتعهد بالتنفيذ، الأمر الذي يساعد في النهاية على تأييد عمليات .

3 - يخدم التوجه الاستراتيجي وحدة التفكير في المنظمة، إذ يعد دليلاً على ربط جميع الخطط فيه، ويساعد في تحديد الأولويات بالنسبة لأنشطتها لذا يعد مرشداً لتخصيص الموارد .(تالي، 2018: 2)

4 - تحديد الأهداف البعيدة للمنظمة وتحديد اجراءات اللازمة لتحقيقها وتوحيد وتنسيق جميع الجهود نحو تلك الأهداف (الكرخي، 2114: 67)

كما يساعد الاتجاه الاستراتيجي على وضوح الرؤية المستقبلية؛ الأمر الذي يساعد على التعامل الفعال معها ومن ثم توفير ضمانات الاستمرار والنمو وتحقيق التفاعل البيئي في المدى الطويل وتدعيم المركز التنافسي للمنظمة من خلال فهمها لبيئتها الخارجية وما تفرزه من فرص، وتمييزها لمواردها الداخلية التي تمكنها من استغلال هذه الفرص بطريقة تفوق منافسيها . (ادريس والغالي، 2009)

■ مكونات الاتجاه الاستراتيجي:

رغم الاختلاف ما بين الباحثين في ترتيب مكونات الاتجاه الاستراتيجي لمنظمة الأعمال إلا إنهم يتفقون على أن هذه المكونات تتمثل في (رؤية المنظمة - بيان رسالة المنظمة - لائحة القيم الأساسية للمنظمة - الأهداف الإستراتيجية للمنظمة)، فقد أشار بعض الباحثين إلى أن الاتجاه الاستراتيجي (المرسى، وآخرون، 2002: 85- 93) يبدأ أولاً بتحديد الرؤية المستقبلية لمنظمة الأعمال، ثم في إطار هذه الرؤية تحدد رسالة المنظمة والتي تمثل

السبب من وجود هذه المنظمة، وفي إطار كل من رؤية المنظمة ورسالتها يتم تحديد قيم المنظمة والمُعبرة عن تعامل منظمة الأعمال مع كافة الأطراف الداخلية والخارجية، وأخيراً تشتق الأهداف الإستراتيجية والتي تتفرع منها لاحقاً أهدافاً لمختلف المستويات الإدارية. وبذلك فإن الاتجاه الاستراتيجي لمنظمات الأعمال يتضمن الآتي:

أولاً - الرؤية Vision:

تعبر الرؤية عن اتجاه عام أو تصور أو وصف مختصر لما تتمنى أن تكون عليه المنظمة في المدى البعيد ووفقاً لهذا فإن الرؤية تصف النوايا التي تتسم بالعمومية والشمول والتفكير المستقبلي وتصف الطموحات عن المستقبل دونما تحديد للوسائل التي يمكن استخدامها للوصول إلى الغايات النهائية، وعليه فالرؤية الإستراتيجية تعكس الطموحات التي تسعى المؤسسة إلى الوصول إليها في المستقبل تحقيقاً للتمييز عن الآخرين، لذلك فإن الرؤية تضبط الممارسة الإستراتيجية في المؤسسة (زعيبي، 2014: 40) .

وتعتبر الرؤية الإستراتيجية عملية ضرورية لوصف البرامج المستقبلية المحتملة والحالية للمنظمة، وبذلك فإن هناك ضرورة أن تمتلك المنظمات الصغيرة والكبيرة، البسيطة والمعقدة لرؤية مستقبلية لكي تخلق تأثيراً إيجابياً كبيراً على مختلف أوجه الأداء في المنظمة وتكتسب دعم المساهمين والسلطة التنفيذية، وهي أول العمليات الأساسية للخطة الإستراتيجية الرئيسية والأهداف والموضوعات ، وتصاغ الرؤية الناجحة عن طريق فرق متخصصة معتمدة على القيم المحققة عن طريق فريق الإدارة العليا، كما يتطلب تطوير رؤية لمنظمة الاعمال أن يحظى بنوع من المشاركة عبر مختلف وحداتها وإداراتها وعاملها.

كما أن الرؤية يجب أن تتوفر فيها مجموعة من العناصر الأساسية وهي:

- 1 - أن تعكس نوع النشاط أو الخدمة التي تقدمها المنظمة.
- 2 - أن تعبر عن الاتجاه الاستراتيجي للمنظمة المطلوب تحقيقه في المدى الطويل.
- 3 - أن تعكس خصوصية وشخصية المنظمة وطموحها.
- 4 - أن تكون واضحة، وطموحة وتساعد على النمو في المستقبل.

ثانياً - الرسالة Mission :

تمثل الرسالة « سر وجود المنظمة وتوضح المبرر الأساسي لوجودها » (الدوري، 2003: 7)

وتحدد بوضوح مخرجاتها والخدمات التي تقدمها والتي تميزها عن غيرها من المنظمات المماثلة لها، وهي عبارة عن بيان رسمي صريح أو وثيقة مكتوبة تمثل دستور المنظمة والمرشد الرئيسي لكافة القرارات والجهود، وتحدد بوضوح طبيعة النشاط الذي تعمل فيه المنظمة وخصائص ما تقدمه من منتجات، وخدمات. ويجب أن تركز الرسالة على السياسات الرئيسية التي تتضمنها خطة المنظمة وفلسفتها وطبيعتها ومنتجاتها، وعلى ضوئها تتحدد الأهداف وتوضع الخطط والبرامج والقواعد والأنظمة، ومن أجلها يتم تخصيص واستخدام الإمكانيات والموارد.

وتعتبر عملية صياغة الرسالة عملية صعبة وتستغرق وقتاً طويلاً لكنها ضرورية حيث أنها توفر للمنظمة أساساً جيداً للتحفيز وتخصيص مواردها المختلفة بطريقة أكثر كفاءة، كما تساهم في بناء لغة واحدة ومناخ مناسب داخل المنظمة، وتضع أساساً جيداً لبلورة أهداف محددة بوقت وتكلفة ومستوى جودة محدد، وتقدم الرسالة توضيحاً وتحديداً للكيفية والأسلوب المناسبين لبلوغ ما وضعت الرؤية من أهداف عريضة وطموحات، وهي تمثل حلقة الاتصال بين المستوى الاستراتيجي من التخطيط المدرسي، وبين المستوى الإجرائي ممثلاً في الخطة العملية، وما تتضمنه من أهداف إجرائية.

ولتحقيق هذه المزايا من الرسالة لابد أن تتوفر بها الخصائص الأساسية التالية: (سليطين، 2007: 33)

- 1 - أن تعبر عن فلسفة المنظمة وما ترغب أن تكون عليه مستقبلاً بصورة شاملة وواقعية .
- 2 - أن تعكس الأهداف والغايات التي تسعى المؤسسة لبلوغها .
- 3 - قدرتها على خلق حالة من التكامل بين أجزاء المنظمة ومكوناتها .
- 4 - أن كون الرسالة بمثابة مرشد وإطار عام للمديرين يتم من خلاله اتخاذ الاستراتيجيات المختلفة داخل المؤسسة

ثالثاً - قيم المنظمة:

تمثل القيم العقائد الأساسية والمبادئ الإرشادية الرئيسية لمنظمة الأعمال، لذلك فهي تشتمل على معتقدات وقناعات العاملين بالمنظمة لتنعكس لاحقاً على سلوكيات هؤلاء الأفراد حيث تمثل القيم روح وجوهر وسلوكيات الأفراد والمجتمع، ويستمد المجتمع قيمه من المبادئ السامية للدين الإسلامي كما يستمد أيضاً من القيم والتقاليد السائدة في المجتمع . كما أن القيم عبارة عن اتفاقات مشتركة بين أعضاء التنظيم الاجتماعي الواحد

حول ما هو مرغوب أو غير مرغوب، جيد أو غير جيد، مهم أو غير مهم ... إلخ.

و تعرف القيم بأنها المعتقدات التي يعتقد أصحابها بقيمتها ويلتزمون بمضامينها، وبناءً عليها يتحدد السلوك المقبول والسلوك المرفوض، وتتميز القيم بالثبات النسبي مقارنة مع الاتجاهات، ومن الأمثلة على القيم التي تركز عليها المنظمات المختلفة نذكر (جودة المنتج، الاهتمام بالعملاء، تخفيض التكلفة، العلاقة التعاونية بين العاملين والمساواة بينهم) وتلعب القيم دوراً أساسياً في تحديد السلوك الواجب اتباعه من قبل الأفراد (القريوتي، 2009: 181) كما عرفها (الطراونة، 1990: 137) بأنها مجموعة من المبادئ والمعايير التي تحكم سلوك الفرد أو الجماعة، وترتبط هذه المبادئ بتحديد ما هو خطأ وما هو صواب في موقف معين. ويمكن القول إن القيم تساعد المنظمة في الحكم على مختلف القضايا والأعمال بمنظور منسجم مع توجهات المنظمة وأن غياب القيم الفاعلة يجعل الحكم على هذه القضايا والأعمال متعارضاً ومتناقضاً إذا أخذ في إطار فترة زمنية طويلة. (الغالبي، وادريس، 2009: 200)

أما القيم التنظيمية فهي تمثل القيم في مكان أو بيئة العمل، بحيث تعمل هذه القيم على توجيه سلوك العاملين ضمن الظروف التنظيمية المختلفة، ومن هذه القيم المساواة بين العاملين، والاهتمام بإدارة الوقت، والاهتمام بالأداء واحترام الآخرين. إلخ. (خرواط، 2019: 24)

رابعاً - الغايات والأهداف Goals & Objectives

تحدد الأهداف توجهات المؤسسة، وتعكس مدى قدرتها على التفاعل مع بيئتها، وللأهداف دور كبير في إصدار القرارات الإستراتيجية، وتوضيح أولوياتها وأهمية كل منها، وتسهم الأهداف في تقييم أداء المؤسسة، والتعرف إلى معدلات نموها، ومن ثم فإن المؤسسة في حاجة إلى وضع أهداف موضوعية وواضحة وعادلة وقابلة للتحقيق. (عبدالعال، 2009: 77)

كما أن عملية وضع الغايات والأهداف بصورة صحيحة ودقيقة ومترابطة يساعد في تحويل الرسالة والقيم التنظيمية والرؤية المستقبلية لمنظمات الأعمال إلى مستويات أداء تحاول منظمة الأعمال تحقيقها بشكل مترابط وعبر المديات الزمنية المختلفة (الغالبي، وادريس، 2009: 221)

ويلاحظ أن هناك تداخلاً بين مفهومي الغايات والأهداف والذي يمكن توضيحه في الآتي:

1 - الغايات Goals

هي النتائج النهائية المطلوب تحقيقها في المدى البعيد، وغالبا تكون الغاية مفتوحة غير محددة بفترة زمنية، ولا يتم التعبير عنها بشكل كمي ولا تتضمن إطاراً زمنياً محدداً لتحقيقها، فهي تشير إلى ما تريد المنظمة إنجازه خلال فترة تطبيق الاستراتيجية وتركز على النواتج والمخرجات وترتبط الغايات بالفرص التي تميز المنظمة عن غيرها من المنظمات المماثلة، كما أنها تعكس أنشطتها ومنتجاتها وعمالها وبذلك فهي أهداف عامة توضع بصورة مجردة وترتبط ارتباطاً وثيقاً بالاستراتيجية الشاملة لمنظمة الأعمال .

2 - الأهداف Objectives

هي الترجمة الرقمية والزمنية لرسالة المنظمة ورؤيتها وغاياتها إلى نتائج عملية تفصيلية واضحة مقاسه، فهي النتائج النهائية المطلوب تحقيقها في المدى البعيد، وبالتالي فهي تمثل محطات وصول مستهدفة لتحقيق نتائج مخططة قابلة للقياس الكمي أو الرقمي من خلال تحقيقها غايات المؤسسة ورسالتها .

ويجب أن يراعى في الأهداف الإستراتيجية ما يلي:

- 1 - ترتبط بفترة زمنية طويلة ومحددة.
- 2 - تتصف بالواقعية والقابلية للقياس كميًا بقدر الإمكان.
- 3 - تتصف بالتحديد وعدم العمومية.
- 4 - تتضمن تصرفات محددة تساعد على اتخاذ القرارات اللازمة لتنفيذها.

■ الأداء الوظيفي

إن الاختلاف حول مفهوم الأداء ينبع من اختلاف المعايير والمقاييس التي تعتمد في دراسة الأداء وقياسه والتي يستخدمها المديرون والمنظمات (الربيعي، علي، 2018: 290)

ويعد مفهوم الأداء الوظيفي مفهوماً جوهرياً وهاماً بالنسبة للمنظمات بشكل عام ويعتبر من أهم الأنشطة التي تعكس كلا من الأهداف والوسائل اللازمة لتحقيقها، ويعبر عن مدى كفاءة العامل أو بلوغ مستوى الإنجاز المرغوب فيه في هذا العمل ويرتبط بالمخرجات التي تسعى المنظمة لتحقيقها (الأشقر، العجيلي، 2019: 603)

ويمكن تعريف الأداء بأنه «إنجاز الأعمال كما يجب أن تتجزز وهذا ينسجم مع اتجاه بعض الباحثين في التركيز على إسهامات الفرد في تحقيق أهداف المنظمة من خلال درجة تحقيق إتمام مهام وظيفته حيث يعبر الأداء عن السلوك الذي تقاس به قدرة الفرد على الإسهام في تحقيق أهداف المنظمة «كما يشير الأداء إلى» درجة تحقيق و إتمام المهام المكونة لوظيفة الفرد. (صديقي، 2013: 5)

كما عرف الأداء الوظيفي بأنه دراسة وتحليل أداء العاملين لعملهم وملاحظة سلوكهم وتصرفاتهم أثناء العمل وذلك للحكم على مدى نجاحهم ومستوى كفاءتهم في القيام بأعمالهم الحالية وأيضا الحكم على إمكانيات النمو والتقدم للفرد في المستقبل وتحمله لمسؤوليات أكبر أو ترقية لوظيفة أخرى (الشريف، 2013: 29- 30)

ومن هنا فإن الأداء الوظيفي هو محصلة النتائج والمخرجات التي حققها الفرد نتيجة الجهد المبذول من خلال قيام الفرد بالمهام والواجبات والمسؤوليات الموكلة إليه، كما أن التعرف على الاداء الوظيفي يساعد في الكشف عن مدى قدرة المنظمة على مواجهة المحددات البيئية ودرجة ملائمة الإجراءات الاستراتيجية لأهداف المنظمة ومواردها فالأداء الوظيفي هو انعكاس لكيفية استخدام المنظمة لمواردها المادية والبشرية.

او هو محصلة استثمارها بالصورة التي تجعلها قادرة على تحقيق أهدافها لكافة العمليات التي تقوم بها المنظمة ومن خلال قدرتها على إدارة مقدراتها الداخلية التي تمنحها القدرة على التكيف والتأقلم مع المتغيرات البيئية المحيطة بها من أجل الابتكار والتجديد بالشكل الذي يضمن حاجات الزبائن المتغيرة ويحقق أكبر عائد للمنظمة لغرض تحقيق أهدافها وأهداف المنتفعين منها.

■ عناصر الأداء الوظيفي :

هناك مجموعة من العناصر الأساسية للأداء والتي تساعد على وجود أداء فعال والذي يعني تحقيق نتائج معينة يتطلبها ذلك العمل حيث إن الأداء الفعال لأي موظف هو محصلة تفاعل عناصر كثيرة أبرزها ما يلي :

- 1 - كفاية الموظف: ويقصد بها معلوماته ومهاراته واتجاهاته وقيمه التي تنتج أداء فعالاً.
- 2 - متطلبات الوظيفة: ويقصد بها المهام أو المسؤوليات التي يتطلبها العمل أو الوظيفة .
- 3 - بيئة العمل: تتكون من داخلية مثل أهداف التنظيم والهيكل التنظيمي والإجراءات

المستخدمة وكذلك العوامل الخارجية التي تشكل بيئة التنظيم الاجتماعية والاقتصادية والسياسة والقانونية .

بالإضافة إلى مجموعة من العناصر الأخرى مثل (كمية العمل المنجزة - المثابرة والوثوق - نوعية العمل)

■ العوامل المؤثرة في الأداء الوظيفي:

هناك مجموعة من العوامل تؤثر على الأداء الوظيفي وهذه العوامل هي: (حسين، بودريالة، 2019: 622)

- 1 - غياب الأهداف المحددة .
- 2 - عدم مشاركة العاملين في الإدارة مما يؤدي إلى ضعف الشعور بالمسؤولية .
- 3 - اختلاف مستويات الأداء يؤثر في العوامل التي تؤثر على أداء العاملين .
- 4 - مشكلات الرضا الوظيفي حيث يتناسب الرضا بشكل طردي مع الأداء .
- 5 - التسبب الإداري والذي يعني ضياع ساعات العمل في أمور غير منتجة .

■ الدراسة التطبيقية .

● منهجية الدراسة :

● منهج الدراسة:

نتيجة لطبيعة الدراسة تم استخدام المنهج الوصفي الذي يُعد مناسباً لمثل هذا النوع من الدراسات، بالإضافة إلى المصادر الثانوية المتمثلة في المراجع العلمية والدراسات السابقة لتغطية الإطار النظري لهذه الدراسة

■ مجتمع الدراسة:

يشمل مجتمع الدراسة جميع العاملين بفروع مصرف الجمهورية ببلديات الجبل الغربي والبالغ عددهم (515) مبحوثاً .

● عينة الدراسة: تم اختيار عينة حجمها (210) مفردات بطريقة العينة العشوائية

البسيطة، وذلك لصعوبة الوصول إلى جميع مفردات المجتمع وتم تحديد حجم العينة بناءً على جدول (Krejcie and Morgan (1970) لتحديد حجم العينة (سيكاران، 2007) والجدول الآتي يبين إجراءات توزيع عينة الدراسة وحركة الاستبانة

جدول رقم (1) إجراءات توزيع عينة الدراسة وحركة الاستبانة

الاستبيانات الخاضعة للتحليل		الاستبيانات غير الصالحة للتحليل	الاستبيانات المفقودة	الاستبيانات الموزعة	البيان الإجمالي
النسبة	العدد				
75.24%	158	18	34	210	

- أداة الدراسة: بعد الاطلاع على الدراسات السابقة والنتائج التي توصلت إليها، والمقاييس التي استخدمت، قام الباحثان بتطوير استبانة لقياس دور الاتجاه الاستراتيجي في تحسين الأداء الوظيفي بالمصارف قيد الدراسة. وقد تم تصميم وإعداد الاستبانة الموجهة إلى العاملين والتي تكونت من الأجزاء الآتية:
- الجزء الأول أسئلة تقيس المتغيرات الديمغرافية لعينة الدراسة .
- الجزء الثاني: أسئلة تقيس المتغيرات المستقلة والتابعة لعينة الدراسة وتنقسم للتالي :
أولاً - أسئلة تقيس أبعاد الاتجاه الاستراتيجي (الرؤية ، الرسالة ، القيم ، الأهداف)
ثانياً: أسئلة تقيس بُعد الأداء الوظيفي .

■ الأساليب الإحصائية المستخدمة:

لغرض إجراء التحليل الإحصائي اللازم للدراسة، فإنه تم الاعتماد على تطبيق أساليب التحليل الإحصائي باستخدام برنامج الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية «Statistical Package For Social Sciences» والمعروف اختصاراً ببرنامج (SPSS) حيث يعد هذا البرنامج من أكثر البرامج الإحصائية شيوعاً واستخداماً.

■ صدق وثبات أداة الدراسة:

- صدق الاستبانة قام الباحثان بالتأكد من صدق الاستبانة بطريقتين:

1 - صدق المحكمين: للتأكد من صدق أداة الدراسة (الاستبانة) تم عرضها على مجموعة محكمين، وتم إجراء دراسة استطلاعية على عينة مكونة من (30) مفردة من عينة الدراسة. وقام الباحثان بتعديل الصياغة لبعض الفقرات في الاستبانة بناءً على الملاحظات الواردة من المحكمين والعينة الاستطلاعية ليكون أكثر دقة.

2- الصدق البنائي: لحساب الصدق البنائي للاستبانة تم حساب معامل الارتباط بين الدرجة الكمية لكل - مجال والدرجة الكمية للاستبانة، ويبين الجدول رقم (2) أن جميع معاملات الارتباط في جميع مجالات الاستبانة دالة عند مستوى دلالة 0.05 وبذلك تكون جميع مجالات الاستبانة تتمتع بالصدق البنائي :

جدول رقم (2) معاملات الارتباط بين الدرجة الكلية لكل مجال والدرجة الكلية للاستبانة

ر.م	المبدأ	معامل الارتباط	القيمة الاحتمالية
1	المتغير المستقل الفرعي الأول الرؤيوية	0.726**	0.000
2	المتغير المستقل الفرعي الثاني الرسالة	0.741**	0.000
3	المتغير المستقل الفرعي الثالث القيم	0.659**	0.000
4	المتغير المستقل الفرعي الرابع الأهداف	0.732**	0.000
5	المتغير المستقل (الاتجاه الاستراتيجي)	0.759**	0.000
6	المتغير التابع الأداء الوظيفي	0.747**	0.000

● ثبات الاستبانة :

فيما يتعلق بثبات أداة الدراسة (الاستبانة) تم احتساب الاتساق الداخلي لمتغيرات

الدراسة، باستخدام معادلة كرو نباخ ألفا، حيث تراوحت معاملات كرو نباخ ألفا بين (0.750 - 0.822) بالنسبة لأبعاد الاستبانة، أما بالنسبة للاستبانة ككل فقد بلغت قيمته (0.790)، وهي نسبة ثبات عالية تؤكد صحة الاستبانة وصلاحيتها لتحليل النتائج والإجابة على أسئلة الدراسة واختبار فرضياتها، ويوضح الجدول رقم (3) معاملات كرو نباخ ألفا لقياس ثبات الاستبانة.

جدول رقم (3) معاملات كرو نباخ ألفا لقياس ثبات الاستبانة

ر.م	المتغير	عدد الفقرات	الثبات (معامل كرو نباخ ألفا)	الصدق=الجزء التربيعي للثبات
1	المتغير المستقل الفرعي الأول الرؤيوة	5	0.770	0.877
2	المتغير المستقل الفرعي الثاني الرسالة	5	0.784	0.885
3	المتغير المستقل الفرعي الثالث القيم	5	0.750	0.866
4	المتغير المستقل الفرعي الرابع الأهداف	5	0.811	0.900
5	المتغير المستقل (الاتجاه الاستراتيجي)	20	0.774	0.879
6	المتغير التابع الأداء الوظيفي	10	0.822	0.906
	الإجمالي	30	0.790	0.889

4 - اختبار التوزيع الطبيعي :

تم استخدام اختبار كولمجروف سمرنوف (1 - Samp;e K-S) ويوضح الجدول رقم (4) نتائج الاختبار حيث إن القيمة الاحتمالية لكل محور أكبر من 0.05 وهذا يدل على أن البيانات تتبع التوزيع الطبيعي .

جدول رقم (4) اختبار التوزيع الطبيعي (1 - Sample Kolmogorov - smirnov) (4)

ر. م	المبدأ	عدد الفقرات	قيمة Z	القيمة الاحتمالية
1	المتغير المستقل الفرعي الأول الرؤيوية	5	0.810	0.073
2	المتغير المستقل الفرعي الثاني الرسالة	5	0.795	0.062
3	المتغير المستقل الفرعي الثالث القيم	5	0.858	0.092
4	المتغير المستقل الفرعي الرابع الأهداف	5	0.876	0.103
5	المتغير المستقل (الاتجاه الاستراتيجي)	20	0.881	0.110
6	المتغير التابع الأداء الوظيفي	10	0.895	0.102
	الإجمالي لجميع الفقرات	30	0.751	0.113

5 - تحليل فقرات الاستبانة :

تم استخدام المتوسط الحسابي والانحراف المعياري واختبار T لعينة الواحدة (One Sample T test) واختبار F (ANOVA) لاختبار دلالة الفروق بين العينات المستقلة وتكون الفقرة إيجابية بمعنى أن أفراد العينة يوافقون على محتواها إذا كانت قيمة المتوسط الحسابي أكبر من (3) و قيمة T المحسوبة أكبر من قيمة T الجدولية التي تساوي 2.05 (أو القيمة الاحتمالية أقل من 0.05) وتكون الفقرة سلبية بمعنى أن أفراد العينة لا يوافقون على محتواها إذا كانت قيمة المتوسط الحسابي أصغر من (3) وقيمة T المحسوبة أصغر من قيمة T الجدولية (أو القيمة الاحتمالية أكبر من 0.05).

ولقد تم استخدام مقياس ليكرت الخماسي لقياس استجابات المبحوثين لفقرات الاستبانة المكون من خمس درجات لتحديد درجة الموافقة لكل فقرة من فقرات الاستبانة ويوضح الجدول التالي درجات مقياس ليكرت .

جدول رقم (5) درجات مقياس ليكرت والاتجاه العام

درجة الموافقة	عالية جداً	عالية	متوسطة	منخفضة	منخفضة جداً
الدرجة	5	4	3	2	1
الاتجاه العام	4.20 - 5.00	3.40 - 4.19	2.60 - 3.39	1.80 - 2.59	1 - 1.79

6 - التحليل الاحصائي :

● أولاً: المتغيرات الديمغرافية :

جدول رقم (6) توزيع عينة الدراسة حسب المتغيرات الديمغرافية

الجنس	العدد	العمر	العدد	سنوات الخبرة	العدد
ذكر	139	أقل من 30	41	أقل من 5 سنوات	38
		من 30 - إلى أقل من 40	60	من 5 - إلى أقل من 10 سنوات	48
أنثى	19	من 40 - إلى أقل من 50	39	من 10 - إلى أقل من 15 سنة	41
		أكثر من 50	18	أكثر من 15 سنة	31
المجموع	158		158		158
المؤهل العلمي	العدد	المستوى الوظيفي	العدد	التخصص العلمي	العدد
دبلوم متوسط	30	موظف إداري	51	إدارة	33
دبلوم عالي	42	محاسب	60	محاسبة	67
شهادة جامعية	68	رئيس وحدة	21	نظم معلومات	15
ماجستير أو دكتوراه	18	مدير إدارة	12	حاسوب	20
		نائب مدير أو مدير	14	تمويل ومصارف	23
المجموع	158		158		158

● ثانياً: وصف متغيرات الدراسة:

أ - المتغيرات المستقلة: أبعاد الاتجاه الاستراتيجي

I - الرؤية :

جدول رقم (7) المتوسط الحسابي والانحراف المعياري وقيمة T لكل فقرة من فقرات بُعد الرؤية

البعد الأول / الرؤية						
ر.م	العبارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة T المحسوبة	مستوى الدلالة	درجة الموافقة
1	لدى المصرف رؤى استراتيجية واضحة ومحددة للطموح المستقبلي.	2.65	0.87	5.71	0.000	متوسطة
2	تتصف رؤية المصرف بالواقعية لمواجهة التغيرات التي قد تحدث في البيئة الخارجية	3.58	0.82	7.68	0.000	عالية
3	رؤية المصرف قابلة للقياس بمقدار التقدم الذي يحرزه المصرف .	2.20	1.002	1.76	0.000	منخفضة
4	تركز رؤية المصرف على الأهداف الاستراتيجية وتحديد المقاييس الأساسية للنجاح	3.77	0.92	11.81	0.010	عالية
5	تسعى رؤية المصرف إلى ترسيخ العلم والمعرفة وتوظيف التقنية كأساس لها في العمل.	3.13	0.84	9.41	0.000	متوسطة
المتوسط		3.07	0.78	8.22	0.000	متوسطة

يتضح من الجدول رقم (7) أن الفقرة رقم 4 والتي تنص بأن رؤية المصرف تركز على الأهداف الاستراتيجية وتحديد المقاييس الأساسية للنجاح قد حصلت على أعلى متوسط حسابي بلغ (3.77) وبثبتت (0.92) في حين أن الفقرة التي تنص على أن رؤية المصرف

قابلة للقياس بمقدار التقدم الذي يحرزه المصرف قد حصلت على أقل متوسط حسابي حيث بلغ 2.20 وتشتت 1.002 وبالنظر إلى المتوسط الحسابي والانحراف المعياري وقيمة T لفقرات بُعد الرؤية تبين أن النتيجة كانت إيجابية إذ بلغ المتوسط الحسابي لجميع فقرات بُعد الرؤية (3.13) وهي تشير إلى درجة موافقة متوسطة وكانت قيمة T المحسوبة تساوي 8.22 وهي أكبر من قيمة T الجدولية، كما بلغ الانحراف المعياري 0.78 مما يدل على أنه يوجد أثر إيجابي لبُعد الرؤية في الأداء الوظيفي في المصارف محل الدراسة عند مستوى دلالة 0.05.

2 - بُعد الرسالة

جدول رقم (8) المتوسط الحسابي والانحراف المعياري وقيمة T لكل فقرة من فقرات مجال بُعد الرسالة

البُعد الثاني / الرسالة						
ر.م	العبارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة T المحسوبة	مستوى الدلالة	درجة الموافقة
1 -	رسالة المصرف مكتوبة ومحددة بشكل واضح ودقيق ويستطيع الجميع الاطلاع عليها	4.15	0.88	11.72	0.000	عالية
2 -	تتضمن رسالة المصرف قيمه ومعتقداته وماهية عمله وأهم ما يميزه .	3.69	0.91	10.82	0.000	عالية
3 -	تتم صياغة رسالة المصرف بحيث توضح الخصائص الفريدة التي تميزه عن غيره من المصارف	3.10	0.98	8.59	0.000	متوسطة
4 -	تعبر رسالة المصرف عن الصورة الذهنية التي يرغب المصرف في بنائها في بيئته	3.77	0.82	9.62	0.000	عالية
5 -	تؤكد رسالة المصرف على العوامل ذات الأهمية الاستراتيجية في إنجاز أعماله التكنولوجية والإبداع	3.44	0.97	9.33	0.000	عالية
المتوسط		3.63	0.82	10.60	0.000	عالية

يتضح من الجدول رقم (8) أن الفقرة رقم 1 والتي تنص بأن رسالة المصرف مكتوبة ومحددة بشكل واضح ودقيق ويستطيع الجميع الاطلاع عليها قد حصلت على أعلى متوسط حسابي بلغ (4.15) وبتشتت (0.88) في حين أن الفقرة التي تنص على أنه تتم صياغة رسالة المصرف بحيث توضح الخصائص الفريدة التي تميزه عن غيره من المصارف قد حصلت على أقل متوسط حسابي حيث بلغ (3.10) وانحراف معياري (0.98) وبالنظر إلى المتوسط الحسابي والانحراف المعياري وقيمة T ل فقرات بُعد الرسالة تبين أن النتيجة كانت إيجابية إذ بلغ المتوسط الحسابي لجميع فقرات بُعد الرسالة (3.63) وهي تشير إلى درجة موافقة عالية وكانت قيمة T المحسوبة تساوي (10.60) وهي أكبر من قيمة T الجدولية، كما بلغ الانحراف المعياري (0.82) مما يدل على أنه يوجد أثر إيجابي لبُعد الرؤية في الأداء الوظيفي في المصارف محل الدراسة عند مستوى دلالة 0.05.

3 - بُعد القيم :

جدول رقم (9) المتوسط الحسابي والانحراف المعياري وقيمة T لفقرات مجال بُعد القيم

البُعد الثالث / القيم						
ر.م	العبرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة T المحسوبة	مستوى الدلالة	درجة الموافقة
1	يوجد بالمصرف منظومة قيم يتم الاسترشاد بها في التعامل داخل المصرف ومع الأطراف المختلفة	2.19	1.03	1.49	0.000	منخفضة
2	تعزز القيم التنظيمية الأدوار القيادية في المصرف وتدافع بقوة عن مصالح المصرف أمام الغير.	2.51	1.17	1.70	0.013	منخفضة

منخفضة	0.002	1.39	1.06	2.35	رسخت القيم التنظيمية الرقابة الذاتية لسلوك والاتجاهات المرغوبة لدى الموظفين.	3
منخفضة	0.000	1.76	0.96	2.11	تحدد قيم المصرف مدى وسعة الجهود التنظيمية المبذولة في العمل المصرفي	4
متوسطة	0.000	2.07	0.75	3.01	القيم التنظيمية السائدة بالمصرف حسنت الترابط بين الموظفين.	5
منخفضة	0.000	1.85	0.93	2.44	المتوسط	

يتضح من الجدول رقم (9) أن الفقرة رقم 5 والتي تنص بأن القيم التنظيمية السائدة بالمصرف حسنت الترابط بين الموظفين قد حصلت على أعلى متوسط حسابي بلغ (3.01) وبتشتت (0.75) في حين أن الفقرة التي تنص على أنه تحدد قيم المصرف مدى وسعة الجهود التنظيمية المبذولة في العمل المصرفي قد حصلت على أقل متوسط حسابي حيث بلغ (2.11) وبانحراف معياري (0.96) وبالنظر إلى المتوسط الحسابي والانحراف المعياري وقيمة T لفقرات بُعد القيم تبين أن النتيجة كانت سلبية إذ بلغ المتوسط الحسابي لجميع فقرات البُعد (2.44) وهي تشير إلى درجة موافقة منخفضة وكانت قيمة (T) المحسوبة تساوي (1.85) وهي أكبر من قيمة (T) الجدولية، كما بلغ الانحراف المعياري (0.93) مما يدل على أنه لا يوجد أثر إيجابي لبُعد القيم في الأداء الوظيفي في المصارف محل الدراسة عند مستوى دلالة 0.05.

4 - بُعد الأهداف الاستراتيجية .

جدول رقم (10) المتوسط الحسابي والانحراف المعياري وقيمة T لكل فقرات بُعد الأهداف الاستراتيجية

البُعد الرابع / الأهداف الاستراتيجية						
م.ن	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة T المحسوبة	مستوى الدلالة	درجة الموافقة
1 -	لدى المصرف أهداف مكتوبة ومحددة بشكل دقيق من خلال نتائج يراد الوصول إليها	3.85	0.86	7.85	0.000	عالية
2 -	تتنصف أهداف المصرف بالمرونة وتتغير بتغير حاجات ورغبات المستفيدين من خدماته	3.30	0.92	5.92	0.000	متوسطة
3 -	تتنصف أهداف المصرف بإمكانية قياسها للتحقق من مستويات الإنجاز فيها	3.65	0.96	6.64	0.000	عالية
4 -	تعطي إدارة المصرف مجالاً للعاملين فيه للمشاركة في صياغة الأهداف الاستراتيجية	2.44	0.97	1.95	0.000	منخفضة
5 -	تحرص إدارة المصرف على وضع الأهداف الاستراتيجية والتي تحقيق رسالة المصرف	3.82	0.72	8.83	0.000	متوسطة
المتوسط		3.41	0.79	6.85	0.000	عالية

يتضح من الجدول رقم (10) أن الفقرة رقم 1 والتي تنص بأنه لدى المصرف أهداف مكتوبة ومحددة بشكل دقيق من خلال نتائج يراد الوصول إليها قد حصلت على أعلى

متوسط حسابي بلغ (3.85) وبانحراف معياري (0.86) في حين أن الفقرة رقم 4 والتي تنص على أن إدارة المصرف تعطي مجالاً للعاملين فيه للمشاركة في صياغة الأهداف الاستراتيجية قد حصلت على أقل متوسط حسابي حيث بلغ (2.44) وبانحراف معياري (0.97) وبالنظر إلى المتوسط الحسابي والانحراف المعياري وقيمة (T) ل فقرات بُعد الأهداف الاستراتيجية تبين أن النتيجة كانت إيجابية إذ بلغ المتوسط الحسابي لجميع فقرات البُعد (3.41) وهي تشير إلى درجة موافقة عالية وكانت قيمة (T) المحسوبة تساوي (6.85) وهي أكبر من قيمة T الجدولية، كما بلغ الانحراف المعياري (0.79) مما يدل على أنه يوجد أثر إيجابي لبُعد الأهداف الاستراتيجية في الأداء الوظيفي في المصارف محل الدراسة عند مستوى دلالة 0.05 .

المتغير التابع: الأداء الوظيفي

جدول رقم (11) المتوسط الحسابي والانحراف المعياري وقيمة T لكل فقرة من فقرات متغير الأداء الوظيفي

المتغير التابع / الأداء الوظيفي						
ر.م	العبارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة T المحسوبة	مستوى الدلالة	درجة الموافقة
1	إدارة المصرف تشجع الموظفين على الأداء المتميز	4.22	0.97	8.89	0.000	عالية
2	نظم العمل بالمصرف تزيد من جودة أداء الموظفين	3.09	0.82	5.96	0.000	متوسطة
3	يمتلك الموظفون القدرة على تنظيم العمل بشكل جيد .	4.60	0.87	9.94	0.000	عالية جداً
4	يساهم الموظفون بتحقيق أهداف المصرف بشكل ايجابي	4.24	1.01	8.95	0.000	عالية جداً
5	يتناسب حجم العمل المنجز مع قدرات وإمكانيات الموظفين	3.65	1.02	5.73	0.000	عالية

6	يحرص الموظفون على إنجاز الأعمال بدون أخطاء.	3.51	0.97	7.98	0.000	عالية
7	تساعد القيم المعمول بها بالمصرف على تحسين أداء العاملين	2.65	0.73	4.27	0.000	متوسطة
8	يملك الموظفون مهارة حل الأزمات والقدرة على التصرف في المواقف الطارئة.	2.74	0.74	3.62	0.000	متوسطة
9	يستخدم الموظفون الأساليب التقنية أثناء أدائهم لأعمالهم .	2.37	0.94	1.94	0.000	منخفضة
10	يستغل الموظفون وقت العمل بالشكل المناسب	2.65	0.92	2.89	0.000	متوسطة
						المتوسط
						متوسطة
						0.000
						5.89
						0.89
						3.37

يتضح من الجدول رقم (11) أن الفقرة رقم 3 والتي تنص بأن الموظفين يمتلكون القدرة على تنظيم العمل بشكل جيد. قد حصلت على أعلى متوسط حسابي بلغ (4.60) وبانحراف معياري (0.87) في حين أن الفقرة رقم 9 والتي تنص على يستخدم الموظفون الأساليب التقنية أثناء أدائهم لأعمالهم . قد حصلت على أقل متوسط حسابي حيث بلغ (2.37) وبانحراف معياري (0.94) وبالنظر إلى المتوسط الحسابي والانحراف المعياري وقيمة (T) لفقرات بُعد الأداء الوظيفي تبين أن النتيجة كانت إيجابية إذ بلغ المتوسط الحسابي لجميع فقرات البُعد (3.37) وهي تشير إلى درجة موافقة متوسطة وكانت قيمة (T) المحسوبة تساوي (5.89) وهي أكبر من قيمة T الجدولية، كما بلغ الانحراف المعياري (0.89) مما يدل على أنه يوجد اتجاه ايجابي نحو تحقق الأداء الوظيفي في المصارف محل الدراسة عند مستوى دلالة 0.05

جدول رقم (12) المتوسط الحسابي والانحراف المعياري واختبار T للأبعاد الأربعة ضمن الفرضية الرئيسية

البُعد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة T	مستوى الدلالة	درجة الموافقة
المتغير المستقل الفرعي الأول الرؤية	3.07	0.78	8.22	0.000	متوسطة
المتغير المستقل الفرعي الثاني الرسالة	3.63	0.82	10.60	0.000	عالية
المتغير المستقل الفرعي الثالث القيم	2.44	0.93	1.85	0.000	منخفضة
المتغير المستقل الفرعي الرابع الأهداف	3.41	0.79	6.85	0.000	عالية
المتغير المستقل (الاتجاه الاستراتيجي)	3.14	1.03	4.98	0.000	متوسطة
المتغير التابع الأداء الوظيفي	3.37	0.89	5.89	0.000	متوسطة

بشكل عام ومن خلال بيانات الجدول رقم (12) كانت درجة وجود اتجاه استراتيجي بالمصارف قيد الدراسة متوسطة إذ بلغ المتوسط الحسابي لجميع الأبعاد (3.14) ويقابل هذا المتوسط درجة موافقة متوسطة، وكانت قيمة T المحسوبة تساوي (4.98) وهي أكبر من قيمة T الجدولية التي تساوي 2.05 والقيمة الاحتمالية تساوي 0.000 وهي أقل من 0.05 كما بلغ الانحراف المعياري لأبعاد المتغير المستقل للدراسة (1.01)، كما بلغ المتوسط الحسابي للمتغير التابع للأداء الوظيفي (3.37) ويقابل هذا المتوسط درجة موافقة منخفضة، وكانت قيمة T المحسوبة تساوي (1.89) وهي أقل من قيمة T الجدولية التي تساوي 2.05 والقيمة الاحتمالية تساوي 0.000 وهي أقل من 0.05 كما بلغ الانحراف المعياري للمتغير المستقل للدراسة (1.03)

• ثالثاً: تحليل واختبار فرضيات الدراسة .

اختبار الفرضية الرئيسية :-

«توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين متغيرات الاتجاه الاستراتيجي والأداء الوظيفي بالمصارف قيد الدراسة»

الجدول رقم (13) تحليل الانحدار الخطي المتعدد لإيجاد العلاقة بين أبعاد الاتجاه الاستراتيجي والأداء الوظيفي

مستوى الدلالة	درجة التأثير (B)	قيمة (F)	معامل التحديد (R^2)	معامل الارتباط الثنائي (CR)	مستوى الدلالة	قيمة (T)	مكونات الاتجاه الاستراتيجي
0.000	1.23	21.34	0.237	+ 0.487	0.000	8.22	الرؤية
0.000	2.56	30.98	0.282	+ 0.531	0.000	10.60	الرسالة
0.000	2.95	14.32	0.118	+ 0.343	0.000	1.85	القيم
0.000	1.54	22.59	0.229	+ 0.479	0.000	6.85	الأهداف الاستراتيجية
0.000	3.71	34.88	0.386	+ 0.621	0.000	4.98	الاتجاه الاستراتيجي

1 - اختبار الفرضية الفرعية الأولى: "توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين رؤية المنظمة والأداء الوظيفي"

يتضح من بيانات الجدول رقم (13) أن قيمة معامل الارتباط الثنائي يساوي ($R = 0.487$) وبإشارة موجبة وهذا يدل أن العلاقة بين رؤية المصرف والأداء الوظيفي هي علاقة طردية أي أنه كلما زاد وضوح الرؤية زاد معها مستوى الأداء الوظيفي (والعكس صحيح)، كما أن معامل التحديد (R^2)، يساوي (0.237) مما يعني أن رؤية المصرف مسؤولة عن تفسير (23.7%) من التغيرات التي تحدث في تحقيق الأداء الوظيفي، وهناك ما نسبته (76.3%)، يرجع لعوامل أخرى بالإضافة إلى حد الخطأ العشوائي، كما تؤكد معنوية العلاقة قيمة ($F = 21.34$) وكذلك قيمة ($T = 8.22$) المقابلة إلى متغير الرؤية بمستوى دلالة أقل من (0.05)، إلى أن النموذج معنوي في تفسير العلاقة وقياس الأثر، مما يعني إمكانية الاعتماد على معادلة الانحدار وكذلك إمكانية تعميم النتائج على المجتمع محل الدراسة أي أن رؤية المصرف (المتغير المستقل الفرعي الأول) لها القدرة على القياس والتنبؤ بتأثيرها على المتغير التابع الأداء الوظيفي بالمصارف قيد الدراسة مستقبلاً، وهذا يعني ثبات صحة الفرضية الفرعية الأولى ويستنتج منه وجود علاقة ذات

دلالة إحصائية بين رؤية المنظمة والأداء الوظيفي.

2 - اختبار الفرضية الفرعية الثانية : « توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين رسالة

المنظمة والأداء الوظيفي

يتضح من بيانات الجدول رقم (13) أن قيمة معامل الارتباط الثنائي يساوي ($R = 0.531$) وبإشارة موجبة وهذا يدل أن العلاقة بين رسالة المصرف والأداء الوظيفي هي علاقة طردية أي أنه كلما زاد وضوح الرسالة زاد معها مستوى الأداء الوظيفي (والعكس صحيح)، كما أن معامل التحديد (R^2)، يساوي (0.282) مما يعني أن رسالة المصرف مسؤولة عن تفسير (28.2%) من التغيرات التي تحدث في تحقيق الأداء الوظيفي، وهناك ما نسبته (71.8%)، يرجع لعوامل أخرى بالإضافة إلى حد الخطأ العشوائي، كما تؤكد معنوية العلاقة قيمة ($F = 30.98$) وكذلك قيمة ($T = 10.60$) المقابلة إلى متغير الرسالة بمستوى دلالة أقل من (0.05)، إلى أن النموذج معنوي في تفسير العلاقة وقياس الأثر، مما يعني إمكانية الاعتماد على معادلة الانحدار وكذلك إمكانية تعميم النتائج على المجتمع محل الدراسة أي أن رسالة المصرف (المتغير المستقل الفرعي الثاني) لها القدرة على القياس والتنبؤ بتأثيرها على المتغير التابع الأداء الوظيفي بالمصارف قيد الدراسة مستقبلاً، وهذا يعني ثبات صحة الفرضية الفرعية الثانية ويستنتج منه وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين رسالة المصرف والأداء الوظيفي.

3 - اختبار الفرضية الفرعية الثالثة : « توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين قيم

المنظمة والأداء الوظيفي»

يتضح من بيانات الجدول رقم (13) أن قيمة معامل الارتباط الثنائي يساوي ($R = 0.479$) وبإشارة موجبة وهذا يدل أن العلاقة بين قيم المصرف والأداء الوظيفي هي علاقة طردية أي أنه كلما زاد وضوح قيم المصرف زاد معها مستوى الأداء الوظيفي (والعكس صحيح) كما أن معامل التحديد (R^2) يساوي (0.118) مما يعني أن قيم المصرف مسؤولة عن تفسير (11.8%) من التغيرات التي تحدث في تحقيق الأداء الوظيفي، وهناك ما نسبته (88.2%)، يرجع لعوامل أخرى بالإضافة إلى حد الخطأ العشوائي، كما تؤكد معنوية العلاقة قيمة ($F = 14.32$) وكذلك قيمة ($T = 1.85$) المقابلة إلى متغير القيم بمستوى دلالة أقل من (0.05)، إلى أن النموذج معنوي في تفسير العلاقة وقياس الأثر، مما يعني إمكانية الاعتماد على معادلة الانحدار وكذلك إمكانية تعميم النتائج على

المجتمع محل الدراسة أي أن قيم المصرف (المتغير المستقل الفرعي الثالث) لها القدرة على القياس والتنبؤ بتأثيرها على المتغير التابع الأداء الوظيفي بالمصارف قيد الدراسة مستقبلاً، وهذا يعني ثبات صحة الفرضية الفرعية الثالثة ويستنتج منه وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين قيم المصرف والأداء الوظيفي.

4 - اختبار الفرضية الفرعية الرابعة: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين أهداف

المنظمة والأداء الوظيفي

يتضح من بيانات الجدول رقم (13) أن قيمة معامل الارتباط الثنائي يساوي ($R = 0.343$) وبإشارة موجبة وهذا يدل أن العلاقة بين الأهداف الإستراتيجية للمصرف والأداء الوظيفي هي علاقة طردية أي أنه كلما زاد وضوح الأهداف الإستراتيجية للمصرف زاد معها مستوى الأداء الوظيفي (والعكس صحيح) كما أن معامل التحديد (R^2) يساوي (0.229) مما يعني أن الأهداف الإستراتيجية للمصرف مسؤولة عن تفسير (22.9 %) من التغيرات التي تحدث في تحقيق الأداء الوظيفي، وهناك ما نسبته (77.1 %)، يرجع لعوامل أخرى بالإضافة إلى حد الخطأ العشوائي، كما تؤكد معنوية العلاقة قيمة ($F = 22.59$) وكذلك قيمة ($T = 6.85$) المقابلة إلى متغير الأهداف الإستراتيجية بمستوى دلالة أقل من (0.05)، إلى أن النموذج معنوي في تفسير العلاقة وقياس الأثر، مما يعني إمكانية الاعتماد على معادلة الانحدار وكذلك إمكانية تعميم النتائج على المجتمع محل الدراسة أي أن الأهداف الإستراتيجية بالمصرف (المتغير المستقل الفرعي الرابع) لها القدرة على القياس والتنبؤ بتأثيرها على المتغير التابع الأداء الوظيفي بالمصارف قيد الدراسة مستقبلاً، وهذا يعني ثبات صحة الفرضية الفرعية الرابعة ويستنتج منه وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين الأهداف الإستراتيجية بالمصرف والأداء الوظيفي.

وبشكل عام يتضح من بيانات الجدول رقم (13) أن قيمة معامل الارتباط الثنائي للمتغير المستقل الاتجاه الاستراتيجي يساوي ($R = 0.621$) وبإشارة موجبة وهذا يدل أن العلاقة بين الاتجاه الاستراتيجي للمصرف والأداء الوظيفي هي علاقة طردية أي أنه كلما زاد وضوح الاتجاه الاستراتيجي للمصرف زاد معها مستوى الأداء الوظيفي (والعكس صحيح) كما أن معامل التحديد (R^2) يساوي (0.386) مما يعني أن الاتجاه الاستراتيجي للمصرف مسؤول عن تفسير (38.6 %) من التغيرات التي تحدث في تحقيق الأداء الوظيفي، وهناك ما نسبته (61.4 %)، يرجع لعوامل أخرى بالإضافة إلى حد الخطأ العشوائي، كما تؤكد معنوية العلاقة قيمة ($F = 34.88$) وكذلك قيمة

($T = 4.98$) المقابلة إلى متغير الاتجاه الاستراتيجي بمستوى دلالة أقل من (0.05)، إلى أن النموذج معنوي في تفسير العلاقة وقياس الأثر، مما يعني إمكانية الاعتماد على معادلة الانحدار وكذلك إمكانية تعميم النتائج على المجتمع محل الدراسة أي أن الاتجاه الاستراتيجي بالمصرف (المتغير المستقل) له القدرة على القياس والتنبؤ بتأثيره على المتغير التابع الأداء الوظيفي بالمصارف قيد الدراسة مستقبلاً، وهذا يعني ثبات صحة الفرضية الرئيسية ويستنتج منه وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين الاتجاه الاستراتيجي والأداء الوظيفي بالمصارف قيد الدراسة .

■ النتائج والتوصيات

● نتائج الدراسة:

استهدفت الدراسة بشكل رئيس التعرف على دور الاتجاه الاستراتيجي في تحسين الأداء التنظيمي في فروع مصرف الجمهورية بالمنطقة الغربية. وللتأكد من تحقق هذا الهدف تمت تجزئته إلى مجموعة من الأهداف الفرعية، وقد توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

- 1 - أوضحت الدراسة بأن هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين الاتجاه الاستراتيجي بمكوناته المختلفة وهي (الرؤية - الرسالة - القيم - الأهداف الإستراتيجية) والأداء الوظيفي بالمصارف قيد الدراسة .
- 2 - كانت العلاقة بين مكونات الاتجاه الاستراتيجي والأداء الوظيفي مرتبة كالتالي (الرسالة - الرؤية - الأهداف الإستراتيجية - القيم) .
- 3 - لدى المصارف قيد الدراسة أهداف مكتوبة ومحددة بشكل دقيق كما تحرص إدارة المصارف على وضع الأهداف الاستراتيجية والتي تحقق رسالة المصارف .
- 4 - يوجد بالمصارف قيد الدراسة رسالة مكتوبة ومحددة بشكل واضح ودقيق ويستطيع الجميع الاطلاع عليها .
- 5 - يمتلك الموظفون القدرة على تنظيم العمل بشكل جيد مما يساهم بتحقيق أهداف المصرف بشكل إيجابي كما أن إدارة المصرف تشجع الموظفين على الأداء المتميز .
- 6 - لا تستخدم إدارة المصارف أحدث التقنيات وفقاً لعصر التكنولوجيا والمعلوماتية حيث لا يستخدم الموظفون الأساليب التقنية أثناء أدائهم لأعمالهم .

● التوصيات :

- 1 - ضرورة قيام المصارف قيد الدراسة بتحديث أنظمتها الإدارية بشكل مستمر، لمواكبة التطورات السريعة والمتلاحقة في بيئة الأعمال الحديثة.
- 2 - أهمية قيام المصارف قيد الدراسة ببناء خرائطها الاستراتيجية وفقاً لهيكل الاتجاه الاستراتيجي .
- 3 - ضرورة تعاون الإدارة والعاملين في تبني اتجاه استراتيجي والذي يكفل ترجمة رؤية واستراتيجية وأهداف المصرف إلى مجموعة شاملة من مؤشرات الأداء تساعد على تحقيق أداء وظيفي فعال.
- 4 - تعزيز تبني المصارف قيد الدراسة للاتجاه الاستراتيجي وذلك لما له من آثار واضحة على الأداء الوظيفي والذي أكدته نتائج الدراسة الحالية والدراسات السابقة التي تناولت علاقة الاتجاه الاستراتيجي و الأداء الوظيفي.
- 5 - العمل على عقد المزيد من الدورات التدريبية وورش العمل المتعلقة بالاتجاه الاستراتيجي وكيفية استخدامه لتحسين الأداء الوظيفي وكذلك استقطاب الخبراء والمختصين القادرين على توضيح مفهوم الاتجاه الاستراتيجي
- 6 - الانفتاح على مراكز البحث العلمي وتكثيف الجهود والأنشطة البحثية، والاقتران بالمؤسسات الرائدة عالمياً في هذا المجال والسير على خطاها .

■ المراجع :

- 1 - أبوعوض (2006)، استخدام التحليل الاستراتيجي في قياس أداء المصارف التجارية في الأردن رسالة دكتوراه غير منشورة ، في الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية.
- 2- أبونجم (2018) « أثر التوجه الاستراتيجي للمنظمات على صناعة القرارات ” رسالة ماجستير غير منشورة ، الجامعة الافتراضية السورية ، سوريا .
- 3 - ادريس، وائل: الغالبي، طاهر (2009) « إدارة الأداء الاستراتيجي: أساسيات الأداء وبطاقة التقييم المتوازن»، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان: الأردن .
- 4 - الاشقر، صلاح: العجيلي، طارق (2019) اخلاقيات المهنة وأثرها على الأداء الوظيفي للعاملين في المؤسسات الفندقية (دراسة ميدانية على المؤسسات الفندقية بمدينة الخمس) ، المؤتمر العلمي الثالث ، اخلاقيات المهنة في ليبيا الواقع والمأمول . درنة 2019

- 5 - تالي، هاجر (2018) « أثر التوجه الاستراتيجي على تحسين الأداء التسويقي للبنك » ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة قاصدي مرياح - ورقلة - الجزائر.
- 6 - حسين ءشرف: بودريالة ءعبدالله علي (2019) ، علاقة الأخلاقيات الإدارية بالأداء الوظيفي في الشركة العامة للكهرباء - درنة (المؤتمر العلمي الثالث - اخلاقيات المهنة في ليبيا: الواقع والمأمول 2 - 3 نوفمبر 2019 .
- 7 - الحسيني، فلاح حسن، (الإدارة الاستراتيجية مداخلها وعملياتها المعاصرة)، دار وائل للطباعة والنشر، الأردن، 2000 م.
- 8 - خناق، سناء عبد الكريم ، مظاهر الأداء الاستراتيجي والميزة التنافسية، مداخله ضمن المؤتمر الدولي حول الأداء المتميز للمنظمات والحكومات، قسم علوم التسيير، جامعة ورقلة، أيام 8 و9 مارس 2005 .
- 9 - الدوري، زكريا، (2003)، الإدارة الإستراتيجية مفاهيم وعمليات وحالات دراسية، الطبعة الأولى ، المكتبة الوطنية، دار الكتاب والوثائق، بغداد.
- 10 - الدجني ،إياد علي (2011) دور التخطيط الاستراتيجي في جودة الأداء المؤسسي- دراسة وصفية تحليلية في الجامعات النظامية الفلسطينية «رسالة دكتوراه في التربية (غير منشورة) جامعة دمشق، سوريا.
- 11 - الربيعي ، علي (2018) بعنوان التوجه الاستراتيجي الاستباقي وأثره على الاداء الاستراتيجي، مجلة الغربي للعلوم الاقتصادية والإدارية - المجلد الخامس - العدد 2 - 2018 .
- 12 - زعيبي ، رحمة (2014) أثر التخطيط الاستراتيجي في أداء مؤسسات التعليم العالي الجزائرية
من منظور بطاقة الأداء المتوازن ، رسالة ماجستير منشورة . الجزائر جامعة محمد خضير - بسكرة.
- 13 - السالم مؤيد، النجار فايز (2002) " العلاقة بين وضوح المفهوم العلمي للتخطيط الاستراتيجي ومستوى ممارسته في المنظمات الصناعية الصغيرة: دراسة ميدانية في محافظة أربد " مجلة دراسات العلوم الإدارية، المجلد 29، العدد 2
- 14 - سليطين، سوما علي. (2007) . الادارة الاستراتيجية وأثرها في رفع أداء منظمات الأعمال -دراسة ميدانية على المنظمات الصناعية العامة في الساحل السوري» - ، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة تشرين، كلية الاقتصاد،
- 15 - الشريف ، ريم بنت عمر (2013) « دور إدارة التطوير الإداري في تحسين الأداء الوظيفي » رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة الملك عبدالعزيز ، جدة .

- 16 - شتوان ، خديجة (2016) القيم الثقافية المرتبطة بالعمل وأثرها في سلوك العاملين ، دراسة ميدانية بالمنطقة الحرة مصراته ، رسالة ماجستير غير منشورة ، الأكاديمية الليبية مصراته
- 17 - صديقي ، أمينة (2013) تأثير الثقافة التنظيمية على أداء الموارد البشرية - دراسة حالة لعينة من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ولاية ورقلة -جامعة قاصدي مرياح - ورقلة كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
- 18 - صيام .آمال: نمر حسين» (2010) تطبيق التخطيط الاستراتيجي وعلاقته بأداء المؤسسات الأهلية النسوية في قطاع غزة» ، رسالة ماجستير في إدارة الأعمال (غير منشورة)، جامعة الأزهر، غزة، فلسطين.
- 19 - طالب أصغر دوسة ، سوسن جواد حسين(2018) التغيير الاستراتيجي وانعكاساته على الأداء التنظيمي: مجلة الإدارة والاقتصاد: العدد التاسع والستون(2008)
- 20 - عبد العالي ، رائد (2009)أساليب إدارة الأزمات لمديري المدارس الحكومية في محافظات غزة وعلاقتها بالتخطيط الاستراتيجي ، رسالة، ماجستير غير منشورة، الجامعة الإسلامية غزة، كلية التربية، قسم أصول التربية - إدارة تربوية
- 21 - غريب، معاذ نجيب (التخطيط الاستراتيجي للموارد البشرية وعلاقته بالإنتاجية)، 2008، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة دمشق .
- 22 - القريوتي، محمد قاسم ، السلوك التنظيمي) دراسة السلوك الإنساني الفردي والجماعي في منظمات الأعمال(،) - 181 دار وائل للنشر، عمان، الأردن ، ط 2009، 5 .
- 23 - القطامين، أحمد (2002) الإدارة الاستراتيجية: مفاهيم وحالات تطبيقية ، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع ، عمان ، الاردن .
- 24 - المرسي، جمال الدين: مصطفى ، محمود: طارق، رشدي ، ” التفكير الاستراتيجي والإدارة الاستراتيجية: منهج تطبيقي ” الدار الجامعية ، الاسكندرية ، (2002) .
- 25 - المغربي، كمال (2010) العوامل الحرجة في التخطيط الاستراتيجي وأثرها على أداء المنظمة ، رسالة ماجستير منشورة ، جامعة الشرق الأوسط ، عمان ، الاردن .
- 26 - مقراش، فوزية (2115) .أثر الإدارة بالذكاءات على التوجه الاستراتيجي» دراسة حالة شركة الخطوط الجوية الجزائرية «رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة ، الجزائر.

التأهيل العلمي والعملي للمراجع الخارجي وأثره على عملية المراجعة

(دراسة تطبيقية على مكاتب المحاسبة والمراجعة)

■ د. نوري محمد سالم الكاسح * ■ د. نعيم مصباح بلعيد**

■ ملخص الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى معرفة أثر التأهيل العلمي والعملي للمراجع الخارجي على عملية المراجعة من خلال اختبار الفرضيات التي تنص على تأثير التأهيل العلمي والعملي للمراجع على تطور وأداء عملية المراجعة وتم استخدام المنهج الوصفي التحليلي في هذه الدراسة من خلال استخدام الاستبيان كوسيلة من وسائل جمع البيانات من عينة الدراسة والتي بلغت « 46 » مفردة من مكاتب المراجعة التي تزاوّل نشاطها في مدينة طرابلس، وقد تم إرجاع جميع الاستبيانات وقد تم تحليل أداة الدراسة باستخدام برامج البيانات الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS) لاستخراج المقاييس الإحصائية والتي تمثلت في المتوسط الحسابي والانحراف المعياري ومعامل الاختلاف والنسب المئوية بالإضافة إلى إلفا كرونباخ والتجزئة النصفية واختبار كولموجروف سميّر نوف و «One - Sample T - test» وتوصلت هذه الدراسة إلى ضرورة الاهتمام بالتأهيل العلمي والعملي للمراجع لما له من أثر فعال في رفع الكفاءة المهنية لعملية المراجعة. وقيام النقابة العامة للمحاسبين والمراجعين القانونيين بوضع برامج تدريبية مستمرة للمراجعين لمواكبة التطورات الحديثة، وإقامة الندوات والمؤتمرات العلمية التي توضح أهمية التأهيل العلمي والعملي بالنسبة للمراجعين وخاصة مراجعة النظم المحاسبية الحديثة.

■ Abstract

The purpose of this study is to identify the Impact of the scientific and practical qualification of the external auditor on the review process by testing the hypotheses that state the effect of the scientific and practical qualification of the auditor on the development and performance of the review process. The descriptive analytical approach was used in this study by using the A

* أستاذ مساعد بقسم المحاسبة بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية - جامعة الزيتونة.

** محاضر بقسم المحاسبة المعهد العالي للتقنية الصناعية - أنجيلة.

questionnaire as a means of collecting data from a sample The study, which amounted to "46", is one of the audit offices operating in the city of Tripoli. All questionnaires were returned. The study tool was analyzed using the Statistical Data for Social Sciences (SPSS) programs to extract the statistical measures, which were the arithmetic mean, standard deviation, coefficient of variation, and percentages. In addition to Cronbach, s alpha the midterm division, the Kolmogrove Samir Nov test and the «One - Sample T - test», this study concluded the need to pay attention to the scientific and practical qualification of the external auditor because it has an effective effect on raising the professional competence of the audit process, and the General Union of Accountants and Certified Auditors to developed training programs Continuous for auditors to keep abreast of recent developments, and hold seminars and scientific conferences that clarify the most important Scientific and practical qualification for auditors, especially reviewing modern accounting systems.

■ مقدمة :

أدت الزيادة المضطردة في أهمية المراجعة بالنسبة للعديد من الطوائف المختلفة إلى تحديد قدر معين من التأهيل العلمي والعملي الذي يجب توافره كحد أدنى فيمن يرغب في مزاوله المهنة ويتمثل التأهيل العلمي في الحصول على شهادة علمية متخصصة تتيح لمن يرغب في مزاوله المهنة والمعرفة بالأسس المحاسبية والإجراءات المتعلقة بالمراجعة بالإضافة إلى العلوم الأخرى المتصلة بالمهنة مثل علوم الإدارة ونظم المعلومات والقانون والاقتصاد، بينما يتمثل التأهيل العملي في الحصول على قدر ملائم من التدريب في مجال المراجعة و يلاحظ أن حصول المراجع على المؤهل الدراسي اللازم والتدريب الأساسي يعتبر خطوة البداية فقط وليس نهاية المطاف لذا على المراجع أن يعمل دائماً على تحديث ما لديه من معلومات ومعرفة فنية عن قواعد ومعايير المحاسبة والمراجعة واكتساب خبرات أوسع والإحاطة بجميع التطورات المهنية والتشريعية والتنظيمية التي يكون لها تأثير على عمله.

■ مشكلة الدراسة :

تتمثل مشكلة الدراسة في أن التطورات السريعة التي تشهدها بيئة الأعمال وضرورة الإلمام بالمعرفة والتكنولوجيا، تحتم على المراجع أن يسير مع هذه التطورات وتسخيرها في خدمة المراجعة، إن ضعف التأهيل العلمي والعملي للمراجع تجعل البعض يرى أن المراجع

غير قادر على أداء عمله بالصورة المطلوبة، وعدم أدائها بالكيفية العلمية الصحيحة، وعليه فإن مشكلة الدراسة يمكن النظر إليها من خلال السؤال التالي:

● ما أثر تأهيل المراجعين علمياً وعملياً على تطور أداء عملية المراجعة ؟

■ أهمية الدراسة :

تنبع أهمية هذه الدراسة من الدور المهم لمهنة المحاسبة والمراجعة في القطاع الاقتصادي ويمكن تلخيص أهمية هذه الدراسة في النقاط التالية :-

1 - تستمد هذه الدراسة أهميتها من الدور الذي يقوم به المراجع في القطاع المالي والاقتصادي، خصوصاً مع تزايد استخدام تكنولوجيا المعلومات في كافة العمليات المالية.

2 - إن هذه الدراسة تعطي نوعاً من التأكيد على أهمية تأهيل المراجع تأهيلاً علمياً وعملياً وفق مناهج وخطط وبرامج تمكنه من القيام بعمله على أكمل وجه.

3 - توضح هذه الدراسة العلاقة المرتبطة بين تأهيل المراجع وأداء عملية المراجعة.

4 - استطلاع آراء المراجعين في ليبيا ومعرفة وجهة نظرهم حول تأثير تأهيل المراجع على عملية المراجعة، وذلك بما لديهم من دراية كافية بأعمال المراجعة وما يتعلق بها.

5 - تعتبر هذه الدراسة مصدراً ومرجعاً للباحثين و المهتمين بالمهنة وتطويرها في ليبيا.

6 - إن هذه الدراسة تدعم حاجة مهنة المراجعة في ليبيا إلى التطوير والتطور في ظل ضعف التدريب المستمر للمراجعين في ليبيا.

■ أهداف الدراسة :

● تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق ما يلي :-

1 - التعرف على أهم الخصائص الواجب توافرها في المراجع والذي تمكنه من زيادة كفاءته العلمية.

2 - التعرف على أهمية التأهيل العلمي والعملية للمراجع في مواجهة التحديات التي تواجه مهنة المحاسبة والمراجعة.

3 - تقديم توصيات للمشرفين على المهنة في ليبيا بضرورة وضع برنامج خاصة للتدريب والتطوير للمراجعين.

■ فرضية الدراسة :

- بناء على مشكلة الدراسة وأهدافها يمكن صياغة الفرضيات التالية : -
- لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0.05) بين تأهيل المراجعين علمياً وعملياً وبين تطور المراجعة.
- لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0.05) وبين تأهيل المراجعين علمياً وعملياً وبين أداء عملية المراجعة.

■ حدود الدراسة:-

- 1 - حدود مكانية: تم إجراء هذه الدراسة خلال الفترة الزمنية من النصف الثاني لسنة 2020 م.
- 2 - حدود مكانية: تم إجراء هذه الدراسة على عينة من مكاتب المراجعة المعتمدة لدى مصرف ليبيا المركزي بمدينة (طرابلس - ليبيا).

■ منهجية الدراسة:-

اعتمد الباحث في دراسته على المنهج الوصفي التحليلي لتحديد مدى إسهام كل متغيرات الدراسة حيث يعد هذا المنهج من المناهج الواسعة الاستخدام في الدراسات الاقتصادية التي تهدف إلى قياس العلاقة بين المتغيرات.

■ الدراسات السابقة :

- 1 - دراسة سلوى المريش، (2007): بعنوان دراسة تحليلية لدور التأهيل العلمي والعملي للمحاسبين القانونيين على تطوير أداء مهنة المحاسبة والمراجعة في الجمهورية اليمنية.

هدفت هذه الدراسة إلى تحليل دور التأهيل العلمي والعملي للمحاسب القانوني مع الاهتمام بالجانب الأخلاقي في تطوير مهنة المحاسبة والمراجعة، وذلك على النحو الذي يرقى بمستوى فاعلية وكفاءة الأداء، وخلصت الدراسة إلى أن الجامعات هي المسؤول الأول عن التعليم في مجال المحاسبة والمراجعة ولذا يتوجب عليها أن تعد خططها وبرامجها على النحو الذي يزود الطالب بالمعارف والمعلومات الأساسية، حيث إن الحصول على شهادة

جامعية فقط لا يكفي لممارسة المهنة، وإنما يجب أن يكتسب الخبرة اللازمة قبل قيامه بالممارسة العملية، ولذلك لا بد للجهات المسؤولة عن تنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة وإلزام حصول طالب المهنة على تدريب مهني لمدة زمنية معينة، لضمان اكتسابه الخبرة التي تمكنه من ممارسة المهنة على الوجه الملائم، وذلك مثل حصوله على التراخيص بمزاولة المهنة.

2 - دراسة نسرين الأمين: (2014): بعنوان: «التأهيل المهني للمراجع الخارجي وأثره على جودة التدقيق» دراسة ميدانية على مكاتب التدقيق بالسودان.

أوضحت هذه الدراسة أثر التأهيل المهني للمراجع الخارجي على جودة المراجعة بالسودان بالتطبيق على ديوان المراجعة القومي وعينة من مكاتب المراجعة بالسودان، وهدفت إلى:

- بيان مدى تأثير التأهيل العلمي والتدريب العملي لمراجع الحسابات على جودة الأداء.
 - بيان عناصر جودة الأداء المهني على كافة عملية المراجعة.
 - التعرف على الآثار المترتبة على تطبيق جودة الخبرة المهنية على عملية المراجعة.
- توصلت هذه الدراسة إلى النتائج التالية :
- التأهيل العلمي والعملي يساعد المراجع الخارجي على المحافظة على استقلاليتة
 - الالتزام بالأسس والمعايير المهنية يؤدي إلى تعيين مراجعين مؤهلين
 - من أهم توصيات البحث:
 - الاهتمام بالتأهيل العلمي والمهني لشريك المراجعة لما له من أثر فعال من رفع الكفاءة المهنية.
 - ضرورة تنفيذ عملية المراجعة بطريقة سليمة من قبل المراجع الخارجي

3 - دراسة شريقي عمر: (2014): بعنوان: «التأهيل العلمي والعملي لمراجع الحسابات في بلدان المغرب العربي، دراسة مقارنة بين الجزائر، تونس والمغرب».

هدفت الدراسة إلى عرض تجارب كل من الجزائر وتونس والمغرب في ميدان تكوين المراجع بجانبه الأكاديمي والمهني وإجراء دراسة مقارنة بينهما، وذلك لغرض التعرف

على أوجه القصور في تأهيل المراجع الجزائري ومحاولة معالجتها من خلال الاستفادة من تجربتي تونس والمغرب في هذا المجال. وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها: أن التأهيل العلمي والعملي للمراجع يتم من خلال مرحلتين، مرحلة جامعية للحصول على شهادة جامعية تخوله ممارسة المهنة، ومرحلة تدريب متخصص للحصول على شهادة خبير محاسب.

4 - دراسة أدم إسماعيل: (2017): بعنوان: «أثر الكفاءة المهنية للمراجع الخارجي في تقويم نظم المعلومات المحاسبية المحوسبة» دراسة ميدانية على ديوان المحاسبة القومي بالسودان.

أوضحت هذه الدراسة أثر التأهيل العلمي للمراجع الخارجي في عملية تقييم نظم المعلومات المحاسبية المحوسبة، ومعرفة العلاقة بين التأهيل العلمي للمراجع وعملية التقييم لهذه النظم. وتوصلت هذه الدراسة إلى عدة توصيات منها: - أن المراجعين الذين لديهم مؤهلات أكاديمية و مهنية في تخصص المحاسبة والمراجعة قادرين على العمل بكفاءة مهنية عالية وتكريس جهودهم لمعرفة الجديد في علم المراجعة، - كما يؤدي توافر التأهيل العلمي والتدريب المهني المستمر إلى تحسين عملية المراجعة.

5 - دراسة القليطي، دردوري: (2019) بعنوان: التأهيل العلمي والعملي للمراجع في ظل تطبيق معايير المراجعة الدولية.

أجريت هذه الدراسة في الجزائر وهدفت الدراسة بالتركيز على معيار التأهيل المهني والعملي باعتباره معياراً من المعايير العامة التي تساهم في إضفاء الثقة في إبداء الرأي حول القوائم المالية، كما هدفت الدراسة إلى معرفة مدى توفر متطلبات عنصر التأهيل العلمي والعملي في المعايير الدولية للمراجعة، وقد توصلت الدراسة إلى أن معايير المراجعة الدولية لم تحدد معياراً خاصاً بالتأهيل العلمي والعملي للمراجع، ولكنها أوردت في فقرات متعددة القواعد التي تنظمه.

■ الدراسة النظرية :

حرصت التشريعات والتنظيمات في مختلف دول العالم على ضرورة توافر قدر كافي من التأهيل العلمي والخبرة العملية فيمن يزاوّل مهنة المحاسبة والمراجعة، حيث وضعت مختلف المنظمات المهنية شروط وقواعد ما يكفل توافر الكفاءة العلمية والعملية للمتمتهنين

لضمان أداء العملية بأكبر قدر ممكن من الكفاءة والفعالية، حيث يعتبر التأهيل العلمي والخبرة العملية المهنية مكملاً لبعضهما البعض، فالتدريب المهني يحتاج إلى إحاطة مستمرة بالتطورات التشريعية والتنظيمية والمهنية التي يكون لها تأثير على العمل، والتأهيل العلمي يتطلب قضاء فترة زمنية في الكليات أو المعاهد العليا المتخصصة لاكتساب المهارة اللازمة في علم المحاسبة والمراجعة والعلوم المساعدة، فمهنة المحاسبة والمراجعة تستوجب كذلك من أعضائها ضرورة قضاء فترة زمنية محددة للتدريب العملي في المهنة قبل البدء في مزاومتها، لذلك فإن المتدرب عليه ضرورة قضاء فترة التدريب المهني لدى أحد مزاولي المهنة، وعلى المدرب أن يحيط المتدرب بعنايته وإشرافه وتقديم العون له خلال فترة التدريب، وهذا يمثل إحدى المسؤوليات الملقاة على عاتق أعضاء المهنة، على الرغم من أن غالبية المتدربين سوف يتركون العمل بعد فترة التدريب.

● مفهوم التأهيل العلمي والعملي للمراجع:

يمثل هذا المفهوم أول معيار من المعايير الشخصية للمراجع وأهمها لأنه يتناول كيفية إيجاد شخص مرخص له بممارسة المهنة كما يتناول كيفية ربط التأهيل العلمي بالتدريب العملي، حيث إن قوة أي مهنة واحترام المجتمع لها تستمد من قوة الأفراد الذين يزاولونها وتمسكهم بقواعد السلوك المهني، وقوة الأفراد تعتمد أصلاً على توافر الكفاءة العلمية إلى جانب الكفاءة العملية. (حسين القاضي، 2009م)

● أولاً: التأهيل العلمي للمراجع:

إن التأهيل العلمي للمراجع يشمل كافة المعارف والمهارات المتعلقة بالتعليم المحاسبي، وحتى يتوافر في المراجع شرط التأهيل العلمي يجب أن يكون حاصلاً على مؤهلاً علمياً مناسباً في تخصص المحاسبة من معهد عالي أو جامعة معترف بهما، ويتيح هذا المؤهل العلمي لمن يرغب في مزاولة مهنة المراجعة المعرفة بالأسس المحاسبية والإجراءات المتعلقة بالمراجعة بالإضافة إلى العلوم الأخرى المساعدة مثل علوم الرياضيات والإحصاء ونظم المعلومات والاقتصاد والقانون. (عبد الله محمد، 2004م). ويتطلب على التعليم في المعاهد والجامعات مواكبة التطورات الحديثة التي أصبحت تزداد بشكل كبير يوماً بعد يوم، حيث إن هذا التعليم متهم بالقصور والجمود وعدم مواكبته للتطورات والتغييرات في مناهجه، وعليه يجب تطوير هذه المناهج ومحاولة ربطها بالمشاكل المحاسبية. (همام محمد، 2016م).

● ثانياً: التأهيل العملي للمراجع:

يعتبر التدريب المهني مرحلة أساسية لاكتساب المراجع التأهيل العملي اللازم لممارسة مهنة المراجعة، وهي مكملة للعملية التعليمية ويجب أن يكون وثيق الصلة بها، فالتدريب يساعد المراجع على توظيف المعارف التي اكتسبها من خلال مرحلة التأهيل العلمي في الواقع العملي وبالتالي يزوده بالخبرات والمهارات اللازمة للممارسة المهنية. (شريف عمر، 2014م).

● أهمية التأهيل العلمي والعمل للمراجع:

نتيجة لأهمية التأهيل العلمي والعمل للمراجع فقد اتفقت العديد من الدراسات. (أدم إسماعيل، 2017م)، أن هناك تغيرات في بيئة الأعمال خلال العقدين الماضيين أهمها: استخدام تكنولوجيا المعلومات والإفصاح عبر الانترنت واستخدام قواعد البيانات المبنية على نظم المعلومات الفورية ونمو مهارات الاتصال، ومن ثم التأثير على طبيعة تجميع وتشغيل البيانات وإنتاج المعلومات المحاسبية، وكذلك طرق الحصول عليها وتحليلها، والاهتمام المتزايد بالقضايا البيئية وما تشمله من إفصاح بيئي، كما زاد الاهتمام بالخصائص السلوكية والأخلاقية والمعرفة الإدارية في الآونة الأخيرة، لذلك فإن الدور الذي يلعبه مراجع الحسابات أصبح لا يتناسب مع بيئة الأعمال المالية، وأوجد مجموعة من التحديات ناتجة عن تلك التغيرات في بيئة الأعمال، ولمواجهة هذه التحديات أصبح من الضروري أن يتوفر التأهيل العلمي والعمل التام في المراجع. (شحاتة السيد، 2015م).

● أثر التأهيل العلمي والعمل للمراجع:

يساهم التأهيل العلمي والعمل للمراجع في اكتساب المعرفة اللازمة في مجال المحاسبة والمراجعة والعلوم المساعدة مما ينعكس على أداء عمله ورفع كفاءته المهنية وتطويرها يؤدي إلى أداء عملية المراجعة بالصورة العلمية والمهنية الكاملة، وذلك من خلال الالتزام بما تم اكتسابه من المهارات والمعرفة المختلفة، ويجب على المراجع أن يعمل باستمرار على زيادة معرفته بأوجه الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية المختلفة، والالتحاق ببرامج التعليم المستمر الذي يساعده على التعرف على كل جديد في مهنة المحاسبة والمراجعة لمواكبة التغيرات التي تحدث في المهنة ويكون قادراً على تلبية توقعات مستخدمي القوائم المالية وتقرير المراجعة. (ناصر سعيد، 2008م).

● وضع برامج خاصة للتدريب والتطوير للمراجعين:

ويتمثل ذلك في تصميم البرامج التدريبية والتبؤ بالاحتياجات الحالية والمستقبلية في مجال تطوير المراجعين ، واستخدام الإمكانيات التي يمكن توفيرها من أجل اتباع الخطوات المناسبة لتلبية الاحتياجات وتحقيق هذه البرامج. وتم وضع برامج خاصة للتدريب عن طريق مرحلتين هما مرحلة التفكير التي تسبق تنفيذ أي عمل تدريبي، واتخاذ القرارات اللازمة، لتحديد أهدافه والموارد المختلفة اللازمة لتحقيق هذه الأهداف

■ الدراسة الميدانية :

● أولاً : مجتمع وعينة الدراسة :

يتكون مجتمع الدراسة من المراجعين العاملين بمكاتب المحاسبة والمراجعة القانونية في ليبيا، حيث تم الاعتماد على قائمة مكاتب المراجعة المعتمدة لدى مصرف ليبيا المركزي والبالغ عددهم (129) مكتب محاسب ومراجع قانوني، و تم اختيار عينة البحث بالطريقة العشوائية من بين أفراد مجتمع البحث والبالغ عددها (46) مراجعاً خارجياً يعملون في مدينة طرابلس.

● ثانياً :أداة الدراسة

تكونت أداة البحث من استمارة استبيان تضمنت " التأهيل العلمي والعملي للمراجع وأثره على عملية المراجعة "، و شملت (19) عبارة. وقد تم التحقق من صدق المقياس ووجود قدر مناسب من الثبات الداخلي بين البنود المتضمنة في كل جوانبه، وسوف نتعرض لكل من هذه الخطوات بشيء من التفصيل:

تم جمع العبارات التي ترتبط بالموضوع، وقسمت إلى معلومات عامة ومحورين كما يلي:

- 1 - معلومات عامة: الصفات الشخصية لعينة الدراسة .
 - 2 - المحور الأول: دور التأهيل العلمي والعملي للمراجع في تطور عملية المراجعة بواسطة.
 - 3 - المحور الثاني: التأهيل العلمي والعملي للمراجع وأثره على أداء عملية المراجعة.
- للخروج بنتائج علمية دقيقة لهذه الدراسة تم استخدام مقياس ليكرت (Likert) خماسي الأبعاد للإجابة على الفقرات وتكون الإجابة في هذا المقياس مقسمة إلى خمس درجات على سبيل المثال:

موافق بشدة موافق محايد غير موافق غير موافق بشدة

وتترجم هذه التقديرات الوصفية إلى تقديرات رقمية على أساس تخصيص الأرقام التالية

1 2 3 4 5

لكل منها على التوالي، وطبقاً للجدول أعلاه، فإن المتوسط الحسابي المعتمد يتمثل في (3) درجات، والذي استخرج من المعادلة (مجموع القيم/ عددها) ($3 = 5 \div (1+2+3+4+5)$) ، ونسبة التأثير المعتمدة $3 \div 5 = 60\%$ وكان يطلب من المبحوث قراءة كل بند من بنود المقياس بدقة ثم يضع علامة (أ) أمام واحدة من فئات التقدير الموضوعه أمام كل بند بحيث تعكس العلامات الموضوعه أمام البنود إجابات المبحوثين. حيث تكون الفرضية مقبولة عند نسبة أكبر من 60% وهي أكبر من (3) بحسب المقاييس المبينة ويوضح الجدول التالي هذا المعيار.

جدول رقم (1)

نوع الإجابة	من	إلى	الوزن	الفترة
موافق بشدة	$\geq 80\%$	$\geq 100\%$	5	5-4
موافق	$> 60\%$	$> 80\%$	4	4-3
محايد	$> 40\%$	$> 60\%$	3	3-2
غير موافق	$> 20\%$	$> 40\%$	2	2-1
غير موافق بشدة	0	$> 20\%$	1	1-0

- عرض ومناقشة النتائج :-

لقد تم تفرغ وتحليل الاستبانة من خلال برنامج SPSS الإحصائي، حيث تم حساب المتوسطات الحسابية والنسب المئوية لكل فقرة ولكل محور وكذلك تم استخدام الاختبارات الإحصائية التالية:

1- معاملات الارتباط لبيرسون لمعرفة صدق المقياس الداخلي للفقرات والصدق البنائي للمجالات.

2- اختبار ألفا كرونباخ لقياس معامل الثبات.

3 - اختبار التجزئة النصفية لقياس معامل الثبات.

4 - اختبار كولومجروف - سميرنوف لمعرفة نوع البيانات هل تتبع التوزيع الطبيعي أم لا؟.

5 - التحليل الوصفي للبيانات (المتوسط الحسابي والانحراف المعياري والنسب المئوية).

6 - اختبار t (One Sample T Test).

تم في هذا الجانب تناول نتائج الدراسة الميدانية وتفسيرها وذلك من خلال العناوين التالية:

أولاً . صدق وثبات الاستبيان :

تم قياس صدق وثبات الاستبيان قبل توزيعه على عينة الدراسة وذلك على النحو التالي :

1 - صدق المقياس:

تم حساب الاتساق الداخلي للاستبيان وذلك بحساب معاملات الارتباط بين كل فقرة والدرجة الكلية ل فقرات الاستبانة. والجداول (2)، (3) توضح معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المحور الأول والثاني في الاستبانة والدرجة الكلية ل فقرات الاستبانة، و تبين أن معاملات الارتباط المبينة دالة عند مستوى معنوية (0.05،0.01) وبذلك تعتبر فقرات الاستبانة صادقة لما وضعت لقياسه.

جدول رقم (2) قيم معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المحور الأول في الاستبانة والمعدل الكلي للمحور

المحور الأول					
الفقرة	معامل الارتباط	مستوى الدلالة	الفقرة	معامل الارتباط	مستوى الدلالة
1	0.674 **	0.000	5	0.732 **	0.000
2	0.664 **	0.000	6	0.503 **	0.000
3	0.730 **	0.000	7	0.672 **	0.000
4	0.694 **	0.000	=====		

** معامل الارتباط دال إحصائياً عند مستوى دلالة (0.01) * معامل الارتباط دال إحصائياً عند مستوى دلالة (0.05)

والجدول رقم (2) يوضح معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المحور الأول

والدرجة الكلية لفقرات الاستبانة، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة دالة عند مستوى معنوية (0.000) وبذلك تعتبر فقرات المحور صادقة لما وضعت لقياسه .

جدول رقم (3) معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المحور الثاني في الاستبانة والمعدل الكلي للمحور

المحور الثاني					
الفقرة	معامل الارتباط	مستوى الدلالة	الفقرة	معامل الارتباط	مستوى الدلالة
1	0.795 **	0.000	5	0.608 **	0.000
2	0.859 **	0.000	6	0.209 *	0.000
3	0.723 **	0.000	7	0.189 *	0.000
4	0.687 **	0.000	=====		

** معامل الارتباط دال إحصائياً عند مستوى دلالة (0.01) * معامل الارتباط دال إحصائياً عند مستوى دلالة (0.05)

و جدول رقم (3) يوضح معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات المحور الثاني في الاستبانة والدرجة الكلية لفقرات الاستبانة، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة دالة عند مستوى معنوية (0.01)، و (0.05) وبذلك تعتبر فقرات المحور صادقة لما وضعت لقياسه .

2 - الصدق البنائي للاستبيان:

وللتحقق من الصدق البنائي للمحاور تم حساب معاملات الارتباط بين كل محور من المحاور والمعدل الكلي للمحاور و جدول رقم (4) يبين أن معاملات الارتباط المبينة دالة عند مستوى معنوية (0.01) ، وبذلك تعتبر المجالات صادقة لما وضعت لقياسه .

جدول رقم (4) يوضح معاملات الارتباط بين معدل كل محور والمعدل الكلي للمحاور

المحور	معامل الارتباط	مستوى الدلالة	المجال	معامل الارتباط	مستوى الدلالة
الأول	0.874 **	0.000	الثاني	0.908 **	0.000

* معامل الارتباط دال إحصائياً عند مستوى دلالة (0.01) ** معامل الارتباط دال إحصائياً عند مستوى دلالة (0.05)

3 - ثبات استمارة الاستبيان :

وقد تم إجراء خطوات الثبات بطريقتين هما طريقة التجزئة النصفية ومعامل ألفا كرونباخ.

أ - طريقة التجزئة النصفية.

وتعتمد هذه الطريقة على تجزئة فقرات الاستبيان كأن يتم تقسيم أسئلة الاستبيان إلى أسئلة فردية وأسئلة زوجية ثم يتم إيجاد معامل ارتباط بيرسون بين معدل الأسئلة الفردية والأسئلة الزوجية لكل بعد أو محور وبعد ذلك تم تصحيح معاملات الارتباط باستخدام معامل ارتباط سبيرمان برون للتصحيح (Spearman - Brown Coefficient) باستخدام المعادلة التالية :

$$\text{معامل الثبات} = \frac{r^2}{r + 1}$$

• حيث (r) تمثل معامل ارتباط بيرسون.

ويوضح الجدول رقم (5) نتائج الثبات باستخدام طريقة التجزئة النصفية وأن هناك معاملات ثبات كبيرة نسبياً لفقرات الاستبيان و قيم معامل الارتباط المصحح هي قيم مرتفعة مما يطمئنا من استخدام أداة الدراسة في عملية البحث.

جدول (5) نتائج اختبار التجزئة النصفية للصدق والثبات لعبارات محاور الاستبيان

التجزئة النصفية				عنوان المحور	المحور
مستوى المعنوية	معامل الارتباط المصحح	معامل ارتباط بيرسون	عدد الفقرات		
0.000	0.656	0.484	7	دور التأهيل العلمي والعملية للمراجع في تطور عملية المراجعة.	الأول
0.000	0.806	0.672	7	التأهيل العلمي والعملية للمراجع وأثره على أداء عملية المراجعة.	الثاني

وقد تبين من الجدول السابق أن معاملات الارتباط دالة إحصائياً عند مستوى دلالة 0.01 مما يدل أن هناك معامل ثبات كبير نسبياً.

ب - طريقة ألفا كرونباخ: تم تحليل وحساب معامل ثبات الاستبانة من خلال حساب معامل ألفا كرونباخ (Chronback Alpha).

جدول رقم (6) نتائج اختبار ألفا للصدق والثبات لعبارات محاور الاستبيان

ت	محاور الدراسة	متوسط المقياس	تباين المقياس	مؤشر الصدق	مؤشر الثبات
1	دور التأهيل العلمي والعملية للمراجع في تطور عملية المراجعة.	8.854	0.583	0.736	0.943
2	التأهيل العلمي والعملية للمراجع وأثره على أداء عملية المراجعة.	8.724	0.491	0.771	0.933
	قيمة ألفا الاستبيان	0.913			

من خلال الجدول السابق نجد أن قيمة ألفا لمحاور الاستبيان بلغت (0.913) وهذا يبين أن نسبة الارتباط بين الإجابات كانت مرتفعة ومقبولة إحصائياً، أما فيما يتعلق بمقياس الصدق والذي يتعلق بقياس درجة ارتباط المفردة بالمقياس العام فإن نتائجه تعتبر مقبولة إحصائياً كما يعتبر تباين المقياس للمفردات مقبولاً ومتوسط درجات المقياس تعتبر متقاربة، وبالتالي يمكن الاعتماد على المجموعة بأكملها دون حذف أي من المفردات للوصول إلى نتائج مجدية في هذه الدراسة.

4 - وصف البيانات الشخصية والعامة لمفردات العينة :

جدول (7) خصائص عينة الدراسة

ت	الخصائص	المجموعات	العدد	النسبة %
1	العمر	أقل من 30 سنة	13	28.3 %
		30 - 39 سنة	7	15.2 %
		40 - 49 سنة	17	37 %
		أكثر من 50 سنة	9	19.6 %
2	المؤهل العلمي	بكالوريوس	32	69.6 %
		ماجستير	8	17.4 %
		دكتوراه	6	13 %
3	التخصص	محاسبة	46	100 %

45.7 %	21	مدير أو شريك مكتب مراجعة	المركز الوظيفي	4
26.1 %	12	مراجع حسابات رئيسي		
28.3 %	13	مراجع حسابات مساعد		
19.6 %	9	أقل من 5 سنوات	سنوات الخبرة في مجال العمل	5
28.3 %	13	من 5 - 10 سنوات		
52.2 %	24	أكثر من 10 سنوات		

يتضح من الجدول السابق أن متغير العمر كان أعلى نسبةً للفئات العمرية من أقل من 30 سنة حيث بلغت (28.3 %) في حين لم تتعد نسبة الفئة 30 - 39 سنة (15.2 %)، تقريباً مما يدل أن معظم أصحاب مكاتب المراجعة هم من الفئة الأولى والرابعة، وشكل حملة الشهادات الجامعية ما نسبته (69.6 %) من عينة الدراسة، يليها الماجستير بنسبة (17.4 %)، ثم الدكتوراه بنسبة (13 %) وذلك لضرورة أن يكون لهذا النوع من النشاط حملة المؤهلات العلمية من الخريجين وأصحاب الشهادات. وقد كانت المحاسبة هي التخصص العلمي لجميع أفراد عينة البحث و بنسبة (100 %)، وهذا طبيعي لأن قانون نقابة المحاسبين على ضرورة حصول المراجع القانوني على شهادة جامعية في المحاسبة، أما بخصوص المركز الوظيفي فقد تبين من أن معظم مفردات عينة الدراسة كانوا مدراء أو شركاء بنسبة (45.7 %)، ومراجع مساعد بنسبة (28.3 %)، وفيما يخص بمتغير الخبرة في مجال العمل فكانت تعطي مؤشراً لتنوع الخبرات. و يدل على أن عينة الدراسة تتميز بكفاءة جيدة يمكن الاعتماد على إجاباتها.

5 - اختبار التوزيع الطبيعي.

أولاً: اختبار التوزيع الطبيعي. (اختبار كولجروف - سمرنوف - Sample . K - S - 1).

تم استخدام اختبار كولجروف - سميرنوف لمعرفة هل البيانات تتبع التوزيع الطبيعي أم لا؟ وهو اختبار ضروري في حالة اختبار الفرضيات لأن معظم الاختبارات المعلمية تشترط أن يكون توزيع البيانات طبيعياً. ويوضح الجدول التالي رقم (8) نتائج الاختبار حيث إن قيمة مستوى الدلالة أكبر من 0.05 ((Sig > 0.05)) وهذا يدل على أن البيانات تتبع التوزيع الطبيعي ويجب استخدام الاختبارات المعلمية.

جدول رقم (8) نتائج اختبار كولموجروف - سميرونوف (K - S) . Sample - 1

المحور	عنوان المحور	عدد الفقرات	قيمة الاختبار Z	مستوى الدلالة
الأول	دور التأهيل العلمي والعملية للمراجع في تطور عملية المراجعة.	7	0.908	0.382
الثاني	التأهيل العلمي والعملية للمراجع وأثره على أداء عملية المراجعة.	7	1.287	0.073
	جميع الفقرات	14	0.920	0.366

يوضح الجدول السابق نتائج اختبار كولموجروف سميرونوف (k - s)، ومن خلال النتائج السابقة نجد أن قيمة مستوى الدلالة لكل مقياس أكبر من 0.05 (Sig > 0.05) وهذا يدل على أن البيانات تتبع التوزيع الطبيعي، وبالتالي يمكن استخدام الاختبارات المعلمية في تحليل فروض الدراسة.

6 - التحليل الوصفي لبيانات الدراسة:

أ - المحور الأول.

جدول (9) دور التأهيل العلمي والعملية للمراجع في تطور عملية المراجعة.

ت	العبارات	المتوسط المرجح	الانحراف المعياري	معامل الاختلاف	النسبة المئوية	الرأي السائد
1	التأهيل العلمي والعملية للمراجع يزيد من كفاءة وتطور عملية المراجعة.	4.630	0.488	10.539	92.609	موافق بشدة
2	التأهيل العلمي والعملية للمراجع يؤدي إلى زيادة الثقة في نتائج عملية المراجعة.	4.543	0.504	11.084	90.870	موافق بشدة
3	التأهيل العلمي والعملية للمراجع يمكن المراجع من استخدام التقنيات الحديثة في عملية المراجعة.	4.500	0.506	11.234	90.000	موافق بشدة

موافق بشدة	88.261	11.281	0.498	4.413	التأهيل العلمي والعملية للمراجع يؤدي إلى تحسين عملية المراجعة.	4
موافق بشدة	85.217	13.491	0.575	4.261	التأهيل العلمي والعملية للمراجع يؤدي إلى زيادة دقة عملية المراجعة.	5
موافق بشدة	84.783	10.173	0.431	4.239	التأهيل العلمي والعملية للمراجع يزيد من فاعلية عملية المراجعة.	6
موافق بشدة	85.580	13.285	0.369	4.329	الدرجة الكلية	

الجدول السابق يبين المتوسط الحسابي والانحراف المعياري والنسبة المئوية لإجابات عينة البحث حول المحور مرتبة ترتيباً تنازلياً، ويلاحظ من خلال النسب المئوية و المتوسط الحسابي أن جميع إجابات المبحوثين كانت تشير إلى موافقة عينة البحث على أن التأهيل العلمي والعملية للمراجع يساهم في تطور عملية المراجعة، حيث إن العبارات كانت الإجابة عليها بدرجة موافق بشدة، وهذا واضح من خلال مجمل المحور حيث كانت جميع فقرات المحور إيجابية. ومن الجدول يتبين أن النسبة المئوية بلغت 85.580 % والتي تشير إلى درجة «موافق بشدة» في الإجابات. وبذلك يمكن القول إن أفراد العينة يتفوقون على أن التأهيل العلمي والعملية للمراجع يساهم في تطور عملية المراجعة، ومن الجدول نلاحظ أيضاً أن قيمة المتوسط الحسابي لأسئلة المتغير مجتمعة كانت « 4.329 » وتقع ضمن فترة موافق بشدة ، كما أن قيمة الانحراف المعياري لأسئلة المتغير مجتمعة بلغت « 0.369 » و معامل الاختلاف « 13.285 » وهي قيم منخفضة تدل على وجود انسجام واضح بين إجابات عينة الدراسة، مما يدل على أن التأهيل العلمي والعملية للمراجع يساهم في تطور عملية المراجعة من وجهة نظر عينة البحث.

ب - المحور الثاني:

جدول (10) التأهيل العلمي والعملية للمراجع و أثره على أداء عملية المراجعة.

ت	العبارات	المتوسط المرجح	الانحراف المعياري	معامل الاختلاف	النسبة المئوية	الرأي السائد
1	التأهيل العلمي والعملية للمراجع يساعد على وضع خطة ملائمة لأداء عملية المراجعة.	4.826	0.383	7.941	96.522	موافق بشدة
2	التأهيل العلمي والعملية يساعد في تصميم الكامل لأداء عملية المراجعة.	4.630	0.488	10.539	92.609	موافق بشدة
3	التأهيل العلمي والعملية للمراجع يساعد على أداء عملية المراجعة بعناية مهنية تامة.	4.565	0.583	12.774	91.304	موافق بشدة
4	التأهيل العلمي والعملية للمراجع يؤدي إلى أداء عملية المراجعة بسرعة معقولة.	4.391	0.577	13.129	87.826	موافق بشدة
5	التأهيل العلمي والعملية للمراجع يؤدي إلى اكتشاف الأخطاء بسهولة عند القيام بعملية المراجعة.	4.370	0.799	18.282	87.391	موافق بشدة
6	التأهيل العلمي والعملية للمراجع يساعد على سهولة عملية المراجعة.	4.370	0.610	13.949	87.391	موافق بشدة
	الدرجة الكلية	4.460	0.427	15.715	87.971	موافق بشدة

الجدول السابق يبين المتوسط الحسابي والانحراف المعياري والنسبة المئوية لإجابات

عينة البحث حول المحور مرتبة ترتيباً تنازلياً، ويلاحظ من خلال النسب المئوية و المتوسط الحسابي أن جميع إجابات المبحوثين كانت تشير إلى موافقة عينة البحث على أنه يوجد تأثير للتأهيل العلمي والعملي على عملية المراجعة، حيث إن العبارات كانت الإجابة عليها بدرجة موافق بشدة، وهذا واضح من خلال مجمل المحور حيث كانت جميع فقرات المحور إيجابية. ومن الجدول يتبين أن النسبة المئوية بلغت 87.971 % والذي تشير إلى درجة «موافق بشدة» في الإجابات. وبذلك يمكن القول إن أفراد العينة يتفقون على أن التأهيل العلمي والعملي للمراجع يؤثر في عملية المراجعة، ومن الجدول نلاحظ أيضاً أن قيمة المتوسط الحسابي لأسئلة المتغير مجتمعة كانت «4.460» وتقع ضمن فترة موافق بشدة، كما أن قيمة الانحراف المعياري لأسئلة المتغير مجتمعة بلغت «0.427» و معامل الاختلاف «15.715» وهي قيم منخفضة تدل على وجود انسجام واضح بين إجابات عينة الدراسة، مما يدل على أن التأهيل العلمي والعملي للمراجع يؤثر في عملية المراجعة من وجهة نظر عينة البحث.

7 - اختبار فرضيات الدراسة : Hypothesis Study Test

أ - الفرضية الأولى للدراسة:

● لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0.05) بين تأهيل المراجعين علمياً وعملياً وبين تطور المراجعة.

من خلال النتائج الواردة في الجداول (9) والخاصة باستجابة عينة الدراسة على دور التأهيل العلمي والعملي للمراجع في تطور عملية المراجعة، وللتأكد من هذه النتيجة تم باستخدام اختبار «t» لعينة واحدة «One - Sample T - test» .

■ لا اختبار الفرضية الأولى للدراسة :

● الفرضية الصفرية Null Hypothesis - HO : لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0.05) بين تأهيل المراجعين علمياً وعملياً وبين تطور المراجعة.

● الفرضية البديلة Alternate Hypothesis - H1 : توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0.05) بين تأهيل المراجعين علمياً وعملياً وبين تطور المراجعة.

$$H_0 : M \leq 3$$

$$H_1 : M > 3$$

جدول (11) نتائج اختبار أحول الفرضية الأولى للدراسة.

4.329	المتوسط: \bar{X} : <i>MEAN</i>
0.369	الانحراف المعياري: <i>Standard Deviation</i> (σ)
46	حجم العينة: <i>n</i>
0.054	الخطأ المعياري: <i>Standard Error</i>
17.093	قيمة الاختبار: <i>Observed Z</i>
0.000	القيمة الاحتمالية: <i>Significance (p - value)</i>
قبول الفرض البديل	القرار

يتبين من خلال نتائج الجدول (11) أن قيمة إحصاء الاختبار كانت (17.093) هي أكبر من قيمتها الجدولية، وهذه القيمة تقع داخل المنطقة الحرجة، عند مستوى دلالة (0.05)، وعليه فإن القرار هو قبول الفرض البديل، أي أن متوسط استجابة العينة أكبر من متوسط المقياس (3) ويمكن إثبات ذلك باستخدام القيمة الاحتمالية Sig حيث نلاحظ أنها أكبر من مستوى المعنوية (sig. ≥ 0.05) إذا نرفض الفرضية الصفرية ونقبل الفرض البديل.

عليه: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0.05) بين تأهيل المراجعين علمياً وعملياً وبين تطور المراجعة.

ب - الفرضية الثانية للدراسة:

● لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0.05) وبين تأهيل المراجعين علمياً وعملياً وبين أداء عملية المراجعة.

من خلال النتائج الواردة في جدول (10) والخاصة باستجابة عينة الدراسة على دور التأهيل العلمي والعملية للمراجع وأثره على أداء عملية المراجعة.

وللتأكد من هذه النتيجة تم باستخدام اختبار " t لعينة واحدة « One - Sample T - test

■ لاختبار الفرضية الثانية للدراسة :

- الفرضية الصفريية $H_0 - Null Hypothesis$: لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0.05) وبين تأهيل المراجعين علمياً وعملياً وبين أداء عملية المراجعة.
- الفرضية البديلة $H_1 - Alternate Hypothesis$: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0.05) وبين تأهيل المراجعين علمياً وعملياً وبين أداء عملية المراجعة.

$$H_0 : \mu \leq 3$$

$$H_1 : \mu > 3$$

جدول (12) نتائج اختبار أحول الفرضية الأولى للدراسة.

4.460	\bar{X} المتوسط : MEAN
0.427	الانحراف المعياري: $Standard Deviation (\sigma)$
46	حجم العينة : n
0.063	الخطأ المعياري: $Standard Error$
16.835	قيمة الاختبار: $Observed Z$
0.000	القيمة الاحتمالية: $Significance (p - value)$
قبول الفرض البديل	القرار

يتبين من خلال نتائج الجدول (12) أن قيمة إحصاء الاختبار كانت (16.835) هي أكبر من قيمتها الجدولية، وهذه القيمة تقع داخل المنطقة الحرجة، عند مستوى دلالة (0.05)، وعليه فإن القرار هو قبول الفرض البديل، أي أن متوسط استجابة العينة أكبر من متوسط المقياس (3) ويمكن إثبات ذلك باستخدام القيمة الاحتمالية Sig حيث نلاحظ أنها أكبر من مستوى المعنوية (sig. ≥ 0.05) إذا نرفض الفرضية الصفريية ونقبل الفرض البديل. عليه: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0.05) وبين تأهيل المراجعين علمياً وعملياً وبين أداء عملية المراجعة.

■ النتائج والتوصيات:

● أولاً النتائج :

توصل البحث إلى مجموعة من النتائج أهمها:

- 1 - يساهم التأهيل العلمي والعملية للمراجع مساهمة فعالة في تطوير عملية المراجعة كما أنه يمكن المراجع من استخدام التقنيات الحديثة في عملية المراجعة، ومواكبة التطورات في هذا المجال.
- 2 - التأهيل العلمي والعملية للمراجع له أثر مهم على تنفيذ عملية المراجعة، من حيث وضع الخطط وسرعة التنفيذ.
- 3 - يؤدي التأهيل العلمي والعملية للمراجع إلى تحسين أداء عملية المراجعة.

● ثانياً التوصيات:

في ضوء ما أسفر عنه البحث من نتائج، يوصي الباحث بما يلي: -

- 1 - ضرورة الاهتمام بالتأهيل العلمي والعملية للمراجع لما له من أثر فعال في رفع الكفاءة المهنية لعملية المراجعة.
- 2 - قيام النقابة العامة للمحاسبين والمراجعين القانونيين بوضع برامج تدريبية مستمرة للمراجعين لمواكبة التطورات الحديثة.
- 3 - إقامة الندوات والمؤتمرات العلمية التي توضح أهمية التأهيل العلمي والعملية بالنسبة للمراجعين وخاصة مراجعة النظم المحاسبية الحديثة.

■ المراجع

- 1 - الأخضر، دردوري، «التأهيل العلمي والعملية للمراجع في ظل تطبيق معايير المراجعة الدولية»، مجلة دفاتر اقتصادية، المجلد (11)، العدد (01) 2014م.
- 2 - آدم محمد إسماعيل، «أثر الكفاءة المهنية للمراجع الخارجي في تقييم نظم المعلومات المحاسبية المحوسبة»، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التجارة، جامعة النيلين السودان، 2017م.
- 3 - شحاتة السيد شحاتة، «أثر خبرة مراقبي الحسابات وتقييم منشأته على جودة المراجعة الخارجية»، جامعة الإسكندرية، كلية التجارة، مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية، المجلد 25، 2015م.

- 4 - شريقي عمر، «التأهيل العلمي والعملية لمراجع الحسابات في بلدان المغرب العربي» منشورات مجلة الباحث الاقتصادي، مجلد (1)، العدد الثاني، 2014م الجزائر.
- 5 - عبد العزيز، جعفر عثمان، «مدى مساهمة التخصص المهني للمراجع الخارجي في تحسين جودة المراجعة»، مجلة العلوم الاقتصادية، المجلد (17)، العدد (1) 2016م .
- 6 - عبد الله محمد أحمد علي، «استقلالية المراجع الخارجي بين النظرية والتطبيق المراجعة في السودان»، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا كلية الدراسات العليا 2004م.
- 7 - قمر الدين، نسرين «التأهيل المهني للمراجع الخارجي وأثره على جودة التدقيق» (رسالة ماجستير)، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، السودان 2014م.
- 8 - المريش، سلوى سعيد، "دراسة تحليلية لدور التأهيل العلمي والعملية للمحاسبين القانونيين على تطوير أداء مهنة المحاسبة والمراجعة في الجمهورية اليمنية"، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الإسكندرية، مصر 2007م.
- 9 - ناصر خليفة سعيد، «تقييم التنظيم الحالي لمهنة المحاسبة والمراجعة في الجمهورية اليمنية»، المجلة العلمية لقطاع كلية التجارة جامعة الأزهر، العدد الثاني 2008م.
- 10 - همام غسان محمد، «دور التعليم المهني المستمر في رفع كفاءة مراجع الحسابات الخارجي»، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الإسلامية غزة 2016م.

الإبلاغ المالي للالتزامات البيئية المحتملة

دراسة ميدانية على شركات إنتاج النفط الليبي

■ د. فاطمة محمد أبوخريص*

■ الملخص

يهدف هذا البحث إلى دراسة كفاية معايير المحاسبة الدولية للإبلاغ المالي للالتزامات البيئية المحتملة الحالية (قصيرة الأجل) والمستقبلية (طويلة الأجل)، حيث تناولت الدراسة عرض وتحليل الدراسات السابقة والأبحاث والمؤتمرات والرسائل العلمية وكذلك دراسة التوصيات والإصدارات والتشريعات الدولية والمهنية المختلفة ودراسة المعايير المحاسبية الدولية الخاصة بالإبلاغ المالي عن الالتزامات البيئية المحتملة، باعتبار ذلك إضافة إلى الأدب المحاسبي، وتم التوصل إلى مجموعة من النتائج أهمها: عدم وجود معايير محاسبة دولية تساعد الكوادر المحاسبية على توضيح أسس الاعتراف والقياس والإفصاح عن المبادئ المحاسبية الواجبة التطبيق عند معالجة الالتزامات البيئية المحتملة الفعلية أو المستقبلية، يساهم في ضعف الإبلاغ المالي عنها، وقد تم استخدام المنهج الوصفي وتحليل بيانات الدراسة باستخدام البرنامج الإحصائي (SSPS)، وتم التوصل إلى مجموعة من التوصيات أهمها: يجب أن تعمل المنظمات والهيئات العلمية المحاسبية الدولية والمحلية على القيام بدورها، وذلك من خلال إصدار معايير محاسبية خاصة لترشيد الممارسات المحاسبية الخاصة بالإبلاغ المالي للالتزامات البيئية المحتملة.

الكلمات المفتاحية: الالتزامات البيئية المحتملة الفعلية، الالتزامات البيئية المحتملة المستقبلية، الاعتراف بالالتزامات البيئية المحتملة، قياس الالتزامات البيئية المحتملة، الإفصاح عن الالتزامات البيئية المحتملة.

* أستاذ مشارك بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية - جامعة طرابلس

Summary

This research aims to study the adequacy of international accounting standards for financial reporting for potential current (short - term) and future (long - term) environmental liabilities. The study deals with presenting and analyzing previous studies, research, conferences and scientific messages as well as studying various international and professional recommendations, publications and legislations, and studying international accounting standards for reporting. The financial statements on potential environmental liabilities, as an addition to the accounting literature, and a set of results were reached, the most important of which are: The absence of international accounting standards that help accounting cadres to clarify the principles of recognition, measurement and disclosure of the accounting principles that should be applied when addressing potential actual or future environmental liabilities. In the weakness of financial reporting on it, the descriptive approach and the analysis of the study data were used using the statistical program (SPSS), and a set of recommendations were reached, the most important of which are: International and local accounting scientific organizations and bodies should work to play their role, by issuing special accounting standards to rationalize Accounting practices for financial reporting for the Potential environmental liabilities.

■ مقدمة:

تعد ظاهرة التلوث من الظواهر التي لاقت اهتماما متزايدا في الآونة الأخيرة خاصة في ظل التقدم الصناعي الذي يشهده العالم المعاصر وعلى الرغم من أن هذه الظاهرة ليست جديدة وموجودة منذ القدم، إلا إن الجديد فيها هو تعدد وتنوع مصادر التلوث وآثاره الضارة، إضافة إلى محاولة الشركات الصناعية التخلص من نفاياتها المضرّة بالبيئة والإنسان عن طريق إطلاقها في الهواء أو إلقائها في البحر أو دفنها في الأرض مما كان له أثر سلبي على الحياة البيئية.

ولهذا تعتبر ظاهرة التلوث البيئي من المشكلات المنتشرة في كل مكان من العالم، خاصة في المجتمعات الحديثة والمتقدمة، وهي مشكلة ذات تكلفة عالية للشركات الصناعية، وقد اعتبرها القانون الفيدرالي الأمريكي من المسؤوليات المالية للشركات الصناعية بسبب تأثير التلوث البيئي الذي أحدثته هذه الشركات أو كانت سببا فيه، ولم تقتصر القوانين

على ما صدر في أمريكا، بل صدرت قوانين مماثلة في كندا وأستراليا وفي الدول الأوروبية حفاظا على البيئة.

وقد أصبحت الضغوط على الشركات للإبلاغ المالي عن أدائها البيئي أمرا عالميا لا يمكن تجنبه في أي مكان خدمة لأصحاب المصالح المتعارضة في جميع المجتمعات التي بها شركات لها آثار بيئية خطيرة، ومن ثم أصبح الاهتمام الزائد من قبل حملة الأسهم والمشرعين الحكوميين والمستهلكين والعاملين والعامّة للحصول على معلومات مرتبطة بشؤون البيئة والالتزامات البيئية المحتملة التي تتحملها الشركات عند ممارسة نشاطها المؤثر في البيئة والالتزامات البيئية المحتملة التي تتحملها الشركات عند ممارسة نشاطها المؤثر في البيئة ذاتها، لا سيما أن الطلب على المعلومات المالية البيئية أدى إلى مزيد من إرشادات محاسبية وبحوث محاسبية نظرية وتطبيقية.

■ الدراسات السابقة:

● دراسة (مولوج وآخرون، 2019) بعنوان: «أثر الاعتراف بالتكاليف البيئية للمنظمات الاقتصادية على تحسين جودة المعلومات المحاسبية المقدمة»

دراسة ميدانية. وتهدف هذه الدراسة إلى تحديد العوامل المؤثرة على تبني المحاسبة البيئية من وجهة نظر المراجعين والمحاسبين، ويتكون مجتمع الدراسة من جميع ممارسي مهنتي المحاسبة والمراجعين في ثلاث ولايات في الجزائر وهي: الجزائر العاصمة والمدية والبلدية، وتم تجميع 68 باستخدام عينة ميسرة بلغت 90 مفردة، وأشارت إلى وجود أثر إيجابي ودال معنويا للعوامل التالية: التشريعات البيئية، وتأهيل العنصر البشري على تبني المحاسبة البيئية X، وبناء على نتائج الدراسة تم التوصل إلى مجموعة من التوصيات.

● دراسة (الياس، 2018) بعنوان: «أثر ممارسة الحوكمة على الإفصاح البيئي للشركات،

تم دراسة أثر المتغير المستقل «حوكمة الشركات» على المتغير التابع «الإفصاح البيئي» لمجموعة من المؤسسات الفرنسية والجزائرية، وقد تم استخدام أسلوب تحليل المحتوى كأداة لجمع وقياس البيانات المتعلقة بالمتغير التابع، وتم إدخال البيانات و تحليلها في برنامج التحليل الإحصائي SPSS واختبار فروض الدراسة لتحقيق أهدافها وهي: دراسة مناقشة حوكمة الشركات بالتعرف على أبعادها المحاسبية وجوانبها الفكرية وأدواتها وآلياتها الإشرافية والرقابية، وبناء نموذج كمي للعلاقة بين أدوات الحوكمة وأدوات

الحوكمة والإفصاح البيئي في المؤسسات الاقتصادية الفرنسية والجزائرية، والتعرف على مستوى ممارسة حوكمة الشركات في المؤسسات، ومن ثم الخروج بنتائج وتوصيات، من شأنها العمل على تفعيل تطبيق حوكمة الشركات في فرنسا والجزائر بما يضمن توفير الثقة والإفصاح العالي لضمان حقوق أصحاب المصالح.

● دراسة (سحيم، 2018) بعنوان: القياس المحاسبي للتكاليف البيئية.

دراسة تطبيقية لشركة الزاوية لتكرير النفط، تهدف الدراسة إلى معرفة وتحليل طبيعة التكاليف البيئية من حيث مفهومها ومشاكل قياسها وأسباب الاهتمام بها وأنواعها بشكل عام، مع محاولة قياس التكاليف البيئية التي تحدث في شركة الزاوية لتكرير النفط، واعتمدت الدراسة المنهج الاستقرائي ودراسة الحالة تمثلت في شركة الزاوية لتكرير النفط، لأن مشكلة التلوث أكثر وضوحاً في الشركات الصناعية، وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها: بطء استجابة الفكر المحاسبي والتطبيق العملي فيما يتعلق بإدخال تحسينات على النظم المحاسبية لتصبح أكثر قدرة على استيعاب التكاليف البيئية، وأنه هناك إمكانية لتطبيق القياس المحاسبي للتكاليف البيئية، وكما توصلت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات أهمها: ضرورة تطوير نظام للمعلومات البيئية، ووضع مجموعة من الأسس النظرية لحل المشاكل المرتبطة بقياس التكاليف البيئية.

● دراسة (الجرادي والجبوري، 2017) بعنوان: تأثير الالتزامات المحتملة في قيمة الوحدة الاقتصادية.

تهدف الدراسة إلى تحديد تأثير الإفصاح عن الالتزامات المحتملة في قيمة الوحدة الاقتصادية، فضلاً عن بيان معالجتها المحاسبية المتبعة والمعايير المحاسبية الدولية التي اهتمت بها، وكذلك توضيح وعرض وتقديم تصور كامل على الالتزامات المحتملة (الالتزامات القانونية، كلف ضمان المنتج، الالتزامات البيئية، المخصصات، ضرائب ذات طبيعة خاصة، تعويضات العاملين) التي تترتب على الوحدات الاقتصادية تجاه الغير، واعتمدت الدراسة منهج القياس التطبيقي عن طريق قياس جودة المستحقات وتأثيرها في قيمة السهم السوقية للوحدة الاقتصادية لعينة البحث التي تم اختيارها من ضمن الوحدات الاقتصادية المدرجة في سوق العراق للأوراق المالية البالغة (20) وحدة اقتصادية بنسبة (28 %) من مجموع (72)، وكذلك منهج التحليل للقوائم المالية ومدى الإفصاح فيها عن الالتزامات المحتملة، وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها: أن الكشف

عن الالتزامات المحتملة له تأثيرات في عملية اتخاذ القرار من مستعملي القوائم المالية وبالنتيجة التأثير في القيمة السوقية للوحدة الاقتصادية، وكما أن الموثوقية والمصدقية وعدالة المعلومات الواردة في القوائم المالية تأتي من ضرورة اتباع أسس صحيحة في تقديم النتائج دون التحيز لطرف على حساب آخر.

● دراسة (خزام، 2016) بعنوان: «أثر الاعتراف بالتكاليف البيئية للمنظمات الاقتصادية على تحسين جودة المعلومات المحاسبية المقدمة» .

دراسة ميدانية على المنظمات الاقتصادية بالمنطقة الغربية من ليبيا، وتهدف الدراسة إلى التعريف بمفهوم وطبيعة التكاليف البيئية، وتحديد أهم الآثار البيئية الضارة المترتبة عن الشركات الصناعية ومعرفة أهم الأنشطة التي تمارسها في سبيل الحد من هذه الآثار، وكيفية معالجة تكاليف هذه الأنشطة في سجلاتها، وتحديد أهم المناهج والمداخل للقياس والإفصاح عن هذه التكاليف، وفي سبيل تحقيق أهداف الدراسة تم صياغة الفرضية الأساسية التالية والتي مفادها أنه لا يؤدي الإفصاح عن التكاليف البيئية للمنظمات الاقتصادية للبيئية إلى تحسين جودة المعلومات المحاسبية المقدمة، واعتمدت الدراسة الميدانية على جمع البيانات المتعلقة بالدراسة من خلال قائمة الاستقصاء ثم توزيعها على المحاسبين والعاملين بالأقسام والإدارات المالية بالشركات الصناعية والنفطية العاملة في المنطقة الغربية من ليبيا، وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها: لا تفصح المنظمات الاقتصادية للبيئية عن الأضرار البيئية التي تسببها للبيئة المحيطة خوفا من تحميل الشركات بأعباء مالية إضافية لإصلاح الضرر الذي أفسحت عنه، وعلى الرغم من عدم إفصاح المنظمات الاقتصادية للبيئية عن التكاليف البيئية إلا إنه هناك اتفاق بدرجة عالية بين أفراد عينة الدراسة بأن الإفصاح عن التكاليف البيئية يؤدي إلى تحسين جودة المعلومات المحاسبية المقدمة.

● دراسة (جواد، 2014) بعنوان: معيار مقترح للمحاسبة عن التكاليف والالتزامات البيئية.

وتهدف هذه الدراسة إلى تطوير رؤية فلسفية للمفاهيم الأساسية ذات الصلة بالمحاسبة البيئية، فضلا عن إلقاء الضوء على المحاولات التي بذلتها المنظمات المحاسبية العلمية والمهنية في إصدار معايير ذات صلة بالمحاسبة البيئية، وذلك لتحقيق الهدف الرئيسي من الدراسة وهو اقتراح معيار يعني بالمحاسبة عن المعلومات ذات الصلة بالتكاليف والالتزامات البيئية، ولتحقيق أهداف البحث تم صياغة فرضية أساسية وهي « إن استيعاب المعلومات

ذات الصلة بالتكاليف والالتزامات البيئية ضمن نطاق الإطار الفكري المحاسبي يستلزم وجود معيار يحدد أفضل الممارسات المحاسبية المرتبطة بها والإفصاح عنها» وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات في ضوء النتائج المتوصل إليها، وتم تطبيق بنود المعيار المقترح في شركة مصافي الوسط وهي إحدى الشركات الصناعية العراقية التي تقوم بتطبيق النظام المحاسبي الموحد في إعداد كشوفاتها المالية التي تعكس أداءها الاقتصادي، من أجل تحديد التكاليف والالتزامات وقياسها والإفصاح عنها ضمن كشوفاتها المالية بعد القيام بتقويم النظام المحاسبي المطبق في الشركة وبيان أهم متطلبات تطويره.

ومن أهم المواضيع التي تناولتها الدراسات السابقة:

1 - أثر ممارسة الحوكمة على الإفصاح البيئي للشركات واستراتيجيات الإدارة والمحاسبة البيئية في المنظمات الاقتصادية والمساهمة في التنمية المستدامة.

2 - الاعتراف بالتكاليف البيئية للمنظمات الاقتصادية على تحسين جودة المعلومات المحاسبية المقدمة.

3 - معيار مقترح للمحاسبة عن التكاليف والالتزامات البيئية.

4 - تأثير الالتزامات المحتملة (الالتزامات القانونية، كلف ضمان المنتج، الالتزامات البيئية، المخصصات، ضرائب ذات طبيعة خاصة، تعويضات العاملين) في قيمة الوحدة الاقتصادية.

وأهم ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة هي أنها تتناول مدى كفاية معايير المحاسبة الدولية للإبلاغ المالي عن الالتزامات البيئية المحتملة في شركات إنتاج النفط الليبي العاملة في المؤسسة الوطنية للنفط، وذلك بالاعتراف بالالتزامات البيئية المحتملة الفعلية والمستقبلية وقياسها والإفصاح عنها بقيم مالية في القوائم المالية وملحقاتها.

■ مشكلة الدراسة:

تتصدر قضايا الحفاظ على البيئة أولوية العمل في كافة الشركات في الوقت الحالي، فقد نتج عن الضغوط المستمرة في المحافظة على حماية البيئة، إلى أن قامت معظم البلدان بترجمة هذا الاهتمام إلى قوانين وتشريعات بيئية، وتعد ليبيا من الدول التي أدركت ضرورة أهمية حماية البيئة لما له من انعكاسات اقتصادية، الأمر الذي اتبعه إصدار العديد من القوانين والقرارات استهدفت حماية البيئة، وكان آخرها القانون رقم (15) لسنة 2003 بشأن حماية وتحسين البيئة ولأحدثه التنفيذية.

وفي ظل التطورات التي يشهدها المجتمع بشأن الحفاظ على البيئة وحمايتها، استتبع ذلك العديد من الآثار على مهنة المحاسبة فبالنسبة لشركات إنتاج النفط الليبي، الخاضعة لقانون رقم (15) لسنة 2003 بشأن حماية وتحسين البيئة ولائحته التنفيذية، حيث أصبحت الأنشطة البيئية يصاحبها العديد من الانعكاسات على القوائم المالية من خلال تأثيرها على الالتزامات المحتملة الحالية (قصيرة الأجل) والمستقبلية (طويلة الأجل)، مما يؤثر على إعداد القوائم المالية في ظل معايير المحاسبة الدولية.

ومن هذا المنطلق فإن مشكلة الدراسة تتمثل في السؤال التالي:

س: هل يوجد قصور في معايير المحاسبة الدولية للإبلاغ المالي عن الالتزامات البيئية المحتملة في شركات إنتاج النفط الليبي؟

■ فرضية الدراسة:

تقوم الدراسة على الفرضية التالية:

- قصور معايير المحاسبة الدولية في الإبلاغ المالي عن الالتزامات البيئية المحتملة في شركات إنتاج النفط الليبي.
- $H_0 =$ لا يوجد قصور في معايير المحاسبة الدولية للإبلاغ المالي عن الالتزامات البيئية المحتملة في شركات إنتاج النفط الليبي.
- $H_1 =$ يوجد قصور في معايير المحاسبة الدولية للإبلاغ المالي عن الالتزامات البيئية المحتملة في شركات إنتاج النفط الليبي.

■ أهداف الدراسة:

1. دراسة مفهوم الإبلاغ المالي عن الالتزامات البيئية المحتملة الفعلية (قصيرة الأجل) والمستقبلية (طويلة الأجل).
2. استعراض أهم ما ورد بالمعايير المحاسبية الدولية التي تم الإشارة فيها عن الإبلاغ المالي عن الالتزامات البيئية المحتملة.
3. التعرف على آراء عينة الدراسة في شركات إنتاج النفط الليبي على واقع الإبلاغ المالي للالتزامات البيئية، وذلك بالاعتراف والقياس والإفصاح عن الالتزامات المحتملة، وأنه قد تم الإبلاغ عنها في القوائم المالية أو ملحقاتها.

4. محاولة صياغة توصيات تتلاءم مع توفير متطلبات الإبلاغ المالي عن الالتزامات البيئية المحتملة.

■ أهمية الدراسة:

تستمد الدراسة أهميتها من:

1 - أهمية الالتزامات المحتملة بصفة عامة والتي من ضمنها الالتزامات البيئية المحتملة والتي تعد من عناصر القوائم المالية وتعكس النشاط الحالي والمستقبلي للوحدة الاقتصادية بشكل مؤثر وتركز على التزامات محتملة قد تحدث أو لا تحدث، وتعد في أغلبها محل اجتهاد وحكم شخصي قد يؤثر عدم الإبلاغ المالي عنها سلبا في عدالة وصدق القوائم المالية أو في ملحقاتها.

2 - التحري عن الالتزامات البيئية المحتملة على شركات إنتاج النفط الليبي سواء كانت الفعلية (قصيرة الأجل) أو المستقبلية (طويلة الأجل) وأسباب عدم الاهتمام بها بالشكل الكافي من ناحية الإبلاغ المالي (الاعتراف والقياس والافصاح)، لأن إخفاء أية معلومة تتعلق بنشاط الوحدة الاقتصادية يفقد القوائم المالية وملحقاتها تمثيلها العادل والصادق.

■ مجتمع وعينة الدراسة:

يتمثل مجتمع الدراسة من موظفي شركات إنتاج النفط الليبي، المزاولين للمهن التي لها علاقة بالآثار البيئية الناتجة عن إنتاج النفط سواء بدراساتها أو التقرير عنها أو المحاسبة عنها، وهذه الشركات هي: (شركة آجيب، شركة الزويتينة، شركة الواحة، شركة فيبا، شركة الخليج العربي، شركة سرت، شركة فنترسهال، شركة إيني، شركة المحيريقة، شركة ريبسول).

أما عينة الدراسة فشملت مديري وأحد موظفي شركات إنتاج النفط الليبي في الإدارات التالية: (إدارة التكاليف، إدارة الميزانيات، إدارة البيئة، إدارة الحقول)، وبذلك تكون عينة الدراسة قد تم اختيارها بحيث تكون قادرة على أن تعكس تفاعل مجتمع الدراسة مع المشكلة، وقد تم توزيع (89) قائمة استبيان عن طريق المقابلات الشخصية.

■ حدود الدراسة:

اقتصرت هذه الدراسة على دراسة عدم كفاية المعايير المحاسبية الدولية للإبلاغ المالي عن الالتزامات البيئية المحتملة في شركات إنتاج النفط الليبي.

■ منهجية الدراسة:

اتبعت الباحثة في الجانب النظري، المنهج الاستقرائي التحليلي بالرجوع إلى الإصدارات المهنية والدوريات والمراجع والأبحاث المتعلقة بالموضوع.

إما في الجانب العملي فكانت دراسة ميدانية على شركات إنتاج النفط الليبي، ودراسة كفاية معايير المحاسبة الدولية للإبلاغ المالي للالتزامات البيئية، واعتمدت على استخدام الأساليب الإحصائية التالية:

● الأسلوب الإحصائي الوصفي: حسابات التكرارات والنسب المئوية التي تم الحصول عليها من مفردات العينة.

● الأسلوب الإحصائي الاستدلالي: تم استخدام البرنامج الإحصائي (SPSS) وذلك بالاعتماد على الأساليب الإحصائية التالية:

1 - للتأكد من ثبات مقياس الدراسة تم استخدام طريقة (كرونباخ ألفا) للتعرف على الدرجة الكلية لثبات مقياس الدراسة.

2 - تم صياغة الاستجابات في مقياس ترتيبي _ قياس ليكرت خماسي التقسيم.

3 - اختبار (T - Test) للعينة الواحدة وقد استخدم هذا الأسلوب لاختبار فرضية الدراسة.

■ المبحث الأول: الإطار النظري (الأدبيات)

● الالتزامات البيئية المحتملة:

تعرف المسؤولية البيئية بأنها الالتزام قد يترتب على الوحدة الاقتصادية دفعات مستقبلية، وذلك بسبب الأحداث الماضية أو لتعويض طرف ثالث نتيجة للأذى من الأضرار البيئية الناتجة عن نشاط الوحدة الاقتصادية، وأن تقدير الالتزامات البيئية المحتملة يمكن أن يكون غير مؤكد للغاية، كذلك فإن التكلفة الإجمالية للالتزامات البيئية المحتملة تعتمد على عوامل كثيرة، منها ما يتعلق بأطراف أخرى معنية (الجرادي وآخر، 2017، 49)، وتتسأ الالتزامات البيئية من مصادر عديدة أهمها القوانين والتشريعات البيئية وتصنيف الالتزامات البيئية المحتملة متعددة، ويمكن التمييز بين أنواع متعددة للالتزامات البيئية المحتملة كالآتي (الفتلاوي، 2006: 59)

● الالتزامات الناشئة بسبب الالتزام بالتشريعات البيئية التي تنظم عمليات إنتاج

واستخدام وترويج والتخلص من المواد الكيماوية وأي أنشطة تسبب آثاراً ضارة بالبيئة.

● الالتزامات الناشئة عن التعهدات الحالية والمستقبلية باتخاذ التدابير العلاجية للممتلكات العقارية التي أصابها ضرر بيئي.

● الالتزامات الناشئة بسبب الغرامات والجزاءات المدنية والجنائية التي تترتب على عدم الالتزام بالتشريعات سارية المفعول.

● الالتزامات الناشئة بسبب تعويضات الأشخاص الطبيعيين عن الأضرار البيئية التي تصيبهم شخصياً أو تتعرض لها ممتلكاتهم أو يترتب عليها تكبدهم خسارة اقتصادية.

وقد تناولت دراسة وكالة حماية البيئة (EPA) في عام 2001 موضوع الالتزامات البيئية، حيث تم تقسيم الالتزامات البيئية المحتملة سواء الحالية (قصيرة الأجل) أو المستقبلية (طويلة الأجل) إلى الخمسة أنواع التالية: (الالتزامات التوافق/ التزامات المعالجة/ التزامات تعويضية/ التزامات تأديبية/ التزامات الأصول الطبيعية) (EPA, 2001).

● الإبلاغ المالي عن الالتزامات البيئية المحتملة:

يتطلب الإبلاغ المالي عن الالتزامات البيئية المحتملة إجراءات خاصة للاعتراف والقياس والإفصاح، حيث إن الالتزامات البيئية المحتملة يمكن أن تكون صريحة أو ضمنية، لذا فهي تتطلب البحث والتحري قبل الاعتراف وبيان الموثوقية للقياس المبني على الاعتراف وعادة ما يتم الإفصاح عنها فقط بدون قياسها لعدم التأكد من حدوثها من جانب إدارة الوحدة الاقتصادية.

● أولاً: الاعتراف بالالتزامات البيئية المحتملة

إن الاعتراف هو عملية إدراج عنصر ما في قائمة المركز المالي أو قائمة الدخل، يلبي معايير الاعتراف التي يمكن أن يتم عن طريقها التعبير عن ذلك العنصر بالكلمات أو الأرقام، ولكي يعترف بالالتزام البيئي المحتمل يتطلب معرفة أركان الاعتراف بالالتزام، التي يمكن إدراجها ضمن ركنين رئيسيين للاعتراف بالتزامهما (الجرادي والجبوري، 2017، 51)

1 - احتمال أن يتطلب التضحية بجزء من المنافع الاقتصادية بالمستقبل.

2 - إمكانية قياس حجم المسؤولية بشكل موثوق.

كما حدد (UNCTAD) شروط للاعتراف بالالتزامات البيئية المحتملة وهي (جواد، 2014):

1 - يتم الاعتراف بالالتزام البيئي متى ما كان هنالك التزام على الوحدة الاقتصادية بتحميل تكاليف بيئية.

2 - في الحالات التي يصعب فيها تقدير مبلغ الالتزام البيئي كليا أو جزئيا، فإن هذا قد يمنع الوحدة الاقتصادية من الكشف عن وجود التزام بيئي والاعتراف به.

3 - في الحالات التي يتصل فيها الضرر البيئي بممتلكات الوحدة الاقتصادية أو عندما تتسبب العمليات التشغيلية للوحدة الاقتصادية بإلحاق الضرر بممتلكات أخرى لا يقع فيها التزام على الوحدة الاقتصادية بمعالجة الأضرار، فإنه ينبغي الاعتراف بهذه الأضرار، وإذا كان هناك إمكانية معقولة بجواز إجراء إصلاح الأضرار في وقت لاحق، فإن الأمر يستلزم الكشف عن وجود أي خصم احتمالي يرافق العملية.

● ثانيا: الإفصاح عن الالتزامات البيئية المحتملة

نظرا لتزايد حاجة مستخدمي القوائم المالية إلى الإفصاح عن الأداء البيئي للوحدات الاقتصادية، لمواجهة قصور الإفصاح التقليدي عن تلبية احتياجاتهم، ومن ثم كانت هناك ضرورة ملحة لتطوير معيار الإفصاح في الفكر المحاسبي ليشمل الإفصاح البيئي الذي يتضمن الإفصاح عن الالتزامات البيئية المحتملة، الأمر يؤدي إلى زيادة كفاءة تشغيل المعلومات بواسطة متخذي القرارات، كما تساعد في ترشيد قراراتهم المتعلقة بتقييم مسؤوليتهم البيئية، ومن ثم يجب أن تعكس القوائم المالية للوحدات الاقتصادية الالتزامات البيئية المحتملة الفعلية (قصيرة الأجل) والمستقبلية (طويلة الأجل)، (عيد، وآخرون، 2018)، على أن يشمل الإفصاح البيئي للالتزامات المحتملة ما يلي (جربوع وحلس، 2006، 18):

1 - وصف موجز لطبيعة الالتزامات البيئية المحتملة الفعلية والمستقبلية.

2 - إشارة عامة إلى توقيت تسويتها وشروطها.

3 - يجب الكشف عن أي سياسات للمحاسبة تتصل بوجه خاص بالالتزامات البيئية المحتملة الفعلية والمستقبلية.

4 - الإفصاح عن أي حوافز حكومية مثل المنح والامتيازات الضريبية المقدمة فيما يتعلق بتدابير الحماية البيئية.

5 - الإفصاح عن الأساس المستخدم في قياس الالتزام البيئي المحتمل الفعلي أو المستقبلي.

● ثالثاً: القياس المحاسبي للالتزامات البيئية المحتملة

يقصد بالقياس المحاسبي للالتزامات البيئية المحتملة، تحديد قيم لجميع عناصر الأنشطة المتولدة عن التزام الشركة بمسؤوليات بيئية معينة سواء كان هذا الالتزام بمحض اختيارها أو قصراً بموجب القانون (الشحادة، 2010، 283)، ويعد القياس النقدي الطريقة الأساسية التي يتم الاستناد عليها عند تقدير عناصر الأنشطة إذا أمكن ذلك، ولكن إذا تعذر الحصول على تقديرات معبر عنها نقدياً، يتم اللجوء إلى طريقة القياس العيني أي القياس بالوحدات الطبيعية (الكمية) وبخاصة في حالات مثل وصف المواد الملوثة المتدفقة إلى البيئة، وبهذا الصدد أشار تقرير جمعية المحاسبة الأمريكية (AAA) إلى أنه " لا يوجد أي مبرر يدعو لأن يكون القياس النقدي هو القياس الوحيد الواجب استخدامه، بل لا بد من التوسع بحيث تتعامل المحاسبة مع مقاييس أخرى متى دعت الحاجة إلى ذلك" (الذهبي واخر، 2009، 70).

■ مدخل قياس الالتزامات البيئية المحتملة:

يوجد عدد من المدخل لقياس الالتزامات البيئية المحتملة وهي (جواد، 2014، 190):

1 - مدخل القيمة الحالية، يتم قياس الالتزام البيئي المحتمل على أساس معرفة القيمة الحالية للتدفقات النقدية المتوقعة والمطلوبة للوفاء بالالتزامات البيئية، فضلاً عن المعلومات الإضافية التي يحتاجها تطبيق هذا المدخل، منها ما يتعلق بالقيمة الزمنية للنقود والعوامل التي يمكن أن تؤثر في توقيت ومبلغ التدفقات النقدية المتوقعة.

2 - مدخل التكلفة الجارية، فإن الأمر يستلزم تحديد الالتزام المتوقع من أداء أنشطة الوحدة الاقتصادية من ترميم مواقع العمل وإغلاقها أو إزالتها خلال الفترة الجارية على أساس الأوضاع القائمة والمتطلبات القانونية.

3 - مدخل الاعتمادات، فإنه يتم تقدير الاعتمادات التي تخصص لمواجهة المصروفات المتوقع تحملها طول مدة تنفيذ العمليات ذات الصلة على أساس تقدير التدفقات

النقدية التي تكون مطلوبة في نهاية الأمر، لا على أساس المبلغ المطلوب في الوقت الحاضر.

● دور المنظمات المهنية في إعداد وإصدار المعايير المحاسبية للإبلاغ المالي عن الالتزامات البيئية المحتملة:

بدأت المنظمات الدولية للمعايير المحاسبية والمهنية بالمحافظة على البيئة بوضع معايير لكيفية التعامل مع الموارد المتاحة، ووضع نظم تهدف إلى تحسين الأداء البيئي لاستخدام الموارد الطبيعية أفضل استخدام، وتحديد المسؤولية البيئية وذلك بتناول الاعتراف والإفصاح والقياس للالتزامات البيئية المحتملة، نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر الآتي:

1 - مجلس معايير المحاسبة المالية بالولايات المتحدة: قد أصدر في عام 1975 بيان معايير المحاسبة المالية رقم (5) المحاسبة عن الالتزامات المحتملة (FASB, NO5) وقد عرف البيان الخسارة المحتملة بأنها حالة أو موقف أو مجموعة من المواقف التي يصاحبها عدم التأكيد بشأن خسائر ممكن حدوثها للوحدة الاقتصادية على أن يتقرر ذلك نهائياً بحدوث أو عدم حدوث الأحداث المستقبلية واشترط البيان رقم (5) للاعتراف بالخسائر المحتملة وما يتبعها من التزامات أن يكون احتمال حدوث أو وقوع الخسارة في المستقبل كبيراً، كذلك إمكانية تقدير مبلغ الخسارة بطريقة معقولة يجعل هذا البيان مناسباً للمحاسبة عن الالتزامات البيئية وما يصاحبها من عدم تأكد (الفضل، وآخرون، 2002، 255).

2 - واجتمع في عام 1993 أكثر من 30 شخصاً تحت رعاية (AICPA) ويمثلون ممارسين عموميين وأعضاء من (AICPA) وأعضاء كل من (FASB, SEG) وخلال اجتماعهم ناقشوا ما يلي (حنان، 2003، 27):

- مشكلة ممارسة تطبيق المبادئ المحاسبية المتعارف عليها (GAAP) للموضوعات المتعلقة بالبيئة ومعالجتها في القوائم المالية.
- التعرف على الأمور البيئية والتي تحتاج إلى معيار محاسبي صادر من جهة مسؤولة وإمكانية تقييمه.
- إعطاء نقطة البداية لوضع مرشد في تطبيق المعايير المحاسبية الموجودة والمرتبطة

بالأمور البيئية، وتوصلت هذه اللجنة إلى توصيتين:

- التوصية الأولى: إن المعيار المحاسبي مطلوب للتعرف على الالتزامات البيئية وقياسها.
- التوصية الثانية: إن معدي ومستخدمي القوائم المالية يطالبون بأن يكونوا على دراية كاملة بخصوص القوانين الفيدرالية والخاصة بالمعالجات البيئية ومفاهيم الالتزامات المشتركة والمتعدد.

3 - المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين (AICPA): في عام 1996 قام المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين (AICPA) بإصدار بيان رقم (1 - 96) عن الالتزامات الناتجة عن معالجة آثار التلوث البيئي تضمن: القضايا الخاصة بالاعتراف والقياس والإفصاح عن تلك الالتزامات، كما أوضح البيان أن الاعتراف بالالتزامات البيئية المحتملة يكون وفقا لبيان معايير المحاسبة المالية رقم (5) المحاسبة عن الالتزامات المحتملة وذلك في حالة إذا ما قررت وكالة حماية البيئة الأمريكية (EPA) أن الوحدة الاقتصادية طرفا مسؤولا عن التلوث البيئي وعليها المشاركة في معالجة الموقف (جواد، 2014، 193).

4 - عقد في باريس في أكتوبر 1997، المجمع المحاسبي العالمي حيث أعلنت فيه لجنة معايير المحاسبة الدولية (IASB) أنها تضمنت الموضوعات البيئية في جدول أعمالها لل المدى الطويل وأيضا، أرسلت المنظمة الفيدرالية للخبراء الأوروبيين FEE كتتظيم أوروبي مهنة المحاسبة إلى IASB مذكرة بفحص المعايير المحاسبية الدولية مع اقتراح ما ينبغي مراعاته بالنسبة للإفصاح البيئي وطريقة المحاسبة عنه وتحديد العوامل البيئية المؤثرة نتيجة استخدام أصول معينة (عبدابر، 2001، 10)، معايير المحاسبة الدولية (IASB) تناولت موضوعات البيئة والإفصاح عنها بشكل ضمنى في العديد من المعايير التي أصدرتها ولم تخصص معيارا صريحا ينص عليها، ومن هذه المعايير على سبيل المثال:

أ. المعيار المحاسبي الدولي رقم (1) IAS المعدل في عام 1997: تناول إطار عرض القوائم المالية، الإفصاح المنفصل عن الالتزامات والتكاليف البيئية بالقوائم المالية والمعالجة المحاسبية التي استخدمت في قياسها وفقا للأهمية النسبية للبند وكذلك المطالبة بالإفصاح عن السياسات والأنشطة البيئية للوحدة الاقتصادية والمخاطر البيئية التي تتعرض لها وباقي الموضوعات المهمة المتعلقة بالبيئة بما يفي احتياجات مستخدمي القوائم المالية (حافظ، واخر، 2016، 191).

ب. المعيار المحاسبي الدولي رقم (37) IAS صادر في عام 1998: تناول المخصصات والالتزامات المحتملة والأصول المحتملة والذي حل محل بعض أجزاء المعيار المحاسبي الدولي رقم (10) الظروف الطارئة والأحداث اللاحقة لتاريخ الميزانية، ويعد هذا المعيار مناسباً لمعالجة الأصول والالتزامات المحتملة والمخصصات الناتجة عن العوامل البيئية حيث أوضح المعيار المعالجة المحاسبية للأصول والالتزامات المحتملة والمخصصات (103، 1998، IAS (37)).

وترى الباحثة أن إصدارات المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين (AICPA) قد تناول أثر العوامل البيئية على القوائم المالية بصورة أكثر مباشرة من معايير المحاسبة الدولية الملزمة، الأمر الذي يتطلب من معايير المحاسبة الدولية أن تتناول الاعتراف والقياس والإفصاح عن الالتزامات البيئية المحتملة الفعلية والمستقبلية وباقي الأنشطة البيئية في القوائم المالية وملحقاتها بشكل أكثر صراحة ومباشرة على أن ما هو متاح حالياً يوفر الخطوط العريضة لتلك المعالجة.

■ المبحث الثالث: (الدراسة الميدانية)

يشمل هذا المحور عرضاً وصفيًا لعينة الدراسة وتصنيفاتها، ونتائج استجابات أفراد عينة الدراسة على الأداة، والنتائج المتعلقة بفرضية الدراسة واختيار فرضية الدراسة، والنتائج والتوصيات.

● أولاً: ثبات أداة الدراسة

لسرعة إنجاز العمليات الحسابية تم اختبار قوة الأداء المستخدمة في البحث عن طريق فحص الاعتمادية (Reliability) وذلك باستخدام اختبار كرونباخ ألفا من خلال برنامج SPSS الإحصائي، حيث كانت قيمة ألفا (0.976) وهذا يعني أنها ذات قيمة عالية وتقترب من الواحد الصحيح وهي أكبر من (0.5) وهي القيمة الدنيا المقبولة لمعامل ألفا كرونباخ، وهذه القيمة تعد مؤشراً لصلاحية أداة البحث للتطبيق بغرض تحقيق أهداف البحث من خلال الإجابة على أسئلة الاستبيان، مما يشير إلى إمكانية ثبات النتائج التي يمكن أن تسفر عنها عند تطبيقها.

● ثانياً: عينة الدراسة

تم اختيار عينة الدراسة في ضوء مجموعة من العوامل منها: هدف الدراسة، مشكلة الدراسة، وطبيعة مجتمع الدراسة، ودرجة الدقة المطلوبة للإجابات، لتكون قادرة على أن

تعكس تفاعل مجتمع الدراسة مع مشكلة الدراسة، وقد تم توزيع (89) قائمة استبيان، وبلغ عدد قوائم الاستبيان المعادة (77) قائمة وتمثل نسبة (85 %) من القوائم الموزعة، وبلغ عدد القوائم المعادة والقابلة للدراسة (72) قائمة وتمثل نسبة (80.9 %) من القوائم الموزعة.

● ثالثاً: تصنيف عينة الدراسة

1 - وفقاً لمتغير المنصب الوظيفي تبين من دراسة تحليل البيانات، أن شاغلي منصب رؤساء (إدارات البيئة والحقول وإدارات الميزانيات والتكاليف) بإحدى شركات إنتاج النفط الليبي يمثلون نسبة 12.5 % لكل إدارة، وكذلك شاغلي منصب أحد موظفي شركات إنتاج النفط الليبي للإدارات السابقة يمثلون 12.5 % لكل إدارة.

2 - وفقاً لمتغير المؤهل العلمي تبين من دراسة تحليل البيانات أن أفراد العينة الحاصلين على المؤهل العلمي (يكالوريس) كانوا الأكثر تكراراً بين أفراد العينة ويمثلون نسبة (41.7 %)، بينما كان الحاصلون على المؤهل دبلوم تخصصي الأقل تكراراً ويمثلون نسبة (9.7 %)، أما مؤهلي الدكتوراه والماجستير فيمثلون نسبة (15.3 %) و(33.3 %) على التوالي.

3 - وفقاً لمتغير سنوات الخبرة تبين من دراسة تحليل البيانات أن أفراد العينة الذين كانت خبرتهم ضمن فئة (من 10 إلى 15) يمثلون أعلى نسبة حيث كانت (34.7 %) بينما أفراد العينة الذين كانت خبرتهم (أكثر من 20) فيمثلون نسبة (1.4 %)، والذين كانت خبرتهم (أقل من 5) فيمثلون نسبة (19.4 %).

● رابعاً: اختبار الفرضية

للتأكد من صحة فرضية الدراسة قامت الباحثة باستخدام اختبار (T) للعينة الواحدة على متغير قصور معايير المحاسبة الدولية في الإبلاغ المالي عن الالتزامات البيئية المحتملة في شركات إنتاج النفط الليبي ويشير الجدول رقم (1) و (2) إلى المتوسط الحسابي والانحراف المعياري ونتائج اختبار (T) لكل بند من بنود الفرضية وإجمالها.

● النتائج المتعلقة بفرضية الدراسة:

قصور معايير المحاسبة الدولية في الإبلاغ المالي عن الالتزامات البيئية المحتملة في شركات إنتاج النفط الليبي.

H0 = لا يوجد قصور في معايير المحاسبية الدولية للإبلاغ المالي عن الالتزامات البيئية المحتملة في شركات إنتاج النفط الليبي.

H1 = يوجد قصور في معايير المحاسبية الدولية للإبلاغ المالي عن الالتزامات البيئية المحتملة في شركات إنتاج النفط الليبي.

الجدول رقم (1) يبين المتوسط الحسابي والانحراف المعياري ونتائج اختبار (T) للمجموعة الواحدة على متغير قصور معايير المحاسبة الدولية في الإبلاغ عن الالتزامات البيئية المحتملة في شركات إنتاج النفط الليبي.

قيمة الاختبار = 3					العبارة	رقم البند
Sig	قيمة (T)	متوسط الفرق	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي		
0.000	*8.758	0.903	0.875	3.90	المعايير المحاسبية الدولية المتعلقة بالإبلاغ عن الالتزامات البيئية المحتملة غير كافية.	1
0.000	*19.533	1.347	0.585	4.35	يجب تطوير المعايير المحاسبية الدولية لتتمكن من الإبلاغ عن الالتزامات البيئية المحتملة.	2
0.000	*20.236	1.306	0.547	4.31	يستلزم وجود معيار محاسبي دولي يحدد الالتزامات البيئية المحتملة ويحدد كيفية الاعتراف بها.	3
0.000	*18.194	1.361	0.635	4.36	يستلزم وجود معيار محاسبي دولي يحدد الالتزامات البيئية المحتملة ويحدد كيفية قياسها.	4
0.000	*21.436	1.361	0.539	4.36	يستلزم وجود معيار محاسبي دولي يحدد الالتزامات البيئية المحتملة وكيفية الإفصاح عنها.	5

قيمة الاختبار = 3					العبارة	رقم البند
Sig	قيمة (T)	متوسط الفرق	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي		
0.000	*21.436	1.361	0.539	4.36	لا بد أن تتضمن المعايير المحاسبية الدولية معياراً خاصاً بمسؤولية مشاركة الشركات في معالجة الالتزامات البيئية نتيجة الأحداث المحتملة الحالية.	6
0.000	*20.236	1.306	0.547	4.31	لا بد أن تتضمن المعايير المحاسبية الدولية معياراً خاصاً بمسؤولية مشاركة الشركات في معالجة الالتزامات البيئية نتيجة الأحداث المحتملة المستقبلية.	7
0.000	*20.236	1.306	0.547	4.31	لا بد أن تتضمن المعايير المحاسبية الدولية معياراً خاصاً بالإفصاح عن المخاطر وعدم التأكد فيما يتعلق بالالتزام البيئي المحتمل للشركات.	8
0.000	*18.295	1.375	0.638	4.38	يستلزم وجود معيار محاسبي دولي يحدد المبادئ المحاسبية الواجبة التطبيق عند معالجة الالتزامات البيئية المحتملة الحالية.	9
0.000	*19.072	1.389	0.618	4.39	يستلزم وجود معيار محاسبي دولي يحدد المبادئ المحاسبية الواجبة التطبيق عند معالجة الالتزامات البيئية المحتملة المستقبلية.	10

قيمة الاختبار = 3					العبارة	رقم البند
Sig	قيمة (T)	متوسط الفرق	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي		
0.000	*20.213	1.264	0.531	4.26	يستلزم وجود معيار محاسبي دولي يوضح كيفية الإبلاغ عن الالتزامات البيئية المحتملة في ملاحق قائمة المركز المالي.	11
0.000	20.213	1.264	0.531	4.26	يستلزم وجود معيار محاسبي دولي يوضح كيفية الإبلاغ عن الالتزامات البيئية المحتملة في قائمة المركز المالي.	12

• قيمة (T) دالة عند ($\alpha = 5\%$) (sig <)

يتضح من الجدول رقم (1) وتحليل الفقرة رقم (1) والتي تنص على المعايير المحاسبية الدولية المتعلقة بالإبلاغ المالي عن الالتزامات البيئية المحتملة غير كافية، قد تحصلت على متوسط حسابي = (3.900) وانحراف معياري = (0.875) ومتوسط فرق = (0.903) وكانت قيمة (T) = (8.758) ويقابلها مستوى دلالة (sig) = (0.000)، ويشير ذلك إلى موافقة أغلبية أفراد العينة على أن المعايير المحاسبية الدولية المتعلقة بالإبلاغ المالي عن الالتزامات البيئية المحتملة غير كافية.

أما الفقرة رقم (2) والتي تنص على أنه يجب تطوير معايير المحاسبة الدولية لنتمكن من الإبلاغ المالي عن الالتزامات البيئية المحتملة، وقد تحصلت على متوسط حسابي = (4.35) وانحراف معياري = (0.585) ومتوسط فرق = (1.347) وكانت قيمة (T) = (19.533) ويقابلها مستوى دلالة (sig) = (0.000)، ويشير ذلك إلى موافقة معظم أفراد العينة على أنه يجب تطوير معايير المحاسبة الدولية لنتمكن من الإبلاغ المالي عن الالتزامات البيئية المحتملة.

أما الفقرات من رقم (3) إلى رقم (12) والتي تتضمن ضرورة وجود معايير محاسبية دولية تحدد الالتزامات البيئية المحتملة وكيفية الاعتراف بها وكيفية قياسها وكيفية الإفصاح عنها وتحديد المبادئ المحاسبية واجبة التطبيق عند معالجتها، كما تتضمن

أيضا ضرورة وجود معيار محاسبي دولي خاص بمسؤولية مشاركة الشركات في معالجة الالتزامات البيئية المحتملة نتيجة الأحداث الحالية أو المستقبلية، وكذلك معيار خاص بالإبلاغ عن المخاطر وعدم التأكد فيما يتعلق بالالتزامات البيئية المحتملة للشركات، وقد تحصلت متوسط حسابي يتراوح بين (4.26) و(4.39) وانحراف معياري ما بين (0.531) و(0.638) و كانت قيمة متوسط الفرق ما بين (1.264) و(1.389) و كانت قيمة (T) ما بين (18.194) و(21.436) دلالة (sig) = (0.000)، وهذا يدل على موافقة أغلبية أفراد العينة على ضرورة وجود معايير محاسبة دولية تحدد الالتزامات البيئية المحتملة وكيفية الاعتراف بها وكيفية قياسها وكيفية الإفصاح عنها وتحديد المبادئ المحاسبية واجبة التطبيق عند معالجتها، وكذلك وجود معيار محاسبي دولي خاص بمسؤولية مشاركة الشركات في معالجة الالتزامات البيئية المحتملة نتيجة أحداث الحالية أو المستقبلية، ومعيار خاص بالإبلاغ عن المخاطر وعدم التأكد فيما يتعلق بالالتزامات البيئية المحتملة للشركات.

■ اختبار فرضية الدراسة:

قصور معايير المحاسبية الدولية في الإبلاغ المالي عن الالتزامات البيئية المحتملة في شركات إنتاج النفط الليبي.

● $H_0 =$ لا يوجد قصور في معايير المحاسبية الدولية للإبلاغ المالي عن الالتزامات البيئية المحتملة في شركات إنتاج النفط الليبي.

● $H_1 =$ يوجد قصور في معايير المحاسبية الدولية للإبلاغ المالي عن الالتزامات البيئية المحتملة في شركات إنتاج النفط الليبي.

الجدول رقم (2) يبين المتوسط الحسابي والانحراف المعياري ونتائج اختبار (T) للمجموعة الواحدة على متغير: قصور معايير المحاسبة الدولية في الإبلاغ المالي عن الالتزامات البيئية المحتملة في شركات إنتاج النفط الليبي.

عدد العينة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	متوسطات الفروق	قيمة (T)	مستوي الدلالة Sig
72	4.3	0.52	1.295	21.152	0.000

من الجدول رقم (2) ولغرض اختبار فرضية الدراسة على متغير: قصور معايير

المحاسبة الدولية في الإبلاغ عن الالتزامات البيئية المحتملة في شركات إنتاج النفط الليبي، تبين أن المتوسط الحسابي = (4.3) وانحراف معياري = (0.52) ومتوسط الفرق = (1.295) كما بلغت قيمة (T) = (21.152) ويقابلها مستوى دلالة (sig) = (0.000)، ونلاحظ أن مستوى الدلالة المقابل ل (T) أصغر من مستوى الدلالة المحددة وبالغلة 5 % أي ($\alpha = 5\% < sig$)، وبذلك نرفض (فرضية العدم) الفرضية الصفرية (H0) والتي تقول أنه لا يوجد قصور في معايير المحاسبية الدولية للإبلاغ المالي عن الالتزامات البيئية المحتملة في شركات إنتاج النفط الليبي، ونقبل فرضية البديل (H1) التي تقول أنه يوجد قصور في معايير المحاسبية الدولية للإبلاغ المالي عن الالتزامات البيئية المحتملة في شركات إنتاج النفط الليبي.

■ المبحث الثالث: الاستنتاجات والتوصيات

● أولاً: الاستنتاجات

- 1 - إن المساهمات الفكرية والعملية في مجال المحاسبة البيئية بصفة عامة والإبلاغ المالي للالتزامات البيئية المحتملة لازالت قليلة مقارنة بحجم التحدي والآثار المرتبطة بموضوع التلوث البيئي.
- 2 - أولت المنظمات المهنية والجمعيات العلمية المحاسبية الدولية أهمية للأمر المتعلقة بالبيئة، إلا إن الإبلاغ المالي للالتزامات البيئية المحتملة الفعلية أو المستقبلية، لم يرق الاهتمام به على المستوى المطلوب.
- 3 - إن قصور معايير المحاسبة الدولية في مساعدة الكوادر المحاسبية على توضيح أسس الاعتراف والقياس والإفصاح عن المبادئ المحاسبية الواجبة التطبيق عند معالجة الالتزامات البيئية المحتملة الفعلية أو المستقبلية، يسهم في ضعف الإبلاغ المالي عنها.
- 4 - تجاهل المحاسبة التقليدية قياس الالتزامات البيئية المحتملة الفعلية والمستقبلية والإبلاغ المالي عنها، بحجة عدم توفر أدوات ووسائل لقياسها، ولد الحاجة إلى ضرورة تضمين القوائم المالية وملحقاتها بالبيانات الخاصة بتأثير الالتزامات البيئية المحتملة لشركات إنتاج النفط الليبي.
- 5 - يوجد عدد من المداخل لقياس الالتزامات البيئية المحتملة وهي: مدخل التكلفة

الجارية ومدخل القيمة الحالية ومدخل الاعتمادات، بهدف معرفة القيمة التي سيتم الإبلاغ عنها في القوائم المالية.

● ثانياً: التوصيات

1 - ينبغي أن يتضمن المعيار المحاسبي الدولي رقم (1) المعدل في عام 1997 والخاص بالإبلاغ عن الالتزامات البيئية المحتملة، بند مستقل للمبادئ المحاسبية الواجبة التطبيق عند معالجة الالتزامات المحتملة الفعلية والمستقبلية.

2 - يجب أن تعمل المنظمات والهيئات العلمية المحاسبية الدولية والمحلية على القيام بدورها، وذلك من خلال إصدار معايير محاسبية خاصة لترشيد الممارسات المحاسبية الخاصة بالإبلاغ المالي للالتزامات البيئية المحتملة.

3 - إصدار معايير محاسبية محلية تتسق مع متطلبات المعايير الدولية بما يساهم في تعزيز فهم الكوادر المحاسبية لأسس الاعتراف والقياس والإفصاح عن الالتزامات البيئية المحتملة.

4 - يجب الإبلاغ عن الالتزامات البيئية المحتملة في بنود مستقلة في قائمة المركز المالي، التزامات بيئية محتملة فعلية (قصيرة الأجل)، والالتزامات البيئية المحتملة المستقبلية (طويلة الأجل)

5 - العمل على وضع التشريعات والأنظمة والقوانين التي تلزم شركات إنتاج النفط الليبي بالإبلاغ المالي عن الأنشطة البيئية والتي من ضمنها الالتزامات البيئية المحتملة الفعلية أو المستقبلية من خلال عرضها بطريقة منطقية تركز على الأمور الجوهرية وتقديمها بطريقة يسهل فهمها والاستفادة منها.

■ قائمة المراجع

● أولاً: المراجع العربية

● الكتب:

- 1 - رضوان حلوة حنان. (2003) « بدائل القياس المحاسبي المعاصرة » ، دار وائل للنشر.
- 2 - مؤيد محمد الفضل، عبد الناصر إبراهيم نور، علي الدوغجي، (2002)، " المشاكل المحاسبية المعاصرة " ، مطبعة دار المسيرة، الأردن.

● الدوريات:

- 1 - إسماعيل مولوح، حكيم خلفاوي، كمال مولوح، (2019)، العوامل المؤثرة على تبني المحاسبة البيئية" دراسة ميدانية، مجلة آفاق للعلوم، ISSN2507 - 7228، المجلد (4)، العدد(16).
- 2 - حيدر علي الجراي، علي خلف الجبوري، (2017)، " تأثير الالتزامات المحتملة في قيمة الوحدة الاقتصادية"، مجلة المثنى للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد (7) العدد (2).
- 3 - ربيع فتوح محمدعبد، أحمد حامد محمود عبد الحليم، أيمن يوسف محمود يوسف، (2018)، "أثر الإفصاح عن المخاطر الشرطية على التقييم الائتماني"، مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية، جامعة الإسكندرية، المجلد (55) العدد (2).
- 4 - صلاح مهدي جواد، (2014)، " معيار مقترح للمحاسبة عن التكاليف والالتزامات البيئية"، مجلة الإدارة والاقتصاد، العدد (98).
- 5 - عبد الرزاق قاسم الشحادة، «القياس المحاسبي لتكاليف الأداء البيئي للشركة السورية العامة للأسمدة و تأثيره في قدرتها التنافسية في مجال الجودة»، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 26، العدد الأول، 2010.
- 6 - علي ناجي سعيد الذهبي، وموفق عبد الحسين محمد، "القياس المحاسبي للتأثيرات البيئية والإفصاح عنها"، مجلة دراسات محاسبية ومالية، ISSN: 18184431، جامعة بغداد، المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية، المجلد 2، العدد 8، سنة 2009.
- 7 - عمرو حسين عبد البر، المعايير المحاسبية في الإفصاح بين النظرية والتطبيق في الشركات الصناعية المصرية - المجلة العربية للمحاسبة - المجلد الرابع، العدد الأول، 2001.
- 8 - لائل محمد حافظ البديري، حسين جميل عاقل، (2016)، "تقييم واقع تطبيق المحاسبة البيئية في الوحدات الاقتصادية"، مجلة كلية الإدارة والاقتصاد للدراسات الاقتصادية والإدارية والمالية، العدد (18).
- 9 - مريم مصباح سحيم، (2018)، "القياس المحاسبي للتكاليف البيئية، دراسة تطبيقية لشركة الزاوية لتكرير النفط"، مجلة دراسات الإنسان والمجتمع، <http://www.stc - rs.com.ly>
- 10 - يوسف محمود جربوع، سالم عبدالله حلس، (2006)، "مدى تأثير الأداء البيئي على ممارسة المحاسبة في المنشآت الاقتصادية ومراجعة الحسابات"، تنمية الرافيدين المجلد (83) العدد (28) كلية الإدارة والاقتصاد/ جامعة الموصل.

• الرسائل

- 1 - شرشافه الياس، (2018)، « أثر ممارسة الحوكمة على الإفصاح المحاسبي البيئي للشركات»، دراسة مجموعة من الشركات الفرنسية والجزائرية، رسالة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية.
- 2 - ليلي ناجي الفتلاوي، (2006)، " المحاسبة عن الأداء البيئي ومدى تطبيقه في الوحدات

الاقتصادية العراقية"، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة بغداد.
3 - ميلاد سعيد امحمد خزام، (2016)، أثر الاعتراف بالتكاليف البيئية للمنظمات الاقتصادية
على تحسين جودة المعلومات المحاسبية المقدمة - دراسة ميدانية على المنظمات الاقتصادية
بالمنطقة الغربية من ليبيا، رسالة ماجستير، جامعة الجبل الغربي.

● ثانياً: المراجع الأجنبية

- 1 - Environmental protection Agency (EPA) 2001' ' Environmental liabilities.
- 2 - International Accounting Standard IAS (37) Provisions. Contingent Liabilities and Contingent Assets, Accountancy, (Nov. 1998)

دور القطاع الزراعي في التنمية الزراعية في ليبيا وأفاقه المستقبلية خلال الفترة (2000 – 2016 م)

■ أ. صلاح الدين المهدي ترفاس* ■ د. أسامة محمد بن حامد**

■ الملخص :

يحظى القطاع الزراعي باهتمام واسع من الدول عامة، ولجميع المستويات المحلية والدولية وحتى تتجح أية دولة في السير نحو التنمية الشاملة، لا بد لها من تخطيط اقتصادها وتطويره لتحقيق نمو اقتصادي يضمن تجاوز التخلف، وتحقيق التقدم لتوفير حياة أفضل. وتعد التنمية الاقتصادية مهمة التخطيط الاقتصادي في أية دولة وأمرأ ضرورياً لحل مشاكلها الاقتصادية بوصفها أعقد المسائل التي تواجه دول العالم وخاصة الدول النامية، ويحتل القطاع الزراعي موقعاً مهماً بين القطاعات الأساسية في الاقتصاد الوطني للدول النامية؛ وعليه فإن هذا القطاع يجب أن يتطور وفق سياسات اقتصادية ناجحة وإتاحة إمكانيات كبيرة.

■ Abstract :

The agricultural sector receives a huge attention from countries in general, and at all local and international levels, and for any country to succeed in marching towards comprehensive development, it must plan and develop its economy to achieve economic growth that ensures overdevelopment and progress to provide a better life. Economic development is the task of economic planning in any country and is necessary to solve its economic problems, as it is the most complex issues facing the countries of the world, especially developing countries, and the agricultural sector takes an important position among the main sectors in the national economy of developing countries, and therefore this sector must be developed according to successful economic policies and great potential.

* مساعد محاضر بالمعهد العالي للعلوم والتقنية / الزهراء

** أستاذ مساعد بقسم الاقتصاد الزراعي - كلية الزراعة - جامعة طرابلس

■ المقدمة

يُشكّل القطاع الزراعي مصدراً هاماً من مصادر الدخل القومي والمصادر المالية في كثير من دول العالم، خاصة النامية منها .

ويعد القطاع الزراعي أمراً ضرورياً لحل المشكلات الاقتصادية التي هي من أعقد المسائل التي تواجهها .

ويحتل هذا القطاع موقعاً مهماً بين القطاعات الأساسية في الاقتصاد الوطني للدول النامية حيث يؤدي دوراً رئيسياً في مسألة تطوير الاقتصاد الوطني، لما له من تأثير فعال على بقية القطاعات الاقتصادية الأخرى، ولذا فإن تطوير القطاع الزراعي على أسس تخطيطية علمية هو من أصعب المعضلات التي تواجه الحكومات التي تعمل على تطوير اقتصادياتها .

أما التنمية فهي عملية تسهم في النمو والتغيير للمجتمع من جميع الجوانب، والتنمية تقوم على التخطيط المدروس والرؤية الصادقة لتوفير حاجات المجتمع ومتطلباته .

■ أولاً - مشكلة البحث:

مشكلة البحث هي أن ليبيا وضعت عدة خطط اقتصادية وصرفت مبالغ ضخمة للنهوض بقطاع الزراعة، إلا إن هذه الخطط لم تحقق المستهدفات التي وضعت من أجلها، حيث إن قطاع الزراعة لم يسهم في الناتج المحلي الإجمالي إلا بنسبة قليلة، وكذلك انخفاض نسبة الاكتفاء الذاتي من بعض المحاصيل الزراعية وخاصة الحبوب، فكان دون المستوى المطلوب، وبناءً على ما سبق ذكره تعد مشكلة التخطيط الزراعي في ليبيا من أهم المشاكل التي يجب الاهتمام بوضع الحلول المناسبة لها للوصول إلى الإنتاج المطلوب بالسعر الملائم للمنتج والمستهلك، وتتلخص المشكلة البحثية في عرض دور القطاع الزراعي بشكل عام والبيئة الاقتصادية بشكل خاص .

■ ثانياً : - أهمية البحث :

1 - تتمثل أهمية البحث في إبراز القطاع الزراعي والدور الذي يؤديه في التنمية الزراعية في إشباع حاجة المواطن، من خلال تنظيم عناصر الإنتاج ومزجها .

- 2 - يسهم هذا البحث في إثراء المكتبة العلمية المتخصصة في هذا المجال، والتعريف بالدور الذي يؤديه قطاع الزراعة إنتاجاً واقتصاداً وتنمية.
- 3 - يعطي هذا البحث حافزاً للباحثين في الإقدام على إعداد دراسات اقتصادية تعمل على تطوير قطاع الزراعة في ليبيا.
- 4 - العمل على تشكيل وعي تنموي لدى المجتمع المحلي يسمح بالتكيف مع المتغيرات الاقتصادية التي تمر بها ليبيا وأثرها على المواطن.
- 5 - طرح أوضاع القطاع الزراعي والتنمية بشكل عام باعتبارهما متداخلين ومكملين لبعضهما

■ ثالثاً - أهداف البحث:

● يهدف البحث إلى:

- 1 - التعرف على دور القطاع الزراعي والتنمية الشاملة بشكل عام والتنمية الاقتصادية بشكل خاص.
- 2 - معرفة مدى تحقق الأهداف منذ وضع الخطط الأولى للتنمية الزراعية وتحديد الانحرافات الاقتصادية، وذلك بتقييم الأوضاع المالية والفنية لقطاع الزراعة.
- 3 - التعرف على المعوقات والمشاكل التي تعترض القطاع الزراعي بليبيا.
- 4 - وضع تصور للحد من المعوقات التي تواجه القطاع الزراعي.

■ رابعاً - منهجية البحث

تستخدم هذه الدراسات أسلوب المنهج الوصفي التحليلي حيث يُعد هذا المنهج مناسباً لدراسة هذا الموضوع.

■ خامساً - مصادر البيانات

- 1 - الدراسة النظرية: تعتمد على الاطلاع على الكتب والمجلات، والمقالات والوثائق، والبحوث التي تتناول القطاع الزراعي، وذلك للوصول إلى أدبيات الموضوع.
- 2 - الدراسة التطبيقية: تعتمد الدراسة الجانب المكتبي النظري وتحليل بعض الجداول

والنسب ومعدل النمو لكل ما يتعلق بالقطاع الزراعي، وأمانات الزراعة، والميزانيات السنوية الخاصة بقطاع الزراعة والمصادر الأخرى التي لها علاقة بالموضوع.

■ سادساً - حدود البحث

1 - الفترة الزمنية التي يغطيها البحث بين عامي [2000 م إلى 2016 م] وهي الفترة التي تتوفر البيانات حولها للباحث من الجهات الرسمية .

2 - الحدود المكانية: سيتم إجراء البحث على الدولة الليبية بشكل عام.

3 - الحدود الموضوعية: يناقش هذا البحث دور القطاع الزراعي في التنمية بشكل عام والتنمية الزراعية بشكل خاص.

■ مفاهيم البحث ومصطلحاته:

● تعريف الدور:

« هو مجموعة الأنشطة التي يمارسها أي فرد يشغل مركز معين بغض النظر عن شخصية القائم بهذه الأنشطة»⁽¹⁾.

كما يعرف الدور بأنه « نموذج يتركز حول بعض الحقوق والواجبات، ويرتبط بوضع معين للمكانة داخل الجماعة أو موقف اجتماعي معين، ويتحدد دور الشخص في أي موقف عن طريق مجموعة توقعات يعتنقها الآخرون كما يعتنقها الشخص نفسه»⁽²⁾.

ويعرف كذلك بأنه «وظيفة الفرد في الجماعة، أو الدور الذي يلعبه الفرد في جماعة أو موقف اجتماعي»⁽³⁾.

تعرف الزراعة بأنها :

فن استخدام الموارد الأرضية والبشرية في الوحدات الإنتاجية المختلفة لغرض إنتاج الخيرات النباتية والحيوانية، وهي تشمل عدداً من الفعاليات المختلفة والمهارات والأعمال اليومية والموسمية التي يقوم بها المزارع بدءاً من زراعة الأرض لإنتاج المحاصيل المختلفة وزراعة البساتين والإنتاج الحيواني وتصنيع منتجاتها وأي عمل آخر متصل بالعمليات الزراعية المختلفة وانتهاءً بإعداد المحاصيل والمنتجات الزراعية، والنباتية، والحيوانية للسوق⁽⁴⁾.

كما يمكن تعريف الزراعة أيضاً بأنها الفلاحة أو الحراثة، أو البذر، أي أن الفلاح يمارس أنشطة أساسية لإنجاح عملية إنتاج الغذاء والعلف.

• تعريف القطاع الزراعي:

هي ببيان الاقتصاد، أو هي الكون الزراعي، وهي صناعة أو مهنة استخدام الموارد الأرضية، والمائية، والحيوانية، والبشرية في وحدات إنتاجية.

• تعريف التنمية الزراعية:

هي عبارة عن الزيادة أو النمو الإرادي في الإنتاج الزراعي المخطط له، والذي يمكن التوصل إليه من خلال سياسات زراعية معينة ووفق إجراءات تنفيذية سليمة.

• تعريف التخطيط الزراعي:

يعدّ التخطيط الزراعي أحد الفروع الرئيسة لعلم الاقتصاد الزراعي، حيث ظهر وتطور ضمن النظريات الحديثة للإنتاج والتي من خلالها تم اكتشاف أهمية وإمكانية التخطيط للاقتصاد الوطني.

• أهمية القطاع الزراعي :

هي البنيان الاقتصادي الزراعي، أو هي الكون الزراعي، فهي بذلك صناعة أو مهنة استخدام الموارد الأرضية، والمائية، والحيوانية، والبشرية في وحدات إنتاجية لإنتاج المحاصيل النباتية والحيوانية اللازمة لإشباع حاجات الإنسان، إما مباشرة أو بعد تحويلها إلى مواد أخرى، كما أن الزراعة صناعة استخراجية غير استفادية⁽⁵⁾.

وتمد المعامل بالمواد الأولية ومع استطاعتنا إنتاج مواد عضوية داخل المعامل الكيميائية، إلا إن الكائنات الحية، أي النباتات والحيوانات هي المصدر الوحيد الذي يعتمد عليه اعتماداً أساسياً في الحصول على البروتينات والدهون بالكميات والنسب التي يحتاجها العنصر البشري .

لقد أصبحت الزراعة لا تنتج المحاصيل للاستهلاك فقط، بل تنتج للبيع في الأسواق واستبدالها بما تنتجه المصانع، فأصبح المزارع يعيش وسط اقتصاد مؤسس على سياسة التسويق بالتبادل التجاري⁽⁶⁾.

كما يعد القطاع الزراعي من أهم الأنشطة الاقتصادية، وتأتي أهمية القطاع الزراعي بشكل واضح في البلدان الزراعية التي يشكل الإنتاج الزراعي فيها جزءاً مهماً في الاقتصاد

الوطني، لكونه يضم 70 ٪ من القوى العاملة، ويسهم بنسبة تصل إلى 90 ٪ من الدخل القومي .

والزراعة لها أهمية كبرى كآتي :

أ - تأمين العيش لنسبة كبيرة من السكان .

ب - الإسهام في تكوين الدخل القومي وخاصة في البلدان التي يعتمد اقتصادها على الزراعة بشكل رئيس كما هو في الدول النامية .

ج - توفير المواد الخام للصناعات، والسوق للمنتجات الصناعية .

د - تشكل المنتجات الزراعية نسبة كبيرة من الصادرات المحلية للعديد من الدول .

ويظهر القطاع الزراعي دوره الكبير في تحقيق التوازن في الاقتصاد الوطني بشكل واضح في الدول الصناعية والدول النامية، ويزداد دوره في التجارة بشكل كبير وواسع في البلدان غير المنتجة للنفط أو في الدول التي لا يشكل النفط فيها مصدراً رئيساً من مصادر الاقتصاد الوطني⁽⁷⁾.

وتكمن أهمية الزراعة في أنها عملية إنتاجية تساعد على استخراج النبات من باطن الأرض باستخدام طرق معينة للوصول إلى الهدف المنشود، ويكون ذلك عن طريق النبات وبالاستعانة أحياناً .

ويمكن إيجاز أهمية الزراعة في النقاط الآتية :⁽⁸⁾

- تعتبر الزراعة مصدراً أساسياً للغذاء .
- توفير فرص العمل للباحثين عن العمل .
- تندمج منتجاتها بالصناعة .
- تعتبر مصدراً مالياً للعديد من المشروعات
- تعد زينة للبيئة المحيطة بالإنسان .
- تحد من نسبة التلوث في الهواء .
- تنقي الهواء وترفع مستوى الأكسجين به .

- تخفف من درجات الحرارة المرتفعة والرطوبة في الجو .
 - تخفف من عملية التبخر .
 - تقلل من تركيز ثاني أكسيد الكربون في الجو .
 - تحد من انجراف التربة .
 - تحد من حدة الرياح .
 - رفع مدخلات النشاط الصناعي .
 - تسهم في تحقيق الأمن الغذائي القومي .
- الخصائص الاقتصادية للزراعة :

إن معرفة الخصائص الاقتصادية للزراعة تعد مسألة في غاية الأهمية لوضع البرامج التنموية للقطاع الزراعي .

وهذا شرح مختصر للخصائص الاقتصادية للزراعة .

1) التركيب التنافسي لصناعة الزراعة :

يعد النشاط الزراعي أقرب الصناعات إلى أن يكون تنافسياً بالمعنى الاقتصادي، وتأتي هذه الصفة من الخصائص التالية :

أ - التعدد الكبير للوحدات المزرعية وصغر الحجم المزرعي .

ب - تعدد المحاصيل الزراعية الناتجة من المزارع المختلفة متجانسة إلى حد بعيد .

ج - حرية الدخول والخروج من النشاط الزراعي .

وهذه الخصائص تعني عدم تمكن المزارع بمفرده من التحكم في قوى السوق، كأن يقلل الإنتاج أو يزيده، كما لا يمكنه الاتفاق مع المزارعين الآخرين على أغراض من هذا النوع، للتأثير في أسعار المنتجات الزراعية وحمل المزارع على القبول بالأسعار السائدة في السوق، كما أن التجانس النسبي في المنتجات الزراعية يعني عدم التمييز في المحصول الواحد .

وينتج عن التركيب التنافسي للزراعة أن المستهلك لوحدات من محصول معين لا يدفع

ثمناً للسلعة أعلى من متوسط تكاليفها⁽⁹⁾.

(2) ارتفاع الأهمية النسبية للتكاليف الثابتة الزراعية:

يعد ارتفاع رأس المال الثابت واللازم لعمليات الإنتاج الزراعي أحد أهم المظاهر للقطاع الزراعي وتمثل الأرض الزراعية والمباني والآلات، ويتحمل المزارع فوائد وصيانة واندثارات رأس المال الثابت سواء أنتج أم لم ينتج، ومن هذا المنطلق فإن للقرارات المزرعية أهمية كبيرة، إذ أن ارتفاع رأس المال المستثمر يؤدي إلى ارتفاع التكاليف الثابتة، ارتفاع متوسط التكاليف الثابتة يتوقف على حجم الناتج المحصولي النباتي والحيواني الذي يقرره مدير المزرعة، نظراً للارتباط بين متوسط التكاليف الثابت وأسعار المحصول السوقية فإن من القرارات الرشيدة للمزارع تخفيض هذا المتوسط إلى حدوده الدنيا، إذ إن ارتفاعه يؤثر في ارتفاع متوسط التكاليف الكلية مما قد يحمل المزارع خسائر اقتصادية، كما أن ارتفاع التكاليف الثابتة يزيد من المخاطرة التي يتحملها المزارع في حالة دخوله القطاع الزراعي⁽¹⁰⁾.

(3) ثبات الموارد الاقتصادية الزراعية على مستوى القطاع :

تتسم معظم الموارد كالأراضي الزراعية والآلات والعمل العائلي بالثبات على مستوى النشاط الاقتصادي، فالعمل الزراعي العائلي يتسم بتواجهه ضمن المزرعة بعيداً عن فرص العمل اللازراعية، كما أن العمل خارج نطاق النشاط الزراعي يتطلب تخصصاً يعد معدوماً للعاملين في النشاط الزراعي، وعلى الرغم أن الموارد الإنتاجية الزراعية تميل إلى الثبات على مستوى صناعة الزراعة، فإنها ليست بذلك الثبات في حالة إنتاج كل محصول أو كل مزرعة على حدة، إذ قد يتم تغيير في التركيب المحصولي المزرعي نتيجة تغيير في الأهمية النسبية لأسعار المحاصيل الزراعية، ومن ثم فقد تنتقل الموارد الإنتاجية من إنتاج محاصيل معينة إلى إنتاج محاصيل أخرى⁽¹¹⁾.

(4) قابلية الزراعة للتغيير التكنولوجي :

يتضح من دراسة تاريخ تطور الزراعات المتقدمة مرت بأدوار كان آخرها يتسم بتغيرات تكنولوجية، ففي خلال هذا القرن شهدت الزراعة تحولات جذرية في العمليات الإنتاجية نتج عنها استخدام الميكنة الزراعية، ومن بعد ذلك الانتقال من السمات الصغيرة إلى الإنتاج الكبير، وشهد هذا القرن تطوراً ملحوظاً في إنتاج سلالات محصولية تتسم بالمقاومة

للأمراض وبالإنتاج الوفير والصفات النوعية المرغوبة، وأدخلت العلوم كالكيمياء والفيزياء والإحصاء في خدمة العلوم الزراعية، وتعد في مجملها تغييراً نحو استخدام المستحدثات الإنتاجية في العمليات المزرعية، وانتقلت الزراعة من الزراعة التقليدية إلى زراعات متقدمة .

■ التنمية الزراعية:

التنمية الزراعية: هي عبارة عن الزيادة أو النمو الإرادي في الإنتاج الزراعي المخطط له، والذي يمكن التوصل إليه من خلال سياسات زراعية معينة ووفق إجراءات تنفيذية سليمة ومدروسة حسب الإمكانيات والموارد المتاحة لدى المجتمع. فهي إذاً تتجه نحو الطاقة الإنتاجية من الإجراءات المناسبة والمتاحة.

إن المصدر والقوة الأساسية التي يشتمل عليها التخطيط تأتي أساساً من خلال التطبيق الفعال للنظرية الاقتصادية حيث تستهدف العملية الزراعية تحديد المسار العام الذي يسلكه الاقتصاد الزراعي للانتقال من الوضع الراهن إلى صورة مستقبلية مستهدفة لمكونات القطاع الزراعي⁽¹²⁾، ويعد في الواقع هو نقطة البداية في الخطة الزراعية نحو مجموعة من الأهداف في هذا المجال يسعى إليها المجتمع، وتتحدد سرعة النمو التي يتضمنها التخطيط الزراعي على نوعية الوسائل المستخدمة في التخطيط وكميتها، وبذلك فإن الأهداف والإطار التنظيمي ومتطلبات التخطيط الزراعي تشكل في مجملها الإطار العام للخطة الزراعية، ويتطلب أن تبحث هذه المتغيرات قبل تنفيذ الخطة حيث تكون متكاملة الجوانب للتعرف على الاحتياجات والأهداف والبدايل المحتملة في التخطيط الزراعي، وعلى هذا فإن دور التخطيط يظهر فاعلاً وواضحاً في الدولة الاشتراكية فقط لأنه من سماتها، وذلك لأن الظروف الموضوعية للتخطيط تكون متوفرة والتي هي متمثلة بعلاقات الإنتاج الاشتراكية وسيادة الملكية العامة للدولة على الملكية الخاصة وقيادتها لها.

لقد ظهر التخطيط وبشكل تطبيقي في بدايات الربع الأول من هذا القرن مع تطور اقتصاد الدولة الاشتراكية الأولى وهي الاتحاد السوفيتي، ومنها انتقل كأسلوب لإدارة الإنتاج لبقية بلدان المنظومة الاشتراكية ولا زالت مفاهيمه وتطبيقاته من ذلك الوقت وحتى يومنا هذا غير ثابتة ومتجددة⁽¹³⁾.

من الصعب فصل تعريف التنمية الاقتصادية الزراعية من المفهوم العام للتنمية الاقتصادية القومية لما تتضمنه من نشاطات إنتاجية زراعية ولا زراعية إلا إنه يمكن الحديث عن خصوصية التنمية الزراعية لما يتسم به هذا النوع من النشاط من سمات مميزة مقارنة بالنشاطات الاقتصادية للقطاعات الإنتاجية الأخرى⁽¹⁴⁾.

لقد اهتمت كثيراً من الأدبيات الاقتصادية على نطاق واسع بمعالجة وشرح مفهوم التنمية، سواء على الصعيد النظري أم العملي، خصوصاً إن مفهوم التنمية تلتقي فيه كثير من أدبيات العلوم الاجتماعية كالاقتصاد والاجتماع والسياسة وغير ذلك، ولابد من القبول ببساطة أن التنمية الاقتصادية هي النقيض للتخلف الاقتصادي، لذلك تأخذ التنمية الاقتصادية عدة مفاهيم مختلفة باختلاف المفكرين التتموين الذين عالجوا هذا المفهوم، وتاريخياً فإن مصطلح التنمية الاقتصادية يعود إلى المفكر « جوزيف شومبيتر » الذي عنوان كتابه في ألمانيا سنة 1909 « نظرية التنمية الاقتصادية »⁽¹⁵⁾.

أما التنمية الزراعية: فهي عبارة عن الزيادة أو النمو الإرادي في الإنتاج الزراعي المخطط له، والذي يمكن التوصل إليه من خلال سياسات زراعية معينة ووفق إجراءات تنفيذية سليمة ومدروسة حسب الإمكانيات والموارد المتاحة لدى المجتمع. فهي إذاً تتجه نحو الطاقة الإنتاجية من الإجراءات المناسبة والمتاحة.

ويمكن التمييز بين نوعين من وسائل التنمية الزراعية الأول: هو إعادة تنظيم العلاقات الزراعية. والثاني زيادة الموارد الزراعية المستخدمة في الإنتاج حيث يمكن من خلال الموارد الإنتاجية نفسها حدوث زيادة في الإنتاج وذلك من خلال إعادة وتنظيم العلاقات الزراعية وتنظيمها وترشيدها بشكل يساعد على زيادة الإنتاج وتقليل تكاليفه، وكذلك ترشيد توفير الخدمات الإنمائية الزراعية⁽¹⁶⁾.

ويمكن التمييز بين نوعين من وسائل التنمية الزراعية الأول: هو إعادة تنظيم العلاقات الزراعية. والثاني زيادة الموارد الزراعية المستخدمة في الإنتاج حيث يمكن من خلال الموارد الإنتاجية نفسها حدوث زيادة في الإنتاج وذلك من خلال إعادة وتنظيم العلاقات الزراعية وتنظيمها وترشيدها بشكل يساعد على زيادة الإنتاج وتقليل تكاليفه، وكذلك ترشيد توفير الخدمات الإنمائية الزراعية⁽¹⁷⁾.

● المحددات الأساسية للتنمية الزراعية:

تختلف ليبيا عن معظم البلدان النامية الأخرى في أن مشكلات البطالة ونقص الأموال لا تشكل عوائق في طريق نمو اقتصادياتها، ولكن تقف على قدم المساواة الطبيعية (الأراضي والمياه والمناخ وغيرها)، والعمالة الماهرة والبنية الأساسية، والخصائص البيولوجية للنبات والحيوان، والتقاليد التي تحكم المجتمع من الوجهتين الاقتصادية والاجتماعية ... ويليها فالأرض والمياه والعمالة والتنظيم والإدارة ركائز أساسية للتنمية الزراعية في ليبيا ويتعين العمل على توفيرها وتوسيع طاقاتها، لتحديد الدور الذي سوف يضطلع به قطاع الزراعة في التنمية الاقتصادية لليبيا في المستقبل⁽¹⁸⁾.

● أهمية التخطيط الزراعي

تواجه جميع الأنشطة الاقتصادية في وقتنا الحاضر مسائل أساسية تعمل على تطوير هذه الأنشطة وتحديد أنماطها المختلفة، وفي القطاع الزراعي فإن التوصل إلى الحلول السليمة كفيلا بتطوير القطاع الزراعي على الوجه المنشود، والذي يترك بصماته واضحة على تطوير بقية القطاعات الاقتصادية الأخرى، وبالتالي على مجمل الاقتصاد الوطني. إن المسائل الأساسية التي تواجه القطاع الزراعي يمكن أن توجد في ثلاثة محاور رئيسية هي:⁽¹⁹⁾

1 - التركيب الإنتاجي للقطاع الزراعي نباتي، حيواني والمقصود به الكميات التي تنتج من مختلف المنتجات الزراعية

2 - طريقة الإنتاج المستخدمة، والتي تشمل الاستخدام الصحيح والمكثف للعمل، حجم المشروعة الأنسب، درجة استعمال مستلزمات الإنتاج من بذور ومخصبات زراعية ومبيدات كيميائية وحشرية، وما يترتب على ذلك من رفع الإنتاجية في العمل الزراعي وزيادة كمية المنتج الزراعي المتحقق.

3 - كيفية توزيع الدخل القومي بين القطاع الزراعي والقطاعات الإنتاجية الأخرى، وحصص كل عامل في هذه القطاعات من الدخل القومي.

وبناءً على ما تقدم فإن الباحث يرى أن رفع إنتاجية العمل في القطاع الزراعي تتم من خلال توفير الاقتصادي والتقنين من مفردات عناصر الإنتاج الأساسية وهي الأرض والعمل بشكل خاص.

وهذا يؤدي إلى زيادة استغلال الأرض في مجالات أخرى وإنتاج محاصيل زراعية أخرى، وبالنسبة للاقتصاد بقوة العمل يمكن تحويلها إلى فروع الاقتصاد الوطني الأخرى والتي هي بحاجة إلى اليد العاملة.

● أساليب التخطيط الزراعي:

إن الأساليب المستخدمة لعملية التخطيط في القطاع الزراعي تتيح للجهات الزراعية إمكانية الوصول إلى وضع الخطط ضمن المحددات التي تفرضها الموارد المتوفرة، وعليه فإن استخدامها يتطلب كماً من المعلومات الإحصائية المرتبطة بالجانب الاقتصادي والاجتماعي والفني التي بدورها تقوم بإبراز جوانب الإنتاج والاستثمار والاستهلاك، وقد تصنف أساليب التخطيط إلى عدة أنواع وفقاً لمراحل الخطة أو لأهدافها.

ولعل طريقة التخطيط بأسلوب المراحل أكثر الأنواع شيوعاً في الدول النامية، حيث لا تتوفر المعلومات الإحصائية التفصيلية عن مختلف النشاطات الاقتصادية، وهذا الأسلوب أقل دقة من الأساليب الرياضية التي تحتاج إلى توفير معلومات إحصائية وفنية دقيقة حول عدد كبير من عناصر الاقتصاد الوطني⁽²⁰⁾

■ تطور القطاع الزراعي بليبيا:

● أولاً: مساهمة القطاع الزراعي في الناتج المحلي الإجمالي:

جدول (1) مساهمة القطاع الزراعي بالناتج المحلي الإجمالي خلال الفترة (2000 - 2016 م)

السنة	الناتج المحلي الإجمالي (مليون دينار)	معدل النمو	مساهمة القطاع الزراعي بالناتج المحلي الإجمالي	
			القيمة (مليون دينار)	معدل النمو
2000	13879.8	11.3	1346.2	16.7
2005	30791.3	20.6	1392.7	0.22
2010	87375.0	2.6	724.7	3.4
2015	17829.95	0.4	885.0	1.0
2016	16385.75	0.71	820.40	0.7

حيث يلاحظ أن قيمة مساهمة القطاع الزراعي في الناتج المحلي الإجمالي خلال سنة (2000) وصلت إلى (1346.2) مليون دينار وكان معدل النمو فيها (16.7)، أما خلال الفترة من 2010 - 2016 فقد بلغت مساهمة القطاع الزراعي في الناتج المحلي الإجمالي (820.40) مليون دينار وانخفض معدل النمو (0.7) .

● ثانياً: إحلال الواردات والصادرات في القطاع الزراعي:

جدول (2) إحلال الواردات والصادرات في القطاع الزراعي « تضم السلع الغذائية والمعدات الزراعية خلال الفترة (2000 - 2016 م)

● القيمة بالدولار الأمريكي

الصادرات الزراعية	الواردات الزراعية	السنة
61.5	406.2	2000
634.4	692.2	2005
61.7	318.8	2010
7.17	209.33	2015
7.17	209.33	2016

حيث بلغت قيمة الواردات الزراعية خلال سنة (2000 م) حوالي (406.2) ملايين دولار، بينما الصادرات (61.5) مليون دولار.

كما نلاحظ أن إجمالي الواردات خلال الفترة (2010 - 2016 م) بلغت (209.33) ملايين دولار، وأن قيمة الصادرات بلغت (7.17). وهذا راجع إلى انخفاض إنتاجية كثير من المحاصيل الزراعية مقابل ارتفاع معدلات الاستهلاك لها .

● ثالثاً: تطور القوى العاملة في القطاع الزراعي:

جدول (3) تطور القوى العاملة في القطاع الزراعي خلال الفترة (2000 - 2016 م)

السنة	إجمالي القوى العاملة الألف نسمة	معدل النمو	القوى العاملة الوطنية بالألف نسمة	معدل النمو	الأهمية النسبية للقوى العاملة
2000	1251.3	-0.50	213.9	-4.3	17.1
2005	1952.2	1.5	98.0	-1.7	5.01
2010	15241.29	7.6	129.50	1.1	8.5
2015	2332.69	-4.7	54.16	0.21	2.3
2016	2363.34	0.8	45.87	0.64	109

تشير البيانات الإحصائية الواردة في الجدول أعلاه إلى انخفاض مساهمة القطاع الزراعي في العمالة الكلية بشكل متناقص ومستمر، فقد انخفضت المساهمة في العمالة الكلية من (213.9) سنة 2000 م إلى (45.87) سنة 2010 م.

وتعود أسباب هذا إلى انخفاض دخل النشاط الزراعي بالمقارنة بدخول النشاطات الأخرى مما يؤدي إلى حصول الهجرة من الريف إلى المدينة.

● رابعاً: تطور الإنتاج من السلع الزراعية الغذائية الرئيسية المحققة:

جدول (4) تطور الإنتاج من السلع الزراعية الغذائية الرئيسية المحققة في الفترة (2000 - 2016 م)

السنة	القمح	الشعير	البقوليات	الخضار	الفاكهة	الزيوت والشحوم	اللحوم البيضاء والحمراء	الأسمك	البيض	اللبن
2000	105.08	204.3	14.56	695.85	322.02	52.83	191.92	22.61	43.99	273.2
2005	54.5	216	6.7	790.82	547.2	41	202.43	36.74	54.32	254

258.38	61.00	39.1	285.43	21.18	392.62	972.02	8.64	10.43	125.24	2010
232.10	60.00	3.35	284.24	20.54	402.55	785.85	9	95.00	200.00	2015
232.10	60.00	3.53	288.74	20.42	402.55	785.85	9	95.00	200.00	2016

من خلال دراسة سنوات الإنتاج وجد أن إنتاج القمح سنة 2000 م بلغ (105.08) آلاف طن وسنة 2016 م بلغ إنتاج القمح (200.000) ألف طن ويعود السبب في ذلك إلى التوسع في زراعة القمح.

● أما بالنسبة لمحصول الشعير فقد انخفض إنتاجه (204.3) آلاف طن إلى (95.00) ألف طن هلال الفترة نفسها وكان سبب الانخفاض تذبذب في سقوط الأمطار. وبالنسبة للبقوليات فقد انخفض الإنتاج من (14.56) ألف طن عام 2000 م إلى (9) آلاف طن عام 2016 م وهي تزرع على نطاق ضيق لصعوبة التعامل معها والعناية بها.

● وفيما يخص إنتاج الخضر فقد زاد الإنتاج من (695.85) ألف طن عام 2000 م إلى (785.85) ألف طن عام 2016 م، وهذا عائد إلى تشجيع الدولة لتوسيع الرقعة الزراعية وانتشار الزراعة المحمية (الصوبات).

● أما فيما يتعلق بالفاكهة فقد زاد إنتاجها من (322.02) ألف طن إلى (402.55) ألف طن في الفترة نفسها، أما إنتاج الزيوت والشحوم فقد انخفض من (52.83) ألف طن خلال الفترة ذاتها حيث زاد إنتاج اللحوم الحمراء والبيضاء من (191.92) ألف طن عام 2000 م إلى (288.74) ألف طن عام 2016 م.

● أما إنتاج الأسماك فقد انخفض من (22.61) ألف طن إلى (3.53) آلاف طن بذات الفترة.

● وفيما يخص البيض فقد زاد الإنتاج من (43.99) ألف طن إلى (60.00) ألف طن في الفترة نفسها.

● وأما إنتاج اللبن فقد زاد من (273.2) ألف طن إلى (232.10) ألف طن خلال الفترة المشار إليها أعلاه.

■ النتائج البحثية:

- 1 - بتغيرات تكنولوجية لقيت الزراعة تحولات جذرية في العمليات الإنتاجية نتج عنها استخدام الميكنة الزراعية، كما تم إنتاج سلالات محصولية تتسم بمقاومة الأمراض وبالإنتاج الوفير.
- 2 - استخدام التطور العلمي في العلوم كالكيمياء والفيزياء والإحصاء في خدمة العلوم الزراعية وتعد هذه تغيرات نحو استخدام المستحدثات الإنتاجية في العمليات المزرعية وانتقلت الزراعة من الزراعة التقليدية إلى الزراعة المتقدمة، وكما أسهمت التغيرات التكنولوجية بإحداث تغير في التركيب الاقتصادي للزراعة وزيادة التخصص وتقسيم العمل الزراعي.
- 3 - مساهمة قيمة الناتج الزراعي في إجمالي الناتج المحلي الإجمالي قد تراجعت بشكل كبير وواضح خلال السنوات الأخيرة.

■ التوصيات

- 1 - إدخال التقنيات الحديثة باستغلال المخلفات الزراعية لصنيع بدائل علفية جديدة مثل القوالب العلفية، والرفع من القيمة الغذائية للتبن بالمعاملة باليوريا المتوفرة والرخيصة الثمن .
- 2 - العمل على تشجيع البحث العلمي الزراعي ودعمه، الذي يكفل دراسة عناصر الإنتاج وأنواع المحاصيل وزيادة إنتاجية الموارد الزراعية بما يحقق معرفة أنواع المحاصيل المنتجة وكيفية مزج عناصر الإنتاج لتحقيق أكبر إنتاج وإنتاجية. وفي ظل محدودية الموارد الطبيعية للإنتاج الزراعي تبرز أهمية البحث العلمي لمعالجة المشاكل الخطيرة التي يعانيها هذا القطاع، وضرورة رصد الميزانيات الكافية له لمعالجة المعوقات التي يعانيها القطاع.
- 3 - العمل على تدوين المعلومات والبيانات والإحصائيات التي من خلالها يمكن اتخاذ القرارات المناسبة، كما تبرز أهمية متابعة وتقييم كل الأعمال المنفذة والعمل على تحويلها واستثمارها على أفضل وجه .

- 4 - التوجه في خطط التنمية الزراعية والاقتصادية إلى جعل القطاع الزراعي يمول نفسه بنفسه وتقليل الاعتماد على قطاع النفط .
- 5 - الاهتمام بالجهات التي تدون الإحصائيات الزراعية المختلفة .

المراجع

- 1 - سامية محمد فهمي وآخرون، مناهج البحث في الخدمة الاجتماعية، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، 2007 م، ص 225
- 2 - إبراهيم عبد الهادي المليجي، تنظيم المجتمع مدخل ورؤية واقعية، الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، 2001م، ص 358
- 3 - محمد عاطف غيث، قاموس علم الاجتماع، دار المعرفة الجامعية، 2006م، ص 353
- 4 - ظافر حميد حسون، التخطيط الزراعية، دار الحكمة، جامعة، كلية الإدارة والاقتصاد، 2003 م، ص 11 .
- 5 - مجلة التنمية الزراعية، المنظمة العربية للتنمية الزراعية، العدد الثالث - السنة التاسعة عشر (يناير - فبراير - مارس) 2000، ص 45 .
- 6 - عبد الوهاب مطر الداهري، الاقتصاد الزراعي، جامعة بغداد، الطبعة الأولى، دار المعرفة، سنة 2001 م، ص 25 - 26 .
- 7 - ظافر حميد حسون، التخطيط الزراعي، مطبعة جامعة البصرة، دار الحكمة، سنة 2004 م، ص 13 .
- 8 - كتابة إيمان الحياوي www.d003.com تاريخ : 15 ديسمبر 2015 م .
- 9 - سالم النجفي، التنمية الاقتصادية الزراعية، الطبعة الثانية منقحة، دار الكتب للطباعة والنشر، بغداد، جامعة الموصل، سنة 2002 م، ص 41 .
- 10 - سالم النجفي، التنمية الاقتصادي الزراعية، مرجع سبق ذكره، ص 42 .
- 11 - المرجع نفسه، ص 43 .
- 12 - ظافر حميد حسون، التخطيط الزراعي، جامعة البصرة، كلية الاقتصاد والإدارة، 2004 م، الطبعة، ص 21 - 22 .
- 13 - سالم توفيق النجفي، إسماعيل عبّيد حمادي، التخطيط الزراعي (تخطيط التنمية والسياسة الزراعية) وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، جامعة الموصل، 2001 م، الطبعة، ص 119 وما بعدها .

- 14 - سالم النجفي، التنمية الاقتصادية الزراعية، مطابع مديرية، دار الكتب للطباعة والنشر، جامعة الموصل، 2007 م، ص 13 .
- 15 - إسماعيل صبري عبد الله، تنمية أم تحديث، مجلة المستقبل، العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1980، ص 43 .
- 16 - قريرة اشتيوي، عامر الفيتوري المقرئ، أساسيات الاقتصاد الزراعي، اللجنة الشعبية العامة للتعليم والبحث العلمي، الطبعة الأولى، 2002، ص 95 .
- 17 - المرجع نفسه، الصفحة ذاتها .
- 18 - المرجع نفسه، ص 265 .
- 19 - ظاهر حميد حسون، التخطيط الزراعي، بغداد، جامعة البصرة، دار الحكمة، سنة 2003، ص 191 .
- 20 - سالم توفيق النجفي، بديع جميل القدو، التخطيط والسياسة الزراعية، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، جامعة الموصل 2005 م، ص 125 .

تحليل لواقع الميزان التجاري للسلع الزراعية في ليبيا خلال الفترة 1991-2010

■ د. الطاهر علي دابه *

■ الملخص

تم في هذه الدراسة تحليل الميزان التجاري الليبي للسلع الزراعية بما في ذلك الصادرات والواردات من حيث اتجاهها العام ومعدلات نموها في الفترة 1991-2010م، فتبين أن قيم صادرات السلع الزراعية تمثل نسبة 1.0 % من إجمالي الصادرات السلعية الليبية في ثلاثة سنوات فقط و 0.0 % في السنوات الأخرى. صادرات السلع الزراعية والغذائية تبين أنها تتخفف بمعدل سنوي قدره 1.306 مليون دينار، وهذه الصادرات حققت إنكماشاً خلال هذه الفترة بمعدل 20.8 % . بينما قيمة واردات السلع الزراعية والغذائية تمثل نسبة تتراوح ما بين 10-27 % من إجمالي الواردات السلعية، و واردات السلع الزراعية والغذائية تزايدت خلال هذه الفترة بمعدل سنوي قدره 87.943 مليون دينار، وهذه الواردات نمت بمعدل 11.4 % . و واردات ليبيا من السلع الزراعية تفوق صادراتها منها وأن قيمة الصادرات تمثل ما بين 1-13 % من قيمة الواردات في الفترة 1991-2002، وفي بقية الفترة فإن هذه النسبة تساوي 0.0 %، وهناك فرق هائل بين معدل إنخفاض صادرات ومعدل زيادة واردات السلع الزراعية، حيث إن الثاني أكبر من الأول بما يعادل 68.9 مرة تقريبا، بينما معدل نمو واردات السلع الزراعية أقل من معدل إنكماش صادراتها، فمعدل إنكماش الصادرات يمثل 1.8 مرة تقريبا معدل نمو الواردات، ولذلك فإن التجارة الخارجية لهذه المجموعة السلعية تعاني من عجز متزايد في ميزانها التجاري، وهذا العجز التجاري تزايد بمعدل سنوي قدره 89.249 مليون دينار وحقق نمواً بمعدل 11.9 % . وطالما أن الصادرات الزراعية لا تمثل شيئاً من إجمالي الصادرات السلعية، فيظهر أن معدل نمو العجز التجاري يعادل تقريبا معدل نمو واردات السلع الزراعية. وباعتبار أن الميزان التجاري للسلع الزراعية هو جزء من الميزان التجاري السلعي الإجمالي، فإن هذا العجز في الميزان التجاري للسلع الزراعية يؤثر سلباً على الميزان التجاري السلعي

*أستاذ مساعد بقسم الاقتصاد الزراعي - كلية الزراعة - جامعة طرابلس

الإجمالي بمقدار هذا العجز. ومن جهة إعتبرات التنمية الاقتصادية، فإن الزراعة الليبية لا تساهم في توفير الموارد المالية من التصدير، وواردات السلع الزراعية تمول من الموارد المالية لصادرات السلع غير الزراعية، وهذا يعني ان القطاع الزراعي غير قادراً على تأمين حاجته من النقد الأجنبي اللازم لتأمين وارداته عن طريق تصدير فائض السلع الزراعية.

● الكلمات الدالة: سلع زراعية، تجارة خارجية، صادرات، واردات، ميزان تجاري، إتجاه عام، معدل نمو.

■ Abstract

The value of agricultural products exports in the period 1991-2010 accounts for 1 % of total Libyan commodity exports in some years and 0.0 % in the other years, exports of agricultural products took a general decreasing trend and decrease by an annual rate of 1.306 million LYD, therefore, exports of agricultural products receded by a rate of 20.8%.

The value of imports of this commodity group represents a percentage ranges between 10-27% of total commodity imports, and imports of agricultural products took a general rising trend and increase by an annual rate of 87.943 million LYD, therefore, imports of agricultural products achieved a growth rate of 11.4 % in this period. Exports of agricultural products exceed their imports, where, the value of exports represents only about 1-13% of imports in the years from 1991 to 2002, and in the remaining years this percentage equals 0.0% . Accordingly, the Libyan foreign trade of this commodity group suffers from a deficit in its trade balance, this trade deficit maintained a rising trend by an annual rate of 89.249 million LYD, and achieved a growth rate of 11.9 % as a result of what happened to exports and imports of agricultural products in terms of their levels, trends, and growth rates. There is a huge deference between exports decreasing rate and imports increasing rate, where, the second is bigger than the first by 68.9 times, but the growth rate of imports is lower than the receding rate of exports, which represent 1.8 times the growth rate of imports. Accordingly, as long as the foreign trade balance of agricultural products is a part of total commodity trade balance, the deficit in the trade balance of agricultural products affects negatively the total commodity trade balance by the amount of this deficit. From economic development considerations, agriculture does not contribute to monetary funds from exportation, and, imports of agricultural and food imports are financed from exports of nonagricultural commodities.

Key words: agricultural products, exports, imports, trade balance, trend, growth rate

■ المقدمة

يحتل قطاع الزراعة مكاناً بارزاً في الإقتصاد الليبي ويمثل ركناً أساسياً من مكونات هذا الإقتصاد، ويقوم بدور متميز في تحقيق التنمية الإقتصادية والإجتماعية الشاملة، الزراعة تساهم في عملية التنمية من خلال خمسة مجالات: الزراعة هي المصدر الرئيس للغذاء والكساء لأفراد المجتمع، الزراعة تعتبر سواء كانت هذه المنتجات منتجات إستهلاكية أو أدوات إنتاج زراعي، الزراعة تمد كثير من الصناعات بالمواد الخام اللازمة لها مثل التصنيع الغذائي (إستخراج الدقيق والسميد، إستخراج الزيوت، رب التمر، تعليب الخضر والفاكهة، تجميد المنتجات الغذائية بمختلف أنواعها، ومنتجات الحليب)، الصناعات الصوفية (صناعة السجاد والبطاطين)، وصناعة الأعلاف، الزراعة تمد القطاعات الأخرى بعنصر العمل أو توفير فرص العمل للعاملين في الزراعة، والزراعة توفر الموارد المالية (النقد الأجنبي) من تصدير المنتجات الزراعية في صورتها الخام أو المصنعة.

وبالتركيز على المجال الأخير فإنه يتحقق من خلال التجارة الخارجية للسلع الزراعية، حيث تحظى عملية التجارة الخارجية بالمنتجات الزراعية في ليبيا بمكانة هامة من خلال الدور الذي تلعبه في تطوير الإقتصاد الوطني. فالأهمية النسبية للتجارة الخارجية للمنتجات الزراعية هي واحدة من المؤشرات التي يحكم بها على أهمية ومكانة الزراعة في الإقتصاد الوطني، تلك المؤشرات تشمل: الأهمية النسبية للنتائج المحلي الإجمالي الزراعي، الأهمية النسبية للعاملين في الزراعة، الأهمية النسبية التكوين الرأسمالي الزراعي. وتعد تجارة المنتجات الزراعية من أهم مكونات التجارة العامة للبلد لكونها تتعلق بسد حاجة الطلب المتزايد من تلك السلع، حيث تستورد ليبيا مدى واسع من المنتجات الزراعية (النباتية والحيوانية) في صورتها الخام أو المصنعة، وهذا ما يجعل التجارة الخارجية للمنتجات الزراعية تسهم في تحقيق الأمن الغذائي لأنها تؤدي إلى تغطية إحتياجات الدولة التي تعاني من عجز في الإنتاج الزراعي، كما أنها تعمل على تحقيق الإستقرار في الأسعار في السوق المحلي. التجارة الخارجية للمنتجات الزراعية تتأثر بنمو الإنتاج الزراعي، فإذا زاد حجم الإنتاج عن حجم الإستهلاك، ظهر فائض زراعي قد يخصص للتصدير، وكلما كان القطاع الزراعي قادراً على تأمين حاجته من النقد الأجنبي اللازم لتأمين وارداته عن طريق التصدير لفائض السلع الزراعية، كان ميزانه التجاري يعكس

صورة إيجابية عن تجارته الخارجية. والعكس صحيح إذا كان القطاع الزراعي غير قادراً على تأمين حاجته من النقد الأجنبي اللازم لتأمين وارداته عن طريق التصدير لفائض السلع الزراعية.

■ أهمية البحث:

تستمد هذه الدراسة البحثية أهميتها من كون ان التجارة الخارجية للسلع الزراعية جزء لا يتجزأ من التجارة الخارجية لليبيا، وبالرغم من ان ليبيا تحقق فائضاً في ميزانها التجاري، الا انها حسب اقسام السلع فإنها تحقق عجزاً في ميزانها التجاري للسلع الزراعية على مر الزمن، وهذه المجموعة السلعية هي في معظمها سلع غذائية تستهلك مباشرة أو تدخل في الصناعات الغذائية أو كمدخلات الانتاج الزراعي النباتي والحيواني، هذا العجز يؤثر سلباً على الميزان التجاري الكلي وهذا يعني ان القطاع الزراعي غير قادر على تمويل صادراته من هذه السلع وانما يتم تمويلها من صادرات المجموعات السلعية الاخرى وبشكل رئيسي من صادرات النفط والغاز والبتروكيماويات.

■ مشكلة البحث:

إن التجارة الخارجية للسلع الزراعية هي جزء من التجارة الخارجية للدولة الليبية، وإحصائيات التجارة الخارجية تظهر أن ليبيا تحقق فائضاً في ميزانها التجاري السلعي على مدى السنوات السابقة والتي تعود إلى الوراء إلى بداية عقد الستينات من القرن العشرين، ولكن إحصائيات التجارة الخارجية حسب أقسام السلع فإنها تظهر أن ليبيا تحقق عجزاً في ميزانها التجاري للسلع الزراعية لأن وارداتها من هذه المجموعة السلعية أكبر من صادراتها (الهيئة العامة للمعلومات، 1991-2010)، حيث تزداد الفجوة وتتسع مع مرور الزمن بين صادرات وواردات السلع الزراعية، ومستوى هذا العجز وإتجاهه ومعدل نموه يتحدد على حسب مستوى وإتجاه ومعدل نمو كل من صادرات وواردات السلع الزراعية.

■ هدف الدراسة:

هذه الدراسة تهدف بشكل أساسي إلى تحليل الميزان التجاري للسلع الزراعية لليبيا في السنوات السابقة، والتحليل يشمل: التعرف على الأهمية النسبية للتجارة الخارجية للسلع الزراعية، التغيرات في الميزان التجاري، الإتجاه العام الذي أخذه، ومعدل نموه في الفترة

1991-2010، وهذا يتضمن تحليلاً لصادرات وواردات السلع الزراعية وتطوراتها والإتجاه العام الذي أخذته ومعدلات نموها خلال هذه الفترة الزمنية.

■ مصادر المعلومات والبيانات:

اعتمدت هذه الدراسة على بيانات وإحصاءات التجارة الخارجية التي تقوم الهيئة العامة للمعلومات بتجميعها ونشرها على أساس سنوي. وعلى هذا الأساس جمعت بيانات وإحصائيات عن صادرات وواردات السلع الزراعية خلال الفترة 1991-2010.

■ اسلوب البحث:

سيتم في هذه الورقة البحثية إستعمال بعض أساليب التحليل الاقتصادي والاحصائي وتحليل الإقتصاد القياسي للتعرف على طبيعة التغيرات في الصادرات والواردات والميزان التجاري للسلع الزراعية وإتجاهها العام ومعدلات نموها.

■ المواد وطرائق البحث

هناك بعض الدراسات البحثية التي تناولت التجارة الخارجية لليبيا بجانبها الصادرات والواردات، ودراسات تناولت الصادرات أو الواردات كمكونات للطلب الخارجي، ومنها دراسة لمكونات الطلب الكلي وأهميتها النسبية في الاقتصاد الليبي للفترة 1990-2005 (دابه، 2012)، سياسة إحلال الواردات وسياسة تشجيع الصادرات: تقييم التجربة الليبية (شامية، 1990). هناك دراسات ركزت على مسائل معينة في التجارة الخارجية ومنها دراسات (مهنا، 2002)، (مصطفى، 2011)، (بن حليب، 2006)، (الرفاعي، 2005)، وهناك دراسات ركزت على تقدير دالة الواردات في العديد من الدول، بعض من تلك الدراسات، الدراسات التي قام بها كل من: (المصبح، 2008)، (خياط، 2000)، (نجا، 2014)، (Woods, 1958) و (Kahn, 1987).

في هذه الدراسة سيتم دراسة وتحليل الميزان التجاري للسلع الزراعية في الإقتصاد الليبي، وبإعتبار الصادرات، الواردات ثم الميزان التجاري من حيث تغيراتها السنوية وإتجاهها العام ومعدلات نموها.

لدراسة الإتجاه العام للصادرات والواردات والميزان التجاري للسلع الزراعية سوف يستخدم نموذج أو معادلة الإتجاه العام الخطية البسيطة، ومعادلات الإتجاه العام التي

سيتم تقديرها هي الآتية:

$$AgEXP_i = a + bT_i + U_i \dots \dots \dots 1$$

$$AgIMP_i = c + dT_i + U_i \dots \dots \dots 2$$

وبما ان الميزان التجاري $AgTD$ هو عبارة عن الصادرات مطروحا منها الواردات، أي:

$$AgTB_i = AgEXP_i - AgIMP_i \dots \dots \dots 3$$

وطالما ان البيانات الاحصائية للتجارة الخارجية للسلع الزراعية تشير إلى ان قيم صادرات السلع الزراعية أقل من وارداتها في جميع سنوات الفترة الزمنية محل الدراسة، فان الميزان التجاري لهذه المجموعة السلعية يكون سالبا وهو ما يعبر عنه بالعجز التجاري والذي سيتم تقدير معادلة اتجاهه العام الآتية:

$$AgTD_i = e + fT_i + U_i \dots \dots \dots 4$$

حيث أن المتغيرات $AgEXP_i$ ، $AgIMP_i$ ، $AgTB_i$ و $AgTD_i$ تشير إلى الصادرات، الواردات، الميزان التجاري، والعجز التجاري للسلع الزراعية على التوالي، والمتغير T_i يشير إلى ترتيب عنصر الزمن (السنوات)، بينما المتغير U_i هو حد الإضطراب وأدخل في المعادلة ليأخذ في الحسبان تأثير العوامل التي قد تؤثر على اتجاه المتغير التابع موضع الإعتبار، وكل من e ، d ، c ، b ، a و f هي معلمات النماذج. المعلمات d ، b و f يمكن أن تظهر بإشارة موجبة أو سالبة، فإذا كانت الإشارة موجبة فإن الصادرات، الواردات، والميزان التجاري يأخذ كل منها إتجاه صعودي (تزايدى)، أما إذا كانت الإشارة سالبة فإن الصادرات، الواردات، والميزان التجاري يأخذ كل منها إتجاه هبوطي (إنخفاضي) خلال فترة الدراسة. الجدير بالذكر هنا أن معادلة الإتجاه العام للعجز التجاري رقم (4) يمكن تقديرها مباشرة بإستخدام بيانات العجز التجاري أو الحصول عليها بإستخدام المعادلة (3) وذلك بطرح معادلة الواردات المقدره من معادلة الصادرات المقدره.

معدلات نمو الصادرات، الواردات، والميزان التجاري للسلع الزراعية(العجز التجاري) خلال هذه الفترة سوف يتم حسابها بتقدير معادلة النمو الآتية:

$$\ln Y_i = \alpha_0 + \alpha_1 T_i + U_i \dots \dots \dots 5$$

وهي معادلة نصف لوغاريتمية (semi log model) شائعة الاستعمال، والتي فيها المتغير Y يمثل كل مرة الصادرات، الواردات، والعجز التجاري للسلع الزراعية، حيث إن معدل النمو هو $(\alpha_1 \times 100)$ ، فإذا كانت $(\alpha_1 > 0)$ فإن المتغير موضع الإعتبار يحقق نمو، أما إذا كانت $(\alpha_1 < 0)$ فإن المتغير موضع الإعتبار يحقق تراجع أو إنكماش خلال الفترة الزمنية قيد الدراسة (Gujarati، 1988).

لقد أستخدمت طريقة المربعات الصغرى الاعتيادية (Ordinary Least Squares Method) كطريقة قياسية لتقدير معادلات الإتجاه العام ومعادلات النمو.

■ النتائج والمناقشة

1. الأهمية النسبية لإجمالي التجارة الخارجية للسلع الزراعية

من بيانات إجمالي التجارة الخارجية (صادرات + واردات) للسلع الزراعية خلال الفترة 1991-2010 وحسب الفترات الزمنية الأربعة كما في الجدول (1)، فإن نصيب إجمالي التجارة الخارجية للسلع الزراعية من إجمالي التجارة الخارجية السلعية بلغ 7 % في الفترتين 1991-1995 و 1996-2000 و 93 % الباقية من إجمالي التجارة الخارجية هو إجمالي التجارة الخارجية للسلع غير الزراعية، ثم انخفض نصيب التجارة الخارجية للسلع الزراعية إلى 3 % بينما زاد نصيب إجمالي التجارة الخارجية للسلع غير الزراعية إلى 97 % في الفترتين الموليتين 2001-2005 و 2006-2010، وهذا دليل واضح على أن مكانة الزراعة في التجارة بداء يقل، مع زيادة مكانة القطاعات الإقتصادية الإنتاجية الأخرى وخاصة قطاع إستخراج النفط والغاز الطبيعي، والمنتجات البتروكيماوية. وفي كامل الفترة 1991-2010 فإن نصيب التجارة الخارجية للسلع الزراعية من التجارة الخارجية السلعية بلغ 3 % والباقي وهو 97 % هو نصيب إجمالي التجارة الخارجية للسلع غير الزراعية.

2. الأهمية النسبية لصادرات وواردات السلع الزراعية من إجمالي الصادرات والواردات السلعية

يبين الجدول (2) قيم كل من صادرات وواردات السلع الزراعية ونسبتها من إجمالي الصادرات والواردات السلعية السنوية لليبيا خلال الفترة 1991-2010، ويظهر أن نصيب صادرات السلع الزراعية من إجمالي الصادرات السلعية خلال هذه الفترة بلغ

1 % في أربعة سنوات فقط وهي 1992، 1993، 1994 و1998 والتي بلغت فيها صادرات السلع الزراعية 35.6، 27.70، 17.00 و12.50 مليون دينار على التوالي، هذا يعني أن صادرات السلع الأخرى غير الزراعية تمثل 99 % من إجمالي الصادرات السلعية في هذه السنوات الأربعة، حيث كانت صادرات السلع الأخرى 3003.10، 2450.00، 3100.20 و 2361.58 مليون دينار في نفس السنوات على التوالي. وفي بقية السنوات وعلى الرغم من أنه سجلت قيم لصادرات السلع الزراعية إلا إن هذه القيم لا تمثل شيئاً مقابل صادرات السلع غير الزراعية، وخاصة النفط الخام، الغاز الطبيعي، والبتروكيماويات، وبالتالي فإن صادرات السلع الزراعية تمثل 0.0 % من إجمالي الصادرات السلعية و صادرات غير الزراعية تمثل 100 % من إجمالي الصادرات السلعية.

جدول 1. الأهمية النسبية لإجمالي تجارة السلع الزراعية من إجمالي التجارة الخارجية السلعية ليبيا خلال الفترة 1991-2010

إجمالي التجارة الخارجية	إجمالي تجارة السلع غير الزراعية		إجمالي تجارة السلع الزراعية		الفترة الزمنية
	القيمة (مليون دينار)	%	القيمة (مليون دينار)	%	
22564.90	93	20981.50	7	1583.40	1991-1995
26232.88	93	24268.68	7	1964.20	1996-2000
138177.88	97	133780.78	3	4397.10	2001-2005
278363.24	97	270563.51	3	7799.73	2006-2010
465338.90	97	449594.47	3	15744.43	1991-2010

المصدر: - الهيئة العامة للمعلومات، إحصاءات التجارة الخارجية للسنوات من 1991 إلى 2010.
- مصرف ليبيا المركزي، النشرة الإقتصادية والتقارير السنوي للسنوات من 1991 إلى 2010
+ لا تشمل المشروبات والتبغ حسب إحصاءات التجارة الخارجية والتي هي حسب أقسام السلع.

نلاحظ من الجدول السابق أنه هناك إنخفاض في نسبة صادرات السلع الزراعية من إجمالي الصادرات السلعية للفترة 1991-2010 من 1 % في بعض سنوات النصف الأول من هذه الفترة إلى 0.0 % في بقية السنوات، وهذا التناقص يعود بشكل رئيس إلى إنخفاض الصادرات من السلع المسموح بتصديرها على الرغم من التطور الذي شهده الإنتاج الزراعي والذي كان محصلة لجملة من الإجراءات والتدابير الحكومية المتوفرة في ميدان التسعير والإقراض والتمويل والدعم والإعفاءات الجمركية والتي صممت لتشجيع المزارعين على زيادة الإنتاج، إلا إن تأثر الإنتاج الزراعي بالعوامل المناخية والبيئية، بالإضافة إلى الصعوبات التسويقية التي تواجهها الصادرات الزراعية بسبب عدم مطابقتها في كثير من الأحيان للمواصفات القياسية المطلوبة في الأسواق الخارجية. كل هذه العوامل ساهمت بشكل مباشر في تراجع في نسبة الصادرات الزراعية ابتداءً من عام 2000، حيث إنخفضت هذه النسبة من 1 % عام 1998 إلى 0.0 % عام 2010. في المقابل حصل أيضا تراجع واضح في نسبة واردات السلع الزراعية من إجمالي الواردات السلعية لنفس الفترة من 27 % عام 1995 إلى 10 % عامي 2009 و 2010.

3. تطور صادرات السلع الزراعية واتجاهها العام ومعدل نموها

3.1. تطور صادرات السلع الزراعية

يوضح الجدول (2) صادرات السلع الزراعية السنوية لليبيا خلال الفترة 1991-2010، ويلاحظ أن قيمة صادرات السلع الزراعية تتغير من سنة إلى أخرى سواء بالزيادة أو الإنخفاض، حيث بلغت صادرات السلع الزراعية أعلى مستوى لها وهو 35.60 مليون دينار سنة 1992، ووصلت إلى أقل مستوى وهو 0.10 مليون دينار سنة 2007، وبلغ إجمالي صادرات السلع الزراعية لهذه الفترة 176.02 مليون دينار وبمتوسط عام قدره 8.801 مليون دينار.

3.2. الاتجاه العام ومعدل نمو صادرات السلع الزراعية

إذا ما تفحصنا بيانات قيم صادرات السلع الزراعية خلال الفترة 1991-2010 فإنه يمكن ملاحظة أن قيم صادرات السلع الزراعية في السنوات من 1991 إلى 2000

أعلى من قيم صادرات السلع الزراعية في السنوات من 2001 إلى 2010، وهذا يؤشر إلى أن صادرات السلع الزراعية قد أخذت إتجاها عاما تنازليا خلال هذه الفترة، وللتأكد من هذا فقد تم تقدير معادلة الإتجاه العام لصادرات السلع الزراعية ونتائج التقدير مدونه في جدول(3). أخذت إتجاها عاما تنازليا خلال هذه الفترة، وللتأكد من هذا فقد تم تقدير معادلة الإتجاه العام لصادرات السلع الزراعية ونتائج التقدير مدونه في جدول(3).

من معادلة الإتجاه العام لصادرات السلع الزراعية المقدره رقم(1) كما هي في جدول(3) فإن معلمة الزمن سالبة، ولذلك فإن صادرات السلع الزراعية أخذت إتجاها عاما تنازليا خلال الفترة 1991 - 2010، وأن الصادرات كانت تتخفص بمعدل سنوي معنوي إحصائيا قدره 1.306 مليون دينار. ومن معادلة نمو صادرات السلع الزراعية المقدره رقم(4) للفترة 1991 - 2010 كما هي في جدول(4)، فإن معلمة الزمن (α_1) ظهرت بإشارة سالبة وهذا يشير إلى أن صادرات السلع الزراعية حققت تراجعاً أو إنكماشاً خلال هذه الفترة بمعدل يساوي 20.8 % .

تراجع صادرات السلع الزراعية خلال الفترة الزمنية قيد الدراسة يمكن أن يكون بسبب: عدم قدرة القطاع الزراعي على تحقيق فائض في الإنتاج الزراعي والذي يمكن توجيهه للتصدير، باستثناء عدد قليل من المحاصيل(برتقال، دلاع، بطاطس، بصل، طماطم وبعض الخضراوات الجذرية والورقية) وأن أية زيادة في الإنتاج تذهب لتلبية الطلب المحلي المتزايد عبر الزمن، ضعف وتأخر التسويق الخارجي وعدم الإهتمام به على الرغم من وجود التشريعات والقوانين التي تنظم وتشجع التصدير، وجود قوانين تمنع تصدير أو إعادة تصدير منتجات زراعية معينة، عدم التخطيط للإنتاج الزراعي الموجه للتصدير أو الأسواق الخارجية، عدم وجود شركات للتسويق الزراعي تتبنى مفهوم التسويق الخارجي، عدم توفر البنية التحتية للتسويق الخارجي من عمليات النقل والخزين والتجهيز (التنظيف، الفرز، التدرج، التغليف، والتعبئة)، عدم قدرة المنتجات الزراعية على النفاذ للأسواق الخارجية بسبب عدم مطابقتها للمواصفات

جدول 2. الأهمية النسبية لصادرات وواردات السلع الزراعية من إجمالي الصادرات والواردات السلعية خلال الفترة 1991-2010

نسبة صادرات السلع الزراعية من وارداتها	إجمالي الواردات السلعية	واردات السلع غير الزراعية		واردات السلع الزراعية		إجمالي الصادرات السلعية	صادرات السلع غير الزراعية		صادرات السلع الزراعية		السنة
		القيمة (مليون دينار)	%	القيمة (مليون دينار)	%		القيمة (مليون دينار)	%	القيمة (مليون دينار)	%	
5	1505.40	80	1203.80	20	301.60	3153.70	100	3138.90	0	14.8	1991
13	1422.10	80	1137.80	20	284.30	3038.70	99	3003.10	1	35.6	1992
11	1711.40	86	1463.90	14	247.50	2477.70	99	2450.00	1	27.7	1993
7	1488.00	83	1235.20	17	252.80	3117.20	99	3100.20	1	17.00	1994
3	1428.50	73	1038.60	27	389.90	3222.20	100	3210.00	0	12.20	1995
2	1914.80	82	1574.20	18	340.60	3578.80	100	3573.30	0	5.50	1996
2	2138.60	80	1710.60	20	428.00	3455.70	100	3446.60	0	9.10	1997
3	2203.70	78	1725.20	22	478.50	2374.08	99	2361.58	1	12.50	1998
6	1928.60	85	1645.20	15	283.40	3682.20	100	3666.40	0	15.80	1999
2	1911.40	80	1526.70	20	384.70	5221.70	100	5215.60	0	6.10	2000
0	2660.40	83	2204.40	17	456.00	31145.28	100	31144.88	0	0.40	2001
1	5585.70	85	4745.80	15	839.90	10177.00	100	10170.90	0	6.10	2002
0	5597.90	87	4848.90	13	749.00	14806.60	100	14803.60	0	3.00	2003

0	8255.20	86	7095.40	14	1159.80	20848.30	100	20845.10	0	3.20	2004
0	7953.50	85	6776.10	15	1177.40	31148.00	100	31145.70	0	2.30	2005
0	7934.70	87	6925.90	13	1008.80	36336.30	100	36335.30	0	1.00	2006
0	8501.40	86	7285.90	14	1215.50	40972.10	100	40972.00	0	0.10	2007
0	11195.79	86	9609.40	14	1586.39	54720.55	100	54719.27	0	1.28	2008
0	16060.57	90	14396.63	10	1663.94	34069.17	100	34067.73	0	1.44	2009
0	22376.32	90	20055.94	10	2320.38	46196.34	100	46195.44	0	0.90	2010

● المصدر: - الهيئة العامة للمعلومات، إحصاءات التجارة الخارجية للسنوات من 1991 إلى 2010.

● مصرف ليبيا المركزي، النشرة الإقتصادية والتقرير السنوي للسنوات من 1991 إلى 2010

القياسية المطلوبة والمعمول بها في تلك الأسواق، عدم قدرة جهاز تنمية الصادرات على تحقيق وإنجاز أهدافه في هذا المجال، وإحجام المصارف التجارية عن الإنخراط في تمويل الصادرات.

جدول 3. معادلات الإتجاه العام المقدر للصادرات والواردات والميزان التجاري للسلع الزراعية الليبية

خلال الفترة 1991 - 2010

المتغير	المعادلة	الرمز	الثابت	معامل الزمن	معامل التحديد R ²	إختبار F
صادرات السلع الزراعية	1	AgEXP	a = 22.510 (8.175)	b = -1.306 (-5.680)	0.64	32.261
واردات السلع الزراعية	2	AgIMP	c = -144.981 (-1.155)	d = 87.943 (8.394)	0.79	70.455
العجز التجاري للسلع الزراعية	3	AgTD	e = -167.490 (-1.344)	f = 89.249 (8.582)	0.80	73.650

● المصدر: نفس المصدر أسفل الجدول (1)

● ملاحظة: القيم بين الأقواس أسفل قيمة المعامل هي قيمة t المحسوبة (t-statistics)

جدول 4. معادلات النمو المقدرة للصادرات والواردات والعجز التجاري للسلع الزراعية

المتغير	المعادلة	الرمز	الثابت (α_0)	معامل متغير الزمن (α_1)	معامل التحديد (R^2)	اختبار F
صادرات السلع الزراعية	4	LnAgEXP	3.585	-0.208	0.65	34.182
واردات السلع الزراعية	5	LnAgIMP	5.214	0.114	0.88	142.347
العجز التجاري للسلع الزراعية	6	LnAgTD	5.133	0.119	0.89	153.698

• المصدر: نفس المصدر أسفل الجدول (1)

4. تطور واردات السلع الزراعية وإتجاهها العام ومعدل نموها

1.4. تطور واردات السلع الزراعية

يوضح الجدول (2) واردات السلع الزراعية السنوية لليبيا خلال الفترة 1991-2010، ويلاحظ أن قيمة واردات السلع الزراعية تتغير من سنة إلى أخرى سواء بالزيادة أو الإنخفاض، حيث بلغت واردات السلع الزراعية أعلى مستوى لها وهو 2320.38 مليون دينار سنة 2010، ووصلت إلى أقل مستوى وهو 247.50 مليون دينار سنة 1993، وبلغ إجمالي واردات السلع الزراعية لهذه الفترة 15568.41 مليون دينار وبمتوسط عام يساوي 778.4205 مليون دينار.

2.4. الإتجاه العام ومعدل نمو واردات السلع الزراعية

إذا ما تفحصنا بيانات واردات السلع الزراعية خلال الفترة 1991-2010، فإنه يمكن ملاحظة أن قيم واردات السلع الزراعية في السنوات من 2001 إلى 2010 أعلى من قيمها في السنوات من 1991 إلى 2000 وهذا يشير إلى أن واردات السلع الزراعية قد أخذت إتجاهها عاما تصاعديا، وللتأكد من هذا فقد تم تقدير معادلة الإتجاه العام لواردات السلع الزراعية ونتائج التقدير مدونه في جدول (3).

من معادلة الإتجاه العام المقدرة رقم(2) فإن معلمة الزمن موجبة الإشارة، ولذلك فإن واردات السلع الزراعية أخذت إتجاه عام تصاعدي خلال الفترة 2010-9911 ، وأن واردات السلع الزراعية كانت تزيد بمعدل سنوي معنوي إحصائيا قدره 87.943 مليون دينار. نتائج معادلة نمو واردات السلع الزراعية المقدرة رقم(5) للفترة 2010-9911 كما هي في جدول(4)، فإن معلمة الزمن (α_1) ظهرت بإشارة موجبة وهذا يشير إلى أن واردات السلع الزراعية حققت نموا خلال هذه الفترة بمعدل يساوي 11.4 % .

5. تطور الميزان التجاري للسلع الزراعية وإتجاهه العام ومعدل نموه

1.5. تطور الميزان التجاري للسلع الزراعية

يوضح الجدول(5) الميزان التجاري للسلع الزراعية لليبيا خلال الفترة 1991-2010، حيث ظهر الميزان التجاري للسلع الزراعية سالبا في جميع سنوات هذه الفترة، وهذا الميزان التجاري السالب يمثل عجز في الميزان التجاري. يلاحظ أن قيمة العجز التجاري للسلع الزراعية تتغير من سنة إلى أخرى سواء بالزيادة أو الإنخفاض، حيث بلغ العجز التجاري للسلع الزراعية أعلى مستوى له وهو 2319.48 مليون دينار سنة 1993، ووصل إلى أقل مستوى وهو 219.80 مليون دينار سنة 2010. وبلغ إجمالي العجز التجاري للسلع الزراعية لهذه الفترة 15392.39 مليون دينار وبمتوسط عام يساوي 769.620 مليون دينار.

2.5. الإتجاه العام ومعدل نمو العجز التجاري للسلع الزراعية

من بيانات الميزان التجاري السالب للسلع الزراعية خلال الفترة 1991 - 2010 وكما ذكر سابقا، فإن هذا الميزان التجاري السالب هو بمثابة عجز تجاري، ويلاحظ أن قيمته في السنوات من 1996 إلى 2010 أكبر من قيمته في السنوات من 1991 إلى 1995، وهذا يشير إلى أن العجز التجاري للسلع الزراعية قد أخذ إتجاها عاما تصاعديا، ويظهر هذا جليا من نتائج معادلة الإتجاه العام المقدرة رقم(3)

جدول 5. قيمة الصادرات، الواردات، والميزان التجاري للسلع الزراعية وقيمة الصادرات، الواردات، والميزان

التجاري السلعي لليبيا خلال الفترة 1991-2010

جميع السلع			السلع الزراعية والغذائية			السنة
ميزان تجاري (مليون دينار)	واردات (مليون دينار)	صادرات (مليون دينار)	ميزان تجاري (مليون دينار)	واردات (مليون دينار)	صادرات (مليون دينار)	
1648.30	1505.4	3153.70	286.80-	301.60	14.8	1991
1616.60	1422.10	3038.70	248.70-	284.30	35.6	1992
766.30	1711.40	2477.70	219.80-	247.50	27.7	1993
1629.20	1488.00	3117.20	235.80-	252.80	17.00	1994
1793.70	1428.50	3222.20	377.70-	389.90	12.20	1995
1664.00	1914.80	3578.80	335.10-	340.60	5.50	1996
1317.10	2138.60	3455.70	418.90-	428.00	9.10	1997
170.38	2203.70	2374.08	466.00-	478.50	12.50	1998
1753.60	1928.60	3682.20	267.60-	283.40	15.80	1999
3310.30	1911.40	5221.70	378.60-	384.70	6.10	2000
28484.88	2660.40	31145.28	455.60-	456.00	0.40	2001
4591.30	5585.70	10177.00	833.80-	839.90	6.10	2002
9208.70	5597.90	14806.60	746.00-	749.00	3.00	2003
12593.10	8255.20	20848.30	1156.60-	1159.80	3.20	2004
23194.50	7953.50	31148.00	1175.10-	1177.40	2.30	2005

جميع السلع			السلع الزراعية والغذائية			السنة
ميزان تجاري (مليون دينار)	واردات (مليون دينار)	صادرات (مليون دينار)	ميزان تجاري (مليون دينار)	واردات (مليون دينار)	صادرات (مليون دينار)	
28401.60	7934.70	36336.30	1007.80-	1008.80	1.00	2006
32470.70	8501.40	40972.10	1215.40-	1215.50	0.10	2007
43524.76	11195.79	54720.55	1585.11-	1586.39	1.28	2008
18008.60	16060.57	34069.17	1662.50-	1663.94	1.44	2009
23820.02	22376.32	46196.34	2319.48-	2320.38	0.90	2010
239967.64	113773.98	353741.62	15392.39-	15568.41	176.02	الاجمالي
11998.382	5688.699	17687.081	769.620-	778.421	8.801	المتوسط

• المصدر:- ألهيئة العامة للمعلومات، إحصاءات التجارة الخارجية، للسنوات من 1991 إلى 2010.

• مصرف ليبيا المركزي، النشرة الإقتصادية والتقرير السنوي للسنوات من 1991 إلى 2010.

لهذا العجز التجاري والمدونة في جدول (3). معادلة الإتجاه العام للعجز التجاري للسلع الزراعية تم تقديرها مباشرة بإستخدام بيانات العجز التجاري للسلع الزراعية كما هي في جدول (3)، أو كبديل، نحصل عليها بطرح معادلة إتجاه واردات السلع الزراعية المقدره رقم (2) من معادلة إتجاه صادراتها المقدره رقم (1) كما يلي:

$$AgTB = AgEXP - AgIMP$$

وبالتعويض عن AgEXP و AgIMP بمعادلة الإتجاه العام المقدره لكل منها نحصل

على

$$AgTB = 22.510 - 1.306T - (-144.981 + 87.943T)$$

وبالتالي تكون معادلة الإتجاه العام للعجز التجاري للسلع الزراعية هي:

$$AgTD = -167.491 + 89.49T$$

وهي نفس معادلة الإتجاه العام للعجز التجاري للسلع الزراعية المقدرة رقم(3)، ومنها تظهر معلمة الزمن موجبة الإشارة، وبذلك فإن العجز التجاري أخذ إتجاها عاما تصاعديا خلال الفترة 1991-2010، وأن العجز التجاري كان يزيد بمعدل سنوي معنوي إحصائيا قدره 89.249 مليون دينار، والذي هو عبارة عن معدل الإنخفاض السنوي لصادرات السلع الزراعية مطروحا منه معدل الزيادة السنوية لواردات السلع الزراعية.

من معادلة نمو العجز التجاري للسلع الزراعية المقدرة رقم(6) للفترة 1991-2010 كما هي في جدول(4)، فإن معلمة الزمن (α_1) ظهرت بإشارة موجبة، وهذا يشير إلى أن العجز التجاري للسلع الزراعية حقق نموا خلال هذه الفترة بمعدل يساوي 11.9 % .

■ الملخص والاستنتاج

تم في هذه الدراسة البحثية التعرف على الأهمية النسبية للتجارة الخارجية للسلع وتحليل الميزان التجاري للسلع الزراعية في الاقتصاد الليبي من حيث اتجاهه العام، ومعدلات نموه خلال الفترة 1991-2010م. لقد تبين أن الأهمية النسبية للتجارة الخارجية للسلع الزراعية من إجمالي التجارة الخارجية تراجمت من 7 % في النصف الاول من الفترة قيد الدراسة إلى 3 % في النصف الثاني من هذه الفترة، وذلك لصالح التجارة الخارجية للسلع غير الزراعية التي زادت نسبتها من 93 % إلى 97 % من إجمالي التجارة الخارجية السلعية، وفي المتوسط فإن التجارة الخارجية للسلع الزراعية تمثل 3 % من إجمالي التجارة الخارجية والنسبة الباقية تمثل التجارة الخارجية للسلع غير الزراعية وقدرها 97 % . وهذا دليل واضح على تراجع مكانة الزراعة وتقدم مكانة القطاعات الاقتصادية الإنتاجية الأخرى وخاصة قطاع إستخراج النفط والغاز في الاقتصاد الليبي اللذان يعتبران المكون الاساسي في التركيب السلعي للصادرات الليبية.

تراجع الأهمية النسبية لإجمالي تجارة السلع الزراعية كان نتيجة لتراجع نصيب صادرات السلع الزراعية من إجمالي الصادرات السلعية خلال هذه الفترة، حيث انخفضت نسبة صادرات السلع الزراعية من إجمالي الصادرات السلعية من 1 % في بعض سنوات النصف الأول من الفترة قيد الدراسة إلى 0.0 % في بقية السنوات، وهذا يعني أن صادرات السلع غير الزراعية زادت من 99 % إلى 100 % من إجمالي الصادرات السلعية، وفي المقابل حصل أيضا تراجع واضح في نصيب واردات السلع الزراعية من إجمالي الواردات

السلعية من 27 % إلى 10 % في الثلاثة سنوات الاخيرة.

وفيما يخص صادرات السلع تبين انها تناقصت خلال هذه الفترة بمعدل سنوي قدره 1.306 مليون دينار، وبذلك حققت تراجعاً أو إنكماشاً خلال هذه الفترة بمعدل يساوي 20.8 % . وعلى العكس من الصادرات، فإن واردات السلع الزراعية تزايدت بمعدل سنوي قدره 87.943 مليون دينار، ولذلك حققت واردات السلع الزراعية نمواً خلال هذه الفترة بمعدل يساوي 11.4 % . إذا هناك فرق هائل بين معدل الإنخفاض السنوي في صادرات المنتجات الزراعية ومعدل الزيادة السنوية في وارداتها، حيث ان معدل الزيادة السنوية في الواردات يمثل 68.9 مرة تقريباً معدل الإنخفاض السنوي في الصادرات، كما أن معدل إنكماش صادرات السلع الزراعية أكبر من معدل نمو الواردات، ومعدل إنكماش الصادرات يمثل 1.8 مرة تقريباً معدل نمو الواردات. ونتيجة لتزايد الواردات بمعدل أكبر من معدل تناقص الصادرات الزراعية، ونمو الواردات بمعدل يفوق معدل إنكماش الصادرات، فإن الميزان التجاري للمنتجات الزراعية حقق عجزاً، والذي تزايد بمعدل سنوي قدره 89.249 % وحققت نمواً بمعدل 11.9 % خلال هذه الفترة، وطالما ان الصادرات الزراعية لا تمثل شيئاً من اجمالي الصادرات السلعية، فيظهر ان معدل نمو العجز التجاري يعادل تقريباً معدل نمو وادرات السلع الزراعية.

طالما أن الميزان التجاري للسلع الزراعية الذي هو جزء من الميزان التجاري الزراعي والذي هو جزء من الميزان التجاري السلعي الإجمالي، وأنه تحقق عجز في الميزان التجاري للسلع الزراعية، فإن تزايد هذا العجز يؤدي إلى زيادة العجز التجاري السلعي الزراعي وبالتالي يؤدي إلى انخفاض الميزان التجاري السلعي الإجمالي بمقدار المعدل الذي يزيد به هذا العجز وهو 89.249 مليون دينار في السنة.

بلا شك أن هناك خلل في الميزان التجاري الخارجي للسلع الزراعية، والذي يعني ان صادرات السلع الزراعية لا تغطي وارداتها، وبالتأكيد فان هذا الخلل من جهة الإعتبارات التنموية الإقتصادية لا يعمل في إتجاه تحقيق أهداف التنمية الإقتصادية الزراعية بشكل خاص وأهداف التنمية الإقتصادية بشكل عام، ذلك لأن الزراعة في هذا الوضع لا تساهم في توفير الموارد المالية من التصدير كأحد المجالات التي يمكن ان تلعب من خلالها دور في التنمية الإقتصادية، وهذا يعني ان القطاع الزراعي غير قادراً على تأمين حاجته من

النقد الأجنبي اللازم لتأمين وارداته عن طريق التصدير لفائض المنتجات الزراعية. وهذا في حد ذاته يشكل عبء اضافيا على الموارد المالية من الصادرات السلعية الاخرى غير الزراعية لتمويل واردات ليبيا من السلع الزراعية والسلع الرأسمالية (مستلزمات الإنتاج الزراعي) لإستعمالها للنهوض بالزراعة الليبية والعمل على تقدمها.

● هذه بعض التوصيات اعتمادا على نتائج الدراسة:

1- ضرورة الاهتمام بالتسويق الخارجي خاصة مع وجود التشريعات والقوانين التي تنظم وتشجع التصدير.

2- اعادة النظر في ومراجعة القوانين التي تمنع تصدير أو إعادة تصدير سلع زراعية معينة.

3- التخطيط للإنتاج الزراعي الموجه للتصدير أو الأسواق الخارجية.

4- تشجيع تكوين شركات للتسويق الزراعي أو مجالس تسويق خاصة بسلعة معينة أو مجموعة من السلع الزراعية تتبنى مفهوم التسويق الخارجي.

5- انشاء ما يسمى بأسواق التصدير تتوفر فيها البنية التحتية للتسويق الخارجي من عمليات النقل والخزين والتجهيز (التنظيف، الفرز، التدرج، التغليف، والتعبئة) لتجهيز السلع حسب المواصفات المطلوبة في الاسواق الخارجية.

6- انتاج سلع زراعية بميزة نسبية وبمواصفات قياسية تعزز قدرتها على النفاذ للأسواق الخارجية، ويفضل انتاج سلع زراعية عضوية التي عليها طلب متزايد في كثير من الدول.

7- تفعيل جهاز تنمية الصادرات ليكون قادر على إنجاز أهدافه في هذا المجال.

8- تشجيع المصارف التجارية على الإنخراط في تمويل صادرات السلع الزراعية.

9- تبني شركات التصنيع الغذائي والزراعي مفهوم التسويق الخارجي للاستفادة من القيمة المضافة للتسويق.

10- تفعيل اتفاقيات التعاون الاقتصادي والتبادل التجاري الموقعة بين ليبيا وبعض الدول.

11- تنظيم استيراد السلع الزراعية والغذائية وخاصة الاستهلاكية بشكل يحمي

الانتاج المحلي ويقلل من الطلب على النقد الاجنبي.

■ المراجع

● المراجع بالعربية

- 1- أبوحبيل، عبد الفتاح عبد السلام (1996). التحليل الإقتصادي الكلي: النظرية والسياسة الإقتصادية. الطبعة الأولى، جامعة الجبل الغربي، ليبيا.
- 2- أبوسعيد، حسين محمد (2009) دراسة تأثير سياسة تحرير الواردات للسلع الزراعية على إستقرار الإقتصاد الوطني خلال الفترة (1970-2006). رسالة ماجستير، كلية الزراعة، جامعة طرابلس، ليبيا.
- 3- الدوري، محمد احمد (2007). في التجارة الخرجية. دار شموع الثقافة للطباعة والنشر والتوزيع، الزاوية، ليبيا.
- 4- الرفاعي، عبد الهادي ومحمد عكروش وهناء يحيى سيد أحمد (2005). دراسة الآثار الإقتصادية المتبادلة بين قطاع التجارة الخارجية وقطاعات الإقتصاد الأخرى. مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية- سلسلة العلوم الإقتصادية والقانونية المجلد (27) العدد (2)، ص 171-184.
- 5- النجفي، سالم توفيق وعبد الرزاق توفيق الشريف (1990)، السياسة الإقتصادية الزراعية. مديرية دار الكتب للطباعة والنشر، الموصل، العراق.
- 6- الهيئة العامة للمعلومات: الكتاب الإحصائي (2008)، طرابلس، ليبيا.
- 7- بن حليب، رياض (2006). هامش الربح ومنافسة الواردات: هل أدت الواردات إلى زيادة إنضباط مؤسسات الصناعة التمويلية التونسية، مجلة التنمية والسياسات الإقتصادية، المجلد (8)، العدد (2)، ص 69-105.
- 8- دراسة إقتصادية لإنتاج وتسويق محصولي القمح والقطن- مجلة جامعة دمشق للعلوم الزراعية. المجلد (23)، العدد (2)، ص 150-135.
- 9- دابه، الطاهر علي (2012). إتجاهات تطور الطلب الكلي والأهمية النسبية لمكوناته في الإقتصاد الليبي، المجلة الليبية للعلوم الزراعية، كلية الزراعة، جامعة طرابلس، المجلد (17)، العدد (1) (2)، ص 89-104.
- 10- شامية، عبد الله امحمد (1990). سياسة إحلال الواردات وسياسة تشجيع الصادرات: تقييم التجربة الليبية 1970-1986، مجلة البحوث الإقتصادية، الهيئة القومية للبحث

العلمي، المجلد(2)، العدد(2)، ص 37-61.

11- مصطفى، نشوى (2011). كثافة التجارة وتزامن الدورات الإقتصادية بين مصر وأهم شركائها

التجاريين. بحوث إقتصادية عربية، المجلد(13)، العدد(1)، ص 67-89.

12- مصرف ليبيا المركزي: التقارير السنوية والنشرات الإقتصادية، أعداد مختلفة من سنة 1990

إلى 2010.

13- مهنا، دوك انطون (2002). التجارة البينية في الشرق الأوسط: تقييم تجريبي، بحوث

إقتصادية عربية، المجلد(5)، العدد(1)، ص 14-62.

• المراجع الانجليزية

- 1- Gujarati، D. N. 1988. Basic Econometrics، McGraw-Hill، Inc. NY، USA، Second edition، PP: 144155-..
- 2- Houk، James P.، (1986) Elements of Agricultural Trade Policies. New York، McMillan Publishing Co..
- 3- Kohls، K.L.& J.N. Uhl (1991)، Marketing of Agricultural Products. McGraw-Hill، Inc..

واقع قانون التعاون الزراعي في ليبيا وآفاق تطويره

■ د. رياض شعبان الموم*

■ الملخص

تهدف الورقة البحثية إلى التعرف على أوجه القصور في قانون التعاون الزراعي الحالي في ليبيا رقم (46) لسنة 1971م، وجملة من الأخطاء والعيوب التشريعية في نصوص وقواعد هذا القانون. وذلك من خلال الدور الذي يمكن أن يؤديه التشريع التعاوني الزراعي في إطار سياسة الدولة للتنمية التعاونية الزراعية.

وتناولت الورقة على مضامين سياسة الدولة عند وضع السياسات والقواعد والإجراءات المتعلقة بالبناء التنظيمي للجمعيات التعاونية الزراعية، تأكيداً لتنفيذ الخطة العامة للدولة ورعايتها للتنمية التعاونية الزراعية. ولتحديد أهداف الورقة البحثية تم اتباع المنهج الوصفي التحليلي.

وتوصلت الورقة إلى مجموعة من النتائج والتوصيات التي يمكن الاستفادة منها في تطوير قانون التعاون الزراعي الذي يساهم في تطوير الحركة التعاونية الزراعية في ليبيا.

الكلمات الدالة: قانون التعاون الزراعي، التنمية التعاونية الزراعية، الجمعيات التعاونية الزراعية، الحركة التعاونية الزراعية.

■ Abstract:

The research paper aims to identify the deficiencies in the current agricultural cooperation law in Libya No. (46) for the year 1971 AD, and a set of legislative errors and defects in the texts and rules of this law. This is through the role that agricultural cooperative legislation can play within the framework of the state policy for agricultural cooperative development.

The paper dealt with the contents of state policy when developing policies, rules and procedures related to the organizational building of agricultural cooperative societies, confirming the implementation of the state's general plan and its sponsorship for agricultural cooperative development. And the definition of the objectives of the research paper was the descriptive and analytical approach.

The paper went on to a set of conclusion and recommendations that can be used in

* أستاذ مساعد بقسم الاقتصاد الزراعي - كلية الزراعة - جامعة طرابلس

developing the agricultural cooperation law that contributes to the development of the agricultural cooperative movement in Libya.

Key Words: Agricultural cooperation law, Agricultural cooperative development, Agricultural cooperative societies, Agricultural cooperative movement.

■ المقدمة:

التشريع التعاوني الزراعي هو الإطار الذي يتم في نطاقه وضع القواعد المنظمة للعلاقات الاجتماعية في ميدان التعاون الزراعي، سواء فيما بين الجمعية التعاونية الزراعية وأعضائها أو بين الجمعيات التعاونية الزراعية وغيرها من التشكيلات التعاونية، أو ما بين الحركة التعاونية الزراعية ككل والدولة.

ويمثل التشريع التعاوني الزراعي حجر الزاوية في مجال إنطلاق القطاع التعاوني الزراعي، إذ إنه في الأصل أن القطاع التعاوني الزراعي يستمد شرعيته من رعاية التشريعات له، وتضمينها قواعد قانونية تسيير الحركة التعاونية الزراعية على هداها، بما يضمن حمايتها.

ويلاحظ الاهتمام العالمي بموضوع التشريع التعاوني الزراعي، وضرورة وجوده ضمن المنظومة القانونية بالدولة، كي يعطي للحركة التعاونية الزراعية صفة الشرعية القانونية ويضمن لها أسباب النجاح، ويزيل أية معوقات يمكن أن تصطدم بها.

وقد أكدت الأمم المتحدة في التقرير الصادر عن الدورة السادسة والثلاثين للجمعية العامة، والقرار رقم 2456 لسنة 1968م، والقرار رقم 50/47 في ديسمبر 1992م، على أهمية التعاونيات ودور التشريع التعاوني، وأهمية أن يكون خاصاً بالتعاون، ومن البساطة والمرونة بما يمكنه من دفع الحركة التعاونية الوطنية للأمام.

■ الإشكالية:

تكمن في أن قانون التعاون الزراعي الحالي لا يتماشى مع خطط تطوير الجمعيات التعاونية الزراعية لخدمة أعضائها والقطاع الزراعي وبما يساهم في تقدمها وقيامها بدور أكثر فاعلية.

■ أهمية البحث:

تكمن في تطوير الشكل التنظيمي للجمعيات التعاونية الزراعية من واقع التجارب

العملية في ضوء المتغيرات المحلية والعالمية وفي إطار من المبادئ والأسس التعاونية الدولية إن الأهمية تتركز في تبسيط التشريع التعاوني الزراعي، حتى يمكن للقاعدة العريضة من المزارعين أعضاء الجمعيات التعاونية الزراعية أن تتفهم الأهداف والأساليب المنظمة لعمل الجمعيات التعاونية الزراعية على اختلاف مستوياتها.

■ أهداف البحث:

1. التعرف على أوجه القصور في قانون التعاون الزراعي الحالي في ليبيا والتي أثرت في عدم نمو وتطوير الجمعيات التعاونية الزراعية.
2. دراسة أنسب الأشكال التي يصاغ فيها قانون التعاون الزراعي ليصبح أداة فعالة في النهوض بالحركة التعاونية الزراعية.
3. الوصول إلى تشريع تعاوني زراعي، يرقى إلى مستويات التطبيق التعاوني الزراعي المعاصر.

■ الأسلوب المنهجي:

تم الاعتماد على الأسلوب الوصفي التحليلي في دراسة وتحليل قانون التعاون الزراعي بهدف إبراز أوجه القصور التي حالت دون تحقيق الحركة التعاونية الزراعية للأهداف التي أنشئت من أجلها، واقتراح الوسائل أو المقترحات لتطوير وتنفيذ القانون.

■ المبحث الأول: الخصائص الواجب توافرها بالتشريع التعاوني الزراعي:

تتلخص الخصائص الواجب توافرها بالتشريع التعاوني الزراعي في السمات الآتية:

1.1. الخصوصية:

من الأهمية بمكان أن يكون التشريع التعاوني الزراعي قائماً بذاته، خاصاً بالقطاع التعاوني الزراعي دون غيره، فلا يصدر مع غيره من القوانين أو تختلط قواعده بقواعد أخرى، كاعتباره استثناء على القواعد المنظمة لها كالشركات مثلاً، لأن حدوث مثل هذا الأمر يثير اللبس والجدل في تطبيق القواعد القانونية.

والتشريع الخاص بالجمعيات التعاونية الزراعية ضروري لإرساء هوية مميزة للمنشأة التعاونية مقارنة بغيرها من الكيانات القانونية وللإقرار بالجمعية التعاونية الزراعية كشخصية اعتبارية، لها صلاحية إبرام اتفاقات وعقود قانونية مع الغير ولتنفيذ السياسة

التعاونية الزراعية في النهوض بالفرد والمجتمع، وكذلك فإن الخصوصية للتشريع التعاوني الزراعي تسهل فهم طبيعة البنيان التعاوني الزراعي منها (1).

1.2. الوحدة:

يجب أن يكون التشريع الخاص بالجمعيات التعاونية الزراعية موحداً لكافة أنواع وأشكال التنظيمات التعاونية الزراعية، ذلك أنه على الرغم من اختلاف أنواع الأنشطة التعاونية الزراعية وتشعب مجالاتها.

1.3. البساطة والوضوح:

يجب أن تكون قواعد التشريع التعاوني الزراعي من البساطة والوضوح بمكان، حتى يتسنى فهم نصوصه ولا تثير اللبس في التفسير، ولعل ما يسمح ذلك كون مبادئ التعاون وأساسه واضحة ومعترف بها دولياً. وبذا فإن التشريعات التعاونية الزراعية تعرض ببساطة القواعد المنظمة لسير العمل.

1.4. الإغفاءات والمزايا اللازمة:

منح القطاع التعاوني الزراعي الإغفاءات والمزايا اللازمة لأداء عمله إذ يجب أن يشتمل التشريع التعاوني الزراعي على منح الجمعية التعاونية الزراعية مزايا وإغفاءات لحسن أدائها للعمل والتميز بالخدمات المؤدة بالمجتمع، ومثال ذلك الإغفاءات الضريبية والجمركية وخلافه. وهذا الأساس القانوني لتلك الإغفاءات الممنوحة للجمعيات التعاونية الزراعية تكمن في كونها منظمات تقدم خدمات غالباً بسعر التكلفة. إن هذه المزايا والإغفاءات المقررة للجمعية التعاونية الزراعية، وهو ما يعود بالنفع على الأفراد والمجتمع بصفة عامة (2).

1.5. الهوية التعاونية الزراعية:

ضرورة مراعاة الهوية التعاونية الزراعية والتأكيد على اتحادية الحركة التعاونية الزراعية حيث يجب عند وضع التشريع التعاوني الزراعي أن توضع نصب الأعين المبادئ التعاونية الدولية (الهوية التعاونية) والتي تعد بمثابة الدستور الأعلى للتعاون، الذي يجب ألا يخالفه أي تشريع تعاوني زراعي، ويجب أن يستلهم منه الأسس والأطر التي يسير عليها العمل بالجمعية التعاونية الزراعية، من ديمقراطية الإدارة، واستقلال القطاع التعاوني الزراعي، والتعاون بين التعاونيات على كافة المستويات، وصولاً بالعمل التعاوني

الزراعي لما يشبه الكمال، وكذلك فإن التشريع التعاوني الزراعي يجب تضمينه ما يؤكد اتحادية الحركة التعاونية الزراعية، وهو يجمع الصف ويكسب الخبرات ويصوب الأخطاء وصولاً لخدمة المجتمع على النحو الأمثل⁽³⁾.

1.6. فتح آفاق جديدة للعمل التعاوني الزراعي:

يجب أن يكون التشريع التعاوني الزراعي متوكباً مع المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية التي تسود العالم، وبذلك يجب أن يتضمن التشريع فتح آفاق جديدة للعمل التعاوني الزراعي تماشياً مع تلك المتغيرات. على أن يحاط ذلك بسياسات من القواعد التي تضي على الجمعية التعاونية الزراعية سماتها المميزة، وتحيطه بالضمانات الكافية وكذلك إمكان تكوين شركات فيما بين الجمعيات التعاونية الزراعية أو مع القطاع الخاص، وتقنين القواعد الكفيلة بذلك حتى تستفيد الحركة التعاونية الزراعية، وتستطيع العمل في ظل المتغيرات المتسارعة والمتلاحقة على المستوى العالمي.

■ المبحث الثاني: أبرز القضايا التي يتضمنها ويعالجها قانون التعاون الزراعي:

لم يعد قانون التعاون الزراعي رقم (46) لسنة 1971م بشأن الجمعيات التعاونية الزراعية في ليبيا ملائماً لقيام الجمعيات التعاونية الزراعية بدور فاعل في التنمية التعاونية الزراعية، وهناك ضرورة ملحة على صياغة هذا القانون لإجراء تعديلات جوهرية فيه، تكفل تمكين هذه الجمعيات من ممارسة نشاطها بحرية وقيامها بدورها التنموي بفاعلية. ومن أبرز القضايا التي لا بد أن يتضمنها ويعالجها قانون التعاون الزراعي ما يلي:

2.1. التعريف بالجمعيات التعاونية الزراعية:

يجب أن يكون هذا التعريف مرناً بدرجة تكفي لإدراج كافة أنواع الجمعيات التعاونية الزراعية تحته، كما يجب أن تتوافر النصوص اللازمة لحماية كافة الجمعيات التي تشكل وفقاً للقانون، وتسجل بمقتضاه.

2.2. تثبيت المبادئ التعاونية:

يجب أن يحدد القانون بوضوح مبدأ الباب المفتوح، والإدارة الديمقراطية، والمشاركة الاقتصادية للأعضاء، الاستقلالية والاستقلال والتعاون بين التعاونيات، الاهتمام بشؤون المجتمع المحلي، وتنمية التعليم والتدريب والإعلام.

2.3. تخصيص باب خاص يحدد علاقة الدولة بالحركة التعاونية الزراعية:

وينص بصورة محددة وواضحة على دور هذه الحركة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في إطار الخطة العامة للدولة، وتحديد واجبات وسلطات الجهة الإدارية المختصة، ويجب النص على وضع نظام وظيفي للعاملين بهذه الجهة يضمن اجتذاب عدد كاف من ذوي الكفاءة القادرين على الاضطلاع بهذه الأعمال.

2.4. الاتجاه للجمعية التعاونية الزراعية:

أن يهدف القانون إلى الاتجاه للجمعية التعاونية الزراعية بوصفها تنظيماً ينفذ فكرة المساعدة الذاتية المتبادلة القائمة على مبدأ الإعتماد على النفس، وعلى ذلك يجب أن تتضافر كافة الإجراءات الحكومية وتتفق مع هذا الهدف، والنص على أن الجمعيات أداة ذات فاعلية لمواجهة وحل المشكلات الاقتصادية والاجتماعية، وعنصر إيجابي للتقدم الاقتصادي والاجتماعي.

2.5. مراعاة الاتجاه العالمي:

مراعاة الاتجاه العالمي في التطبيق التعاوني الزراعي المعاصر بالنسبة لحجم وأنشطة الجمعيات التعاونية الزراعية.

2.6. الأساس المالي للجمعيات التعاونية الزراعية:

تدعيم الأساس المالي للجمعيات التعاونية الزراعية بإزالة العقبات واستحداث الحوافز التي تشجع على استثمار الأموال في أسهم هذه الجمعيات.

2.7. تدعيم استقلال الجمعيات التعاونية الزراعية:

تدعيم استقلال الجمعيات التعاونية الزراعية في وضع وتعديل لوائحها الداخلية، وهذا يتطلب تدعيم مركز مجلس الإدارة تجاه الأعضاء، ومن ثم تمهيد الطريق ليصبح النظام الإداري التعاوني الزراعي أكثر كفاءة وفاعلية.

■ المبحث الثالث: الملاحظات على قانون التعاون الزراعي في ليبيا:

من بين أساليب الدراسة القانونية لتنظيم قانوني معين، أسلوب الدراسة العلمية النقدية التي تقوم على عرض للتنظيم القانوني القائم في كل جزئية من جزئيات المعالجة، مع بيان وجهة نظر الباحث في هذا التناول التنظيمي سواء من ناحية الشكل أو من ناحية المضمون⁽⁴⁾.

وإذا تم انتهاج هذا النهج في هذه الورقة عن قانون التعاون الزراعي رقم (46) لسنة 1971م، فإنه يمكن الإضافة إلى ذلك محاولة إيجاد الحلول المناسبة للمشاكل التي أسفر عنها هذا القانون.

3.1. نقاط النقد التي يمكن توجيهها لقانون التعاون الزراعي الحالي في ليبيا ما يلي:

1. القانون يعيق تقدم رأس المال في الاستثمار الزراعي ويعيق عمليات الاندماج والمشاركة بين رأس المال الخاص والجمعيات التعاونية الزراعية.
2. المزيد من التحكم الإداري في الجمعيات التعاونية الزراعية، والنص على حق وزير الزراعة في: وقف عضو مجلس الإدارة أو مجلس الإدارة بأكمله، إسقاط العضوية عن عضو أو أكثر بمجلس الإدارة، تعيين مجلس إدارة بقرار إداري.
3. تدخل الجهة الإدارية المختصة في شؤون الجمعيات التعاونية الزراعية مثل: الاعتراض على القرارات وتعيين مجالس الإدارة أو حلها.

ومن خلال دراسة نصوص مواد قانون التعاون الزراعي الحالي في ليبيا يتضح الآتي:

3.2. في شأن الجمعية العمومية:

1. إن المشرع في تنظيمه لإنعقاد الجمعية العمومية العادية كان قصير النظر حينما اشترط لصحة انعقادها مهما كان عدد الحاضرين في موعد انعقادها الثالث، الأمر الذي يترتب عليه إهدار لدور الجمعية العمومية في الرقابة الذاتية على إدارة الجمعية.
2. المادة (21) من القانون نصت على أن " تتخذ القرارات في الجمعية العمومية بأغلبية أصوات الحاضرين، فإذا تساوت الأصوات رجح الجانب الذي منه الرئيس "إن الذي انتهى إليه النص لا يتفق مع السياسة التعاونية والديمقراطية المثلى، لأنه إذا كان من المقرر أن يرجح الرأي الذي يكون في جانبه الرئيس عند انعقاد مجلس الإدارة فإن ذلك لا ينبغي أن يصدق عند انعقاد الجمعية العمومية، لأن الرئيس داخل مجلس الإدارة يكون محل ثقتين، ثقة الجمعية العمومية التي اختارته عضواً بمجلس الإدارة وثقة أعضاء المجلس الذين انتخبوه رئيساً، فحق له من هذا المنطلق أن يكون صاحب صوت مرجح. أما الرئيس داخل اجتماع الجمعية العمومية فهو فرد بين الجماعة صاحبة السلطة العليا المهيمنة على شؤون الجمعية، وقد يكون له

صوت مرجح عند نظر الموضوع الأول من جدول الأعمال ثم يتقرر إسقاط العضوية عنه عند نظر الموضوع الثاني من هذا الجدول. معنى ذلك أن رئيس مجلس الإدارة داخل اجتماع الجمعية العمومية لا يتميز ولا ينبغي أن يتميز عن غيره من الأعضاء. ولذلك كان مقتضى السياسة التشريعية المثلى في هذا الشأن أن ينص على أنه " في حالة تساوي أصوات في الجمعية العمومية يعتبر الأمر المعروض مرفوضاً "

3.3. في شأن مجلس الإدارة:

1. نصت المادتان (29 و36) من قانون التعاون الزراعي رقم (46) لسنة 1971م على أنه " لوزير الزراعة أن يصدر قراراً بتعيين مجلس إدارة مؤقت للجمعية ". إن هذا النص يتعارض كلياً مع مبادئ وأسس التعاون وتحديد مبدأ ديمقراطية الإدارة والمراقبة، حيث إن التعاونيات منظمات ديمقراطية يديرها أعضاؤها الذين يشاركون في صوغ السياسات وصنع القرارات. وهنا ينبغي أن تترك كامل الصلاحية لأعضاء الجمعية العمومية في اختيار مجلس الإدارة سواء كان المجلس ثابتاً أو مؤقتاً، وذلك تطبيقاً لنص المادة (26) من القانون، التي خولت الجمعية العمومية بإنتخاب مجلس الإدارة من بين أعضائها.

2. المادة (26) من القانون نصت على أنه " يجوز لوزير الزراعة أن يعين عدداً من أعضاء مجلس إدارة الاتحاد التعاوني للجمعيات التعاونية الزراعية لا يجاوز عددهم ثلث مجموع أعضاء المجلس ". إن تعيين عدداً من أعضاء مجلس إدارة الاتحاد التعاوني يخل بمبدأ ديمقراطية الإدارة والمراقبة، فهذا التعيين ينبغي أن يكون لاعتبار جوهري يتعلق بوجوب ترشيده إدارة الاتحاد، وهو ما يكون عندما يتم التعيين من بين الخبراء أو المختصين، في حين أن ما ورد بالنص يجوز تعيين عدداً تعبير واسع وفضفاض ويمكن أن يدخل تحته كل من لا تربطه بالزراعة أدنى صلة، الأمر الذي لا يحقق غاية ترشيده الإدارة ورفع كفاءتها.

3. المادة (30) من القانون، الفقرة (ي) نصت على أنه " لا يجوز أن يشترك في عضوية مجلس إدارة الجمعية الواحدة عضوان أو أكثر ممن تربطهم قرابة حتى الدرجة الثالثة ". إن هذا النص يحرم أن يشترك في عضوية مجلس الإدارة الشخص وابن عمه أو ابن خاله أو ابن خالة زوجته أو ابن عمها، وفي هذا تعسف أورده هذا النص لأنه لم يحظر الجمع في عضوية مجلس الإدارة بين من تربطهم صلة القرابة فقط

بل تعدى ذلك إلى من تربطهم صلة النسب حتى الدرجة الثالثة. وإذا تم مراعاة بصدد تنظيم إدارة الجمعيات التعاونية الزراعية أي بصدد تنظيم العلاقات داخل الريف الليبي، لتبين أنه قد تم وضع قيد شديد الصعوبة في التطبيق، نظراً لما هو معروف من ترابط الأسر الريفية فيما بينها بصلات المصاهرة على أبعد نطاق، ولعل من شأن ذلك الحظر بالضرورة وعلى ضوء الاعتبار المتقدم أنه قد تحرم إدارة الجمعية من عناصر تتسم بالكفاءة النسبية لصالح من هم أقل كفاءة بمجرد أنهم يرتبطون بأحد أعضاء مجلس الإدارة بصلة بعيدة وغير مؤثرة. ولذلك كان من الأفضل أن يجعل النص، الحظر مقصوراً على صلة القرابة حتى الدرجة الثانية.

4. كما أن المادة (30) الفقرة (ز) نصت على أنه " يشترط فيمن يكون عضواً بمجلس إدارة الجمعية التعاونية الزراعية أن يكون ملماً بالقراءة والكتابة ". إن هذا النص يفهم منه أن يكون عضو مجلس الإدارة شبه أمي، ربما كان ذلك عند صدور القانون سنة 1971م له ما يبرره نظراً لإنخفاض نسبة المتعلمين من المزارعين في ذلك الوقت، ولكن الأمر يتطلب تعديل النص وبما يتماشى مع التطور التعليمي والتقني.

3.4. في شأن الإدارة التنفيذية:

نصت المادة (32) من القانون على أسلوب إختيار مدير الجمعية التعاونية الزراعية فقررت أن يتم ذلك من قبل وزير الزراعة الذي يعين مدير الجمعية.

وإذا كان أسلوب ندب مدير الجمعية من بين المهندسين الزراعيين ملائماً، إلا إن أسلوب تعيين هذا المدير من قبل الوزير غير ملائم وذلك لأنه إذا كان لا بد من أن يكون هناك جهة تتولى الترشيح وتتولى الاختيار من بين المرشحين فإن الأقرب إلى طبيعة الأمور هو عكس ما قرره النص المتقدم، وذلك بأن تتولى الجهة الإدارية المختصة ترشيح أكثر من مهندس زراعي لمجلس إدارة الجمعية وأن يتولى هذا المجلس مهمة الاختيار، وذلك على اعتبار أنه ليس متاحاً لمجلس إدارة الجمعية معرفة المهندسين الزراعيين الذين يمكن الترشيح من بينهم، في حين أن ذلك متاح للجهة الإدارية المختصة، إن مهمة الاختيار اعتبارات يقدرها المجلس بمراعاة ظروف المهندسين الزراعيين الذين ترشحهم الجهة الإدارية المختصة ويكون للمجلس الإختيار من بينهم. أن هذا الأسلوب من شأنه أن يوجد صلة مودة وحسن تعامل بين مجلس إدارة الجمعية ومديرها وهو أمر مفيد لتحقيق صالح تسيير شؤون إدارتها بنجاح⁽⁵⁾.

3.5. في شأن توزيع صايف فائض النشاط:

إن الملاحظات المعروضة في هذا الشأن: هي تردد المشرع في تعبيراته عن فائض نشاط الجمعية الواجب التوزيع بين استخدام تعبير (الفائض) وتعبير (صايف الفائض). ففي نص المادة (42) من القانون بدأ المشرع تعريف المقصود بالفائض ثم وفي ذات الفقرة الخامسة من نص المادة تحدث عن أن تكون حوافز للعاملين بما لا يتجاوز 10 ٪ من الفائض الصايف، ثم في الفقرة الأولى تحدث المشرع عن تخصيص 20 ٪ على الأقل للاحتياطي القانوني من الفائض الصايف. إن هذا التخبط في استخدام المصطلحات من شأنه أن يوحى باختلاف المدلول، في حين أن المقصود في الحالتين هو المبلغ المتبقي من نشاط الجمعية بعد خصم ما ينبغي خصمه من عناصر. وينبغي الإشارة أيضاً إلى العناصر الواجب خصمها وفقاً لنص المادة (42) من القانون لم يتضمن فيما بينها عناصر (الاستهلاكات) وهو عنصر أساسي ينبغي الإشارة إليه صراحة دون ترك احتمال دخوله ضمناً في عموم تعبير الالتزامات.

3.6. في شأن الرقابة على الجمعيات التعاونية الزراعية:

في هذا الشأن يمكن طرح الملاحظات التالية:

1. عادة ما تنقسم الرقابة على الجمعيات التعاونية الزراعية إلى نوعين: النوع الأول هو رقابة ذاتية أو داخلية وهي الرقابة التي تباشرها وحدات البنين التعاوني الزراعي الأعلى على وحدات البنين التعاوني الزراعي الأدنى، إلى جانب الرقابة التي للجمعيات العمومية على مجالس إدارة الجمعيات التعاونية الزراعية. إن الرقابة الذاتية عنصر أساسي وجوهري من عناصر الإدارة الذاتية. أما النوع الثاني فهو رقابة الدولة، وقد قسم قانون التعاون الزراعي في ليبيا كما هو موضح في الفصل الأول من الباب السادس إلى رقابة الدولة، وإلى لجنة المراقبة في الفصل الثاني من الباب السادس.

وقد خلا القانون من النصوص التي تنظم الرقابة الذاتية للجمعيات التعاونية الزراعية فلم يمنح القانون الاتحاد التعاوني للجمعيات التعاونية الزراعية ثمة اختصاص رقابي معتد به.

2. تعاظمت السلطات الإدارية وأوجه الرقابة الإدارية على الجمعيات للجهة الإدارية المختصة وهي الإدارة العامة للتعاون والإرشاد والإعلام الزراعي والبحري، التي

تتولى التخطيط للقطاع التعاوني الزراعي في حدود السياسة العامة للدولة، في حين اقتصر دور الاتحاد التعاوني للجمعيات التعاونية الزراعية على المشاركة في التخطيط للحركة التعاونية الزراعية، أي أن التخطيط مهمة الجهة الإدارية المختصة وليس للاتحاد التعاوني الذي يعتبر قمة البنيان التعاوني الزراعي سوى دور مشاركة الجهة الإدارية المختصة في الإجراء لهذا التخطيط.

3. نصت المادة (53) من القانون على أنه " يكون للجهة الإدارية المختصة حق فحص أعمال الجمعيات والتفتيش عليها والتحقق من تطبيق القوانين واللوائح والتعليمات المالية والإدارية بها ". ونصت المادة (55) من القانون على أنه " للجهة الإدارية المختصة حق وقف تنفيذ أي قرار تتخذه الجمعية العمومية أو مجلس الإدارة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إبلاغها به إذا كان القرار مخالفاً للقانون أو لوائحه أو للنظام الداخلي للجمعية أو يتعارض مع الخطة العامة للدولة ".

أما المادة (56) فقد نصت على أنه " يكون لكل جمعية لجنة مراقبة تشكل من مقرر تعيينه الجهة الإدارية المختصة وعضوين يختارهما المحافظ من بين من ترشحهم الجمعية العمومية، وتتعد اللجنة بناء على طلب المقرر وتصدر قراراتها بالأغلبية".

إن هذه النصوص تتعارض تماماً مع المبدأ الأساسي للتعاون وهو مبدأ ديمقراطية الإدارة والمراقبة، فالرقابة ينبغي أن تكون داخل الجمعية ويقوم بها أعضاء الجمعية أنفسهم ومن بينهم.

4. نصت المادة (33) من القانون على أن " تسقط العضوية في مجلس الإدارة بحكم القانون إذا فقد العضو أحد شروط العضوية أو وقعت عليه إحدى العقوبات المنصوص عليها في الباب الثامن من هذا القانون أو تكرر تخلفه عن حضور جلسات مجلس الإدارة أربع جلسات متتالية بغير عذر يقبله المجلس ". إن هذا النص معيب من نواحي عدة، فهو في حين يقرر إسقاط العضوية في حالات معينة بحكم القانون، يستلزم استصدار قرار من مجلس الإدارة بتقرير ذلك، وكان مقتضى سقوط العضوية بحكم القانون أن يصدر القرار بإثبات سقوط العضوية وليس بإسقاط العضوية. كذلك فإن النص يرتب إسقاط العضوية على تكرار تخلف العضو عن حضور أربع جلسات متتالية بغير عذر يقبله المجلس ولم يقرر وجوب إخطار العضو قبل الجلسة الرابعة بضرورة الحضور. ثم إن النص يجعل الجهة

الإدارية المختصة أن تقرر إسقاط العضوية في تلك الحالة إذا لم يقيم مجلس الإدارة بتقرير ذلك، في حين أن عدم إسقاط العضوية من جانب المجلس في هذه الحالة يمكن أن يفسر على أنه قبل عذر العضو المتغيب الذي يبيحه القانون. وكذلك استوجب النص إخطار الجمعية العمومية بقرار إسقاط العضوية ولم يجعل من حق العضو الذي أسقطت عنه العضوية أن يتظلم أمامها من قرار الإسقاط الذي قد يكون دون وجه حق بادعاء أنه فقد أحد شروط العضوية مثلاً في حين أن لديه دليلاً على ما ينفي ذلك.

5. لم يفرق القانون بين حل الجمعية وانقضائها بل جعل القانون كلاً من حل الجمعية وإدماجها سبباً من أسباب الانقضاء، في حين أن الإدماج يعد سبباً من أسباب الانقضاء بالفعل، أما الحل فهو سبب من أسباب الانقضاء، ولكنه ينبغي أن يكون صورة موازية لصورة الانقضاء. والمقصود بذلك هو انقضاء الجمعية يعني أنها فقدت مقومات قيامها بحيث لم تعد مؤهلة كشخص اعتباري للبقاء، أما الحل فيعني أن الجمعية تمر بظروف اقتصادية أو إدارية لا تحول دون بقائها قائمة كشخصية اعتبارية، ولكن من المصلحة الراجحة إنهاء حياتها كشخص اعتباري بقرار منشئ لواقعة الحل، في حين أن القرار في ظرف الانقضاء يكون كاشفاً فقط عن الوضع. لذلك فإن فقد الجمعية لأحد أركان قيامها يعتبر سبباً من أسباب انقضائها، في حين أن اقتضاء التنظيم العام للقطاع التعاوني الزراعي في حل الجمعية لا يكون سبباً للانقضاء بل يكون سبباً للحل. وبصرف النظر عن الجدل القانوني النظري فيما يتعلق بالتحديد الفني الدقيق لمُدلول كلاً من الانقضاء والحل فإن نص المادة (58) من القانون قد تضمن حالات تجيز حالات حل الجمعية أو ادماجها وهي تسمح من حيث الملائمة بإجراء ذلك، ومثال هذه حالة تعذر مواصلة الجمعية لعملها لتكرار إخلالها بمبادئ التعاون وبالتزاماتها مبرراً لحل الجمعية، وقد لا يكون ملائماً لتقرير الحل أو حتى الإدماج، لأن تغيير مجلس الإدارة ما يكفي لتصحيح المسار وتصويب الأخطاء والعودة بالجمعية إلى حالة الصواب.

6. ومن دلائل التدخل المباشر للدولة في خصوصيات الجمعيات ما نصت عليه المادة (6) من القانون على أنه "يجوز بقرار من وزير الزراعة وضع نظام نموذجي للجمعيات التعاونية الزراعية". إن النظام النموذجي للجمعيات ينبغي أن يضعه أعضاء الجمعيات التعاونية الزراعية بأنفسهم.

4. المبحث الرابع: متطلبات وملامح مقترح مشروع قانون التعاون الزراعي:

1. 4. أن يكون قانون التعاون الزراعي قاصراً على ما يلي:

1. التعريف بالجمعيات التعاونية الزراعية: ويجب أن يكون هذا التعريف مرناً بدرجة تكفي لإدراج كافة أنواع الجمعيات التعاونية الزراعية تحته، كما يجب أن تتوافر النصوص اللازمة لحماية كافة الجمعيات التعاونية الزراعية التي تشكل وفقاً للقانون وتسجل بمقتضاه.

2. التأكيد على تثبيت المبادئ التعاونية الدولية، والطبيعة الأهلية والطوعية للجمعيات التعاونية الزراعية، والالتزام بالقيم التعاونية التي نص عليها الحلف التعاوني الدولي وهي: العون الذاتي (بين أعضاء الجمعية التعاونية الزراعية) والمسؤولية الذاتية، والديمقراطية، والمساواة، والعدالة، والتضامن. وفي تقاليد مؤسسية، يعتقد أعضاء الجمعيات التعاونية الزراعية في القيم الأخلاقية للصدق والانفتاح والمسؤولية الاجتماعية والاهتمام بشؤون الآخرين⁽⁶⁾.

3. تكوين الجمعية التعاونية الزراعية وسيرها: بحيث يشار إلى الإجراءات الخاصة بهذا التكوين وعدد الأعضاء، ورأس المال، والحصص والمسؤولية، والإدارة والرقابة، وحل الجمعيات واندماجها.

4. يجب أن لا يتضمن القانون أية أحكام تسمح بالعضوية الإجبارية: أو إجبار غير الأعضاء على التعامل مع المشروع التعاوني الزراعي، بل ينبغي أن يؤكد القانون صراحة مبدأ الانضمام الاختياري، من ناحية أخرى ينبغي أن يتيح قانون التعاون الزراعي للمشروع التعاوني أن يحمي نفسه ويحمي شركائه من خطر انسحاب الأعضاء أفواجاً.

5. الامتيازات التي يمكن منحها للجمعيات التعاونية الزراعية: كالامتيازات الضريبية والمالية وغيرها من المعونات والإعفاءات، وفي هذا المجال يتعين على قانون التعاون الزراعي أن يعطي الفرصة لاعتماد الحركة التعاونية الزراعية على نفسها، ويقتضي الأمر أيضاً معاملة القطاع التعاوني الزراعي على نحو مماثل للقطاع الاستثماري في الإعفاءات والمزايا التي تمنح للمستثمرين، وأن يتاح للجمعيات التعاونية الزراعية حرية التصدير والاستيراد.

6. تكوين الاتحادات التعاونية الزراعية وتهيئة الوسائل اللازمة للتشاور: حيث يجب أن يشتمل قانون التعاون الزراعي القواعد المنظمة لوسائل تبادل الرأي فيما يعود على الحركة التعاونية الزراعية بالنفع، حتى يضمن لها الوقوف على قدميها بغير مساعدة خارجية، وذلك عن طريق النص على تشكيل الاتحادات التعاونية الزراعية التي تدرس ما يعترض الحركة التعاونية الزراعية من مشاكل واقتراح الحلول لها، وعقد المؤتمرات والندوات التعاونية الزراعية التي تستعرض المشاكل المختلفة التي تمر بها الحركة التعاونية الزراعية في الداخل والخارج (7).

7. تحديد السلطة المكلفة بتنفيذ القانون: يجب أن يبين قانون التعاون الزراعي السلطة المكلفة بتنفيذ القانون، ويفضل أن تكون واحدة، ففي ذلك توفير للإجراءات ومن ثم الوقت والجهد. بحيث يتضمن وظائف محددة للجهة الإدارية المختصة، وتقتصرها وفقاً للظروف الاقتصادية والاجتماعية المعاصرة على مسألة تسجيل الجمعيات التعاونية الزراعية وحلها وتصفيتهما، ومراقبة تطبيق الجمعيات للتشريعات المنظمة لعملها، وتمنع تدخل الجهة الإدارية المختصة في الشؤون الداخلية للجمعيات، إلا بالحالات التي تقتضيها المصلحة العامة. وأن يعهد بالرقابة المالية إلى الأجهزة التعاونية العليا مثلاً (الاتحاد العام للفلاحين والمربين).

8. منح جميع وحدات البنين التعاوني الزراعي جميع الإعفاءات والمزايا المقررة للمنشآت العامة والقطاع الخاص وقطاع الأعمال والجمعيات الأهلية والمؤسسات الخاصة لتشجيع الوحدات التعاونية الزراعية وزيادة مواردها.

9. التركيز على التنمية البشرية ورفع كفاءة العاملين بالجمعيات التعاونية الزراعية وإكسابهم الخبرات والمهارات اللازمة في جميع النواحي أو المجالات.

10. تعديل المواد التي تتعارض مع الإدارة الديمقراطية واستقلال الجمعيات التعاونية الزراعية والمبادئ التعاونية الدولية.

4.2. تأسيس الجمعيات التعاونية الزراعية:

ويتم ذلك وفقاً لشروط موضوعية وأخرى شكلية:

1. الشروط الموضوعية: بالنص على اسم الجمعية والغرض منها ومقرها، والأعضاء المؤسسين ومسؤولياتهم ورأس مال الجمعية (وهو رأس مال غير محدود وهو ما

يميز الجمعيات التعاونية الزراعية عن شركات الأموال أو الأشخاص).

2. الشروط الشكلية: ويتضمن وضع نظام داخلي للجمعية التعاونية الزراعية الذي يقوم بإعداده المؤسسون ليشتمل على الأعمال التي تزاولها ومنطقة عملها ومقرها وتكوين رأس مالها وقيمة الأسهم وكيفية دفعها واستردادها والتنازل عنها وأقصى ما يجوز أن يملكه العضو من أسهم وشروط قبول الأعضاء وواجباتهم وشروط فصلهم وانسحابهم وعدد أعضاء مجلس الإدارة ومدته واختصاصاته وكيفية اجتماعه وطريقة انتخاب أعضائه واختصاصات الجمعية العمومية وقواعد دعوتها ومواعيد اجتماعاتها وطريقة معاملة غير الأعضاء وتوزيع الأرباح والخسائر وقواعد تعديل النظام الداخلي للجمعية وحلها واندماجها وتصفية أموالها⁽⁸⁾.

3. شهر عقد التأسيس: والذي تكتسب الجمعية التعاونية الزراعية بعده الشخصية الاعتبارية، والذي يتم في الجهة الإدارية المختصة، وينشر ملخصه في الجريدة الرسمية، وتشمل الإجراءات الحالية تقديم طلب مشفوع بمحضر انتخاب اللجنة المؤقتة الموكل بها اتمام الإشهار، ونسختان من عقد التأسيس والنظام الداخلي للجمعية موقعة من المؤسسين، ومشروع البرنامج السنوي للجمعية، وإيصال إيداع رأس مال الجمعية، وكشف بأسماء المكتتبين وقيمة اكتتاب كل منهم.

4. أن يتضمن القانون أحكاماً تمنع تسجيل الجمعيات التعاونية الزراعية إلا إذا ثبت أن الأعضاء قد اكتسبوا بعض المعلومات عن العمل التعاوني الزراعي بما في ذلك مزاوله ديمقراطية الإدارة والإشراف، ويجب أن يصبح ذلك شرطاً قانونياً لا بد من توافره قبل تسجيل الجمعية التعاونية الزراعية.

3.4. الجهاز الإداري للجمعيات التعاونية الزراعية:

1. الجمعية العمومية: وهي السلطة العليا داخل الجمعية التعاونية الزراعية والتعبير الحقيقي عن مبدأ ديمقراطية الإدارة، فإذا ما تمت دعوة الجمعية العمومية على الوجه الصحيح قانوناً، كانت قراراتها متى صدرت بالأغلبية المطلوبة قانوناً نافذة في مواجهة كافة أعضاء الجمعية، حتى المتخلفين منهم عن الحضور. وتتقسم الجمعيات العمومية إلى أنواع: سنوية، طارئة، واستثنائية.

2. مجلس الإدارة: هو الجهاز التنفيذي الذي يتولى إدارة الجمعية وتنفيذ تعليمات

وقرارات الجمعية العمومية ويتولى بصفة عامة مباشرة حسن سير العمل بالجمعية التعاونية الزراعية، ويتخذ ما يراه من قرارات في هذا الصدد بشرط ألا يكون ذلك من اختصاص الجمعية العمومية.

3. الجهاز التنفيذي: يختص مجلس إدارة الجمعية التعاونية الزراعية بتعيين العاملين بالجمعية وتحديد اختصاصاتهم وأجورهم وأخذ الضمانات عليهم ومراقبة أعمالهم وتوقيع الجزاء عليهم وإخلاء طرفهم، ويدخل في هذا النطاق حق مجلس الإدارة في أن يعين مديراً للجمعية يصبح مسؤولاً أمامه عن حسن سير العمل بالجمعية.

4. النص على أن أعضاء مجلس الإدارة ومديري الجمعية التعاونية الزراعية مسؤولون بالتضامن فيما بينهم تجاه الجمعية والأعضاء والغير عن جميع أعمال الغش وإساءة استعمال السلطة وعن جميع الأخطاء الإدارية وعن أي التزامات أو تعويضات أو خسائر تقع على الجمعية نتيجة إدارتهم.

5. توسيع قاعدة تكليف أعضاء مجلس الإدارة للقيام بالمهام المكلفين بها، وذلك تشجيعاً لهم على بذل المزيد من الجهد في الأنشطة المتعلقة بجمعياتهم مقابل حوافز تقررها لهم الجمعية العمومية.

6. لا يجوز إسقاط العضوية في جميع الأحوال إلا بتحقيق كتابي حتى يكون الإسقاط قانونياً.

4.4. مالية الجمعيات التعاونية الزراعية:

تحتاج الجمعيات التعاونية الزراعية إلى رؤوس أموال لمباشرة أنشطتها أو التوسع فيها ويسري هذا على الجمعيات التعاونية الزراعية باختلاف أنواعها، ونظراً لأن هذه الجمعيات تلتزم في كافة أنشطتها بالمبادئ التعاونية وبخاصة مبدأ الاعتماد على النفس، فإن الجمعية يجب أن تعتمد في المقام الأول على مواردها الذاتية، وعلى الأخص يقع على عاتق أعضاء الجمعية، والمستفيدين من نشاطها أن يقوموا بتمويل الجمعية عن طريق اكتتابهم في رأس المال تطبيقاً لفكرة الاعتماد على النفس التي هي دعامة الحركة التعاونية الزراعية، غير أن اعتماد الحركة على مصادرها الذاتية أي على اكتتابات الأعضاء وما تحققه من احتياطات الجمعية غير كاف في أغلب الأحيان لأسباب عدة. بالإضافة إلى زيادة القدرات التمويلية للجمعية التعاونية الزراعية بالاعتماد على الذات عن طريق رفع قيمة السهم.

4.5. مصادر تمويل الحركة التعاونية الزراعية⁽⁹⁾:

1. وهي إما داخلية أو ذاتية وهي نوعان: رأس المال والاحتياطيات، والمصادر الخارجية للتمويل: القروض والودائع والإعفاءات والمزايا.
2. يجب أن يتضمن القانون أحكاماً تتيح تكوين رأس مال كبير بما يكفي، واحتياطي قانوني إجباري، ولا يمكن تحقيق ذلك بمجرد اشتراط حد أدنى لرأس المال يطبق على جميع الجمعيات التعاونية الزراعية على حد سواء، لأن الحاجة إلى رأس المال تتفاوت من جمعية إلى أخرى.
3. السماح للجمعيات التعاونية الزراعية المساهمة في أحد المصارف القائمة بما يوفر لها الاحتياجات التمويلية بشروط مناسبة، وإنشاء مشروعات كبرى وشركات مساهمة على أسس تعاونية، وعلى الأخص إنشاء مصانع الأعلاف والأسمدة والمبيدات أو قطع غيار الآلات وإنشاء صناعات زراعية لتعبئة أو لتصنيع بعض المحاصيل الزراعية بما في ذلك مشروعات تصنيع الألبان واللحوم والأسمدة وتجفيف وتعبئة الخضر والفاكهة.

■ الخاتمة:

مما تقدم يلاحظ الدور المحوري للقطاع التعاوني الزراعي في ليبيا، وما يستتبعه ذلك من ضرورة تطوير قانون التعاون الزراعي الحالي، والوصول لتنمية الحركة التعاونية الزراعية لتحقيق التنمية الزراعية، ودراسة كيفية مواجهة المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية المعاصرة، والتعامل معها بما يمكن الحركة التعاونية الزراعية من أداء دورها المحوري الهام بالمجتمع، على أن يراعى في عملية التطوير الآتي:

● أولاً: التقييم الموضوعي لقانون التعاون الزراعي القائم حالياً والذي يحكم مسار الحركة التعاونية الزراعية في ليبيا.

● ثانياً: وضع أسس ومقومات للقانون المعدل يرسخ القيم التالية:

1. أهلية الحركة التعاونية الزراعية لتخليصها من الهيمنة الحكومية عليها، وإعادة النظر في العلاقة بينها وبين الأجهزة الحكومية.
2. شعبية الحركة التعاونية الزراعية بتوفير فرص التغيير والتعديل بعيداً عن تدخل الجهات الإدارية في تشكيلها ونشاطها.

3. تنمية الحركة التعاونية الزراعية، بحيث تصبح في مصالح أعضائها وفي تنمية المجتمع بكامله.

■ النتائج:

من خلال الورقة البحثية تم استنتاج أهم النتائج التالية:

1. اتضح من خلال دراسة التطور التاريخي للعلاقة بين الأجهزة الحكومية والقطاع التعاوني الزراعي في ليبيا لجوء هذا القطاع للدولة من أجل الحصول على معونات ومساعدات، فتعاملت الدولة مع الجمعيات التعاونية الزراعية في أغلب الأحيان من أجل الحصول على قنوات لتوزيع الدعم، مما أدى إلى تسلط الأجهزة الإدارية للحكومة في أدق شؤون القطاع التعاوني الزراعي، من تخطيط، ومراقبة، إشراف، تمويل وخلافه. وهذا بالضرورة أفرز حركة تعاونية زراعية خاضعة لسيطرة الحكومة، وأفرز بالتبعية تشريعات في مجملها لا تعد تعبيراً عن طموحات وآمال القطاع التعاوني الزراعي، وإنما ما قد سمحت به الحكومة واعتبرته منحة للقطاع التعاوني الزراعي في ظل السيطرة والهيمنة للحكومة.

2. إن القانون رقم (46) لسنة 1971م قد انتابه الكثير من أوجه القصور والضعف في أغلب مواد، التي هي مقيدة لعمل الجمعيات التعاونية الزراعية، ولها كثير من المشاكل التي تعاني منها الجمعيات.

3. إن قانون التعاون الزراعي الحالي لا يتماشى مع المتغيرات والتطورات الاقتصادية والاجتماعية المحلية والعالمية المعاصرة، إضافة إلى مخالفته للمبادئ والأسس التعاونية الدولية.

4. هناك ضرورة ملحة لإعادة صياغة القانون وإجراء تعديلات جوهرية عليه، تكفل تمكين الجمعيات التعاونية الزراعية من ممارسة نشاطها بحرية وقيامها بدورها التتموي مع التأكيد على طبيعتها كمنظمات أهلية.

■ التوصيات:

من خلال الورقة البحثية وبناء على النتائج التي توصلت إليها الورقة يمكن تقديم التوصيات التالية:

1. ضرورة إجراء تعديلات جوهرية على قانون التعاون الزراعي الحالي تتفق مع

توجهات دعم الديمقراطية وإزالة العقبات من خلال النص على أن الجمعيات التعاونية الزراعية وحدها المختصة بتحديد قواعد عملها الداخلي، وتحديد العلاقة مع الأجهزة الحكومية بحيث تكون علاقة دون تداخل في الأدوار.

2. يجب أن يستند التعديل على المبادئ والأسس التعاونية الدولية، وأن يتضمن القانون القواعد التي تساعد في تطوير وتعزيز دور الحركة التعاونية الزراعية، وتأكيد النهج الديمقراطي في تكوينها وممارستها لتفعيل دورها في التنمية الزراعية.

3. أن يتضمن قانون التعاون الزراعي وظائف محددة للجهة الإدارية المختصة، وتقتصرها وفقاً للظروف الاقتصادية والاجتماعية على تسجيل الجمعيات التعاونية الزراعية وحلها وتصفيته، ومراقبة تطبيق الجمعيات التعاونية الزراعية للتشريع المنظم لعملها، وتمنع تدخل الجهة الإدارية المختصة في الشؤون الداخلية للجمعيات التعاونية الزراعية، إلا بالحالات التي تقتضيها المصلحة العامة.

4. أن تكون نصوص مواد القانون واضحة لا تحتمل أي لبس واجتهادات في التفسير، كما يجب أن توضح كيفية بناء وإقامة البنيان التعاوني الزراعي، الذي ينبغي أن يكون متناسباً مع وضع الحركة التعاونية الزراعية في ليبيا وعلاقتها مع القطاعات الأخرى، وأن يكون هذا البنيان قوة دافعة للعمل التعاوني الزراعي وليس قيده. كما ينبغي ألا يكون هذا البنيان أسيراً لأي أفكار أو مبادئ معينة، بل يجب أن يكون فقط نابعاً من مصلحة الحركة التعاونية الزراعية في ليبيا.

5. يجب أن يكون قانون التعاون الزراعي في ليبيا متوكباً مع المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية المحلية والعالمية، وبذلك يجب أن يتضمن القانون فتح آفاق جديدة للعمل التعاوني الزراعي تماشياً مع تلك المتغيرات.

المراجع:

1. أحمد الحركي، وآخرون (2004)، قوانين التعاون، منشورات جامعة دمشق، دمشق، سوريا، ص 152.
2. مرعي، محمد عبد الحميد (2013)، شرح تشريعات التعاون، عالم الكتب، القاهرة، مصر، ص 55.
3. عبد المحسن، عبدالباسط (2013)، الوجيز في تشريعات التعاون، دار النهضة العربية، القاهرة، ص 82.
4. خفاجي، أحمد شمس الدين (2014)، تشريعات تعاونية، مكتبة عين شمس، القاهرة، مصر، ص 2012.

5. الأحمّد، شواخ (2008)، تشريعات التعاون، منشورات جامعة حلب، سوريا، ص 329.
6. أبو الخير، كمال حمدي (2014)، مشكلات البنيان التعاوني بين التشريع التعاوني والتطبيق، مكتبة عين شمس، القاهرة، مصر، ص 51.
7. الباشا، محمد فاروق (2006)، تشريعات التعاون، الطبعة (12)، جامعة دمشق، دمشق، سوريا، ص 270.
8. البرعي، أحمد حسن (2014)، الحركة التعاونية من الوجهتين التشريعية والفكرية، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر، ص 44.
9. الجاسم، علي (2018)، التشريع التعاوني، منشورات جامعة دمشق، دمشق، سوريا، ص 9.

العوامل المؤثرة على صناعة العرض المسرحي الليبي (دراسة تحليلية للعرض المسرحي المعاصر في مدينة طرابلس)

■ د. عمر عبد السلام هندر* ■ د. محمد محمد اقميع**

■ ملخص الدراسة:

العرض المسرحي من أقدم أشكال الاتصال الفنية المؤثرة في تاريخ الحضارة الإنسانية، وارتبط وجوده في كل الحضارات بمفاهيم التقدم والتطور المعرفي والجمالي، وذلك للدور التوعوي والثقافي الهام الذي يمارسه فن المسرح، بهدف الارتقاء بالإنسان ودفعه للمشاركة الفاعلة في النهضة الثقافية والفنية وإرساء القيم الأخلاقية والجمالية والحضارية للشعوب بمختلف انتماءاتها ومرجعياتها. والعرض المسرحي باعتباره أحد الفنون الشاملة التي تدخل في بنائها عدد من العناصر الفنية البصرية والسمعية والأدبية، ومثلما تتداخل العناصر البنائية للعرض المسرحي؛ تحكم إنجاز العرض كثير من العوامل الفنية والتقنية، وفي هذا الإطار تحديدا يقع مجال هذه الدراسة التي تسعى إلى دراسة العوامل المؤثرة على هذا الفن.

■ Abstract

The theatrical performance is one of the oldest forms of artistic communication affecting the history of human civilization , and its presence in all civilizations was associated with the concepts of progress and cognitive and aesthetic development , in order to the important awareness and cultural role practiced by the art of theater , with the aim of raising the human and pushing him to participate activity in the cultural and artistic renaissance and establish the moral , aesthetic and civilizational values of people and their various affiliations and references. The theatrical performance as one of the comprehensive arts that involves a number of visual , audio and literary elements , and just as the structural elements of the theatrical show overlap , the completion of the show is governed by many artistry and technical factors , and in this context the field of this study , which seeks to study the factors affecting this art .

* محاضر بقسم الفنون المسرحية - كلية الفنون والإعلام - جامعة طرابلس
** محاضر بقسم الفنون المسرحية - كلية الفنون والإعلام - جامعة طرابلس

■ أولاً. الإطار المنهجي:

■ مقدمة:

تأثر فن المسرح عبر تاريخه الطويل بالعديد من المتغيرات الاجتماعية والثقافية والسياسية والدينية والاقتصادية ، حيث ازدهر في بداياته مع الحضارة الاغريقية بفعل المناخ السياسي وقيم الحرية الفكرية السائدة في ذلك الوقت ، وتأثر حتى على مستوى شكل العرض في فترة الحضارة الرومانية بفعل الحروب والفتوحات، ثم كاد أن يتلاشى في فترة العصور الوسطى بفعل تأثيرات الكنيسة التي رأت فيه خطراً بسبب الفكر الذي يحمله والقضايا التي يطرحها، ثم ما لبث أن عاد يتطور في فترة عصر النهضة وما بعدها ، وفي عصر التكنولوجيا ووسائل الاتصال الحديثة يواجه المسرح الكثير من التحديات والصعوبات على مستوى العالم التي تؤثر على اتصاله الفني بالمتلقي ويبقى أكبر هذه التحديات هو إدراك المجتمع للأهمية الحقيقية لفن المسرح ودوره الهام في البناء الثقافي والحضاري للمجتمعات وضرورة العمل على الحفاظ عليه ودعمه بكافة الوسائل الممكنة والمتاحة .

■ مشكلة الدراسة:

باعتبار العرض المسرحي فن مركب من العديد من الفنون الأخرى ويعتمد بشكل كبير في عصرنا الحالي على المبادرة الإخراجية وعلى العمل الجماعي، ويمكن القول بأن كل الأنشطة الإنسانية تدخل في تركيبه بشكل أو بآخر، ولاتساع مجاله فإنه عرضة للتأثر بالعديد من العوامل المحيطة به بشكل مباشر أو غير مباشر، وهو ما نسعى إلى رصد من خلال محاولة البحث عن إجابة للسؤال التالي:

ماهي العوامل المؤثرة على صناعة العرض المسرحي الليبي المعاصر؟

■ أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق الآتي:

1 . الكشف عن العوامل المؤثرة على صناعة العرض المسرحي المعاصر

2 . التعرف على واقع صناعة العرض المسرحي المعاصر

■ أهمية الدراسة:

تكتسب هذه الدراسة أهميتها في كونها تسلط الضوء على موضوع غاية في الأهمية الثقافية وكذلك في النتائج المتوقعة منها وتحديدًا في كشف المعوقات التي تواجه هذه الصناعة، وأيضًا سبل النهوض بها، كما أنها تفيد الدارسين والمشتغلين في هذا المجال.

■ فرضيات الدراسة:

الفرضية الأولى: تعتمد صناعة العرض المسرحي الليبي المعاصر على المخرج المسرحي الذي يمتلك المعرفة والقدرة على ترجمة العلامات النصية وتحويلها إلى علامات سمعية وبصرية وفق رؤية ونسق فكري وجمالي واضح ومتناغم.

الفرضية الثانية: صناعة العرض المسرحي تتأثر بسياسات الدولة حول المسرح وبظروف البنية التحتية وبمستوى عناصر العرض وبالتعليم المسرحي.

ومن هذه الفرضية يمكن اشتقاق الفرضيات الفرعية التالية:

1. الفرضية الفرعية الأولى: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لسياسات الدولة حول المسرح على صناعة العرض المسرحي.

2. الفرضية الفرعية الثانية يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لظروف البنية التحتية على صناعة العرض المسرحي.

3. الفرضية الفرعية الثالثة: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية لمستوى عناصر العرض على صناعة العرض المسرحي.

4. الفرضية الفرعية الرابعة: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للتعليم المسرحي على صناعة العرض المسرحي.

■ منهج الدراسة:

تعتمد هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي باعتباره وسيلة يمكن من خلالها وصف مشكلة الدراسة بشكل دقيق من خلال الكشف عن العوامل المؤثرة على صناعة العرض المسرحي المعاصر في مدينة طرابلس والآثار التي تتركها هذه العوامل على العرض المسرحي.

■ أداة جمع المعلومات:

اعتمدت هذه الدراسة على استبيان يضم الأقسام التالية:

1. المعلومات العامة: ويتضمن متغيرات الجنس والعمر وسنوات الخبرة في المجال والمؤهل العلمي والتخصص.
2. المعلومات الخاصة بالإخراج وصناعة العرض
3. المعلومات الخاصة بسياسة الدولة حول المسرح
4. المعلومات الخاصة بظروف البنية التحتية
5. المعلومات الخاصة (بعناصر) صناعة العرض
6. المعلومات الخاصة بالتعليم المسرحي

وقد تم توزيع عدد (44) استمارة على المتخصصين في مجالات المسرح المختلفة، وتم استبعاد عدد أربع استمارات لعدم الاجابة الكاملة أو للإجابات المتعددة وغير الدقيقة وتم اخضاع عدد (40) استمارة للتحليل الإحصائي أي ما نسبته (90.9 %) من الاستمارات الموزعة.

■ ثانيا: الإطار النظري

■ المبحث الأول: المخرج وصناعة العرض

يمتد تاريخ العرض المسرحي قديما إلى الحضارة الاغريقية التي ازدهرت وتطورت على جميع الصعد السياسية والعسكرية والاقتصادية والثقافية ، ولذا فإن ظهور فن المسرح وتطوره كان نتاجا حتميا لهذا التطور، دون أن نغفل طبعا الإطار الديني الذي انبثق منه فن المسرح والذي تطور لاحقا إلى ذلك الاطار الفني والثقافي الذي امتد إلى مختلف الحضارات الإنسانية الأخرى ، وعلى مر هذا التاريخ الطويل شهد فن العرض المسرحي العديد من المتغيرات والتحويلات والتي يبقى أبرزها ظهور المخرج المسرحي في نهايات القرن الثامن عشر باعتباره المسؤول عن هذه الصناعة الجمالية وكان ذلك بعد ظهور دوق (ساكس ميننجن) في ألمانيا سنة 1874م حيث «كانت منجزات ميننجن سببا في ذيوع تعاليمه في أغلب أنحاء أوروبا خاصة فيما يتعلق بنظام عمل الممثل سواء على المستوى الأخلاقي أو المهني بالإضافة إلى أفكاره عن تشكيل الفراغ المسرحي والاهتمام بالدقة التاريخية للعرض المسرحي وتحقيق التوازن بين الكتلة والفراغ وعلاقتها بجسد

الممثل ، مما شكل ثورة تقنية تناقلتها معظم مسارح العالم الغربي وبدأ الميلاد الفعلي لشخصية المخرج»⁽¹⁾.

تحولت الممارسة الإخراجية إلى ممارسة أكثر إبداعية على المستوى الفكري والجمالي وتاريخ المسرح يحفل بالكثير من الشواهد على ذلك مثل تجربة (ستانسلافسكي - Stanislavski) ونظريته حول فن التمثيل الواقعي التي تعتبر النظرية الأساس في فن التمثيل، وكذلك تجربة (مايرهولد) " أول من أطلق على نفسه كمخرج تعبير (مؤلف العرض المسرحي) واستخدامه لتقنية Bio Mechnica في تدريب جسد الممثل"⁽²⁾ وأيضا نظرية المسرح الملحمي التي نادى بها (بريخت) والتي تقوم على مبدأ مواجهة المتلقي بواقعه من خلال تقنية التغريب التي تركز عليها هذه النظرية ، بالإضافة إلى تجارب المخرجين الآخرين أمثال (كريبج) و (آيبا) و(آرتو) ومخرجي المسرح المعاصر أمثال (بروك) و(جروتفسكي) و(باربا) ، كل هذه التجارب التي تعد أبرز محطات حركة المسرح العالمي ، استندت في أساسها إلى رؤية مخرج يمتلك القدرة على التقاط المواضيع الملثمة وتقديمها للمتلقى بقراءات جمالية مبدعة تستتطق عناصر العرض وتوسع مجالها الدلالي باستمرار.

ويشير (سعد أردش) إلى أن ظاهرة المخرج في المسرح العربي المعاصر قد ابتدأت مع خمسينيات القرن الماضي وساهمت بشكل كبير في إيصال المسرح إلى مرحلة العلاقة التفاعلية الحية مع الجماهير من خلال مناقشة القضايا الساخنة على الساحة ، كما ساهمت كذلك في محاولة تأصيل المسرح العربي من خلال ربطه بالتراث والأدب الشعبي.⁽³⁾

■ المبحث الثاني: تحولات المسرح الليبي

تاريخيا تعتبر البداية الأولى للمسرح الليبي في سنة 1908م من خلال عرض مسرحية (حب الوطن) الذي قدم بإشراف (محمد قدرى) وهو من تأليف الشاعر التركي (محمد نامق كمال) ومن الواضح أن هذه المحاولة المسرحية كانت نتاج تأثر بالعروض الأجنبية التي كانت تقدم قبل هذا التاريخ، ويشير (البوصيري عبد الله) إلى احتمال وجود أنشطة مسرحية سابقة ويستدل على ذلك من خلال الوثائق التاريخية الصادرة في مدينة طرابلس سنة 1877م والتي تشير صراحة في إحدى اللوائح إلى الرقابة على المسارح لغرض التفتيش ومتابعة العروض⁽⁴⁾، ومن الواضح أن التجربة المسرحية الوليدة قد تأثرت بالحرب العالمية الأولى حيث لم يرد ذكر لأنشطة مسرحية واضحة حتى بداية العشرينيات عندما عاد (محمد عبد الهادي) من بيروت إلى مدينة طبرق سنة 1926م وأسس فيها

فرقة مسرحية لا تتوفر بيانات واضحة عن أنشطتها قبل أن يقوم بتأسيس فرقة (هواة التمثيل) في مدينة درنة سنة 1931م وقدم من خلالها أول أعماله (الخليفة الصياد) التي عرضتها بالإضافة إلى أعمال أخرى في مدينة طرابلس سنة 1936م⁽⁵⁾.

ولقد كان لعروض فرقة (هواة التمثيل) بالإضافة إلى عروض الفرق المسرحية العربية الزائرة مثل فرقة (جورج ابيض) وفرقة (سلامة حجازي) وفرقة (يوسف وهبي)، وغيرها من الفرق تأثير واضح على الحركة المسرحية في طرابلس ، حيث تأسست أول فرقة مسرحية سنة 1936 وهي (فرقة مكتب الفنون والصنائع) والتي قدمت أول أعمالها على مسرح البوليوتياما بتاريخ 17/6/1937م وهو بعنوان (وديعه الحاج فيروز الخرساني)، وقد أشار الفنان (بشير عريبي): أن الذي قام بإخراج العمل هو (مصطفى العجيلي) ومن ملاحظاته التي وثقها في كتابه عن المسرح الليبي يمكن القول بأن الإخراج في تلك الفترة كان تنظيميا أكثر منه إبداعيا باستثناء ما ذكره عن الاستعراضات الجماعية وقوله بأنها تطور أدخله مصطفى العجيلي⁽⁶⁾.

وتوالى تأسيس الفرق المسرحية الأهلية في طرابلس مثل فرقة (نادي العمال) و(الفرقة الوطنية) و(الفرقة القومية) و فرقة (المسرح الحر) و فرقة (المسرح الليبي) وغيرها الكثير وكان لتأسيس فرقة (المسرح الوطني) الحكومية تأثير مهم على الحركة المسرحية في طرابلس دون أن نغفل تأثيرات تأسيس الهيئة العامة للمسرح وتأسيس (معهد جمال الدين الميلادي للموسيقى والمسرح) سنة 1972م، والذي بدأ نشاطه الفعلي قبل ذلك بسنوات، كل هذه العوامل بالإضافة إلى تنظيم المهرجان الوطني للمسرح كان لكل ذلك تأثير واضح على صناعة العرض المسرحي في مدينة طرابلس وبالعودة إلى تاريخ الإخراج ويشير (البوصيري عبدالله) إلى أن: (عمورة الباروني) هو أهم رواد فن الإخراج المسرحي في ليبيا لأنه تفرغ له وأولاه الكثير من الاهتمام ولا يوجد من احتذى حذوه إلا رجلين هما (خالد مصطفى خشيم) و(الأمين ناصف)⁽⁷⁾، ومن الواضح أن صناعة العرض المسرحي المعاصر قد تطورت بتأثير تطور المخرج المسرحي الدارس والمؤهل أكاديميا ، والدليل واضح في أعمال كثير من المخرجين المعاصرين، ومن خلال التأمل ودراسة التجربة المسرحية على جميع مستوياتها العالمية والعربية والمحلية فإن تطور العرض المسرحي سيبقى مقترنا بشكل كبير بتطور التجربة الإخراجية من خلال المخرج صانع العرض ومنظم علاماته .

■ ثالثاً: الدراسة الميدانية

يعد التحليل الإحصائي للفقرات من خطوات إعداد المقياس المهمة لأنه يكشف عن دقة المقياس في قياس ما أعد لقياسه⁽⁸⁾، وقد أشار (Smith)⁽⁹⁾ إلى أن الخصائص القياسية للفقرات لا تقل أهمية عن الخصائص القياسية للمقياس لأن خصائص المقياس تعتمد أساساً على خصائص فقراته وقدرتها على قياس ما أعدت لقياسه⁽¹⁰⁾، لذلك سيتحقق الباحث من الخصائص القياسية للمقياس وفقراته .

■ الخصائص القياسية للمقياس وفقراته

1. صدق فقرات المقياس Items Validity

إن الاتساق الداخلي للفقرات يعني أن كل فقرة ترمي إلى قياس الوظيفة نفسها التي تقيسها فقرات المقياس الأخرى⁽¹¹⁾، ويشير المختصون في القياس في مجال العلوم الإنسانية إلى أن العلاقة العالية بين الفقرة والدرجة الكلية للمقياس تعني أن الفقرة تقيس السمة التي يقيسها المقياس نفسه ، وللتثبت من صدق فقرات المقياس حسب معامل ارتباط (بيرسون) K. Person بين درجة كل فقرة والدرجة الكلية ، وبعد التطبيق اتضح أن جميع فقرات المقياس البالغة (60) فقرة ، صادقة في قياس ما أعدت لقياسه إذ كانت معاملات ارتباطها بالدرجة الكلية دالة إحصائياً عند مستوى دلالة (.01) ومستوى دلالة (.05) حيث كانت القيم الاحتمالية لها أقل من مستوى الدلالة (.01) ومستوى دلالة (.05).

2. صدق المقياس Validity of Scale

يعد الصدق من الخصائص القياسية المهمة التي يتطلب توافرها في المقياس ويقصد به مدى صلاحية المقياس في قياس الظاهرة التي وضع من أجل قياسها،⁽²¹⁾ ومن خلال التثبت من صدق فقرات المقياس حسب معامل ارتباط (بيرسون) بين درجة كل فقرة والدرجة الكلية وبعد التطبيق اتضح أن جميع فقرات المقياس البالغة (60) فقرة صادقة في قياس ما أعدت لقياسه إذ كانت معاملات ارتباطها بالدرجة الكلية دالة إحصائياً عند مستوى دلالة (.01) ومستوى دلالة (.05) حيث كانت القيم الاحتمالية لها أقل من مستوى الدلالة (.01) ومستوى دلالة (.05)، وبما أن علاقة الفقرة بالدرجة الكلية تعني أن المقياس يقيس سمة واحدة ، إذن فصدق فقرات المقياس تعني أن المقياس صادق في قياس ما وضع من أجله ، وعلى ضوء ذلك فإن المقياس الحالي صادق في قياس ما وضع لقياسه.

3. ثبات المقياس Scale Reliability

يشير الثبات إلى اتساق درجات المقياس في قياس ما يجب قياسه بصوره منظمة فالمقياس الثابت يعطي النتائج ذاتها فيما إذا أعيد تطبيقه على الأفراد أنفسهم وفي الظروف نفسها وقد استخدم الباحث في حساب الثبات الطرق التالية:

■ أ. حساب ثبات المقياس وفقراته باستخدام معادلة ألفاكرونباخ Olvakronbach

للتثبت من ثبات المقياس استخدم الباحث في حساب الثبات معادلة (الفكرونباخ)، حيث بلغت قيمة معامل الثبات (0.9670)، وهذا يشير إلى أن المقياس يتمتع بثبات عال جداً .

جدول رقم (1) يوضح قيمة معامل ألفاكرونباخ للمقياس

عدد الفقرات	ألفاكرونباخ
60	.967

■ ب. حساب ثبات المقياس بطريقة تحليل التباين Analysis of Variance

تعد طريقة تحليل التباين إحدى طرق استخراج الثبات للمقياس في العلوم الإنسانية، ويشير إلى الاتساق الداخلي للمقياس³¹ . ويتم ذلك باستخدام معادلة (هويت) . وقد استخراج الباحثان معامل الثبات كما هو موضح في الجدول رقم (2) .

جدول رقم (2) يبين نتائج تحليل التباين للمقياس

القيمة الاحتمالية	القيمة الفائية F	متوسط المربعات Mean Square	درجات الحرية D.F	مجموع المربعات Sum of Sq.	مصدر التباين Source of Variation
.000	4.134	.677	59	39.921	بين المجموعات
		.164	2301	376.629	داخل المجموعات
		.177	2360	416.550	المجموع

وعند حساب معادلة (هويت) لإستخراج معامل ثبات المقياس فقد بلغت القيمة الفائية

المحسوبة (4.134) والقيمة الاحتمالية لها (0.000) وهي أقل من مستوى الدلالة (0.05)، وهذا يشير إلى أن المقياس يتمتع بثبات عالٍ.

■ 4. الصدق التجريبي للمقياس :

وعلى ضوء حساب قيمة معامل (ألفاكرونباخ) البالغة (0.967) فإن الصدق التجريبي للمقياس يساوي (0.9834) وهو الجذر التربيعي لمعامل الثبات ، وهذا يشير أيضاً إلى أن المقياس يتمتع بصدق عالٍ جداً .

■ عرض ومناقشة النتائج

■ أولاً نتائج: القسم الأول (المعلومات العامة):

الجدول رقم (3) يوضح التوزيع التكراري لمتغير الجنس

المتغير	المجموعات	العدد	النسبة %
الجنس	ذكر	34	85 %
	أنثى	6	15 %

يتضح من الجدول السابق أن متغير الجنس كان أعلى نسبةً للذكور حيث بلغت (85 %) في حين بلغت أدنى نسبة للإناث (15 %) تقريباً.

الجدول رقم (4) يوضح التوزيع التكراري لمتغير العمر

المتغير	المجموعات	العدد	النسبة %
العمر	أقل من 30 سنة	2	5.0 %
	من 30 إلى أقل من 40	7	17.5 %
	من 40 إلى أقل من 50 سنة	9	22.5 %
	من 50 سنة فما فوق	22	55.0 %

أما متغير العمر فكانت أعلى نسبة للعمر (من 50 سنة فما فوق) حيث بلغت نسبته

(55.0%) في حين بلغ العمر (أقل من 30 سنة) أدنى نسبة حيث بلغت نسبة (5.0%).

الجدول رقم (5) يوضح التوزيع التكراري لمتغير سنوات الخبرة

المتغير	المجموعات	العدد	النسبة %
سنوات الخبرة	أقل من خمس سنوات	2	5.0%
	من 5 إلى أقل من عشر سنوات	2	5.0%
	من 10 إلى أقل من 15 سنة	3	7.5%
	من 15 سنة فأكثر	33	82.5%

وشكل أصحاب سنوات الخبرة من (15 سنة فأكثر) ما نسبته (82.5%) من عينة الدراسة، ثم يليه سنوات الخبرة من (10 إلى أقل من 15 سنة) بنسبة (7.5%) أما أصحاب سنوات الخبرة (أقل من خمس سنوات ومن 5 إلى أقل من عشر سنوات) فقد شكل كل منهما نسبته (5.5%) وهي أقل نسبة.

الجدول رقم (6) يوضح التوزيع التكراري لمتغير المؤهل العلمي

المتغير	المجموعات	العدد	النسبة %
المؤهل العلمي	شهادة التعليم الأساسي	0	0.0%
	شهادة الدبلوم المتوسط أو ما يعادله	10	25.0%
	شهادة الدبلوم العالي أو ما يعادله	6	15.0%
	شهادة التعليم الجامعي أو ما يعادلها	18	45.0%
	شهادة ماجستير	3	7.5%
	شهادة دكتوراه	3	7.5%

أما بخصوص متغير المؤهل العلمي فإن شهادة التعليم الجامعي أو ما يعادلها كانت هي المرتبة العليا حيث بلغت نسبة (45.0%) تليها شهادة الدبلوم المتوسط أو ما يعادله حيث بلغت نسبة (25.0%) واحتل المتغيرين (شهادة الماجستير وشهادة دكتوراه) المرتبة الدنيا بنسبة بلغت (7.5%).

الجدول رقم (7) يوضح التوزيع التكراري لمتغير التخصص المسرحي

المتغير	المجموعات	العدد	النسبة %
التخصص المسرحي	التمثيل	11	27.5 %
	تقنيات العرض	9	22.5
	النقد	3	7.5 %
	التعليم المسرحي	6	15.0 %
	الإخراج	7	17.5 %
	أخرى	4	10.0 %

أما فيما يخص متغير التخصص المسرحي فقد احتل تخصص التمثيل المرتبة الأولى بنسبة بلغت (27.5 %) في حين احتل تخصص تقنيات العرض المرتبة الثانية بنسبة (22.5 %) واحتل تخصص (أخرى والمتمثلة في التخصصات: إدارة مسرحية وتأليف مسرحي) أدنى نسبة إذ بلغت نسبة (10.0 %)

■ ثانياً: نتائج القسم الثاني (التوزيع التكراري لإجابات أفراد العينة على المقياس) :

جدول رقم (8) يوضح التوزيع التكراري لإجابات أفراد العينة على المعلومات الخاصة بصناعة العرض

الترتيب	الفقرة	موافق جداً	موافق	متوسط	غير موافق	غير موافق بشدة	الانحراف المعياري	الرتبة
1	صناعة العرض مبادرة إخراجية تسعى لإيصال قيم فكرية وجمالية مهمة	34 85.0 %	6 15.0 %	0 0 %	0 0 %	0 0 %	4.8500	13
2	صناعة العرض المسرحي تؤثر في المجتمع من خلال نشر القيم الإنسانية الهادفة والبناءة .	32 80.0 %	8 20.0 %	0 0 %	0 0 %	0 0 %	4.8000	34

الترتيب	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق جدا	الفقرة	الترتيب
25	.38481	4.8250	0 % 0	0 % 0	0 % 0	7 % 17.5	33 % 82.5	المخرج هو المسؤول الأول عن صناعة العرض في المسرح المعاصر.	3
3	.26675	4.9250	0 % 0	0 % 0	0 % 0	3 % 7.5	37 % 92.5	كلما تمكن المخرج من توظيف وسائله السمعية والبصرية بشكل متناغم كلما أستطاع أن يصنع عرضاً مؤثراً في الجمهور .	4
7	.30382	4.9000	0 % 0	0 % 0	0 % 0	4 % 10.0	36 % 90.0	الاختيارات المناسبة للممثلين وللضيفين من قبل المخرج تساعد على خلق علاقة فنية تكاملية تساهم في إنجاح صناعة العرض .	5
10	.33493	4.8750	0 % 0	0 % 0	0 % 0	5 % 12.5	35 % 87.5	توفر الثقافة والخبرات والمهارات المتعددة في تكوين المخرج يساعد على خلق صناعة متميزة للعرض المسرحي.	6
37	.42290	4.7750	0 % 0	0 % 0	0 % 0	9 % 22.5	31 % 77.5	هناك تنوع في الأساليب الإخراجية لصناعة العرض المعاصر.	7
41	.45220	4.7250	0 % 0	0 % 0	0 % 0	11 % 27.5	29 % 72.5	صناعة العرض المسرحي المعاصر تبحث باستمرار عن التجديد الذي يمكنها من التوافق مع لغة العصر واستقطاب المتلقي .	8

الترتيب	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق جدا	الفقرة	الترتيب
33	.46410	4.8000	0 ٪ 0	0 ٪ 0	1 ٪ 2.5	6 ٪ 15.0	33 ٪ 82.5	تهتم صناعة العرض المسرحي المعاصر بمناقشة القضايا الإنسانية والاجتماعية والثقافية والفكرية المعبرة والملائمة لواقع المتلقي .	9
50	.57233	4.6750	0 ٪ 0	0 ٪ 0	2 ٪ 5.0	9 ٪ 22.5	29 ٪ 72.5	يركز مخرجو المسرح المعاصر على عمليات التضمين الدلالي عند صناعة العرض المسرحي .	10
40	.55412	4.7250	0 ٪ 0	0 ٪ 0	2 ٪ 5.0	7 ٪ 17.5	31 ٪ 77.5	صناعة العرض المسرحي تمر بفترات نشاط وفترات ركود في طرابلس .	11
60	.97106	4.3250	0 ٪ 0	4 ٪ 10.0	2 ٪ 5.0	11 ٪ 27.5	23 ٪ 57.5	العروض الجادة أكثر حضوراً من العروض التجارية في طرابلس .	12
56	.71432	4.5500	0 ٪ 0	1 ٪ 2.5	2 ٪ 5.0	11 ٪ 27.5	26 ٪ 65.0	صناعة العرض المعاصر لا تحقق أي عوائد مادية .	13
29	.46410	4.8000	0 ٪ 0	0 ٪ 0	1 2.5	6 ٪ 15.0	33 ٪ 82.5	تساعد العوائد المادية للعروض على تحفيز صناعة العرض وتطويرها .	14

يتضح من الجدول رقم (8) الخاص بالتوزيع التكراري لإجابات أفراد العينة على المعلومات الخاصة بصناعة العرض أن أغلب إجابات أفراد العينة على الفقرات بشكل عام قد توزعت بين (موافق جدا) و (موافق) وقد كانت أعلى نسبة لإجابة (موافق جدا) في الفقرات رقم (4) بنسبة (92.5 ٪) والتي تشير إلى أن التوظيف المتناغم من قبل المخرج

لوسائل عرضه السمعية والبصرية يمكن أن يصنع عرضاً مؤثراً في الجمهور ، وكذلك الفقرة رقم (5) التي وصلت إلى نسبة (90 %) والتي تشير إلى أن الاختيارات المناسبة من قبل المخرج لكامل طاقمه تساعد على خلق علاقة فنية تكاملية ناجحة تساعد بدورها على إنجاح صناعة العرض ، وقد حصلت الفقرة رقم (6) كذلك على نسبة (90 %) والتي تقول بأن توفر الثقافة والخبرات والمهارات المتعددة في تكوين المخرج يساعد أيضاً في إنجاح صناعة العرض ولقد كان التباين واضحاً في إجابات أفراد العينة على الفقرات رقم (9) و(10) و (11) بين مقياس موافق جداً وموافق ومحايد وهي الفقرات التي تقول بأن صناعة العرض تهتم بمناقشة القضايا الإنسانية المعبرة والملامسة لواقع المتلقي في الفقرة رقم (9) ، كما تقول في الفقرة رقم (10) بأن مخرجي المسرح المعاصر يركزون على عمليات التضمين الدلالي ، وفي الفقرة رقم (11) التي تقول بأن صناعة العرض في طرابلس تمر بفترات نشاط وفترات ركود، وزاد التباين حدة في إجابات أفراد العينة على الفقرات رقم (12) والتي تقول بأن العروض الجادة أكثر حضوراً في مدينة طرابلس حيث إجابات نسبة (10 %) بـ (غير موافق) وإجابات نسبة (5 %) بـ (محايد)، كما أجابت نسبة (2.5 %) بـ (غير موافق) ونسبة (5 %) بـ (محايد) على الفقرة رقم (13) والتي تقول بأن صناعة العرض المعاصر لا تحقق أي عوائد مادية .

جدول رقم (9) يوضح التوزيع التكراري لإجابات أفراد العينة على المعلومات الخاصة بسياسات الدولة حول المسرح

رقم الفقرة	الفقرة	موافق جداً	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	ن
15	الدولة لا تعطي أهمية كبيرة للحركة المسرحية	33 ٪ 82.5	5 ٪ 12.5	2 ٪ 5.0	0 ٪ 0	0 ٪ 0	4.7750	.53048	36
16	لا توجد خطط واضحة للدولة لدعم الحركة المسرحية .	33 ٪ 82.5	7 ٪ 17.5	0 ٪ 0	0 ٪ 0	0 ٪ 0	4.8250	.38481	21
17	الدولة لا تقدم دعماً مؤثراً للفرق الأهلية .	34 ٪ 85.0	4 ٪ 10.0	2 ٪ 5.0	0 ٪ 0	0 ٪ 0	4.8000	.51640	28

الرقم	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق جداً	الفقرة	الرقم
58	.78078	4.4250	0 ٪ 0	0 ٪ 0	7 ٪ 17.5	9 ٪ 22.5	24 ٪ 60.0	الدولة لم تخصص ميزانية إنتاج للمسرح الوطني منذ تأسيسه .	18
59	.94428	4.3250	0 ٪ 0	3 ٪ 7.5	4 ٪ 10.0	10 ٪ 25.0	23 ٪ 57.5	المسرح الوطني يعامل معاملة الفرق الأهلية .	19
20	.50064	4.8250	0 ٪ 0	0 ٪ 0	2 ٪ 5.0	3 ٪ 7.5	35 ٪ 87.5	المكافآت التي تقدمها الدولة لا تشجع على الإنتاج .	20
17	.36162	4.8500	0 ٪ 0	0 ٪ 0	0 ٪ 0	6 ٪ 15.0	34 ٪ 85.0	الدعم الجزئي والدروس يساهم في تحفيز الإنتاج المسرحي .	21
32	.40510	4.8000	0 ٪ 0	0 ٪ 0	0 ٪ 0	8 ٪ 20.0	32 ٪ 80.0	استمرارية الدعم تساهم في النهوض بصناعة المسرح .	22
16	.36162	4.8500	0 ٪ 0	0 ٪ 0	0 ٪ 0	6 ٪ 15.0	34 ٪ 85.0	لا توجد مهرجانات مسرحية ثابتة ومنظمة .	23
2	.26675	4.9250	0 ٪ 0	0 ٪ 0	0 ٪ 0	3 ٪ 7.5	37 ٪ 92.5	المهرجانات المسرحية المنتظمة تساهم في تنشيط الحركة المسرحية .	24
46	.64001	4.7250	0 ٪ 0	1 ٪ 2.5	1 ٪ 2.5	6 ٪ 15.0	32 ٪ 80.0	الدولة لا تستضيف فرقاً مسرحية عربية أو عالمية بانتظام .	25
15	.36162	4.8500	0 ٪ 0	0 ٪ 0	0 ٪ 0	6 ٪ 15.0	34 ٪ 85.0	استضافة الفرق المسرحية العربية والعالمية المتميزة ترفع من مستوى الثقافة المسرحية .	26

الرقم	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق جدا	الفقرة	الرقم
57	.78406	4.5250	0 ٪ 0	1 ٪ 2.5	4 ٪ 10.0	8 ٪ 20.0	27 ٪ 67.5	الدولة لا تشجع بشكل كاف مشاركة العروض المحلية المتميزة في المهرجانات العربية والدولية .	27
9	.40430	4.8750	0 ٪ 0	0 ٪ 0	1 ٪ 2.5	3 ٪ 7.5	36 ٪ 90.0	المشاركة الجادة في المهرجانات المسرحية العربية والدولية تساهم في تطوير التجربة المسرحية المحلية والتعريف بها .	28
53	.57957	4.6500	0 ٪ 0	0 ٪ 0	2 ٪ 5.0	10 ٪ 25.0	28 ٪ 70.0	مشاركة الفرق المسرحية المحلية في المهرجانات العربية والدولية تتم من خلال العلاقات الخاصة .	29
54	.50574	4.7250	0 ٪ 0	0 ٪ 0	1 ٪ 2.5	9 ٪ 22.5	30 ٪ 75.0	الدولة لا تهتم بتوثيق العروض المسرحية.	30
24	.38481	4.8250	0 ٪ 0	0 ٪ 0	0 ٪ 0	7 ٪ 17.5	33 ٪ 82.5	هناك غياب واضح للدراسات الإحصائية الرسمية حول الحركة المسرحية .	31

بالاطلاع على الجدول رقم (9) الخاص بالتوزيع التكراري لإجابات أفراد العينة على المعلومات المتعلقة بسياسات الدولة حول المسرح يتضح أن أعلى النسب في مقياس (موافق جدا) كانت للفقرة رقم (24) والتي تقول بأن المهرجانات المسرحية المنتظمة تساهم في تنشيط الحركة المسرحية وقد نالت نسبة (92.5 ٪) من إجابات أفراد العينة تليها الفقرة رقم (28) والتي تقول إن المشاركة الجادة في المهرجانات المسرحية العربية

والدولية تساهم في تطوير التجربة المسرحية المحلية والتعريف بها حيث تحصلت على نسبة (90 %) من الاجابة ، في حين كانت أقل نسبة في مقياس (موافق جدا) للفقرة (19) بنسبة (57.5 %) والتي تقول إن المسرح الوطني يعامل معاملة الفرق الاهلية ، وقد كانت الإجابات على هذه الفقرة الاكثر تباينا في هذا الجدول حيث توزعت باقي الإجابات على النحو التالي : (25 %) لمقياس (موافق) ونسبة (10 %) لمقياس (محايد) ونسبة (7.5 %) لمقياس (غير موافق) .

جدول رقم (10) يوضح التوزيع التكراري لإجابات أفراد العينة على المعلومات الخاصة بظروف البنية التحتية

الرقم	الفرقة	موافق جدا	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب
1	المسرح الصالحة للعرض في طرابلس غير كافية .	37 % 92.5	3 % 7.5	0 % 0	0 % 0	0 % 0	4.9250	.26675	32
44	المسرح الوطني طرابلس منذ تأسيسه سنة 1966م لا يمتلك مقراً خاصاً به	30 % 75.0	9 % 22.5	1 % 2.5	0 % 0	0 % 0	4.7250	.50574	33
23	مسرح الكشاف الذي تشغله فرقة المسرح الوطني بالإيجار هو أفضل المسارح الصالحة للعرض بالرغم من مشاكله والإهمال الذي يعانيه .	33 % 82.5	7 % 17.5	0 % 0	0 % 0	0 % 0	4.8250	.38481	34
27	استحداث مسارح وقضاءات جديدة للعرض يحفز الإنتاج ويدعم الحركة المسرحية .	32 % 80.0	8 % 20.0	0 % 0	0 % 0	0 % 0	4.8000	.40510	35
38	أغلب الفرق الأهلية لا تمتلك مقرات صالحة للعمل المسرحي .	31 % 77.5	9 % 22.5	0 % 0	0 % 0	0 % 0	4.7750	.42290	36
49	عدم امتلاك مقرات خاصة يؤثر على إنتاج الفرق الأهلية .	29 % 72.5	10 % 25.0	1 % 2.5	0 % 0	0 % 0	4.7000	.51640	37
31	الاستيلاء على مقار بعض الفرق المسرحية أثر سلباً على الحركة المسرحية في طرابلس .	34 % 85.0	5 % 12.5	1 % 2.5	0 % 0	0 % 0	4.8000	.56387	38

يتضح من الجدول رقم (10) الخاص بالمعلومات المتعلقة بظروف البنية التحتية أن الفقرة رقم (32) والتي تقول إن المسارح الصالحة للعرض في طرابلس غير كافية تحصلت على نسبة (92.5%) وهي أعلى نسبة من إجابات أفراد العينة في مقياس (موافق جدا) ، بينما كانت أقل نسبة في مقياس (موافق جدا) للفقرة رقم (37) والتي تقول بأن عدم امتلاك مقرات خاصة يؤثر على إنتاج الفرق الاهلية حيث كانت (72.5%) من إجابات أفراد العينة على الاسئلة المتعلقة بهذا المتغير .

جدول رقم (11) يوضح التوزيع التكراري لإجابات أفراد العينة على المعلومات الخاصة عناصر العرض

الرقم	الفرقة	موافق جدا	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرقم
39	هناك ندرة في كتابة النص المسرحي المحلي برغم وجود العديد من الكفاءات.	29 % 72.5	10 % 25.0	1 % 2.5	0 % 0	0 % 0	4.7000	.51640	48
40	تشجيع التأليف المسرحي يدعم صناعة المسرح .	36 % 90.0	4 % 10.0	0 % 0	0 % 0	0 % 0	4.9000	.30382	6
41	الجمهور يتفاعل مع النص المسرحي المحلي الذي يلامس واقعه وهمومه .	30 % 75.0	10 % 25.5	0 % 0	0 % 0	0 % 0	4.7500	.43853	39
42	على مستوى التمثيل توجد خبرات ومواهب متعددة ومن أجيال متفاوتة .	25 % 62.5	14 % 35.0	1 % 2.5	0 % 0	0 % 0	4.6000	.54538	55
43	العنصر النسائي(الممثلات) قليل في طرابلس .	33 % 82.5	7 % 17.5	0 % 0	0 % 0	0 % 0	4.8250	.38481	19

الترتيب	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق جدا	الفقرة	الرقم
18	.38481	4.8250	0 % 0	0 % 0	0 % 0	7 % 17.5	33 % 82.5	قلة العنصر النسائي (الممثلات) تؤثر سلبا على الإنتاج المسرحي .	44
26	.40510	4.8000	0 % 0	0 % 0	0 % 0	8 % 20.0	32 % 80.0	خيارات المخرج محدودة بالنسبة للعنصر النسائي .	45
30	.40510	4.8000	0 % 0	0 % 0	0 % 0	8 % 20.0	32 % 80.0	قلة الإنتاج وعدم استمراريته تؤثر على قدرات الممثلين وكفاءاتهم .	46
54	.58562	4.6250	0 % 0	0 % 0	2 % 5.0	11 % 27.5	27 % 67.5	الكوادر الفنية (التقنيون) قلة في طرابلس	47
12	.36162	4.8500	0 % 0	0 % 0	0 % 0	6 % 15.0	34 % 85.0	إقامة الدورات المتخصصة في الداخل والخارج لكل الكوادر المسرحية يساعد على تطوير الحركة المسرحية .	48
5	.30382	4.9000	0 % 0	0 % 0	0 % 0	4 % 10.0	36 % 90.0	توفير التقنيات المسرحية الحديثة يساعد على تطوير صناعة العرض المسرحي .	49

الرقم	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق جدا	الفقرة	الرقم
35	.46410	4.8000	0 ٪0	0 ٪0	1 ٪2.5	6 ٪15.0	33 ٪82.5	أغلب المسارح في طرابلس لا تتوفر بها تقنيات عرض متخصصة .	50
47	.56387	4.7000	0 ٪0	0 ٪0	2 ٪5.0	8 ٪20.0	30 ٪75.0	تقنيات العرض (الملائمة والمقبولة) تتوفر بمسرح الكشاف فقط بطرابلس	51
22	.50064	4.8250	0 ٪0	0 ٪0	2 ٪5.0	3 ٪7.5	35 ٪87.5	تجهيزات مسرح الكشاف رغم صلاحيتها تحتاج إلى تطوير .	52
11	.36162	4.8500	0 ٪0	0 ٪0	0 ٪0	6 ٪15.0	34 ٪85.0	صيانة المسارح وتجهيزها بالشكل الملائم يساعد على النهوض بصناعة العرض .	53

يتضح من الجدول رقم (11) الخاص بالمعلومات المتعلقة بعناصر العرض أن الفقرة رقم (40) التي تقول بأن تشجيع التأليف المسرحي يدعم صناعة المسرح وكذلك الفقرة رقم (49) التي تقول إن توفير التقنيات المسرحية الحديثة قد تحصلتا على أعلى نسبة في مقياس موافق جدا (حيث بلغت النسبة لكليهما (90 ٪) ، وكانت أقل نسبة على مقياس (موافق جدا) للفقرة رقم (42) التي تقول بأنه على مستوى التمثيل توجد خبرات ومواهب متعددة ومن أجيال متفاوتة بنسبة (62.5 ٪) وتوزعت باقي إجابات هذه الفقرة على مقياس (موافق) بنسبة (35 ٪) وعلى مقياس (محايد) بنسبة (2.5 ٪) ، وانخفضت النسبة كذلك للفقرة رقم (47) على مقياس (موافق جدا) حيث بلغت (67.5 ٪) وهي الفقرة التي تقول بأن الكوادر الفنية التقنية قليلة في مدينة طرابلس ، وقد توزعت باقي إجابات أفراد العينة على هذه الفقرة على مقياس (موافق) بنسبة (27.5 ٪) وعلى مقياس (محايد) بنسبة (5 ٪) من الإجابات .

جدول رقم (12) التوزيع التكراري لإجابات أفراد العينة على المعلومات الخاصة بالتعليم المسرحي

رقم السؤال	الفقرة	موافق جدا	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	رقم السؤال
54	المؤسسات التعليمية المتخصصة ساهمت في دعم الحركة المسرحية بالكوادر البشرية .	29 % 72.5	8 % 20.0	3 % 7.5	0 % 0	0 % 0	4.6500	.62224	52
55	هناك انخفاض في الإقبال على الدراسة بمؤسسات التعليم المسرحي	30 % 75.0	9 % 22.5	1 % 2.5	0 % 0	0 % 0	4.7250	.50574	43
56	انخفاض الإقبال على التعليم المسرحي يرجع إلى غياب النشاط المسرحي من مراحل التعليم الأساسي .	31 % 77.5	7 % 17.5	2 % 5.0	0 % 0	0 % 0	4.7250	.55412	42
57	عودة مادة النشاط المسرحي في المدارس العامة تؤثر إيجاباً على مؤسسات التعليم المسرحي وينعكس هذا التأثير على صناعة العرض المسرحي في دعمها بالموارد البشرية	36 % 90.0	4 % 10.0	0 % 0	0 % 0	0 % 0	4.9000	.30382	45
58	دعم مؤسسات التعليم المسرحي وتشجيعها يعود بالفائدة على الحركة المسرحية .	34 % 85.0	6 % 15.0	0 % 0	0 % 0	0 % 0	4.8500	.36162	14
59	مؤسسات التعليم المسرحي تحتاج إلى تطوير مستمر في المناهج الدراسية .	35 % 87.5	5 % 12.5	0 % 0	0 % 0	0 % 0	4.8750	.33493	8
60	الاستعانة بالخبرات العربية المتميزة في مجال التعليم المسرحي يساهم في تطوير الكوادر البشرية.	30 % 75.0	7 % 17.5	3 % 7.5	0 % 0	0 % 0	4.6750	.61550	51

يتضح من الجدول رقم (12) الخاص بالتوزيع التكراري لإجابات أفراد العينة على المعلومات الخاصة بالتعليم المسرحي أن الفقرة رقم (57) التي تقول بأن عودة مادة النشاط المسرحي في المدارس العامة تؤثر إيجاباً على مؤسسات التعليم المسرحي وينعكس هذا التأثير على صناعة العرض المسرحي في دعمها بالموارد البشرية قد تحصلت على أعلى نسبة على مقياس (موافق جداً) حيث بلغت (90%) مقابل نسبة (10%) على مقياس (موافق) لذات الفقرة، بينما كانت أقل نسبة على مقياس (موافق جداً) للفقرة رقم (54) التي تقول بأن المؤسسات التعليمية المتخصصة ساهمت في دعم الحركة المسرحية بالكوادر البشرية، حيث نالت نسبة (72.5%) من إجابات أفراد عينة الدراسة، بينما نجد أن نسبة (20.0%) منهم (يوافقون) فقط على هذه الفقرة في حين اختارت نسبة (7.5%) منهم الحياد في إجاباتهم.

■ ثالثاً : مناقشة النتائج:

استعان الباحث بمجموعة من البرامج الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS) في تفرغ البيانات وذلك للحصول على نتائج أكثر دقة؛ إذ تم إدخال البيانات إلى ذاكرة الحاسوب وفقاً لمقياس ليكرت الخماسي وحسب الدرجات الموضحة في الجدول رقم (13):

جدول رقم (13) يوضح بدائل المقياس وفقاً لمقياس ليكرت الخماسي وما يقابلها من درجات

البدائل	موافق جداً	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
الدرجات	5	4	3	2	1

حيث تم إعطاء الدرجة (5) كوزن لكل بديل (موافق جداً)، والدرجة (4) كوزن لكل بديل (موافق)، والدرجة (3) كوزن لكل بديل (محايد) والدرجة (2) كوزن لكل بديل (غير موافق)، والدرجة (1) كوزن لكل بديل (غير موافق بشدة).

■ الفرضية الأولى:

(تعتمد صناعة العرض المسرحي الليبي المعاصر على المخرج المسرحي الذي يمتلك المعرفة والقدرة على ترجمة العلامات النصية وتحويلها إلى علامات سمعية وبصرية وفق رؤية ونسق فكري وجمالي واضح ومتناغم)

للتحقق من هذا الفرض قام الباحث بحساب الوسط الحسابي والانحراف المعياري لإجابات أفراد عينة البحث لكل فقرة على حدة ، ولاختبار وجود فروق ذات دلالة إحصائية لنتائج إجابات أفراد العينة على بدائل الإجابات المختلفة للفرضية الأولى ، استخدم الباحث اختبار (مربع كاي) لدلالة الفروق بين إجابات فقرات كل الفرض مجتمعة ولقد قام الباحث بحساب الوسط الحسابي والانحراف المعياري لإجابات أفراد عينة البحث لكل فقرة على حدة ، والجدول رقم (14) يوضح ذلك :

جدول رقم (14) يوضح الوسط الحسابي والانحراف المعياري واتجاه الفقرات للفرضية الأولى

الرقم	الفقرات Items	الوسط الحسابي Mean	الانحراف المعياري Std. Deviation	اتجاه الفقرة Item direction
1	صناعة العرض مبادرة إخراجية تسعى لإيصال قيم فكرية وجمالية مهمة	4.8500	.36162	إيجابي
2	صناعة العرض المسرحي تؤثر في المجتمع من خلال نشر القيم الإنسانية الهادفة والبناءة .	4.8000	.40510	إيجابي
3	المخرج هو المسؤول الأول عن صناعة العرض في المسرح المعاصر .	4.8250	.38481	إيجابي
4	كلما تمكن المخرج من توظيف وسائله السمعية والبصرية بشكل متناغم كلما استطاع أن يصنع عرضاً مؤثراً في الجمهور	4.9250	.26675	إيجابي
5	الاختيارات المناسبة للممثلين وللفنيين من قبل المخرج تساعد على خلق علاقة فنية تكاملية تساهم في إنجاح صناعة العرض	4.9000	.30382	إيجابي
6	توفر الثقافة والخبرات والمهارات المتعددة في تكوين المخرج يساعد على خلق صناعة متميزة للعرض المسرحي	4.8750	.33493	إيجابي
7	هناك تنوع في الأساليب الإخراجية لصناعة العرض المعاصر.	4.7750	.42290	إيجابي

الرقم	الفقرات Items	الوسط الحسابي Mean	الانحراف المعياري Std. Deviation	اتجاه الفقرة Item direction
8	صناعة العرض المسرحي المعاصر تبحث باستمرار عن التجديد الذي يمكنها من التوافق مع لغة العصر واستقطاب المتلقي	4.7250	.45220	إيجابي
9	تهتم صناعة العرض المسرحي المعاصر بمناقشة القضايا الإنسانية والاجتماعية والثقافية والفكرية المعبرة والملامسة لواقع المتلقي	4.8000	.46410	إيجابي
10	يركز مخرجو المسرح المعاصر على عمليات التضمين الدلالي عند صناعة العرض المسرحي	4.6750	.57233	إيجابي
11	صناعة العرض المسرحي تمر بفترات نشاط وفترات ركود في طرابلس	4.7250	.55412	إيجابي
12	العروض الجادة أكثر حضوراً من العروض التجارية في طرابلس	4.3250	.97106	إيجابي
13	صناعة العرض المعاصر لا تحقق أي عوائد مادية	4.5500	.71432	إيجابي
14	تساعد العوائد المادية للعروض على تحفيز صناعة العرض وتطويرها	4.8000	.46410	إيجابي

يلاحظ من الجدول رقم (14) أن جميع قيم الوسط الحسابي للفقرات البالغ عددها (14) فقرة أكبر من قيمة الوسط النظري (3) وهذا يشير إلى أن صناعة العرض المسرحي الليبي المعاصر تعتمد على المخرج المسرحي الذي يمتلك المعرفة والقدرة على ترجمة العلامات النصية وتحويلها إلى علامات سمعية وبصرية وفق رؤية ونسق فكري وجمالي واضح ومتناغم كما نجد أن قيم الانحراف المعياري لهذه الفقرات تراوحت ما بين (97106- .26675). وهذا يدل على تجانس إجابات أفراد العينة ، واختبار وجود فروق ذات دلالة إحصائية لنتائج إجابات أفراد العينة على بدائل الإجابات المختلفة للفرضية الأولى استخدم الباحث اختبار مربع كاي لدلالة الفروق بين إجابات فقرات الفرضية الأولى مجتمعة ، الجدول (15) يوضح ذلك :

جدول رقم (15) يوضح نتائج اختبار (كاي تربيع) للتعرف على دلالة الفروق للإجابات على فقرات الفرضية الأولى

مستوى الدلالة Level	القيمة الاحتمالية Asymp. Sig.	درجة الحرية df	قيمة كاي تربيع المحسوبة Chi-Square(a)	الانحراف المعياري Std. Deviation	الوسط الحسابي Mean	عدد الأفراد N
.05	.000	12	45.150	3.86934	66.5500	40

نلاحظ من الجدول رقم (15) أن قيمة مربع كاي بلغت (45.150) وأن القيمة الإحتمالية لها قد بلغت (0.000) وهي أقل من مستوى الدلالة (0.05) وهذا يدل على وجود فروق ذات دلالة إحصائية في توزيع إستجابات أفراد العينة على الفقرات المختلفة (موافق بشدة، موافق، محايد، غير موافق، غير موافق بشدة) وبما أن الوسط الحسابي أكبر من الوسط النظري يعني ذلك أن الفروق في استجابات العينة كانت لصالح الكثرة أي (موافق جدا ، موافق) .

■ الفرضية الثانية الرئيسية :


(صناعة العرض المسرحي تتأثر بسياسات الدولة حول المسرح وبظروف البنية التحتية وبمستوى عناصر العرض والتعليم المسرحي)

ولغرض الإجابة عن الفرضية الرئيسية الثانية تم إختبار الفرضيات المشتقة منها حيث تم إستخدام تحليل الإنحدار المتعدد (MultipleLinear Regression Analysis) للتعرف على قوة وإتجاه العلاقة بين المتغيرات المستقلة والمتمثلة في:


- سياسات الدولة حول المسرح .
- ظروف البنية التحتية .
- مستوى عناصر العرض .
- التعليم المسرحي .

وبين المتغير التابع (صناعة العرض المسرحي): وبإستخدام معامل الارتباط ، ولتحديد مقدار التباين في قيمة المتغير التابع نتيجة تأثير المتغيرات المستقلة ضمن معادلة الإنحدار ، وإختبار قدرة كل متغير مستقل بمفرده في تفسير التباين في المتغير التابع من خلال إختبار (T).

وتم التحقق من التوزيع الطبيعي للأخطاء بتمثيل القيم الإحصائية التراكمية للأخطاء على المحور الأفقي (observed cum prob)، والقيم التراكمية المتوقعة للأخطاء (expected cum prob) على المحور الرأسي، ويلاحظ من الشكل رقم (1) الناتج أن معظم النقاط تتجمع تقريباً بمحاذاة الخط المستقيم مما يشير إلى أن البواقي تتوزع طبيعياً بمتوسط يساوي الصفر.



شكل رقم (1) يوضح العلاقة بين الاحتمال التجميبي المشاهد والاحتمال التجميبي المتوقع للبواقي المعيارية



شكل رقم (2) رسم بياني يوضح العلاقة بين الاحتمال التجميبي المشاهد والاحتمال التجميبي المتوقع للبواقي المعيارية

والجدول التالي يبين ملخصاً لتحليل التباين:

جدول (16) ملخص تحليل التباين لنموذج الانحدار المتعدد

المصدر	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة F	Sig. الدلالة	R معامل الارتباط	R ² معامل التحديد
الانحدار	28.140	7	4.020	10.846	.000	0.99	.70
الخطأ	11.860	32	.371				
المجموع	40.000	39					

المتغير التابع : صناعة العرض المسرحي Dependent Variable

يتضح من جدول تحليل التباين أن قيمة (F) بلغت (10.846) والقيمة الاحتمالية (p-value) تساوي (0.00) وهي أقل من (0.05) مما يشير إلى صلاحية النموذج المستخدم، ومما يدل على أن الانحدار معنوي، وأن المتغيرات المستقلة مجتمعة لها تأثير في المتغير التابع، وأن معامل الارتباط بين جميع المتغيرات المستقلة والمتغير التابع هي (99.%)، ويشير معامل التفسير (R²) إلى أن جميع المتغيرات المستقلة تفسر (70%) من التباين في صناعة العرض المسرحي، والباقي يرجع إلى عوامل أخرى منها الخطأ العشوائي، ولمعرفة تأثير كل متغير مستقل على المتغير التابع بصورة فردية نلجأ إلى إختبار (T). كما في الجدول التالي:


جدول (17) معالم نموذج الانحدار والاحصاءات المرافقة

معامل تضخم التباين VIF	الإرتباطات Correlations		Sig. الدلالة	قيمة T	المعاملات المعيارية Standardized Coefficients	المعاملات غير المعيارية Unstandardized Coefficients		المتغيرات المستقلة
	معامل الإرتباط الجزئي Partial	معامل ارتباط بيرسون				Beta	Std. Error الخطأ المعياري	
			.003	3.253		6.632	21.574	الثابت

4.571	.131	.717	.001	.899	.258	.203	.182	سياسات الدولة حول المسرح
4.476	.283	.677	.014	.054	.014	.425	.023	ظروف البنية التحتية
4.721	.263	.725	.008	1.121	.288	.206	.231	مستوى عناصر العرض
3.534	.195	.694	.023	1.173	.244	.330	.387	التعليم المسرحي
المتغير التابع : صناعة العرض المسرحي Dependent Variable								

من خلال بيانات الجدول السابق يتبين ما يلي :

أن المتغيرات المستقلة التي لها أعلى معامل ارتباط جزئي مع المتغير التابع هي (ظروف البنية التحتية 28.%) و(مستوى عناصر العرض 26.%) و (التعليم المسرحي 20.%) و(سياسات الدولة حول المسرح 13.%) ، وعليه يكون لها أعلى قيمة لإحصائية (T)، وهي دالة إحصائياً عند مستوى (0.05)، مما يشير إلى أن لها تأثيراً في صناعة العرض المسرحي وفق إجابة مفردات عينة الدراسة.



شكل رقم (3) يوضح نموذج تحليل المسار بين المتغيرات المستقلة والمتغير التابع

■ النتائج والتوصيات

■ أولاً : النتائج

جاءت نتائج هذه الدراسة على النحو التالي :

1. إن صناعة العرض المسرحي الليبي المعاصر تعتمد على المخرج المسرحي الذي يمتلك المعرفة والقدرة على ترجمة العلامات النصية وتحويلها إلى علامات سمعية وبصرية وفق رؤية ونسق فكري وجمالي واضح ومتناغم .

2. يشير جدول رقم (1) ملخص تحليل التباين لنموذج الإنحدار المتعدد إلى صلاحية النموذج المستخدم (نموذج تحليل الإنحدار المتعدد (Multiple Linear Regression Analysis) لاختبار الفرضية الثانية : (صناعة العرض المسرحي تتأثر بسياسات الدولة حول المسرح وبظروف البنية التحتية وبمستوى عناصر العرض والتعليم المسرحي) ، ومما يدل على أن الإنحدار معنوي ، وأن المتغيرات المستقلة مجتمعة (سياسات الدولة حول المسرح وظروف البنية التحتية ومستوى عناصر العرض والتعليم المسرحي) لها تأثير في المتغير التابع (صناعة العرض المسرحي) ، وأن معامل الارتباط بين جميع المتغيرات المستقلة والمتغير التابع هي (99.%) ، ويشير معامل التفسير (R^2) إلى أن جميع المتغيرات المستقلة تفسر (70%) من التباين في صناعة العرض المسرحي ، والباقي يرجع إلى عوامل أخرى منها الخطأ العشوائي.

3. إن المتغيرات المستقلة التي لها أعلى معامل ارتباط جزئي مع المتغير التابع الأخرى هي (ظروف البنية التحتية 28.%) و(مستوى عناصر العرض 26.%) و (التعليم المسرحي 20.%) و(سياسات الدولة حول المسرح 13.%) ، وعليه يكون لها أعلى قيمة لإحصائية (T)، وهي دالة إحصائياً عند مستوى (0.05)، مما يشير إلى أن لها تأثيراً في صناعة العرض المسرحي وفق إجابة مفردات عينة الدراسة.

■ ثانياً : التوصيات :

بناء على ما توصلت إليه الدراسة من نتائج يوصي الباحثان بالآتي :

1. العمل على تنشيط صناعة العرض المسرحي من خلال تأهيل الكوادر الفنية اللازمة للنهوض بالعمل المسرحي وقيادته.

2. اهتمام الدولة عبر وزارة (الثقافة) بصناعة العرض المسرحي من خلال عمل تخطيطي للنهوض بالعمل المسرحي وتوفير كافة الوسائل وتخصيص ميزانية لذلك .
3. تأهيل المسارح القائمة والعمل على تأسيس مسارح جديدة وفقاً للمعايير الإقليمية والعالمية لتأسيس المسارح.
4. تشجيع التأليف المسرحي وزيادة الإنتاج المسرحي .
5. إعداد مهرجانات مسرحية منتظمة بمشاركة عربية وأجنبية لاكتساب الخبرات وتطوير المهارات.
6. دعم مؤسسات التعليم المسرحي وتطويرها بالاستعانة بالخبراء العرب في مجال التعليم المسرحي .
7. خلق بيئة تعليمية جاذبة في مؤسسات التعليم المسرحي تشجع الطلاب للالتحاق بها .

■ مراجع وهوامش الدراسة :

- 1 - محمود أبودومة ، تحولات المشهد المسرحي ، الهيئة المصرية للكتاب ، القاهرة ، 2009 ، ص 20
- 2 - فاطمة موسى ، قاموس المسرح ، الهيئة المصرية للكتاب ، القاهرة ، 1999 ، ص 383
- 3 - انظر ، سعد أردش المخرج في المسرح المعاصر ، عالم المعرفة ، الكويت ، 1979 ، ص 393 .
- 4 - البوصيري عبدالله ، المسرح في ليبيا ، الهيئة العربية للمسرح ، الشارقة ، 2009 ، ص 4
- 5 - ينظر، بشير عربي ، الفن والمسرح في ليبيا ، الدار العربية للكتاب ، ليبيا-تونس ، 1981، ص 228
- 6 - ينظر ، بشير عربي ، الفن والمسرح في ليبيا ، مرجع سابق ، ص 90 92-
- 7 - ينظر ، البوصيري عبدالله ، المسرح الليبي ، مرجع سابق ، ص 28
- 8 - عبدالرحمن ، سعد، القياس النفسي ، مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع ، الكويت ، 1998 م، ص 227
- 9 - Smith . S.T.& Smith .ERet .al:Sociall desirability of Personality itnesasapredictor of endorsement : acrosscultural analysis . (1966)-p76
- 10 -ربيع، محمد شحاته ،قياس الشخصية ، دار المعرفة ، القاهرة ، 1994، ص 14
- 11- أحمد، محمد عبدالسلام ،القياس النفسي والتربوي، مكتبة النهضة ، القاهرة ، 1981، ص 239
- 12 -Eble, RL, Essentials of Education measurement. Englewood Cliffs, New Jersey(1972)-p43
- 13 - أحمد ، محمد عبدالسلام ، القياس النفسي والتربوي ، مرجع سابق ، ص 239

الإضاءة وعلاقتها الوظيفية والجمالية بالتصميم الداخلي

■ د. إيمان محمد فرج *

■ ملخص الدراسة:

تتلخص هذه الدراسة من حيث تسليط الضوء على عنصر مهم من عناصر التصميم الداخلي وهو عنصر الإضاءة لما له من أهمية مباشرة وغير مباشرة بالفراغ الداخلي وقطع الأثاث والاكسسوارات الموجودة داخل هذا الفراغ حيث تطرقت الدراسة إلى تعريف الإضاءة وأنواعها ومصدر هذه الإضاءة سواء كانت إضاءة طبيعية أو إضاءة صناعية، كما وضحت أهمية تلك الإضاءة الطبيعية والصناعية من حيث الاحساس المادي والمباشر لها وعملية الإدراك البصري لهذه الإضاءة والأهمية من دراسة الإضاءة، كما وضحت الدراسة مدى تأثير سقوط الإضاءة والظلال الناتجة عنها وكيفية تفاعلها من الناحية الوظيفية والجمالية والتأثيرات التي تظهرها من حيث الشكل الجمالي وكيفية رؤية الملمس لقطع الأثاث المستخدمة وتحقيق الوظيفية من حيث تطبيقاتها والشكل النهائي التي ينتج عن استخداماتها داخل الفراغ الداخلي.

■ Abstract

This study is summarized in terms of shedding light on an important element of interior design, which is the element of lighting because of its direct and indirect importance in the interior space, pieces of furniture and accessories located within this space, where the study touched on the definition of lighting and its types and the source of this illumination was natural lighting or artificial lighting Also, the importance of these natural and industrial lighting is clarified in terms of the physical and direct sense of it, the process of visual perception of this lighting and the importance of studying the lighting, as the study clarified the impact of the fall of the lights and the resulting shadows and how they interact in terms of function and aesthetics

And the effects that they show in terms of aesthetics and how to see the texture of the pieces of furniture used, and achieve functionality in terms of their applications and the final shape that results from their use within the internal space.

* استاذ مساعد بكلية الفنون والإعلام - جامعة طرابلس

■ المقدمة:

للإضاءة دور مهم في العمارة الداخلية حيث إنها تساعدنا على الحركة و التنقل داخل الفراغات الداخلية حيث إن استخدام الإضاءة بصفة عامة تساعد في تصميم الفراغات من الناحية الوظيفية أولاً والجمالية ثانياً، فهي تؤثر بشكل كبير نشاط الأفراد و مزاجهم أثناء تواجدهم داخل فراغ معين كما تبرز قطع الاثاث المستخدمة وتسلط الضوء عليها حيث إنها تعالج الفراغ الداخلي بإبراز الجماليات وإخفاء بعض العيوب المفروضة على الفراغ.¹ الإضاءة يجب أن توزع بطرق معينة تتناسب مع ألوان الطلاء المستخدم وورق الحائط وقطع الاثاث الموزعة داخل الفراغ، إن التوزيع العشوائي لعنصر الإضاءة أو المبالغة من حيث عدد قطع الانارة المستخدمة أو زيادة في كمية الإضاءة داخل الفراغ قد يؤدي إلى ردود عكسية وسلبية على جمالية التصميم ونتائج غير مرضية بالنسبة لنفسية مستخدمي الفراغات الداخلية.²

● الكلمات المفتاحية: الإضاءة، الوظيفية، الجمالية، التصميم الداخلي.

■ مشكلة الدراسة:

الإضاءة هي جزء لا يتجزأ من فكرة التصميم الداخلي لأي فراغ، فهي تلعب دوراً كبيراً في إعطاء قيمة إضافية لمكونات التصميم، إن تأثير الإضاءة داخل الفراغات المعمارية له أهمية كبيرة في إبراز جماليات الفراغ الداخلي وعنصر مهم من عناصر تصميم المساحات الداخلية .

وهنا يكون التساؤل كيف يمكن الاستفادة من عنصر الإضاءة وظيفياً وجمالياً في تصميم الفراغات الداخلية؟

■ فروض الدراسة:

1. المبالغة باستخدام الإضاءة الداخلية ينعكس سلباً على المستخدم.
2. دراسة كيفية التعامل مع عنصر الإضاءة في الفراغ الداخلي.
3. الإضاءة بدون مرجعية علمية لا يمكن أن تؤدي الوظيفة الصحيحة للفراغ.

■ أهمية الدراسة:

1. تحاول الدراسة تسليط الضوء على أهمية الإضاءة وأنواعها ودورها في تخصص التصميم الداخلي.

2. التعرف على استخدامات الإضاءة والأماكن التي يمكن تطبيقها بشكل مناسب داخل الفراغات الداخلية.

3. وضع بعض المعايير والأسس في طريقة اختيار نوعية الإضاءة.

4. تجنب الآثار السلبية التي تنتج من الاستخدامات الخاطئة للإضاءة والتي لا ترقى لذوق المستخدم.

أهداف الدراسة:

1. دراسة التأثيرات المختلفة على استخدام وحدات الإضاءة داخل الفراغات الداخلية.

2. دراسة مصادر الإضاءة وامكانية استخدامها في التصميم الداخلي.

3. التعرف على الدور الوظيفي والجمالي التي تنتجها الإضاءة داخل الفراغات الداخلية.

حدود الدراسة:

● هي التعرف في مجال الدراسة على نوعية الإضاءة ومصادرها الطبيعية والصناعية وتطبيقاتها.


● الفئة المستهدفة هي أنواع الإضاءة المستخدمة في الفراغات الداخلية فقط.

■ منهج الدراسة:

تعتمد الدراسة على استخدام المنهج الوصفي من حيث وصف بعض التعريفات والأسس والضوابط الخاصة بالإضاءة وهو موضوع الدراسة واستخدام المنهج التحليلي في توضيح بعض الاستخدامات والتطبيقات للإضاءة في التصميم الداخلي.

● مصطلحات الدراسة:

الضوء: إن استخدام كلمة الضوء عادة تعبر عن الأشعة الكهرومغناطيسية وهي الجزء المرئي للعين البشرية وهو ينتشر على شكل موجات طولية متعددة الأطوال، يعطي الشعاع الضوئي الإحساس باللون البنفسجي، وطول آخر للموجة الضوئية يعطي إحساساً باللون الأحمر وبين الموجة السابقة والموجة الحمراء توجد العديد من الموجات الضوئية وبأطوال مختلفة وألوان مختلفة³.



تعريف آخر للضوء: الأشعة الضوئية هي عبارة عن مجموعة من الأشعة تكون لنا صورة واقعية للعالم الحقيقي المحيط بينا لإدراك بعض المسطحات والأشكال التي حولنا وهذا الإدراك للتعرف على ما حولنا يؤدي إلى اكتساب المعرفة بالألوان المحيطة بنا والإحساس بالأشياء.⁴

● الوظيفة في التصميم الداخلي:

الوظيفة في التصميم الداخلي من وجهة نظر الفلسفة المادية، فإن ثمة اعتبارات عديدة تفسر طبيعة فكرة الوظيفة من حيث هي بنية وتشكيل في التصميم الداخلي، فالاعتبار الأول، إن الحقائق المادية في فكر هذه الفلسفة ما هي إلا مواصفات للجدل المادي التاريخي، إذ تعد المعرفة البشرية في التأريخ هي الإنتاج الواقع المادي الذي مر بصراع الطبقات الاجتماعية وفكرة الوظيفة هي فكرة معرفية ناشئة من غايات إنسانية، إنها تمثل حالة من متغير في النشاط الإنساني، لأن مراحل تطورها التاريخي تبين ظهور هذه الفكرة في وضعها البسيط المركب إلى المعقد، فهي فكرة ناشئة للغرض الخدمي المباشر.⁵

● الجمالية:

النظرة التطورية للجمال تفسر آلية تفاعل الجمالية نفسها ضمن النسق البنائي للمعارف الأخرى. ولو حددنا هذا على وفق نطاق التصميم، لوجدنا أن حقيقة هذه النظرة تكمن في أن موضوع الجمال هو موضوع فكري ذو مجموعة من العلاقات الباطنية المتفاعلة على وفق الكم الرياضي، ليس بالمفهوم (الفيثاغوري) أو (التقليدي) بل في فلسفة العلوم الحديثة. فالشكل الجميل يمكن أن يتغير في الزمان، وان نوع هذا التغير ليس إلا اختلافاً في بنية النسق الرياضي للعلاقات البنائية له، بحيث يمكن أن يعطي شكلاً فيها إلى شكل آخر أكثر موائمة وحدثة، ويمكن وصف هذه الحالة أيضاً بأنها جدلية الطابع، ذات آلية رياضية تقوم على وفق نقيضين، التشييد والبناء وبه تكون ((العملية الجمالية هي دياكتيكية الطابع، ولها إيقاع يتكون من مرحلتين متبادلتين)) إن هذه العملية هي حالة من التطور في النظام الرياضي للبنية الجمالية، حيث تظهر أكثر تعقيداً في نمط التطور الذي يبدأ بالبسيط حتى المركب المعقد، وبه ينشأ مركز العضوية لهذه البنية في التصميم الداخلي كواحدة من أعضاء البنى التركيبية للتصميم.⁶

● التصميم: هو عملية التكوين والابتكار، أي جمع عناصر من البيئة ووضعها في تكوين معين لإعطاء شيء له وظيفة أو مدلول والبعض يفرق بين التكوين والتصميم على أن التكوين جزء من عملية التصميم لأن التصميم يتدخل فيه الفكر الإنساني والخبرات الشخصية.⁷

● التصميم الداخلي: يعرف بأنه فن تخطيط وتصميم وتجميل المساحات التي من صنع البشر، ويرتبط هذا المجال ارتباطاً وثيقاً بهندسة العمارة، وعلى الرغم من وجود اهتمام واضح بجماليات الأماكن وتصميمها على مر العصور؛ إلا إن مجال التصميم الداخلي ما زال حديث النشأة نسبياً، ومن الجدير بالذكر أنه تم إطلاق اسم الديكور الداخلي عليه في القدم والذي كان فضفاضاً وافترق للتحديد، ممّا أدى بالمختصين لاستخدام مصطلح أكثر دقة فأطلق عليه اسم التصميم الداخلي والمعروف في بعض الدول الأوروبية باسم العمارة الداخلية.⁸

كما يعرف التصميم الداخلي: هو تهيئة المكان لتأدية وظائف بأقل جهد ويشمل هذا الأرضيات والحوائط والأسقف والتجهيزات، كما عرف بأنه (فن معالجة الفراغ أو

المساحة وكافة أبعادها بطريقة تستغل جميع عناصر التصميم على نحو جمالي يساعد على العمل داخل المبنى⁹.

وهو عبارة عن التخطيط والابتكار و بناء معطيات معمارية معينة وإخراج هذا التخطيط لحيز الوجود ثم تنفيذه في كافة الأماكن و الفراغات الداخلية مهما كانت أغراض استخدامها وتطبيقاتها وطابعها العام باستخدام المواد المختلفة والألوان¹⁰.

■ الدراسات السابقة:

● الدراسة الأولى بعنوان (متغيرات الإضاءة وأثرها في الإدراك والراحة البصرية في التصميم الداخلي)، فوزي المشهداني، علاء الدين الامام، 2006.¹¹

ناقشت الدراسة كيفية السيطرة على متغيرات الإضاءة في الفضاءات الداخلية للاماكن العامة والمؤسسات العامة والخاصة وذلك بشرح النقاط المتمثلة بالتباين ونسبة الإضاءة والسطوع ووقت الرؤية ودرجة الانعكاس وتأثير ذلك في عملية الإدراك البصري وخلصت الدراسة أن هناك مجموعة من المتغيرات على مستوى البيئة والشكل وعلاقتها بالإضاءة والتي لها تأثير مباشر على راحة الرؤية منها شكل الفضاء الداخلي ومستوى الانعكاس للسطوح وشدة ونوع الإضاءة المستخدمة.


● اتفق مع هذه الدراسة في:

من حيث استخدام عناصر الإضاءة في التصميم الداخلي والتطبيقات التي يمكن اتباعها من حيث قوة السطوع والتباين لمتغيرات الإضاءة وكيف استخدمهما من حيث نوعيتها وشدة الإضاءة وشكلها وهذا يندرج تحت الاستخدام الوظيفي والجمالي لعناصر الإضاءة الداخلية.

الدراسة الثانية بعنوان(المستحدثات التكنولوجية في مجال الإضاءة وتأثيرها على تصميم وحدات الإضاءة المعدنية الداخلية والخارجية)، د.احمد محمد صبري.¹²

خلصت الدراسة على اشكال وانواع الإضاءة الصناعية المستخدمة في الفراغات الداخلية، والتعرف على امكاناتها وقدراتها واستخداماتها وتطبيقاتها داخليا كما درست مدى تأثير ذلك على تصميم مجموعة من وحدات الإضاءة المعدنية والمستخدمه داخليا وخارجيا لما لهذا النوع من مواضيع الدراسة من أهمية في مستقبل العالم ومستقل الطاقة الكهربائية المستخدمة.

• اتفق مع هذه الدراسة في:



ومن حيث نوعية الإضاءة الطبيعية والصناعية المستخدمة في الفراغات الداخلية والتطبيقات التي يمكن إجرائها عليها من حيث الاستخدام

الإطار النظري للدراسة

للإضاءة تأثير غريب على الفراغات الداخلية فهي كفيلا بإعطاء شعور جذاب ومتألق على المكان وتحويله إلى فراغ ساحر حيث يضفي عليه شعور بالجمال والأناقة من حيث

توزيع الإضاءة بطريقة مدروسة وتصميمها بشكل مميز وجذاب يؤدي مهمه الوظيفية والجمالية.

حيث يمكن تقسم مصادر الإضاءة إلى نوعين:

• مصادر الإضاءة الطبيعية:




الشمس هي المصدر الأول والأقوى للإضاءة بسبب الأشعة الساطعة منها، القمر يعتبر المصدر الثاني للإضاءة الطبيعية نتيجة الإضاءة التي امتصها من الشمس ويعكسها ليلا، النجوم التي تضيء السماء في الليل هي المصدر الأضعف للإضاءة.¹³

إن الإضاءة الطبيعية توفر الراحة

النفسية وتعطي استقراراً وشعوراً بالراحة البصرية، كما أنها تبعث بعض الانعكاسات التي تنتج منها الظلال بعملية الظل والضوء وحيث تعطي شعوراً بالراحة والتجانس والتناسق

والوحدة.

● مصادر الإضاءة الصناعية:



تستخدم الإضاءة الصناعية عند عدم كفاية الإضاءة الطبيعية داخل الفراغات الداخلية ومن هنا يأتي اهتمام المصمم الداخلي عند تصميم الفراغ الداخلي إلى دراسة زوايا أشعة الشمس المختلفة على مدار العام وفي أوقات النهار كما، ومن هنا اتجه الإنسان إلى ابتكار مصادر أخرى

ومتعددة للإضاءة الصناعية وحاول تطويرها بشكل مستمر.¹⁴


● أهمية الإضاءة الطبيعية والإضاءة الصناعية:

هناك مجموعة من المهام التي تتركها الإضاءة سواء كانت إضاءة طبيعية أو إضاءة صناعية ويمكننا تحديد هذه المهام في النقاط التالية:

1 - المهام الوظيفية: وهي تحسن استخدام الفرد للفراغ الداخلي وتحسن أداءه الوظيفي للفراغ.

2 - المهام الحسية: في هذه النقطة يكون الشعور البصري فعالاً حيث لا يمكن الاستفادة من حاسة البصر في عدم الضوء، وهنا يأتي تأقلم العين للإضاءة الطبيعية والصناعية والتوازن النفسي الذي تتركه.

3 - المهام البيئية: هنا يأتي فوائد ضوء النهار ونقصد به (أشعة الشمس) والتي تعمل على إعطائنا الفوائد الصحية من تطهير للمكان والهواء داخل الفراغات المعمارية التي تكون لنا بيئة صحية.



4 - المهام المستخدمة: في هذه النقطة نسلط الضوء على الإضاءة الصناعية وأشكالها وأنواعها وكيفية توزيعها واستخدام الأنواع الاقتصادية منها والكميات الواجب استخدامها حسب مساحة كل فراغ ووظيفته.

5 - المهام الجمالية: هذا الجزء مهم جدا لنخصص التصميم الداخلي حيث يكون مكمل ضروريا لاكمال التصميم وهو الجانب الجمالي لشكل الإضاءة المستخدمة وفي هذه الجزئية يكون التركيز على الإضاءة الصناعية أكثر من الإضاءة الطبيعية


15

● سيكولوجية الإضاءة وتأثيراتها:

إن التأثيرات السيكولوجية للإضاءة لها علاقة بقوة الضوء أي شدة الاستضاءة على أسطح الأثاث ونوعية اللون الناتج من وحدة الإضاءة وهذا له تأثير مباشر على العين ومدى قدرتها على الرؤية الجيدة من عدمها وهذا التأثير للإضاءة عادة ينتج من الإضاءة الصناعية المستخدمة والتوهج الناتج من اللمبات المستعملة من حيث الإضاءة الصفراء والبيضاء

ومن الناحية النفسية فإن الألوان لها تأثيرات سيكولوجية من حيث الألوان الباردة والحرارة فالألوان الباردة تعطي اتساعا للحيز إذ تشعر بها العين إنها أبعد من الحقيقة من حيث مكانها والألوان الساخنة تشعر إنها قريبة أكثر من حقيقة مكانها وأيضا الألوان الباردة مريحة للعين مهدئة للنفس والألوان الحارة محركة وتعطي شعورا بالنشاط والحيوية.¹⁶

● كيفية استخدام الإضاءة في الفراغات الداخلية



ما هو الفراغ الداخلي الذي يعتمد عليه كل صمم داخلي إنه الفضاء البنائي الذي ينحصر بين سقف وأرضية وجدار وهو المادة الأولية التي يتعامل معها المصمم الداخلي وهو الفضاء الذي يقوم داخله الإنسان بكل نشاطه لأن وجوده ونشاطه كله داخل هذا الفراغ


وهو يتم بين علاقاته الوظيفية و المعمارية ومن خلال تنسيق الالوان والنسب والضوء والظل واستخدام الإضاءة هنا يجب أن يرتبط بالشكل الوظيفي والجمالي وبمتطلبات المستخدم لهذا الفراغ وهو تعبير عن هوية المستخدم لهذا الفراغ والخصوصية الخاصة به في بعض الفضاءات مثل غرف النوم وغرفة المعيشة كما أن هناك فراغات مفتوحة وشبه عامة نتيجة استخدام هذه الفراغات من قبل كافة أفراد الأسرة وأحياناً من الضيوف الزوار.¹⁷

وهنا يمكننا القول إن الإضاءة من المكونات المهمة للفراغ الداخلي لما لها من تأثير سلبي وإيجابي على الفراغ نفسه وعلى عناصر الفراغ الداخلي الأخرى وهذا التأثير يأتي من حيث قوة الإضاءة وضعفها والاماكن ذات التركيز المباشر للإضاءة وغير المباشر حيث إن نجاح التصميم يكون من حيث الإحساس بتفاصيل قطع الأثاث والتحف يعطي قيمة كبيرة جداً لنجاح التصميم الداخلي والفكرة هنا تأتي من كيفية اختيار نوعية الإضاءة وتوظيفها واستخدامها بشكل جيد ومناسب حسب نوعيتها إضاءة طبيعية أو إضاءة صناعية وهذا التوظيف يكون باستخدام مجموعة من الأفكار لخدمة التصميم للفراغ الداخلي، من حيث تداخل الظلال ووضوح التباينات من حيث ملمس الخامات ملمس ناعم أو ملمس خشن.¹⁸

● الوظيفية في استخدام الإضاءة:

الوظيفة مفهوم عام واضح للعموم حيث إنها تعني الشمولية وفي تخصص التصميم الداخلي تعني الوظيفة التي يقوم بها الفراغ أو التي أطلقت على الفراغ نتيجة الاعمال

المقامة داخله وهي تتكلم عن مجموعة من الاحتياجات الداخلية للفراغ من إضاءة وتهوية ومسارات حركة ومتطلبات تقنية وكل هذا تربطه علاقات تشمل الاحتياجات السيكولوجية والاجتماعية والثقافية للمستخدم حيث يجب على المصمم التوفيق بين تنسيق وربط والشغل الوظيفي لعنصر الإضاءة والجمالي فيما بينهما.¹⁹




العامة General

الإضاءة التي تجعل إمكانية الرؤية داخل الغرفة متاحة



الوظيفة Task

تستخدم في تسليط الضوء على مساحات معينة مثل أماكن العمل والقراءة



التأكيدية Accent

إضاءة جمالية يكمن غرضها في إبراز جمال القطع الفنية أو أن تكون عنصراً جمالياً في حد ذاته

الصورة توضح الاضاءة الوظيفية 1

الجمالية في استخدام الإضاءة:



إن توضيح القيم الجمالية لاستخدام عنصر الإضاءة لا يمكن تحديده بشكل معين لأن الجمال يصعب قياسه فهو يعتبر البعد الثالث والعميق للتصميم الداخلي حيث يشمل موضوع الجمال المرئيات المحيطة وكيف توجيه النظر من قبل المستقبل للمنظر العام مثال نقاط الجذب والتركيز ويمكن أن تكون هذه النقاط ثابتة أو متحركة تشد انتباه الزائر للفراغ أو المستقبل له، وهنا موضوع الجماليات له علاقة بالخداع البصري وإخفاء العيوب الناتجة من التصميم وتبسيط الضوء على أماكن معينة لتكون مصدر انتباه وإعجاب كما له علاقة بالضوء والظل الناتج من الإضاءة المستخدمة للتركيز على بعض الأكسسورات المهمة أو الخامات المميزة كما أن الإضاءة الهادئة تضيء مساحة جمالية للمكان وتعطي عمقاً للإحساس ووحدة تكوين الفراغ.²⁰



● تأثير الإضاءة على عناصر الفراغ الداخلي:

إن العوامل الجمالية لها العديد من المفاهيم والتركيبات الخاصة بها حيث حاول بعض المختصين بتحديدتها وتفسيرها وفق ضوابط معينة ولكن الموضوع يبقى به بعض الصعوبات نظرا لحساسية الموضوع وخاصة الجمال لأن هذا العلم لا يمكن أن تحكمه معايير معينة أو مقاييس محددة لما له علاقة بالأمر النفسية، إن الخصائص الجمالية والوظيفية تأتي وفق تبيان دور كل منها على حدة يجب أن يكون هناك توازن في توظيف الإضاءة بشكل جيد داخل الفراغ الداخلي حتى يتسنى لنا تكوين شكل جمالي مناسب ولائق بالتصميم، إن الإضاءة لها القدرة على إظهار الأشكال والتكوينات وتطبيقها داخل الفراغ وظيفيا وجماليا عن طريق الظلال الناتجة عن الإضاءة والتحكم في زوايا السقوط واتجاهاتها وإخفاء بعض العيوب عن طريق إخفاء ظلالها فعلى المصمم الداخلي دراسة الإضاءة بشكل دقيق ودراسة تفاعلاتها وانعكاسها على عناصر الفراغ الداخلي حتى يتم استخدامها بشكل جيد ومعقول.²¹

■ نتائج الدراسة:

- 1 - أظهرت الدراسة أن الإضاءة عنصر مهم من عناصر التصميم الداخلي.
- 2 - دور الإضاءة الطبيعية والصناعية على إبراز مكونات الفراغ الداخلي.
- 3 - الإضاءة لها دور وظيفي وجمالي لأنها تحقق بيئة مرئية وبألوان وأشكال مختلفة.
- 4 - الإضاءة لها تأثير مباشر على اللمس واللون والشكل على الفراغ الداخلي بشكل عام.
- 5 - الإضاءة لها علامة مباشرة على راحة المستخدمين النفسية نتيجة الانعكاسات التي تحدثها على أسطح قطع الأثاث.
- 6 - استخدام الإضاءة بشكل عشوائي وغير مدروس يكون له التأثير السلبي للمستخدم.
- 7 - والأهم ارتباط الأفكار التصميمية بطريقة توزيع وتنسيق الإضاءة.

■ التوصيات:

- 1 - تشجيع الباحثين والمتخصصين في مجال التصميم الداخلي بالاهتمام بعنصر الإضاءة بشكل أدق وأعمق لإيجاد حلول تساهم في تنظيم وتوزيع الإضاءة بشكل مناسب داخل الفراغات الداخلية.
- 2 - مراعاة دور الإضاءة الوظيفي ثم الجمالي أثناء تنفيذ التصاميم داخل الفراغات الداخلية وتطبيقها.
- 3 - الاستفادة من عنصر الإضاءة لتغيير بعض الملامح الداخلية للفراغ كشكل من أشكال المعالجة الداخلية.
- 4 - تعزيز ونشر ثقافة الإحساس البصري داخل بيئتنا الداخلية.
- 5 - عند تصميم الإضاءة أو استخدامها يجب مراعاة الأثر السيكولوجي على المستخدم للفراغ.

■ المراجع والمصادر:

- 1 - إيهاب الصيفي، 1992، الأسس الجمالية والإنشائية للتصميم وفاعليات العناصر الشكلية، الكتاب المصري للطباعة والنشر، ج1
- 2 - داسر زكي، حسن الكمشوشي، 1986، الإضاءة، دار المعارف الاسكندرية، ص45
- 3 - التقنيات الحديثة للإضاءة الخارجية دراسة في الفراغات العمرانية العامة، جامعة القاهرة، مصر، ص15 العريان سارة، 2007
- 4 - حسام النحاس، وليد عيد، 2019، تأثير القيم الجمالية والوظيفية للإضاءة على عناصر التصميم الداخلي، مجلة الفنون والعمارة، العدد السادس عشر، ص222.
- 5- <http://www.uobabylon.edu.iq/uobColeges/lecture.aspx?fid=13&lcid=45133>
- 6 - <http://www.uobabylon.edu.iq/uobcoleges/lecture.aspx?fid=13&lcid=45139>
- 7 - <https://www.facebook.com/Sudanese.Interior.Designer/osts/324590517639619/>
- 8 - https://mawdoo3.com/%D9%85%D8%A7_%D9%87%D9%88_%D8%A7%D8%AA%D8%B5%D9%85%D9%8A8%D9%85_%D8%A7%D9%84%D8%AF%D8%A7%D8%AE%D9%84%D9%8A
- 9 - سكوت، روبرت جيلام، 1980، أسس التصميم، ترجمة يوسف وآخرون، القاهرة، دار النهضة مصر للطبع والنشر.
- 10 - سكوت، روبرت، 1980، مرجع سابق.
- 11 - فوزي المشهداني، علاء الدين الإمام، 2006، متغيرات الإضاءة وأثرها في الإدراك والراحة البصرية في التصميم الداخلي، مجلة الأكاديمي، جامعة بغداد.
- 12 - أحمد صبري، المستحدثات التكنولوجية في مجال الإضاءة وتأثيرها على تصميم وحدات الإضاءة المعدنية الداخلية والخارجية، مجلة العمارة والفنون، العدد الحادي، الجزء الأول .
- 13 - عبيد، نادر خليل، 2015، دور الإضاءة الليلية في إبراز جمالية الشكل المعماري دراسة المباني العامة، الجامعة الإسلامية، غزة، ص19.
- 14 - ا.د. عبدالله العابد وآخرون، 2013، الاعترافات البصرية وأسس دراسة الإضاءة عند تصميم المباني السكنية، مجلة جامعة دمشق للعلوم الهندسية، المجلد التاسع والعشرون، العدد الأول، ص565
- 15 - العريان سارة، 2007، مرجع سابق، ص 34
- 16 - أحمد يوسف، 2012، مصابيح الإنارة واستخداماتها في المنازل والمصانع، بحث منشور، كلية العلوم الهندسية، قسم الهندسة الكهربائية.

- 17 - دلال الشريف، 2009، تكنولوجيا الضوء في المنسوجات كمصدر للتصميم على المانيكان، جامعة أم القرى، المملكة السعودية، رسالة دكتوراه، ص68.
- 18 - دلال الشريف، 2009، مرجع سابق، ص88.
- 19 - حسام النحاس، وليد عيد، 2019، مرجع سابق، ص230.
- 20 - حسام النحاس، وليد عيد، 2019، مرجع سابق، ص30.
- 21 - الهاشمي، شيماء نبيل، 2001، التشكيلات الضوئية الفنية في التصميم الداخلي لفضاءات الاستقبال، دراسة تحليلية، رسالة ماجستير، جامعة بغداد. كلية الفنون الجميلة.

27. Taneja N, Chatterjee SS, Singh M, Singh S and Sharma M (2010): Pediatric urinary tract infections in a tertiary care center from North India. *Indian J Med Res*; 131:101-5.
28. Twaij (2000): Urinary tract infection in children: a review of its pathogenesis and risk factors. *Perspectives in Public Health* V120 (4): 220-226
29. WHO: Community-Based Surveillance of Antimicrobial Use and Resistance in Resource-Constrained Settings; report on five pilot projects. 20 Apia Avenue, 1211 Geneva, Switzerland: WHO Press; 2009.
30. Yamamoto S, Tsukamoto T, Terai A, Kurazono H, Takeda Y and Yoshida O: Genetic evidence supporting the fecal-perineal-urethral hypothesis in cystitis caused by *Escherichia coli*. *J Urol* 1997, 157:1127–1129.

- infections in children below two years of age: a quality assurance project in Sweden. *ACTA Paediatrica*, V 88 (3): 270-274
14. Hernández-Porras M, Salmerón-Arteaga G and Medina-Santillán R (2004): Microbial resistance to antibiotics used to treat urinary tract infections in Mexican children. *Proc West Pharmacol Soc*; 47:120-1.
 15. Hoffmann K, Wagner G, Apfalter P and Maier M (2011): Antibiotic resistance in primary care in Austria - a systematic review of scientific and grey literature. *BMC Infect Dis*, 11:330.
 16. Hummers-Pradier E, Kochen MM: Urinary tract infections in adult general practice patients. *Brit J Gen Pract* 2002, 52:752–761.
 17. Kahlmeter G (2003): An international survey of the antimicrobial susceptibility of pathogens from uncomplicated urinary tract infections: the ECO. SENS Project, *J Antimicrob Chemother*, 51(1): 69–76.
 18. Magee JT, Pritchard EL, Fitzgerald KA, Dunstan FD and Howard AJ (1999): Antibiotic prescribing and antibiotic resistance in community practice: retrospective study, 1996–8. *BMJ*, 319(7219): 1239–1240.
 19. McLaughlin SP and Carson CC (2004): Urinary tract infections in women. *Med Clin North Am*, 88: 417–429.
 20. McLaughlin SP and Carson CC: Urinary tract infections in women. *Med Clin North Am* 2004, 88:417–429.
 21. Miller LG and Tang AW (2004): Treatment of uncomplicated urinary tract infections in an era of increasing antibiotic resistance; a concise review for clinicians. *Mayo Clin Proc*, 79: 1048–1054.
 22. Mittermayer H, Metz-Gercek S and Allerberger F (2009): *Resistenzbericht Österreich. AURES 2008. Antibiotikaresistenz und Verbrauch antimikrobieller Substanzen in Österreich*. Wien: Bundesministerium für Gesundheit.
 23. Montini G, Tullus K and Hewitt I (2011): Febrile urinary tract infections in children. *NEJM*; 365:239–50.
 24. Okeke IN, Laxminarayan R, Bhutta ZA, Duse AG, Jenkins P, O'Brien TF, Mendez PA and Klugman KP (2005): Antimicrobial resistance in developing countries. Part I: recent trends and current status. *Lancet Infect Dis*, 5(8): 481–493.
 25. Rekha B, Pai R, Scaria B, Shetty A and Pinto H (2010): Microbiological profile of the uropathogens isolated from pediatric patients from a tertiary care centre. *Karnataka Paediatr J*; 24: 42-5.
 26. Schito GC, Naber KG, Botto H, Palou J, Mazzei T, Gualco L and Marchese A (2009): The ARESC study: an international survey on the antimicrobial resistance of pathogens involved in uncomplicated urinary tract infections. *Int J Antimicrob Agents*, 34(5):407–413.

References

1. Allerberger F, Frank A and Gareis R (2008): Antibiotic stewardship through the EU project "ABS International". *Wien Klin Wochenschr*, 120(9–10):256–263.
2. Apfalter P, Allenberger F, Fluch G and Oegger G (2010): *Resistenzbericht Österreich. AURES 2009. Antibiotikaresistenz und Verbrauch antimikrobieller Substanzen in Österreich*. Vienna: Bundesministerium für Gesundheit.
3. Bachur R and Harper MB (2001): Reliability of the urinalysis for predicting urinary tract infections in young febrile children. *Arch Pediatr Adolesc Med*; 155:60-5.
4. Butler CC, Hillier S, Roberts Z, Dunstan F, Howard A and Palmer S (2006): Antibiotic-resistant infections in primary care are symptomatic for longer and increase workload: outcomes for patients with E. coli UTIs. *Br J Gen Pract*, 56(530):686–692.
5. Chander J and Singla N (2008): Changing etiology and antibiogram of urinary isolates from pediatric age group. *Libyan J Med*; 3:122-3.
6. Colles JG, Miles RS and Watt B. Tests for the identification of bacteria (1996): In: Colles JG, Fraser AG, Marmion BP, Simmons A, editors. *Mackie and McCartney Practical Medical Microbiology*, 14th ed. Edinburg: Churchill Livingstone; p. 131-50.
7. Cunningham AM, Edwards A, Jones KV, Bourdeaux K, Willock J and Barnes R (2005): Evaluation of a service development to increase detection of urinary tract infections in children. *J Eval Clin Pract*; 11:73-6.
8. De Backer D, Christiaens T, Heytens S, De Sutter A, Stobberingh EE and Verschraegen G: Evolution of Bacterial susceptibility pattern of Escherichia coli in uncomplicated urinary tract infections in a country with high antibiotic consumption: a comparison of two surveys with a 10 year interval. *J Antimicrob Chemother* 2008, 62(2):364–368.
9. Elder J. Urologic disorders in infants and children (2004): In: Behrman RE, Robert M. Kliegman RM and Jenson HB. *Nelson's Textbook of Pediatrics*, 17th ed. Philadelphia: Elsevier Science; 1785-9.
10. Forbes BA, Sahn DF and Wiessfeld AS (2002): *Bailey and Scott's Diagnostic Microbiology*. 12th ed. St. Louis, Missouri: Mosby, Inc. An Affiliate of Elsevier Science; p. 842-55.
11. Griebing TL (2001): Urinary tract infection in women. In: Litwin MS, Saigal CS, editors. *Urologic Diseases in America*. Washington, DC: US Government Printing Office.
12. Gupta K (2003): Addressing antibiotic resistance. *Dis Mon*, 49:99–110.
13. Hansson, Bollgren, Esbjörner, Jakobsson and Mårild (1999): Urinary tract

Concerning the resistance patterns of *E. Coli*, current study data showed resistance to ampicillin, trimethoprim/sulphamethoxazole and amoxicillin/clavulanic acid. The resistant of *E. coli*, which is the most encountered bacterial isolate in urine samples of this study, to amoxicillin/clavulanic acid undermines its effectiveness as an empiric agent and is alarming and necessitates revising primary health care providers about prescribing behaviour and the need for national recommendation and guidelines for antibiotic prescribing.

Until now most of Libyan hospitals do not publish complete antibiogram using hospital-based laboratory data. In addition, there are no antibiotic resistance patterns for ambulatory patients or community-based patients. When these are available, it is very important that prescribers and pharmacists make use of them; otherwise, antibiotic susceptibility results from bacteria isolated in prior urine cultures should always supersede an antibiogram when selecting empiric UTI therapy.

Conclusion

The resistance data for *E. coli* in uncomplicated UTIs in both children and adults gained by this study to amoxicillin/clavulanic acid, ciprofloxacin and nalidixic acid should be respected when choosing an appropriate antibiotic for uncomplicated UTIs.

The use of ampicillin and trimethoprim/sulphamethoxazole in uncomplicated UTIs should be questioned and the findings of this study should result in a regular surveillance system of resistances emerging in the ambulatory sector.

In addition, to obtain comprehensive resistance data for uncomplicated UTIs that have to be used as basis for national or local guidelines, antibiogram studies have to be performed on a regular base.

In conclusion, data collected in this study concluded that *E. coli* is an important causative agent of urinary tract infection in both children and adults. Furthermore, the best tool in order to avoid or minimise the rate of antimicrobial resistance is developing and periodically updating a local antibiogram, which identifies local outpatient uropathogen prevalence and antibiotic resistance patterns, and can help improve choice of empiric therapy.

The antibiogram pooled from this study is useful for hospitals without sufficient laboratory resources to generate institutional urinary antibiograms. In addition, effective infection prevention measures and physician awareness and education regarding drug resistant should be implemented to reduce the prevalence of this important disorder especially in children.

easy access of bacteria to the bladder (Hansson, 1999, Hummers-Pradier and Kochen, 2002; McLaughlin and Carson, 2004).

Pathogens responsible for UTI largely originate from colonic flora such as *E. Coli* (Yamamoto et al., 1997; De Backer, 2008), and management of community-acquired urinary tract infections usually starts with empirical antibiotic treatment (Hummers-Pradier and Kochen, 2002; Miller and Tang, 2004; De Backer, 2008). It is acceptable that empirical treatment is a convenient strategy for effective management of UTI if antibiotic susceptibility patterns are regularly updated, and this is especially important in developing countries due to resource constraints which mean that it is often impractical to routinely perform antibiotic sensitivity tests (WHO, 2009). However, reports of uro-pathogens resistant to previously effective antibiotics have emerged globally in recent years (Okeke et al., 2005) and empirical treatment limits opportunities for surveillance of antibiotic resistance among pathogens that cause community-acquired UTI.

Variations in antibiotic resistance patterns commonly occur across different geographical regions, even within the same country (Gupta, 2003; Schito et al., 2009) and such variations must be evaluated regularly in order to inform healthcare providers responsible for treating patients with UTI and who may prescribe empirical treatment to maintain rational antibiotic use and reduce chance of development of antibiotic resistance. Therefore, the best tool for rational prescribing is a local antibiogram, which identifies local outpatient uropathogen prevalence and antibiotic resistance patterns, and can help improve choice of empiric therapy.

This study showed that 15.6% of children and 23.7% of adults with suspected UTI had significant bacteriuria. Both Gram negative and Gram positive bacteria were isolated from positive urine samples included in the study. In children the most prevalent gram negative organism was *Escherichia coli* accounting for 61% of all grown bacteria; a percentage very similar to the results found in other studies (Kahlmeter, 2003; Schito et al., 2009) and *Staphylococcus aureus* was the most prevalent gram positive organism (15.4%).

In addition, data from this study reported high rates of antibiotic resistance in urinary isolates and gave evidence for continuing evolution of resistance to antimicrobial agents. All bacterial isolates examined in the current work were resistant to Ampicillin and Trimethoprim-sulphamethoxazole, in addition, both *S.aureus* and *Enterobacter* were also resistant to Ceftriaxone but none of the isolates were resistant to Ciprofloxacin and Cefotaxime. Multiple drug resistance, where bacteria was found to be resistant to two or more of the antibiotics tested, was seen in all bacterial isolates of the current study. It is worth noting that guidelines suggest that when resistance rates exceed 20%, clinicians should not use the antibiotic.

sensitivity to Ciprofloxacin, Nalidixic acid, Cefotaxime and Ceftriaxone and it was found to be resistant to Amoxicillin-clavulanic acid, Ampicillin and Trimethoprim-sulfamethoxazole.

This study reports higher rates of antibiotic resistance among *S. Aureus* isolates as well. *S. Aureus* bacteria tested were resistant to Nalidixic acid, Ceftriaxone, Ampicillin and Trimethoprim-sulfamethoxazole and sensitive to Ciprofloxacin, Amoxicillin-clavulanic acid, and Cefotaxime only (Tables 6). Multiple drug resistant was found, all bacterial isolates manifested resistance to two or more antibiotics.

Table 6: Antibiotic sensitivity pattern of most commonly isolated bacterial strains from urine samples

Bacteria	<i>E. coli</i>	<i>K. pneumonia</i>	<i>S.aureus</i>	<i>Enterobacter</i>
Ciprofloxacin	S	S	S	S
Amoxicillin-clavulanic acid	R	S	S	S
Nalidixic acid	S	S	R	S
Cefotaxime	S	S	S	S
Ceftriaxone	S	S	R	R
Ampicillin	R	R	R	R
Trimethoprim-sulfamethoxazole	R	R	R	R

Discussion

Urinary tract infections (UTI) are common medical problem encountered in medical practice worldwide.

Many studies should that there are variation in sex distribution of cases in different geographical regions and the occurrence of UTI is more common in girls as compared to boys, but the frequency is more in boys before the age of one (Elder, 2004; Hernández-Porras, 2004; Taneja et al., 2010; Rekha et al., 2010). Females are more prone to infection than males due to their short urethra and its anatomical proximity to the anal orifice which provides

Table 4: Bacterial strains isolated from urine samples in children

Bacteria	Number	Percentage
<i>E. coli</i>	75	61%
<i>K. pneumonia</i>	19	15.4%
<i>S.aureus</i>	15	12.2%
<i>Enterobacter</i>	12	10%
Other bacteria	2	1.6%

In adults, result of the returned positive cultures showed growth of both Gram positive and Gram negative bacterial (Table 5). The most prominent bacteria isolated from the samples studied were *E. coli*, accounting for 37.5% of the total isolates, followed by *K. pneumonia* (14.1%), *S.aureus* (10%), and *Enterobacter* (10%). Detecting more than two types of bacteria in the sample were considered as non-specific growth.

Table 5: Bacterial strains isolated from urine samples from male and female adult patients

Bacteria	Male	Female	Total	Percentage
<i>E. coli</i>	25	108	133	37.5%
<i>K. pneumonia</i>	17	33	50	14.1%
<i>S.aureus</i>	10	25	35	10%
<i>Enterobacter</i>	12	23	35	10%
<i>Pseudomonas</i>	2	3	5	1.4%
<i>Aciento bacter</i>	6	3	9	2.5%
<i>Serratia</i>	1	1	2	0.6%
<i>Proteus</i>	7	9	16	4.5%
<i>Streptococcus</i>	2	3	5	1.4%

The overall susceptibility profiles of bacterial isolates are shown in Table 6. Antibiogram using disc diffusion test for antimicrobial susceptibility applied in the current work showed high sensitivity to Ciprofloxacin, Amoxicillin-clavulanic acid, Nalidixic acid, Cefotaxime and Ceftriaxone with resistance to ampicillin, and Trimethoprim-sulfamethoxazole in most bacterial isolates.

However, *E coli* that accounts for the majority of UTI cases showed

In children more positive results were seen in samples from female patients accounting for 59.3%, with 40.7% of positive samples were collected from male children. Number of positive samples was increased by increasing the age of the child, as seen in table 2, both in male and female patients with highest numbers recorded at the age group of 11 to 18 years.

Table 2: Number of positive and negative samples according to age and sex of paediatric patients

Age (in years)	Male		Female	
	Positive	Negative	Positive	Negative
Up to 5 years	4	60	13	112
6-10 years	16	94	20	125
11-18 years	30	140	40	134
Total	50 (6%)	294 (37%)	73 (9%)	47%))371

Similar to the results shown in table 2, there was more positive results seen in samples from adult female patients accounting for 71.8% of the total adult positive samples. Adult male patients account for 28.2% of the total adult positive samples. Positive samples were highest at age group 19-35 years both in male and female patients (Table 3).

Table 3: Number of positive and negative samples according to age and sex of adult patients

Age (in years)	Male		Female	
	Positive	Negative	Positive	Negative
19-35	43	140	130	363
36-50	30	103	103	268
51-90	27	77	77	192
Total	100 (28.2%)	320	255 (71.8%)	823

In children, result of the returned positive cultures showed growth of both Gram positive and Gram negative bacterial. The most prominent bacteria isolated from the samples studied were *E. coli*, accounting for 61% of the total isolates, followed by *K. pneumonia* (15.4%), *S.aureus* (12.2%), and *Enterobacter* (10%) and 1.6% of the samples showed growth of other bacteria (Table 4). Detecting more than two types of bacteria in the sample were considered as non-specific growth.

Similarly to data obtained from children cases, this work showed that in older age groups UTI symptoms requiring referral to hospital for specialist opinion and management were more frequent in females than males. In adults female patients 478 were from age group 19 to 35 years old, 353 from 36 to 50 years age group and 247 from 51 to 90 years age group. Whoever, in male patients 183 was from age group 19 to 35 years, 133 from 36 to 50 years age group and 104 from 51 to 90 years age group (Figure 2).




Figure 2: Age and sex Distribution of adult patients

Data collected from results of urine cultures showed that, out of 788 paediatric samples tested, 123 (15.6%) were positive for bacterial growth and 665 (84.4%) showed negative results (Figure 3). In adults 355 samples (23.7%) were positive for bacterial growth and 1143 (76.3%) of the samples tested were negative (Figure 3).




Figure 3: Number of positive and negative urine cultures

hundred forty four (44%) urine samples were from male and 444 (56%) were from female patients with male to females ratio of 1: 1.3; data shown indicated that urinary symptoms were more frequent in female children than male children as a cause of seeking medical advice (Tables 1).

Regarding adult patients, 265 (17.7%) were taken from inpatients and 1233 (82.3%) were from outpatients and symptoms of UTI were more frequent in adult female patients than adult male patients as a cause of seeking medical advice; 420 (28%) urine samples were from male and 1078 (72%) were from female patients with male to females ratio of 1: 2.5 (Table 1).

Table 1: Number of patients seen with suspicion of having urinary tract infection

	Children			Adults		
Clinic	Males	Females	total	Males	Females	total
Inpatients	144	130	274	98	167	265
Outpatients	200	314	514	322	911	1233
Total	344	444	788	420	1078	1498

UTI symptoms requiring medical advice in children were more frequently seen in the age group 11-18 years old and the number of males and females are about equal, however, the differences were more obvious at younger age groups with female children more frequently affected (Figure 1).




Figure 1: Age and sex Distribution of paediatric patients

important area of medicine. Therefore, the goal of this study was to determine the prevalence of bacteria causing UTIs and to investigate the antibiotic susceptibility to commonly used agents for urinary tract infections in urine samples obtained from a referral hospital in Libya.

Subjects and Methods

This retrospective analysis of bacterial pathogens and their antimicrobial sensitivity was undertaken on urine samples collected from patient referred to Zawia teaching hospital over a period of 2 years. Analysis of urine culture results was performed at the department of microbiology, and 2286 urine samples collected from children and adults were involved in the study.

The sex and age of patients, the organism isolated and the antimicrobial susceptibility profiles were collected from the registration records using a standard data collection form. The data were entered into Excel for analysis.

Midstream urine samples were collected unless otherwise mentioned and supra-pubic aspiration or from catheterized patients. Samples were processed immediately in the following manner: wet mount microscopy was performed to detect pyuria, bacteriuria, hematuria, or candiduria then urine samples were inoculated on blood agar and MacConkey agar and incubated overnight at 37°C. Significant growth was determined as $\geq 10^5$ colony forming units (CFU)/ml of midstream urine, $\geq 10^2$ CFU/ml of a catheter specimen and any number of colonies from a supra-pubic sample (Forbes et al., 2002). Bacterial isolates were identified with Gram stain and standard biochemical tests (using AP120), as described by Mackie and McCartney (Colles et al., 1996). Antibiotic susceptibility testing was done by disc diffusion method using commercially available antibiotic discs.

All isolates were tested against nalidixic acid, trimethoprim-sulfamethoxazole, ciprofloxacin, Amoxicillin-clavulanic acid, cefotaxime, Ceftriaxone and Ampicillin, that was the most commonly used antibiotics in the region.

Results

A total of 2286 urine samples were included in this study, samples were collected from patient referred to Zawia Teaching Hospital, suspected of having urinary tract infection (UTI) and seen at in-patients or out-patients clinics over 6 months period. Children from 1 to 18 years old accounted for 788 (34.5%) samples and 1498 (65.5%) samples were adults aging between 19 and 90 years (Table 1).

Some patients were admitted to hospital either due to severity of symptoms or for further investigation. Out of paediatric samples studied 274 (34.8%) were from inpatients and 514 (65.2%) were from outpatients (Table 1). Three

Since the natural course of UTI shows a low rate of spontaneous cure and it is considered as a frequent cause for prescribing antibiotics, the decision about which antibiotic should be prescribed has to be considered very carefully. Normally, when antibiotics for treating an acute UTI are prescribed in primary health care the nature of the causative organism and its antibiotic sensitivity can only be presumed because information regarding antibiotic resistance from the primary health care sector are very limited (Allerberger et al, 2008; Hoffmann et al., 2011). In order to reduce the risk of antibiotic resistances regularly updated data on the local microbial prevalence and antibiogram (antimicrobial resistance patterns), have to be sought and respected (Butler et al., 2006; Apfalter et al., 2010; Mittermayer et al., 2009; Schito et al., 2009; Kahlmeter et al., 2003).

In addition, it is necessary to obtain antibiogram data from the primary health care sector for community acquired infection and not only from hospitals or specialized centres because these resistances differ from that seen in the ambulatory sector (Magee et al., 1999).

Urinary tract infections in paediatric patients often remain under-diagnosed due to nonspecific signs and symptoms (Chander and Singla, 2008). The diagnosis and treatment of urinary tract infection especially in children is essential, as it could be the first presentation of underlying urological anomalies, and could lead to significant morbidity such as renal scarring, hypertension, and eventually renal failure (Cunningham et al., 2005).

Incidence, prevalence, and antibiogram of UTI differ from country to country and within the same country between different geographical areas and also in different age groups (Bachur and Harper, 2001; Twajj et al., 2000). The microbiological profile of infections has not been fully reported from this part and other parts of Libya. In addition, data on the incidence and antibiogram of the various strains of bacteria isolated from urine samples from patients suspected of having UTI in Libya is scanty. Hence, this study was undertaken to determine the microbial profile and antibiogram of UTI.

Furthermore, empirical treatment is largely employed and acquiring of antibiotics over the counter is very easy as there are no laws or policies organizing use of antibiotics in the country and due to variations and frequent changes in antibiotic sensitivity patterns frequent reports and documentation of antibiotic sensitivity is needed in order to use empirical therapy properly before the results of sensitivity test is made available to the treating medical professionals.

Lack of national or regional treatment guidelines in Libya regarding the use of antibiotics for treatment of different infectious diseases including empirical treatment; necessitate extensive and urgent studies to explore this

عالية للسيبروفلوكساسين ، وحمض الأموكسيسيلين- الكلافولانيك ، وحمض الناليديكسيك ، والسيفوناكسيم ، والسيفترياكسون مع مقاومة الأميسلين ، وتريميثوبريم-سلفاميثوكسازول. خاتمة: خلصت البيانات الموضحة في هذه الدراسة إلى أن الإشركية القولونية عامل مسبب مهم في عدوى المسالك البولية لدى الأطفال والبالغين. يجب تنفيذ تدابير فعالة للوقاية من العدوى وتوعية الطبيب وتثقيفه فيما يتعلق بمقاومة الأدوية للحد من انتشار هذا الاضطراب المهم عند الأطفال و الكبار. يجب تنفيذ تدابير فعالة للوقاية من العدوى وتوعية الطبيب وتثقيفه فيما يتعلق بمقاومة الأدوية للحد من انتشار هذا الاضطراب المهم لدى البالغين والأطفال

Introduction

UTI is considered one of most common health problems in clinical practice affecting both male and female patients worldwide, and are one of the most common nosocomial infections requiring empiric antibiotic selection, pending the results of urine culture and sensitivity testing (Montini et al., 2011). Although the prevalence of infection differs with age, sex, predisposing factors such as systemic illness, and structural and functional abnormality of urinary tract (Griehling, 2001), previous studies have shown that females are more prone to infection than males both in children and adults due to their short urethra and its anatomical proximity to the anal orifice (Hummers-Pradier and Kochen, 2002; McLaughlin and Carson, 2004). Young children develop urinary tract infections (UTIs) fairly often, before age 6, approximately 7% of girls and 2% of boys experience this painful condition.

In treating patients with UTI, physicians often select antibiotics empirically and may do so with little consideration of local and national antibiotic resistance patterns. Poor choice of empirical antibiotic therapy can lead to unnecessary patient suffering, increased costs, additional office or emergency department visits, and even hospital admission.

Many organisms are involved including bacteria, fungi, protozoans or viruses. Bacterial agents are the most common and invasive cause, in addition, antimicrobial resistance of bacterial pathogen are complicating treatment and recovery of infected individuals (Hummers-Pradier and Kochen, 2002; McLaughlin and Carson, 2004).

The symptoms and signs of urinary tract infection include urinary frequency, dysuria, haematuria and flank pain. However, urine analysis and culture for isolation of causative organism and antimicrobial sensitivity test are needed for confirmation of diagnosis and proper treatment of UTI because the symptoms or signs are non-specific for certain bacterial infection such as *Escherichia coli* which is the most common bacterial cause of UTI (Miller and Tang, 2004).

acid, Nalidixic acid, Cefotaxime and Ceftriaxone with resistance to Ampicillin, and Trimethoprim-sulfamethoxazole. **Conclusion:** Data shown in this study concluded that in urinary tract infection *E. coli* is an important causative agent both in children and adults. Effective infection prevention measures and physician awareness and education regarding drug resistance should be implemented to reduce the prevalence of this important disorder in adults and children.

Keywords: UTI, Antibiogram, *E. coli*

■ ملخص:

خلفية: تعد عدوى المسالك البولية (UTI) من أهم أنواع العدوى التي تصيب البالغين والأطفال. وتعتبر الإشريكية القولونية (*E. Coli*) سبب شائع لعدوى للمسالك البولية (UTI) التي تصيب كل من الذكور والإناث في جميع أنحاء العالم. ومع ذلك فإن البيانات حول حدوثها والمضادات الحيوية للسلاسل المختلفة من البكتيريا بما في ذلك *E. coli* المعزولة من عينات UTI في السكان الليبيين هزيلة وبالتالي كانت هذه الدراسة الحالية. الأهداف: لتحديد مدى انتشار البكتيريا المسببة لالتهابات المسالك البولية والمضاد الحيوي لها المستخلصة من عينات المرضى في الشمال الغربي لليبيا المحالة إلى المستشفى المركزي (مستشفى الزاوية التعليمي). طرق البحث: تم إجراء دراسة مقطعية لعينات من البول في منتصف التيار والتي تم جمعها من 2286 مريضاً على مدى عامين في مستشفى الزاوية التعليمي. تمت زراعة كل عينة على أجار الدم وأجار Mac Conkey وحضنت عند درجة 37 مئوية لمدة 24 ساعة. تم التعرف على العزلات البكتيرية باستخدام صبغة جرام، وتم إجراء اختبار الكيمياء الحيوية باستخدام API20 وتم إجراء اختبارات الحساسية لمضادات الميكروبات باستخدام اختبار كيربي باوير (Kirby-Bauer) بطريقة انتشار القرص). النتائج: تم تضمين عينات بول من 2286 مريضاً في هذه الدراسة، منهم 788 (34.5%) من الأطفال و 1498 (65.5%) من البالغين. من بين 788 عينة أطفال تم اختبارها، كانت 123 (15.6%) إيجابية لنمو البكتيريا. تم عزل *E. coli* من 61% من العينات، و *K. Pneumonia* في 15.4%، *S. aureus* في 12.2%، و *Enterobacter* في 10% و 1.6% أظهرت نمو بكتيريا أخرى. في البالغين من بين 1498 عينة تم اختبارها، تم الإبلاغ عن 355 (23.7%) إيجابية و 1143 (76.3%) كانت سلبية لنمو البكتيريا. أظهرت عينات البالغين أن حوالي 37.5% كانت موجبة للإشريكية القولونية (*E. coli*) و 14.1% *K. Pneumonia*، و 10% بكتيريا *S. aureus*، و 10% *Enterobacter*، و 2.5% *Acientobacter*، و *Pseudomonas* في 1.4%، و البروتوسوس (*Proteus*) في 4.5%. أظهرت معظم العزلات البكتيرية حساسية

Prevalence and anti-microbial resistance of bacteria isolated from patients with urinary tract infection in north-western provenance, Libya

▪ Prof. Samia Tayeb Hawisa * ▪ Omima Hadad**

▪ Abdulhakim El-Jabo *** ▪ Mohamed Sabri ****

Abstract

Background: Urinary tract infection (UTI) is one of the most important infections in adults and children. *Escherichia coli* is a common cause of urinary tract infection (UTI) affecting both male and female worldwide, however data on the incidence and antibiogram of the various strains of bacteria including *E. coli* isolated from UTI samples in Libyan population is scanty hence this present study. **Objectives:** To determine the prevalence and antibiogram of bacteria causing UTIs from a referral hospital in north-western provenance in Libya (Zawia teaching hospital). **Methods:** A cross-sectional study of mid-stream urine specimens collected from 2286 patients over 2 years, was conducted at Zawia teaching hospital. Each sample was cultivated on blood agar and Mac Conkey agar and incubated at 37°C for 24 hours. Bacterial isolates were identified with Gram stain, biochemical test was done using AP120 and antimicrobial susceptibility tests were done using Kirby-Bauer test (disc diffusion method). **Results:** Urine samples of the 2286 patients were included in this study of which 788 (34.5%) were children and 1498 (65.5%) were adults. Out of 788 children samples tested 123 (15.6%) were positive for bacterial growth. *E. coli* were isolated from 61% of the samples, *K. Pneumonia* in 15.4%, *S. aureus* in 12.2%, and *Enterobacter* in 10% and 1.6% showed growth of other bacteria. In adults out of 1498 samples tested 355 (23.7%) were reported positive and 1143 (76.3%) were negative for bacterial growth. In adult samples about 37.5% were positive for *E. Coli* and 14.1 % for *K. Pneumonia*, 10% *S. aureus*, and *Enterobacter* in 10%, *Acientobacter* in 2.5%, *Pseudomonas* in 1.4%, *Proteus* in 4.5%. Most bacterial isolates showed high sensitivity to Ciprofloxacin, Amoxicillin-clavulanic

* Professor of Immunology and microbiology University of Tripoli,

** Assistant lecturer University of Tripoli,

*** Head of central laboratory Zawia Teaching Hospital

**** Head Microbiology laboratory Zawia Teaching Hospital

- reading) test: Relations to test-taker perceptions of proficiency in English. ETS Research Report.
- Ross, S. J. (2008). Language testing in Asia: Evolution, innovation, and policy challenges. *Language Testing*, 25(1), 5-13.
- Vinke, A., & Jochems, w. (1993). English proficiency and academic success in international postgraduate education. *Higher Education*, 26, 275-285.
- Woodrow, L. (2006). Academic success of international postgraduate education students and the role of English proficiency. *University of Sydney Papers in TESOL*, 1, 51-70.
- Xu, M. (1991). The impact of English language proficiency on international graduate students' perceived academic difficulty. *Research in Higher Education*, 32(5), 557-569.
- Yen, D. A., & Kuzma, J. (2009). Higher IELTS score, higher academic performance? The validity of IELTS in predicting the academic performance of Chinese students. *Worcester Journal of Learning and Teaching*, 1-7.
- Zabihi, R. (2011). Personality in English proficiency and achievement. *Continental Journal of Education Research*, 4(1), pp.1-6

Linguistics, 34(1), 40-58.

Cotton, F., & Cornrow, F. (1998). An investigation of the predictive validity of IELTS amongst a group of international students studying at the University of Tasmania.

IELTS Research Reports, 1, 72-115.

Davies, A. (1990). Principles of Language Testing. Oxford: Blackwell.

Elder, C. (1993). Language proficiency as a predictor of performance in teacher education.

Melbourne Papers in Language Testing, 2(1), 68-89.

Feast, V. (2002). The impact of IELTS scores on performance at University. International Education Journal, 3(4), 70-85.

Harrison, A. (1983). A language Testing Handbook. London: McMillan.

Hughes, A. (2003). Testing English for Language Teachers. Cambridge. UK: Cambridge University Press.

Huong, T. (2001). The predictive validity of the international English language test system (IELTS). The Post Graduate Journal of Education Research, 2(1), 66-96.

Jochems, W., Sinppe, J., Jan Smid, H., & Verweij, A. (1996). The academic progress of foreign students: Study achievement and study behaviour. Higher Education, 31(3), 325-340.

Kerstjen, M., & Nery, C. (2000). Predictive validity in the IELTS test: A study of the relationship between IELTS scores and students' subsequent academic performance.

IELTS Research Reports, 86-108.

Lynch, T. (2000). An evaluation of the revised test of English at matriculation at the University of Edinburgh. Edinburgh Working Papers in Applied Linguistics, 10, 61-71.

Maleki, A., & Zanjani, E. (2007). A survey on the relationship between English Language proficiency and the academic achievement of Iranian EFL students. Asian EFL Journal, 9(1), 86-96.

Martuza, V. R. (1977). Applying Norm-Referenced and Criterion-Referenced Measurement in Education. Boston: Allyn and Bacon.

Messick, S. (1989). Meaning and values in test validation: The science and ethics of assessment. Educational Researcher, 18(5), 5-11.

Messick, S. (1995). Standards of Validity and the Validity of Standards in Performance Assessment. Educational Measurement, 14 (4). 5-8.

Powers, D. E., Kim, H. J., & Weng, V. Z. (2008). The redesigned TOEIC (listening and

achievement, but students' proficiency in the English language plays a major role in accessing Libyan higher education.

Therefore, this study recommended that in admission to a higher education institution, English language proficiency should be viewed as a criterion along with students' academic achievement, but used fairly variously. However, higher education institutions that employ English as a medium of instruction request a specific level of language proficiency in high school English language courses that is equivalent to that language level required in academic courses.

Moreover, the AES assessment revealed a lower value of its predictive validity than did the GES tests. This finding should be applied in cases where students' scores are very close to the cut-off point (50 out of 100). However, the present procedure taken currently is that if a student's score is between 47 and 49, it is then added up to 50, which is the passing score. English language assessment plays an important role in higher education and its impact is evident in higher education admission policies. Therefore, this study suggests that these policies should be re-evaluated and interpretations made of student scores in English language assessment should be examined carefully with reference to the findings of the predictive validity of FP assessment.

● References

- Al-Musawi, N. M., & Al-Ansari, S. H. (1999). Test of English as a Foreign Language and First Certificate of English Tests as Predictors of academic success for undergraduate students at the University of Bahrain. *System*, 27, 389-399.
- Bachman, L. F. (2004). *Statistical analyses for language assessment*. Cambridge: Cambridge University Press.
- Bachman, L., & Palmer, A. (1996). *Language testing in practice: Designing and developing useful language tests*. Oxford: Oxford University Press.
- Breeze, R., & Miller, P. (2008). Predictive validity of the IELTS listening test as an indicator of student coping ability in Spain. *IELTS Research Reports*, 12, 1-34.
- Cho, Y., & Bridgeman, B. (2012). Relationship of TOEFL iBT scores to academic performance: Some evidence from American Universities. *Language Testing*, 29(3), 421-442.
- Cope, N. (2011). Evaluating locally-developed language testing. *Australian Review of Applied*

Lynch, 2000; Huong, 2001) which constitutes a model suggesting that there is a variation in language skills requirements of academic disciplines not only in the Libyan higher education, but also in many other international higher education institutions. Despite the fact that many international higher education institutions require different levels of language proficiency for different academic disciplines, these requirements are usually not based on predictive validity studies. Therefore, the TCCAM should increase the entry level of English language requirements for the students who are willing to study, specifically, Communication Studies.

● **Predictive Validity of FP across Self-Evaluation Groups**

The correlations between language proficiency and academic achievement showed a variance according to the students' self-evaluations of their language proficiency levels. The higher the students evaluated themselves, the stronger the correlation between their grades in FP assessment and academic courses assessment was. However, few research studies investigated the impact of self-evaluation on academic achievement/ difficulties, but in a study by (Xu, 1991) reported self-evaluation as a good predictor of academic difficulties. This study suggests that more emphasis should be devoted to study the role of self-evaluation in predictive validity in future research. Also, self-evaluations can be used in higher education institutions as an investigating tool to probe more into students' academic achievement and/or difficulties.

6.Conclusion

This correlational study explored the predictive validity of the Foundation Program assessment by correlating students' scores in its assessment with their scores in the First Year academic courses. The findings showed that language proficiency in English is a moderate predictor of academic achievement in general. However the power of the predictive validity was found to differ with regards to students' self-evaluations and specializations, but not according to their gender. The higher the students evaluated their language proficiency, the higher the FP assessment predictive validity was. The predictive validity of FP assessment was strong for the Communication and Air craft maintenance groups, moderate for the meteorology group and non-significant for the air traffic control group. The findings of this study revealed moderate to low predictive validity of English language assessment according to academic

5. Discussion

• Predictive Validity of FP

The findings of the predictive validity of the FP English language assessment demonstrated a significant but weak correlation between the students' grades in the FP English language assessment and their FY grade in academic courses. Also, Students' grades in GES assessment showed slightly a stronger correlation coefficient with their grades in the academic courses assessment than did their grades in the AES assessment. This finding suggests that language proficiency is not predictor of students' academic achievement.

This finding is in the line with the similar research conducted on the predictive validity of various English language tests that are used as gatekeepers to higher education institutions such as IELTS, TEAM, and various local tests (Davies, 1990; Elder, 1993; Cope, 2011; Lynch, 2000).

This finding indicates that the predictive validity of FP assessment accounts only for about 16% of the variance of students' performance in academic courses assessment. Also, this finding raises some questions about the policies on accepting students with different language proficiency levels in higher education institutions not only in Libya but also in other international institutions. The difference in the strength of the predictive validity of GES and AES also raises some questions about the reliability of performance assessment and consistency in using marking scales.

• Predictive Validity of FP across Specializations

The finding of this study showed that the strength of the correlation between the students' language proficiency and academic achievement varied considerably depending on the students' specializations. These different predictive validity values for the specializations could be partly explained by the Communication assessment instruments and test tasks seemed to focus on students' language skills more than did those of the Meteorology or Air traffic control assessment instruments. In Communication, students are required to write a 1000 word reports, write essays in the final exam and conduct presentations, all of which require a certain level of English language mastery that is less required by the assessment tasks in other specialization.

This finding is similar to the findings of other research studies (e.g.,

Table 9. Correlations between Scores in the FP and FY Assessment by Specializations

Specialization	Correlation	Sig.	N = 153
Meteorology	.41*	.008	31
Communication	.64**	.002	21
Air Traffic Control	.18	.12	78
Air-craft maintenance	.57**	.005	23

*. significant correlation at the 0.05 level (2-tailed).

** . significant correlation at the 0.01 level (2-tailed).

Foundation Program (FP), First Year (FY)

The difference in the predictive validity for the four different groups of students at (TCCAM) could be explained by the type of specializations taught in each of the Departments and the size of student samples represented by each specialization in this study as shown in Table 9. The participants from the College were specialized in meteorology, communication and air traffic control and air craft maintenance.

It is true that most of the College participants were communication students (66.93% of the sample), and that the predictive validity of FP assessment for the communication group was non-significant, could very well explain the non-significant result obtained for the predictive validity of the FP assessment in the college.

Table 10. The FP assessment Predictive Validity by Specialization

Technical college of Aviation & Meteorology (TCCAM)	Specialization	Correlation	Sig.	n
	Meteorology	.27	.27	18
	Communication	.73**	.000	21
	Air-traffic control	.11	.31	78
	Air-craft maintenance	.66**	.001	23

The findings of this study suggested that the predictive validity of FP assessment is weak. Also, the strength of the predictive validity varied according to the student specializations and self-evaluations; the predictive validity of FP assessment was found to be stronger for Communication students and the students who evaluated their language skills as higher.

Differences among Self-evaluation Groups

The students were required to self-evaluate their language proficiency using the descriptors: weak, average, good, very good and excellent. The Spearman correlation between students grades in the FP assessment and their grades in FY academic courses assessment ranged from $\rho = 0.17$ for the average group to $\rho = 0.88$ for the excellent Group as shown in Table 8.

This indicates that the higher the students self-evaluated their language proficiency, the stronger the predictive validity coefficient of FP assessment was, and that the more their performance in the academic courses assessment was predictable by their performance in the FP assessment.

Table 8. Correlations between Scores in the FP and FY Assessment by to self-evaluation groups

Self-Evaluation	Correlation	Sig.	N = 163
Average	.17	.59	15
Good	.25*	.02	85
V. Good	.39**	.005	51
Excellent	.88**	.009	12

*. significant correlation at the 0.01 level (2-tailed).

*. significant correlation at the 0.05 level (2-tailed).

Foundation Program (FP), First Year (FY)

Differences among Specialization Groups

The strength of the predictive validity of the FP assessment varied depending on the students' specializations. Table 9 shows that the students' grades in meteorology and air traffic control courses were less well predicted by their grades in the FP assessment than were their grades in Communication and Air-craft maintenance courses.

The predictive validity of FP assessment in the specialization groups varied considerably from $\rho = 0.18$, $p = 0.12$ for the air traffic control group to $\rho = 0.64$, $p = 0.002$ for the Communication group.

Table 6. Correlations between Students Grades in Academic Courses, Foundation Program assessment, General English Skills Test and Academic English Skills Assessment

Courses	Academic Courses (N =153)	FP (GES +AES) (N =153)	GES (N =153)	AES (N =153)
Academic courses	1.000	.312**	.369**	.271**
FP	.312**	1.000	.806**	.826**
GES	.365**	.807**	1.000	.476**
AES	.271**	.826**	.476**	1.000

Significant correlation at the 0.01 level (2-tailed).

Student scores in AES assessment were much higher than their scores in GES assessment as Table 5 shows; Also, the predictive strength of GES assessment is higher than AES assessment. The only explanation for the higher correlation between student scores in GES assessment and Academic Courses assessment is the kind of assessment instrument used (i.e., tests). Therefore, it is worth saying that at this point the GES assessment like FY assessment contained standardized tests while the AES assessment included performance assessment tasks.

•Differences between Gender Groups

The correlations between the students’ scores in the FP assessment and their grades in the FY academic courses assessment did not show a significant difference between the gender groups. So the Spearman coefficient for the male group was rho = 0.31 and for the female group was rho = 0.33.

Table 7. Correlation between Scores in FP and FY assessment by Gender

Gender	Correlation	Sig.	N=153
Male students	.31*	.07	51
Female students	.33**	.000	102

*, significant correlation at the 0.05 level (2-tailed).

**, significant correlation at the 0.01 level (2-tailed).

Foundation Program (FP), First Year (FY)

and their average grades in the First Year (FY) academic courses were tested for normality of distribution using Kolmogorov-Smirnov, Shapiro-Wilk tests. These results revealed that the students' scores were all negatively skewed as shown in Table 5 below.

Table 5. Descriptive Statistics and Skewness of Student Scores in FP and FY

Academic Courses assessment

Courses		N	Minimum	Maximum	Mean	Std. Deviation	Skewness
FP Assessment	AES assessment	153	1.70	4.00	3.22	.49	-.36
	GES Assessment	153	.00	3.70	2.23	.61	-.72
	(AES + GES)	153	1.0	4.0	2.77	.47	-.62
FY Academic Courses Assessment		154	.50	3.90	2.71	.66	-1.08

First Year (FY) academic courses were all taught in English language and were taken as core courses in the Meteorology, communication , air traffic control and Air-craft maintenance academic programs.

As table 6 shows above, the results showed a high significance, but weak a correlation between the two variables, $\rho=0.31$, $p < 0.01$ Also, the difference in the predictive validity of each of the FP courses (i.e., GES and AES) was investigated. The students' grades in the GES assessment had a weak correlation with their average grades in the academic courses, $\rho=0.37$, $p < 0.01$. Also, the correlation between the students' grades in the AES assessment and in the academic courses assessment was weaker, $\rho=0.27$, $p < 0.01$. In other words, the students' grades in the FP assessment were clearly a weak predictor of their grades in the academic courses.

content to the students' academic study were included in the GPA used to represent academic achievement.

Table 4. Conversion Table for Scores Used in TCCAM*

Numeric grade	<50	50-54	55-59	60-64	65-69	70-74	75-79	80-84	85-89	90-94	95-100
Grade point	0	1.0	1.3	1.7	2.0	2.3	2.7	3.0	3.3	3.7	4.0
Letter grade	F	D	D+	C-	C	C+	B-	B	B+	A-	A

*. from the Registration Office at TCCAM, , 2017.

One problem was faced here was that the students' scores in the academic courses were only available in a grade point system, while their scores in the FP assessment were available in a numeric system. To solve it having the grades in two different forms, scores in the FP were converted to grade points using the scale used in TCCAM as shown in Table 4. For example, if a student's score in FP is ranging between 80 and 84, then this score will be converted to a grade point of 3.0.

•Data Analysis

Statistical Analyses Used with the Student Scores

This research is a correlational study of the predictive validity of English language assessment in the Foundation Program (FP). It investigates the correlation between students' English language proficiency in the FP and their academic achievement in the First Year (FY). It also attempts to investigate whether the strength of the correlation was affected by the different groups of students. Two types of statistical analyses were used: the correlational analysis using Spearman's rho and the difference in means analysis using Mann-Whitney U test and the Kruskal Wallis Test. These tests were used to identify significant differences between student scores in different groups when the predictive validity varied amongst the groups. The distribution of the scores was negatively skewed and the sizes of the group samples were not equal.

4.Results

FP Assessment Predictive Validity

Students' grades in the Foundation Program (FP) English language courses

AES assessment includes continuous assessment (i.e., a report writing and presentation) as shown in the Table 3. GES assessment includes tests which were centrally developed, although individual teachers at the college (TCCAM) participated in the process of writing, reviewing and rewriting these tests. The teachers participated in standardization and moderation training sessions before marking the writing component of GES tests.

Though these tests were constructed and reviewed following rigid procedures. They were not trailed before use and their reliability is uncertain. Similarly, AES assessment used rating scales to evaluate student performances in report writing and presentation. However, no sessions in standardizing the implementation of the rating scales in AES were given to teachers. For the purposes of this study, the term (FP) refers to the English component only (i.e., GES and AES). Student scores in Physics, Mathematics or Computer Skills were not included in this predictive validity study of FP assessment.

‘Proficiency’ and ‘Achievement’

Before investigating the relationship between the students’ language proficiency and their academic achievement, it is crucial to explain how the concepts ‘language proficiency’ and ‘academic achievement’ were operationalized. Students’ English language proficiency was represented by their average grades on the two FP English language courses (i.e., AES and GES). Likewise, the students’ achievement in academic courses was represented by their average grades on the FY academic courses in the first semester.

Another point to clarify is how the Grade Point Average (GPA), used in TCCAM to report students’ achievement was employed in this study. GPA stands for “the Grade Point Average of the numeric value of the entire results that the student has passed or failed in that semester” (TCCAM, 2017). To calculate the GPA, student scores were transformed from numeric grades to grade points ranging from 0 to 4 using the scale in Table 4, which was also the standard scale for calculating GPA in TCCAM. The crude GPA form of the FY was deemed to be unsuitable for this study as it included the average results of all of the courses taken in a specific semester. This study investigated only the English language medium courses that were related in content to the students’ academic specializations. Therefore, only the grade points of the academic courses that were taught in English and related in

3.Methodology

According to Messick (1989) validation is best described as a scientific inquiry into score meaning. This study will, therefore, investigate the score interpretation that assumes a positive correlation between student scores in English language assessment and their scores in academic courses taught in English.

In this study, students' grades in the Foundation Program (FP) assessment at the technical College of civil aviation and meteorology (TCCAM) are correlated with their grades in the academic courses of their First Year (FY). Students started the FP in February 2017 and then began their academic FY in September 2017. The predictive validity of FP assessment will be investigated with reference to gender, self-evaluation, and specialization.

• Data collection

This correlational study is quantitative in nature. In other words, only tests were used to collect the data about the students' grades over two terms.. The sample started out with 174 students on the FP, and then it decreased to 153 students in the FY due to the students' inability to pass the foundation program. The size of the sample included in the statistical tests to investigate the correlations was about $N=153$. Therefore, the sampling technique included only 153 students in four specializations (departments) in the technical college of civil aviation & meteorology (TCCAM).

Table 3. Assessment Instruments in the Foundation Program Courses

Course	Assessment instruments	% of course total	% of foundation program total
General English	Midterm test	40%	50%
	Final test	60%	
Academic English	Presentation	50%	50%
	Report writing	50%	

The FP is a pre-sessional program that consists of two hours of mathematics and/or computer skills courses in each semester. The English language program is divided into two major courses, the General English skills (GES) and Academic English Skills (AES)

● **Effects of the Predictive Validity of Language Assessment Specializations**

Several studies have reported a variance in the strength of the predictive validity values of language assessment across different specializations. In a study by Jochems et al. (1996) showed that the value of the predictive validity varied considerably from $r = 0.32$ to $r = 0.46$ in Computer Sciences and Engineering majors. Their study investigated the correlations between Dutch language proficiency as a second language (Dutch was the medium of study) and academic achievement. Another study by Lynch (2000) revealed that there was some variance in the correlation coefficient between the English language test used at the University of Edinburgh and students' average scores in the academic courses across the students' different areas of study. For example, the correlation coefficients in the Arts and Veterinary Medicine were non-significant, whereas, the coefficients in Social Sciences, Law, Science and Engineering were $r = 0.23$, $r = 0.32$ and $r = 0.24$ respectively. Likewise, a correlational study by Huong (2001) who claimed that the correlation between language proficiency and academic achievement in the linguistically demanding disciplines (e.g., TESOL) was stronger than it was in the less linguistically demanding disciplines (e.g., Engineering). Also, Woodrow (2006) found in his study that the correlation coefficient between the students' bands in IELTS and their GPA in TESOL courses to be $r = 0.4$, $p < 0.01$, $n = 62$. In the English language domain. Similarly, Cope (2011) reported that the value of the correlation varied between different specializations when he investigated the predictive validity of three types of English language entry programs.

● **Self-Evaluation of Language Skills**

Few studies on predictive validity have attempted to investigate the potential effect of the students' self-evaluations to the strength of the predictive validity of language assessment (Powers, Kim, & Weng, 2008). In another study by Xu (1991) who investigated the correlation between students' self-evaluations of their language proficiency and self-reported academic difficulties found some correlation between TOEFL scores and self-reported academic difficulties. His finding revealed that the students' self-evaluation was a better predictor of the perceived academic difficulties than were their TOEFL scores. although Xu's main purpose of his study was on perceived academic difficulties, his findings shed some light on the role of self-evaluation in understanding possible future academic difficulties.

Feast (2002)	Australia	101 International Students	IELTS & GPA	0.39*
Woodrow (2006)	Australia	62 Students 15 Teachers in Faculty of Education	IELTS & Teacher Evaluations	0.40*
Breeze & Miller (2008)	Spain	289 Undergraduate Spanish Students	IELTS & GPA (Humanities)	0.34*
			(Law)	0.28 **
			(Medicine)	0.25*
Yen & Kuzma (2009)	Britain	61 Chinese Students (Business)	IELTS & GPA	0.46**

* p<0.05, ** p<0.01

Table 2. Studies on Predictive Validity of TOEFL

Study	Country	Number of Participants	Type of Correlation	Correlation
Vinke & Jochems (1993)	Netherlands	90 Indonesian Students (Engineering)	TOEFL & GPA	TOEFL < 450 = 0.09**
				TOEFL > 450 = 0.5**
Cho & Bridgeman (2012)	USA	2594 Graduate & Undergraduate Students	TOEFL & GPA	Graduate Students = 0.16*
				Undergraduates = 0.18*
Al-Musawi & Al-Ansari (1999)	86 Undergraduate Students (English Language Studies)	TOFEL & GPA/ENGPA***		GPA = 0.50**
				ENGPA = 0.70**
Maleki & Zangani (2007)	Iran	50 Undergraduate Students (English language studies)	TOFEL & GPA	0.48*

*p < 0.05, **p < 0.01, *** Students' GPA in English Language Major

view stating that test validity reflects the quality of the interpretation not scores, and that validity is a question of a degree and is not always static. He also adds that test validity is specific to a particular use, and that validity of a test consists of a comprehensive evaluative judgment. In this view, test validation is viewed as the process of collecting information that reflects the appropriateness and correctness of the interpretations of the test scores (Messick, 1989; Bachman & Palmer, 1996).

●Predictive Validity of IELTS & TOEFL tests.

Although there is a widespread theoretical consensus of the unitary view of validity that consists of several ‘aspects’, research studies on the predictive validity of language assessment and testing are still conducted for their own purposes. In other words, estimating students’ performance by correlating results on two different assessment instruments separated by a specific time difference.

Over the past two decades, Graham (1987) stated that the results obtained from predictive validity studies on language tests as inconsistent, and today the same conclusion can be made based on the following summary which consists of some research studies on the predictive validity of internationally standardized language tests as gatekeepers to higher education universities and colleges, namely (i.e., IELTS, TOEFL) language tests.

Table 1. Studies on Predictive Validity of IELTS

Study	Country	Number of participants	Type of correlation	Correlation Strength
Elder (1993)	Australia	32 International Students	IELTS & Administrator Ratings	0.5*
Cotton & Conrow (1998)	Australia	33 Undergraduate & Postgraduate Students	IELTS & GPA -	-0.24*
			IELTS & Staff Ratings	0.15*
			IELTS & Student Self-assessment	-0.28*
Huong (2001)	Australia	320 Vietnamese Post- & Undergraduate Students	IELTS & GPA	0.30*
Kerstjen & Nery (2000)	Australia	113 International Students	IELTS & GPA	Non-Significant

College TCCAM in Libya in the following academic courses in Meteorology (M) Communication (C), Air traffic control (ATC) and air craft maintenance (ACM).

●Assessment Validity and Predictive Validity

Test validity involves five separate validities (i.e., face, content, predictive, concurrent, and construct) which constitute the psychometric characteristics of a test. These validities are sometimes viewed as internal, external and construct validities. According to (Martuza, 1977), The internal validity of a test includes face validity and content validity. The external validity of the test reflects its concurrent validity and predictive validity. Hughes (2003) says that face validity of a test signifies its suitability for its purposes, content validity means that an assessment is a reflection of the skills and content that is supposed to test, concurrent validity of a test is established when a test correlates well with another test that similarly measures the same constructs and is taken at the same time. Predictive validity refers to the degree to which a test predicts future performance of test takers, and that construct validity indicates that a test assesses the skills and abilities (i.e., constructs) that it is supposed measure. (Bachman & Palmer, 1996).

The Content validity of a test deals with determining the relationship between test tasks and specific learned content while the construct validity of a test is about identifying the relationship between test tasks and theoretical constructs of language proficiency irrespective of learned materials. (Bachman, L. F. (2004).

The reliability of a test is viewed as a distinct quality from validity but both are necessary for a good test according to Bachman and Palmer (1996). A test's reliability is established if similar scores are obtained when the same test is administered to two groups with the same language abilities or administered to one group at different times (Hughes, 2003).

Also, Harrison (1983) believes that the reliability of a test is its consistency. Messick (1989) redefined validity as a unitary concept that involved multiple facets. He also added that the consequences of a test should be included as an aspect of validity. He stated that the consequences of a test constituted an inherent facet of any evaluative judgment of the adequacy and appropriateness of interpretations and actions based on test scores.

Test Validity according to Messick, (1989, p.6) is known as “a unified though faceted concept”, and validation is seen as a “scientific enquiry into score meaning”. Also Bachman (2004) supports the premises of validity in Messick's

to their inadequate English language skills believing a positive correlation between students' proficiency in (English) and their academic achievement. Other language teachers claim that gaining higher scores in English result in a better academic achievement, and that students' failure in FY first year might be attributed to their inadequate English language abilities. As a result, there is a need to investigate the role played by students' language proficiency in academic achievement at the Technical College of Civil Aviation and Meteorology (TCCAM) as this according to the authors constitutes the driving force of this research study.

●Research Questions

This study will, therefore, investigate the predictive validity of FP assessment by correlating students' scores in FP assessment and their scores in FY academic courses.

1. Does students' performance in English language assessment in FP correlate positively with their language performance in FY academic courses assessment?
2. Does the strength of correlation between the language proficiency and academic achievement vary significantly when students' scores in GES assessment or AES assessment are compared?
3. Do the student groups by gender, self-evaluation and specializations show any significant differences in the correlations between language proficiency and academic achievement?

2.Literature Review

With reference to some research articles on English language assessment in EFL higher education, Ross (2008,) states that there is an increasing use of test scores in determining access for admission to higher education, and that proficiency in the English language has also become the key for success in the labour market. Following this phenomenon, proficiency in the English language has been considered a criterion to access most higher education programs in Libya, and the English language assessment plays a critical role in admission to higher education. However, there is always a question about how predictive student scores in English language assessment are of student success in future academic study. This paper investigates the predictive validity of student scores in English language assessment in terms of academic achievement in 4 departments at the technical

وجود اختلافات في الصلاحية التنبؤية في التقييم لدى (برنامج فصل الاساس) (FP) عبر الأقسام الأربعة العلمية، من ناحية الجنس والتخصص والتقييم الذاتي في كلية تقنية الطيران المدني والأرصاد الجوية (TCCAM) في ليبيا. تم إجراء الاختبار على فصلين أكاديميين ، في الفصل الأول ، تم الحصول على درجات اختبار 174 طالبًا في (برنامج فصل الاساس) في مقررات اللغة الإنجليزية. وفي الفصل الثاني تم الحصول على درجات اختبار 153 طالبًا في السنة الأولى في التخصصات الأكاديمية الأربع. و أثبت الدراسة بأن الصلاحية التنبؤية لتقييم اللغة الإنجليزية فيما يتعلق بالتحصيل الأكاديمي كانت $r = 0.3$ ، و تفاوتت قوة الصلاحية التنبؤية بشكل كبير بين مجموعات التخصص والتقييم الذاتي على وجه التحديد.

1.Introduction

Language Proficiency in English language assessment and how it is to be assessed has not been given enough attention in higher education research in the EFL Arab context. Despite the fact that English language is widely used as a medium of instruction and is seen as a conditional requirement for entrance to higher education across the world, it is clear that English language assessment in Libya has not been influenced by some modern approaches and techniques in the field of language testing and assessment. Therefore, there has been an urgent need to investigate the predictive validity of English language assessment, more specifically in the foundation program. In the Foundation Program at the technical colleges of sciences and higher technical institutes of science in Libya, all forms of language assessment and tests are used to assess students' language skills. However, although this combination of assessment according to (Hamilton, 2003) increase the assessment validity and results in better academic achievement. Another aspect that brings about different responses is the correlation between language proficiency and academic achievement or what is known as the predictive validity of language assessment. Research studies on this area have conflicting views towards this degree of effect/correlation and that some researchers pointed out that this sort of effect/correlation is not a fruitful line of research. Therefore, these arguments are still debatable and are open to investigation the area of language assessment in higher education and will be the driving force in this study to in investigate the predictive validity of language assessment more specifically in the Foundation Program at the technical college of civil aviation and meteorology, Tripoli, Libya.

●Problem of the study

Some language teachers claim that students' proficiency in English language has an impact on their academic achievement. Therefore, some teachers of academic courses in TCCAM claim that students' underachievement is attributed

An investigation into the Predictive Validity of English Language Assessment at the Technical College of Civil Aviation & Meteorology (TCCAM) in Libya:

■ Bashir Ghith Mahfoud*

Abstract:

This correlational study attempted to investigate the predictive validity of English language assessment of the Foundation Program (FP). More specifically, it investigated how well students' scores in the FP assessment could predict their scores in First Year (FY) academic courses in Meteorology, Communication, Air Traffic Control and Air-craft maintenance departments. It also investigated the predictive validity of the assessment of the General English Skills (GES) Academic English Skills (AES). The findings revealed differences in the predictive validity of the FP assessment across the four (specializations) departments by gender, specialization and self-evaluation at the Technical College of Civil Aviation and Meteorology (TCCAM) in Libya. It was carried out over two academic terms, in the first term , the test grades of 174 Foundation Programme students in English language courses were obtained, in the second term, the test grades of 153 First Year students in the four academic courses were obtained. The predictive validity of English language assessment regarding academic achievement was found to be $r=0.3$, $p < 0.01$, and the strength of the predictive validity significantly varied among specialization and self-evaluation groups specifically.

Keywords: Predictive validity, academic programs, aviation, foundation program.

المخلص:

حاولت هذه الدراسة الارتباطية التحقق من الصلاحية التنبؤية في تقييم اللغة الإنجليزية لدى (برنامج فصل الاساس) (FP). وبشكل أكثر تحديداً ، فقد بحثت هذه الدراسة في مدى ارتباط نجاح درجات الطلاب أثناء تقييم (برنامج فصل الاساس) (FP) في التنبؤ بنتائجهم في الدورات الأكاديمية للسنة الأولى (FY) في الأقسام العلمية و هي: قسم الأرصاد الجوية وقسم الاتصالات وقسم المراقبة الجوية وقسم صيانة الطائرات. كما بحثت هذه الدراسة في الصلاحية التنبؤية لتقييم مهارات اللغة الإنجليزية العامة (GES) و مهارات اللغة الإنجليزية الأكاديمية (AES). كشفت نتائج هذه الدراسة عن

* lecturer of General English studies, Technical College of Civil Aviation & Meteorology, Tripoli, Libya.

Then by the Theorem 1 , we can write $\phi(x)=x_1 \psi(x)$ with an analytic function $\psi:G \rightarrow R$. Since $f = \phi \circ C$, we have ,

$$f(x) = [C(x)]_1 \psi(C(x)) \quad (x \in u).$$

Let us calculate $[C(x)]_1$:

$$\begin{aligned} [C(x)]_1 &= \langle C(x), e \rangle = \langle -2e + 4 \frac{x+e}{\|x+e\|^2} \mid e \rangle \\ &= -2 + 4 \frac{x_1+1}{\|x+e\|^2} = -2 + \frac{4x_1+4}{\|x\|^2 + 2\langle x \mid e \rangle + \|e\|^2} \\ &= -2 + \frac{4x_1+4}{\|x\|^2 + 2x_1 + 1} = \frac{1}{\|x\|^2 + 2x_1 + 1} \left[-2\|x\|^2 - 4x_1 - 2 + 4x_1 + 4 \right] \\ &= \frac{2-2\|x\|^2}{\|x+e\|^2}. \end{aligned}$$

Therefore the function

$$g(x) := -2 \frac{\psi(C(x))}{\|x+e\|^2} \quad (x \in u).$$

Satisfy our requirements. ■

• **References**

[1] N.M. Ben yousif , Complete Polynomial Vector fields in unit Ball * e-journal AMAPN.Vol.(20)(1) 2004 Spring.

[2] Cayley Transform Function Analysis / Kosaku Yosida – 1980 .

[3] Cayley’s Rational Parametrization of Orthogonal group , Classical groups by , Hermann Weyl / 1946 .

[4] L.L.Stacho , A Counter Example Concerning Contractive Projection of Real TB*-triples , Publ . Math , Debrecen , 58(2001), 223-230.


[5] L.L.Stacho, on nonlinear Projections of Vector Fields Josai Mathematics Monographs , JMMI (1999) , 99-124 .

[6] N.M.Ben yousif , Complete Polynomial Vector Fields on Simplexes , Electronic Journal of Qualitative Theory of Differential Equations No.5.(2004) . P.p (1-10) .

Proof: Let $E_0 = \{ p \in \mathbb{R}^N : x_1(p) = 0 \}$, be a hyper-plane $\phi(p) = 0$ for $p \in E_0$.

$$\phi(p) = \sum_{k=1}^{\infty} \sum_{n_1+\dots+n_N=k} a_{n_1\dots n_N} x_1^{n_1}(p) \dots x_N^{n_N}(p)$$

$$p \in E_0 \implies x_1(p) = 0, \quad x_1^{n_1}(p) \dots x_N^{n_N}(p) = 0, \quad \text{if } n_1 > 0$$



$$0 = \phi(p) = \sum_{k=1}^{\infty} \sum_{n_2+\dots+n_N=k} a_{n_0 n_2 \dots n_N} x_2^{n_2}(p) \dots x_N^{n_N}(p), \quad \text{by assumption.}$$

$p = \xi_2 e_2 + \dots + \xi_N e_N \in E_0$, $\xi_2, \dots, \xi_N \in \mathbb{R}$, arbitrary.

$$0 = \phi(p) = \sum_{n_2+\dots+n_N=k} a_{n_0 n_2 \dots n_N} \xi_2^{n_2} \dots \xi_N^{n_N}$$

$$a_{n_0 n_2 \dots n_N} = \frac{\partial^{n_2+\dots+n_N} \phi(\xi_2 e_2 + \dots + \xi_N e_N)}{\partial x_2^{n_2} \dots \partial x_N^{n_N}} \frac{1}{n_2! \dots n_N!} = 0.$$

$$a_{n_0 n_2 \dots n_N} = 0, \quad \forall n_2, \dots, n_N.$$

$$\phi(p) = \sum_{k=1}^{\infty} \sum_{\substack{n_1+\dots+n_N=k \\ n_1 > 0}} a_{n_1 n_2 \dots n_N} x_1^{n_1}(p) \dots x_N^{n_N}(p)$$

$$= x_1(p) \sum_{k=1}^{\infty} \sum_{\substack{n_1+\dots+n_N=k \\ n_1 > 0}} a_{n_1 n_2 \dots n_N} x_1^{n_1-1}(p) \dots x_N^{n_N}(p)$$

$$= x_1(p) \psi(p).$$

$$\psi(p) = \sum_{l=0}^{\infty} \sum_{m=0}^{\infty} \sum_{n_2+\dots+n_N=l} a_{n_1 n_2 \dots n_N} x_1^m(p) \dots x_N^{n_N}(p)$$

With $m=n_1-1$ and $l=k-1$. ■

Theorem 2 : Assume $u \subset \mathbb{R}^N$ is an open connected set such that $-e \notin u$ and $S \cap u \neq \emptyset$ and let $f: u \rightarrow \mathbb{R}$ be an analytic function such that $f(x) = 0$ for all $x \in S \cap u$.

Then $f(x) = (\|x\|^2 - 1) g(x)$ for some analytic function $g: u \rightarrow \mathbb{R}$.

Proof: Define $G := C(u)$ and $\phi := f \circ C^{-1}$ is terms of the Cayley transform C . Then $\phi(x) = 0$ for all $x \in C(u \cap S) = C(u \cap [S \setminus \langle 0 \rangle]) = C(u) \cap C(S \setminus \langle 0 \rangle) = G \cap E_0 \neq \emptyset$.

and Q_i are linearly independent affine functions.

In [1] we proved that if $F: \mathbb{R}^n \rightarrow \mathbb{R}$, be a polynomial such that $f(x) = 0$ for $x \in S$ where $S = \{x: \langle x, x \rangle = 1\}$. Then there exists a polynomial $Q: \mathbb{R}^n \rightarrow \mathbb{R}$, such that $f(x) = (1 - \langle x, x \rangle) Q(x)$.

Our main Result.

Definition : Given any subset K in \mathbb{R}^n , the set of n tuples and mapping $V: \mathbb{R}^n \rightarrow \mathbb{R}^n$, we say that V is complete victor field in K . If for every point $k_0 \in K$. There exists a curve $X: \mathbb{R} \rightarrow K$ such that $X(0) = k_0$,


and $\frac{dx(t)}{dt} = V(x(t))$ for all $t \in \mathbb{R}$.

CAYLEY TRANSFORM - [2]

Inversion:

$I: \mathbb{R}^n \setminus \{-e\} \leftrightarrow \mathbb{R}^n \setminus \{e\}$.

$I(x) = -e + 4 \frac{x+e}{\|x+e\|^2}$



Well-known : $I = I^{-1}$


$I: S \setminus \{-e\} \leftrightarrow E$, where S is unit sphere and $E := \{x : x - e \perp e\}$

Cayley transform:

$C(x) = I(x) - e = -2e + 4 \frac{x+e}{\|x+e\|^2}$

$C: S \setminus \{-e\} \leftrightarrow E_0 = E - e_0 = \{x : x \perp e\}$

$B = \{x : \|x\| < 1\} \leftrightarrow H_0 = \{x: \langle x, e \rangle > 0\}$



Theorem 1: Assume that $G \subset \mathbb{R}^n$ is an open connected set such that $G \cap E_0 \neq \emptyset$. And let $\phi: G \leftrightarrow \mathbb{R}$ be an analytic function such that $\phi(x) = 0$ for all $x \in G \cap E_0$. Then $\phi(x) = x_1 \Psi(x)$ for some analytic function $\Psi: G \leftrightarrow \mathbb{R}$ where $x_1 = \langle x, e \rangle$ and $x = (x_1, x_2, \dots, x_n) \in \mathbb{R}^n$.

Complete Analytic Vector Fields on Open Unit Ball in \mathbb{R}^n

■ Nuri Mohammed bin Youssef*

• Abstract:

We shall give complete description of the analytic vector fields on an open unit Euclidean ball, $B = \{x: \langle x, x \rangle < 1\}$ in \mathbb{R}^n with Vanish on unit sphere $S = \{x: \langle x, x \rangle = 1\}$ in \mathbb{R}^n .

Keywords : Vector fields, Complete vector field, Analytic mapping, Analytic function, Cayley trans formation.

■ ملخص:

سوف نقدم في هذه الورقة البحثية وصف كامل لتركيبية المتجهات الحقلية على كرة الوحدة المفتوحة $B = \{x: \langle x, x \rangle < 1\}$

في \mathbb{R}^n ، والتي تنتهي على ∂B

حيث $\partial B = \{x: \langle x, x \rangle = 1\}$ في \mathbb{R}^n حيث $\partial B \subset \mathbb{R}^n$.

Introduction

In our paper [1] we gave the complete structure of complete polynomial vector fields on open unit ball $B = \{x: \langle x, x \rangle < 1\}$ in \mathbb{R}^n ,

where $x = (x_1, x_2, \dots, x_n)$ our result was the form :

$$P(x) = R(x) - \langle R(x), x \rangle x + (1 - \langle x, x \rangle) Q(x)$$

for some polynomial mappings $R, Q: \mathbb{R}^n \rightarrow \mathbb{R}^n$, In [2] we proved that if

$F: \mathbb{R}^n \rightarrow \mathbb{R}$, is a polynomial and $P: \mathbb{R}^n \rightarrow \mathbb{R}$, be any polynomial such that $P(M) = 0$ and $M \subset \mathbb{R}^n$ then there is a polynomial

$q: \mathbb{R}^n \rightarrow \mathbb{R}$, such that $P = q \cdot F$ when $F(x) = Q_1(x) \cdot Q_2(x) \cdot \dots \cdot Q_N(x)$,

*Associate Professor, Department of Mathematics - Faculty of Sciences - University of Tripoli

Contents

Complete Analytic Vector Fields on Open Unit

Ball in R^n

■ Nuri Mohammed bin Youssef

5

An investigation into the Predictive Validity of English Language Assessment at the Technical College of Civil Aviation & Meteorology (TCCAM) in Libya

■ Bashir Ghith Mahfoud

9

Prevalence and anti-microbial resistance of bacteria isolated from patients with urinary tract infection in north-western provenance, Libya

■ Prof. Samia Tayeb Hawisa

■ Abdulhakim El-Jabo

■ Omima Hadad

■ Mohamed Sabri

28

About the University Journal

The University Journal was established by the decision of the Secretary General of the General Union of University Faculty Members No. (4) of 1993 AD and holds the international ISSN 2706 (print) 5820, (online) 2706-5839. It also holds the legal deposit number (1993) national book house Benghazi. It is a bimonthly scientific journal issued by the General Union of University Faculty members in Libya.

The Journal is interested in publishing scientific research and studies in Arabic and English as well as presenting summaries of books, periodicals, scientific letters, masters and doctorate, reports issued by conferences, seminars and workshops from inside Libya and abroad.

The view of the University Journal

Excellence, leadership and innovation in scientific research.

The Message

Publication of serious and new scientific research in the humanities and applied sciences in accordance with the international publishing

Objectives

- 1 It aims to support scientific research and apply it in all scientific fields.
- 2 Paying attention to comprehensive development issues in light of local, regional and international changes.
- 3 Providing opportunities for researchers to publish their research and scientific studies and transfer their scientific ideas in order to expand the circle of knowledge among researchers and decision-makers inside Libya.
- 4 Create a constructive scientific neighborhood between researchers and those interested in emerging topics in all scientific fields related to majors in universities.



AL-JAMEAI

الجامعي

Academic journal

Published by the General Syndicate of faculty members in the
Libyan universities body twice a year

International Filing Number:

ISSN: 2706 -5820 (PRINT)

ISSN:2706 -5839 (ONLINE)

Local Filing Number:

(931740/1993)



All Rights reserved for ALJAMEAI JOURNAL

Address

- Correspondence in the name of the Editorial Board
- Address: AL -JAMEAI ,Academic journal, the general syndicate in the Libyan universities ,Tripoli- Libya.
- Email: university 2015aa@gmail.com
- info@aljameai.org.ly
- <http://www.aljameai.org.ly>

AL-JAMEAI



Academic journal

Published by the General Syndicate of faculty members in the
Libyan universities body twice a year

Volume 32

Autumn 2020

General supervisor

Mr. Abdulfatah Khalifa Al-Sayah

Members of the Editorial Board

Dr. Muftah Mohamed Dyab

Dr. Abdumjead Khalifa Al-Kowt

Dr. Mohamed Assayeh Al-Korbo

Secretary of the Editorial Board

A. Osama Salem Al-Riani

Chairman of the Editorial Board

Prof. Al-Naemi Assayeh Al-Alem

Members of the Advisory Board

Prof. Abdulkarim Mohammed Ahtash

University of Tripoli - Libya

Prof. Abdin Al-Dardeer Al-Sharif

University of Tripoli – Libya

Prof. amine Abdul Hafeez

Sebha University - Libya

Prof. Abdulgasim m. shallof

Open University - Libya

Prof. Dr. Maher Mousa Hamed Dorgham

Islamic University – Gaza - Palestine

Prof,Dr. Abdul Naser Ibrahim Nour

An- Najah University- Palestine

Dr. Mohamed Aboulqasem Zakari

Lancaster University, Management School, UK

Prof. Mohamed Bashir Eswaisi,

Al-Zaytoonah University- Libya

